



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

قسم: علوم التسيير

الشعبة: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

العنوان:

تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بين الأساليب التقليدية
والأساليب الشرعية – دراسة تجارب دولية – مع سبل الاستفادة
منها في الجزائر

أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في علوم التسيير

إشراف الأستاذ:

- أ.د. / حراق مصباح

من إعداد الطالبة:

- بولصباح صبيحة

أعضاء لجنة المناقشة :

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	المؤسسة الأصلية	الصفة
د/ محمد بوطلاعة	أستاذ محاضر - أ	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	رئيسا
أ.د. / مصباح حراق	أستاذ التعليم العالي	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	مشرفا ومقررا
د/ فريد مشري	أستاذ محاضر - أ	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	ممتحنا
د/ علية عبد الباسط عبد الصمد	أستاذ محاضر - أ	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	ممتحنا
أ.د/ عبد الحفيظ مسكين	أستاذ التعليم العالي	جامعة محمد الصديق بن يحيى جيجل	ممتحنا
أ.د/ كريم زرمان	أستاذ التعليم العالي	جامعة عباس لغرور خنشلة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2025/2024.



شكر وتقدير

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه والصلاة والسلام على أفضل خلق
الله سيدنا محمد النبي الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين

بكل امتنان وتقدير، أتوجه بالشكر الجزيل إلى البروفيسور صباح
حراق على تكريمه وتفضله بالإشراف على هذا العمل ، وعلى نصائحه
وإرشاداته القيمة

كما أتقدم بالشكر والعرفان إلى السادة الكرام الأساتذة أعضاء لجنة
المناقشة على قبولهم مناقشة هذا العمل ، وعلى ما بذلوه من جهد في
قراءته وتقييمه، وعلى النصائح والتوصيات المقدمة لإثرائه، ودون أن
أنسى الأساتذة الأفاضل الذين نلت شرفه التكوين على يديهم في
مرحلة ما بعد التدرج

وكذا جميع أساتذة معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
بالمركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف على التوجيهات والنصائح في
مرحلة التدرج.

الإهداء

إلى أمي الغالية، رمز المحبة والعطاء

إلى ذكري والدي الراحل

إلى خالتي الرائعتين

إلى أخواتي العزيزات

إلى ذكري جدي وجدتي الراحلين

إلى كل من ذكرتهم ولم يذكروهم الإهداء، إلى كل من ساندني
وشجعني، إلى كل من كان له دور في رحلتي العلمية، أهدي هذا
العمل

صبيحة بولصباغ



ملخص الدراسة باللغة العربية والإنجليزية



الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى تبيان مدى إمكانية مساهمة أساليب التمويل الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر في ظل محدودية أساليب التمويل التقليدية في احتواءه، وذلك من خلال عرض أبرز التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال، باستخدام المنهج الوصفي والتحليلي. توصلت الدراسة إلى أن أساليب التمويل الشرعية على غرار الصكوك الإسلامية، الزكاة، والوقف بإمكانها أن تكون البديل الأمثل لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر، وذلك لانسجامها وتوافقها مع القيم والمعتقدات الدينية السائدة في المجتمع الجزائري من جهة، واعتمادها على موارد حقيقية دائمة ومستقرة تتمتع بالاستدامة المالية من جهة أخرى، فاستخدام الصكوك الإسلامية يساهم إلى مدى بعيد في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر لقدرتها العالية على تعبئة الموارد وتمويل المشاريع الاستثمارية الضخمة التي تشكل عبئا ماليا كبيرا بالنسبة للدولة، خصوصا مشاريع البنية التحتية، وتفعيل الزكاة يساهم بشكل كبير في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر من خلال التخفيف من ضغوط الإنفاق الحكومي، لقدرتها على الرفع من قيمة التحويلات ذات الطابع الاجتماعي بقيمة قد تصل إلى حوالي (5/1) خمس الإنفاق الحالي، أما قطاع الوقف فهو قطاع استراتيجي بإمكان تفعيله ودمجه في الاقتصاد الوطني وفق آليات استثمارية حديثة كالصناديق الوقفية أن يساهم بشكل كبير في دعم تمويل عجز الميزانية العامة من خلال التخفيف من ضغوط الإنفاق الحكومي لاسيما في مجالي التعليم والصحة.

الكلمات المفتاحية: عجز ميزانية؛ أساليب تمويل؛ تقليدية؛ شرعية؛ صكوك إسلامية، زكاة، وقف.

Abstract:

This study aimed to demonstrate the potential contribution of legitimate financing methods in financing the state's general budget deficit in Algeria, given the limited capacity of traditional financing methods to contain it, By presenting the most prominent international pioneering experiences in this field, using the descriptive and analytical approach.

The study concluded that legitimate financing methods such as Islamic sukuk, zakat, and waqf could be the optimal alternative for financing the state budget deficit in Algeria , This is due to its harmony and compatibility with the religious values and beliefs prevailing in Algerian society on the one hand, and its reliance on real, permanent and stable resources that enjoy financial sustainability on the other hand. Islamic sukuk can contribute to a great extent in financing the general budget deficit in Algeria due to their high ability to mobilize resources and finance huge investment projects that constitute a large financial burden for the state, especially infrastructure projects. and zakat can play a crucial role in supporting the financing of the public budget deficit in Algeria by reducing government expenditure pressures, as it has the potential to increase the value of social transfers to approximately one-fifth of current expenditure. As for the waqf sector, it is a strategic sector that can be integrated into the national economy through modern investment mechanisms such as waqf funds. It can contribute significantly to supporting the financing of the general budget deficit. By alleviating the pressures of government spending, especially in the fields of education and health

Keywords: budget deficit, financing methods, Traditional, Legitimate, Islamic sukuk, Zakat, Waqf.



فهرس المحتويات



الصفحة	العنوان
	ملخص الدراسة باللغة العربية
	ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية
IV-I	فهرس المحتويات
XI-V	قائمة الجداول والأشكال والملاحق والمختصرات
أ - س	مقدمة
76 - 2	الفصل الأول: محجز الميزانية العامة للدولة وأساليب تمويله في الفكر المالي الوضعي
02	تمهيد
03	المبحث الأول: فلسفة الفكر المالي الوضعي للميزانية العامة للدولة
03	المطلب الأول: لمحة في نشأة الميزانية العامة في الفكر المالي الوضعي
05	المطلب الثاني: المفاهيم والمنطلقات الأساسية للميزانية العامة في الفكر المالي الوضعي
09	المطلب الثالث: الجوانب الفنية والتنظيمية للميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الوضعي
15	المطلب الرابع: الميزانية العامة للدولة بين التوازن المالي والتوازن الكلي في الفكر الوضعي
21	المبحث الثاني: عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الوضعي
21	المطلب الأول: ماهية عجز الميزانية العامة للدولة
23	المطلب الثاني: مقاييس عجز الميزانية العامة للدولة
24	المطلب الثالث: العوامل المؤدية لعجز الميزانية العامة للدولة
29	المطلب الرابع: النظريات الاقتصادية المفسرة لعجز الميزانية العامة للدولة في الفكر الوضعي
38	المبحث الثالث: أساليب تمويل عجز الميزانية العامة في الفكر الوضعي والآثار المترتبة عنها
38	المطلب الأول: ترشيد النفقات العامة
45	المطلب الثاني: تعظيم الإيرادات العامة
54	المطلب الثالث: السحب الصناديق السيادية
61	المطلب الرابع: الشراكة بين القطاع العام والخاص
66	المطلب الخامس: رؤية صندوق النقد الدولي لعلاج عجز الميزانية العامة للدولة
76	خلاصة الفصل

151-77	الفصل الثاني: عجز الميزانية العامة و أساليب تمويله في الفكر المالي الإسلامي
77	تمهيد
78	المبحث الأول: فلسفة الفكر المالي الإسلامي للميزانية العامة للدولة
78	المطلب الأول: البيئة الاقتصادية التي انبثق منها الفكر المالي الإسلامي
83	المطلب الثاني: ماهية الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي
87	المطلب الثالث: النواحي الفنية والتنظيمية للميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي
98	المطلب الرابع: عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي
102	المبحث الثاني: أساليب وأدوات تمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي
102	المطلب الأول: الضوابط الشرعية لتمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي
104	المطلب الثاني: مبادئ عامة لتقادي عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر الإسلامي
106	المطلب الثالث: ترشيد النفقات العامة
113	المطلب الرابع: أساليب مؤقتة لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي
124	المطلب الخامس: أساليب مالية مستحدثة لتمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي -الصكوك الإسلامية-
133	المبحث الثالث: أساليب داعمة لتمويل عجز الميزانية العامة في الفكر الإسلامي
133	المطلب الأول: دور مؤسسة الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة
139	المطلب الثاني: دور مؤسسة الوقف الإسلامية في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة
146	المطلب الثالث: مقارنة عامة بين منهج الفكر الوضعي والفكر الإسلامي في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة
151	خلاصة الفصل
229-153	الفصل الثالث: دراسة تجارب دولية رائدة في استخدام الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة
153	تمهيد
154	المبحث الأول: دراسة التجربة الماليزية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة باستخدام الصكوك الإسلامية خلال الفترة (2010-2022)
154	المطلب الأول: واقع سوق الصكوك الإسلامية في العالم خلال الفترة (2001-2022)
162	المطلب الثاني: واقع سوق الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)

172	المطلب الثالث: دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)
181	المطلب الرابع: تقييم التجربة الماليزية في مجال الصكوك الإسلامية
185	المبحث الثاني: دراسة التجربة السودانية في استخدام الزكاة لدعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2010-2022)
185	المطلب الأول: الإطار التشريعي والمؤسسي للزكاة في السودان
188	المطلب الثاني: واقع التطبيق العملي للزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)
197	المطلب الثالث: دور الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في السودان خلال الفترة (2010-2022)
206	المطلب الرابع: تقييم التجربة السودانية في مجال الزكاة
209	المبحث الثالث: دراسة التجربة الكويتية في مجال استخدام الأوقاف الإسلامية في دعم تمويل عجز الميزانية العامة خلال الفترة (2010-2022)
209	المطلب الأول: الإطار التشريعي والمؤسسي للأوقاف في الكويت
214	المطلب الثاني: واقع الأموال الوقفية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)
219	المطلب الثالث: دور الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الكويت خلال الفترة (2010-2022)
227	المطلب الرابع: تقييم التجربة الكويتية في مجال الوقف
229	خلاصة الفصل
330-231	الفصل الرابع: تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر بين محدودية الأساليب التقليدية وحتمية تفعيل الأساليب الشرعية
231	تمهيد
232	المبحث الأول: واقع عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)
232	المطلب الأول: ماهية الميزانية العامة في التشريع الجزائري
236	المطلب الثاني: عصرنه نظام الميزانية العامة وفق القانون العضوي (15-18)
241	المطلب الثالث: ملامح سياسة الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)
249	المطلب الرابع: طبيعة عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)
259	المبحث الثاني: أساليب تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة

	(2000-2022)
259	المطلب الأول: صندوق ضبط الإيرادات كآلية لتمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر
271	المطلب الثاني: القرض السندي كآلية لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر
274	المطلب الثالث: التمويل غير التقليدي كآلية لتمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر
284	المطلب الرابع: سياسات معززة لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)
293	المبحث الثالث: اقتراح أساليب التمويل الشرعية لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر
293	المطلب الأول: مبررات اقتراح أساليب التمويل الشرعية لتمويل عجز الميزانية في الجزائر
297	المطلب الثاني: مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر
303	المطلب الثالث: مساهمة الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر
319	المطلب الرابع: مساهمة الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر
330	خلاصة الفصل
332	الخاتمة
344	قائمة المراجع
365	قائمة الملاحق



قائمة الجداول والأشكال البيانية، الملاحق والمختصرات



أولاً: الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	هيكل النفقات العامة في دول العالم المتقدمة والنامية لسنة 2022	26
(2-1)	الطاقة الضريبية في دول العالم المتقدمة والنامية خلال الفترة (2020-2022)	27
(3-1)	أهم الصناديق السيادية في العالم حسب الظهور	56
(4-1)	أكبر 10 صناديق سيادية في العالم لسنة 2022	57
(5-1)	تطور عدد وقيمة مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص حسب القطاعات في العالم خلال الفترة (2000-2022)	63
(6-1)	تطور مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص حسب المناطق خلال الفترة (2000-2022)	64
(7-1)	ترتيب أكبر 10 دول من حيث عدد المشاريع وقيمتها في الشراكة بين القطاعين العام والخاص في العالم خلال الفترة (2000-2022)	65
(1-3)	حجم إصدارات الصكوك الإسلامية في العالم خلال الفترة (2001-2022)	154
(2-3)	التوجهات المحلية والدولية للصكوك السيادية في العالم خلال الفترة (2001-2022)	160
(3-3)	تطور عدد الأسهم المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في السوق المالي الإسلامي الماليزي خلال الفترة (2010-2022)	164
(4-3)	تطور مساهمة الصكوك الإسلامية لإجمالي الإصدار في السوق المالي الإسلامي الماليزي خلال الفترة (2010-2022)	165
(5-3)	تطور الحصة السوقية لسوق رأس المال الإسلامي الماليزي خلال الفترة (2010-2022)	167
(6-3)	حجم إصدارات الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)	168
(7-3)	توزيع الصكوك الإسلامية في ماليزيا حسب الصيغة خلال الفترة (2010-2022)	170
(8-3)	أهم القطاعات الممولة بالصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)	171
(9-3)	أهم المشاريع الاقتصادية الممولة بالصكوك الإسلامية في ماليزيا	172
(10-3)	مؤشرات الميزانية العامة للدولة في ماليزيا خلال الفترة (2000-2022)	174
(11-3)	مصادر تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)	179
(12-3)	نسب مساهمة مصادر تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في تغطية العجز في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)	179
(13-3)	أصول ديوان الزكاة السوداني لغاية سنة 2022	188
(14-3)	القوى العاملة لديوان الزكاة السوداني لغاية سنة 2022	188
(15-3)	تطور حصيلة جباية الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)	191
(16-3)	حجم مساهمة أوعية الزكاة إلى إجمالي التحصيل في السودان للفترة (2010-2022)	193

قائمة الجداول والأشكال البيانية والملاحق

195	أجمالي الصرف الفعلي لحصيلة الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)	(17-3)
196	نسبة استفادة كل مصرف من المصارف السبعة من اجمالي الصرف الفعلي للزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)	(18-3)
198	مؤشرات الميزانية العامة للدولة في السودان خلال الفترة (2010-2022)	(19-3)
202	مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال الرعاية الاجتماعية خلال الفترة (2013-2022)	(20-3)
204	مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال المشاريع الإنتاجية خلال الفترة (2013-2022)	(21-3)
205	مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال الخدمات العامة المساندة للفترة (2013-2022)	(22-3)
215	البيانات المالية للأصول الوقفية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)	(23-3)
217	عوائد استثمارات الأملاك الوقفية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)	(24-3)
220	وضعية ميزانية الكويت خلال الفترة (2010-2022)	(25-3)
223	مصرفات الصندوق الوقفي للتنمية التعليمية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)	(26-3)
225	مصرفات الصندوق الوقفي للتنمية الصحية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)	(27-3)
226	مصرفات الصندوق الوقفي للدعوة والإغاثة في الكويت خلال الفترة (2010-2022)	(28-3)
227	مصرفات الأمانة العامة للأوقاف في مجال الرعاية الاجتماعية خلال الفترة (2010-2022)	(29-3)
242	مضمون برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)	(1-4)
243	مضمون البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)	(2-4)
245	مضمون البرنامج توطيد النمو الاقتصادي (2010-2014)	(3-4)
246	النموذج الاقتصادي الجديد للنمو (2015-2019)	(4-4)
249	تطور رصيد الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)	(5-4)
251	تطور مكونات الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)	(6-4)
255	تطور النفقات العامة ومكوناتها في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)	(7-4)
260	مؤشرات ارتباط الاقتصاد الجزائري بقطاع المحروقات الفترة (1996-2000)	(8-4)
261	مؤشرات ارتباط الاقتصاد الجزائري بقطاع المحروقات الفترة (1996-2000)	(9-4)
264	تطور الوضعية المالية صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)	(10-4)
267	مساهمة صندوق ضبط الموارد في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)	(11-4)
268	تطور المديونية العمومية بشقيها ومساهمة صندوق ضبط الإيرادات في تمويله في الجزائر خلال (2000-2005)	(12-4)
274	مساهمة القرض السندي في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر سنة 2016	(13-4)
278	تطور حجم التمويل غير التقليدي في الجزائر خلال الفترة (2017-2019)	(14-4)
280	مساهمة التمويل غير التقليدي في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة	(15-4)

قائمة الجداول والأشكال البيانية والملاحق

	(2022-2017)	
308	تطور حصيلة الزكاة لصندوق الزكاة الجزائري خلال الفترة (2022-2003)	(16-4)
310	عدد الفقراء المستفيدين من الزكاة في الجزائر الفترة (2019-2003)	(17-4)
311	تطور عدد المشاريع الاستثمارية الممولة من طرف صندوق الزكاة في الجزائر خلال الفترة (2022-2003)	(18-4)
313	تطور النفقات الاجتماعية في الجزائر خلال الفترة (2022-2003)	(19-4)
316	تطور النفقات الاجتماعية وحصيلة الزكاة المتوقعة في الجزائر خلال الفترة (2022-2003)	(20-4)
319	أهم القوانين والمراسيم المتعلقة بالأوقاف في الجزائر	(21-4)
321	حوصلة الأملاك الوقفية في الجزائر حسب الطبيعة والاستغلال	(22-4)
322	تطور عدد الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2022-2000)	(23-4)
323	تطور الإيرادات المحصلة من استثمار الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)	(24-4)
325	تطور نفقات قطاع التعليم في الجزائر خلال الفترة (2022-2000)	(25-4)
327	تطور نفقات قطاع الصحة في الجزائر خلال الفترة (2022-2000)	(26-4)

ثانياً: الأشكال البيانية

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	منحنى لافر Laffer	46
(2-1)	العلاقة الدائرية بين عجز الميزانية العامة للدولة والإصدار النقدي	53
(3-1)	التوزيع الجغرافي للصناديق السيادية في العالم سنة 2022	58
(4-1)	تطور حجم الأصول المدارة للصناديق السيادية خلال الفترة (2022-2018)	58
(5-1)	تطور حجم استثمارات الصناديق السيادية في العالم للفترة (2022-2018)	59
(1-2)	آلية دعم الزكاة للميزانية العامة للدولة في الفكر الإسلامي	138
(2-2)	آلية دعم الوقف للميزانية العامة للدولة في الفكر الإسلامي	145
(3-2)	هرم التوازن الاقتصادي في ظل الأساليب الشرعية للتمويل	149
(4-2)	هرم التوازن الاقتصادي في ظل الأساليب التقليدية للتمويل	149
(1-3)	تطور إصدارات الصكوك الإسلامية في العالم للفترة (2022 - 2001)	155
(2-3)	إصدارات الصكوك الإسلامية العالمية حسب السوق خلال الفترة (2022 - 2001)	157
(3-3)	توزيع إصدارات الصكوك العالمية حسب هيئات الإصدار العالم خلال الفترة (2022 - 2001)	158
(4-3)	إجمالي إصدارات الصكوك السيادية في العالم للفترة (2022 - 2001)	158
(5-3)	مقارنة تطور أداء الصكوك الإسلامية والسيادية خلال الفترة (2022-2001)	159

قائمة الجداول والأشكال البيانية والملاحق

160	توزيع إجمالي إصدارات الصكوك السيادية العالمية حسب الدولة عام 2022	(6-3)
161	التوزيع الجغرافي لإصدارات الصكوك الإسلامية العالمية للفترة (2001-2022)	(7-3)
162	التوزيع الجغرافي لإصدارات الصكوك الإسلامية العالمية حسب الدول للفترة (2001-2022)	(8-3)
168	تطور معدل نمو إصدار الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)	(9-3)
173	تطور معدلات عجز الميزانية العامة لـ PIB في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)	(10-3)
174	تطور الإيرادات العامة والنفقات العامة في ماليزيا للفترة (2010-2022)	(11-3)
177	هيكل إصدار الصكوك الحكومية الاستثمارية الماليزية (GII) وفق صيغة المربحة	(12-3)
178	هيكل إصدار الصكوك الحكومية الاستثمارية الماليزية (GII) وفق صيغة بيع العينة	(13-3)
181	مساهمة الصكوك الاستثمار الحكومية (GII) في تمويل عجز الميزانية العامة لماليزيا خلال الفترة (2010-2022)	(14-3)
187	الهيكل التنظيمي لديوان الزكاة في السودان	(15-3)
192	تطور حصيلة جباية الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)	(16-3)
193	مساهمة أوعية الزكاة إلى إجمالي التحصيل خلال الفترة (2010-2022)	(17-3)
195	تطور إجمالي الصرف الفعلي لحصيلة الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)	(18-3)
197	متوسط نسب استعادة أصناف الزكاة من إجمالي الصرف الفعلي في السودان خلال الفترة (2010-2022)	(19-3)
198	تطور حجم العجز الموازي إلى إجمالي الناتج المحلي في السودان للفترة (2010-2022)	(20-3)
199	تطور حجم الإيرادات والنفقات العامة في السودان خلال الفترة (2010-2022)	(21-3)
201	مساهمة الزكاة في تكوين موارد الضمان الاجتماعي في السودان لسنة 2022	(22-3)
213	الهيكل التنظيمي للأمانة العامة للأوقاف في الكويت	(23-3)
220	رصيد الميزانية العامة للكويت خلال الفترة (2010-2022)	(24-3)
221	علاقة رصيد الميزانية العامة للدولة بأسعار النفط في الكويت خلال الفترة (2010-2015)	(25-3)
221	علاقة رصيد الميزانية العامة للدولة بأسعار النفط في الكويت خلال الفترة (2016-2022)	(26-3)
250	تطور رصيد الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)	(1-4)
252	تطور مكونات الإيرادات العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)	(2-4)
254	تطور أسعار النفط والجباية البترولية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)	(3-4)
256	تطور مكونات النفقات العمومية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)	(4-4)
269	تطور تدخلات صندوق ضبط الإيرادات في تمويل العجز في الجزائر للفترة (2006-2022)	(5-4)
280	تطور حجم التمويل غير التقليدي في الجزائر خلال الفترة (2017-2021)	(6-4)
281	مساهمة التمويل غير التقليدي في تمويل العجز خلال الفترة (2017-2019)	(7-4)

قائمة الجداول والأشكال البيانية والملاحق

282	تطور عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2022-2017)	(8-4)
282	تطور إجمالي الدين العمومي في الجزائر خلال الفترة (2022-2017)	(9-4)
283	تطور ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة (2022-2017)	(10-4)
287	تطور النفقات العامة في الجزائر على إثر سياسة التقشف خلال الفترة (2022-2010)	(11-4)
291	تطور الجباية العادية والنفطية في الجزائر على إثر الإصلاحات الجباية الفترة (2022-2015)	(12-4)

ثالثا: قائمة الملاحق

الرقم	العنوان	الصفحة
(05)	وضعية الخزينة العمومية في الجزائر خلال الفترة (2022-2000)	365
(06)	وضعية صندوق ضبط الإيرادات خلال الفترة (2022-2000)	366

رابعا: قائمة المختصرات

الاختصارات	الدلالة باللغة الأصلية	الدلالة باللغة العربية
FMI	Le Fonds monétaire international	صندوق النقد الدولي
OECD	Organisation for Economic Co-operation and Development	منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي
GDP	Gross Domestic Product	الناتج المحلي الإجمالي
IBS	L'impôt sur les bénéfices des sociétés	الضريبة على أرباح الشركات
IRG	Impôt sur le revenu global	الضريبة على الدخل الاجمالي
TVA	La taxe sur la valeur ajoutée	الرسم على القيمة المضافة
IFC	International Finance Corporation	مؤسسة التمويل الدولية
IBRD	International Bank for Reconstruction and Development	البنك الدولي للإنشاء والتعمير
SWFI	Sovereign Wealth Fund Institute	معهد صناديق الثروة السيادية
GII	Government Investment Issue	صكوك الاستثمار الحكومية
FRR	Le fonds de régulation des recettes	صندوق ضبط الإيرادات



قائمة



توطئة

في ظل التحديات التي عاشها ومازال يعيشها العالم اليوم من تقلبات اقتصادية وضغوط مالية متزايدة، فإن العديد من دول العالم وعلى اختلافها تعاني من معضلة عجز الميزانية العامة، حيث تعد هذه الأخيرة من أبرز العقبات أمام الاستقرار المالي والنمو الاقتصادي المستدام. وفي سبيل تمويل هذا العجز انتهجت الحكومات أساليب تمويل متباينة، منها اللجوء إلى القروض المحلية أو الخارجية، طرح السندات الحكومية، طبع النقود، أو السحب من الاحتياطات أو الأصول الخارجية. ولما كان لهذه الأساليب المنتهجة في تمويل العجز آثار على اقتصاديات العالم من آثار تضخم، وديون، وتبعية للخارج بدأت مشكلة عجز الميزانية العامة تطرح نفسها بقوة في أي برنامج يهدف إلى الإصلاح الاقتصادي. في هذا الشأن تعتبر سياسات الإصلاح الاقتصادي المطروحة من قبل صندوق النقد الدولي هي السياسات الرائجة في الوقت الراهن، وهي سياسات انكماشية النزعة في جوهرها، تنطوي على إجراءات من شأنها زيادة الموارد الحكومية من جهة -زيادة في معدلات الضرائب والرسوم-، وخفض كثير من بنود النفقات العامة من جهة أخرى -سياسات تقشفية-، الأمر الذي جعل منها سياسات ذات تكلفة مرتفعة جدا على المستوى الاجتماعي والاقتصادي، بدون أن تتمكن من حل مشكلة العجز، التي ظلت موجودة تلقي بظلالها على الأجيال المتعاقبة.

نظرا لخطورة وتداعيات الأساليب التقليدية المستخدمة في تمويل عجز الميزانية العامة على الساحتين المحلية والدولية، وقصور الحلول المقدمة من طرف صندوق النقد الدولي لعلاجها، اتجهت الدول إلى البحث عن أساليب بديلة ذات فعالية واستدامة أكثر في تمويل عجز الميزانية وعلاجها، وفي الوقت نفسه تضمن الاستمرار في طريق التنمية، ومن هنا اتجهت الأنظار نحو الأساليب الشرعية كحل فعال يلبي الاحتياجات المالية بطرق تتماشى مع المبادئ الأخلاقية للشريعة الإسلامية، حيث تتميز هذه الأساليب بارتباطها المباشر بالاقتصاد الحقيقي، واعتمادها على مفهوم المشاركة في الربح والخسارة بدلاً من الفوائد الربوية، الأمر الذي يقلل من المخاطر كالتضخم والمديونية ويعزز التوازن المالي والاقتصادي للدولة.

في سياق الجزائر، وعلى غرار العديد من دول العالم فإنها تعاني من تنامي متواصل في عجز ميزانيتها العامة منذ بداية الألفية الجديدة، وهذا راجع إلى تبنيها مساراً مالياً جديداً تجلى نتيجة الوفرة المالية التي حققتها من جراء ارتفاع أسعار النفط بداية من سنة 2000، سعيها منها لإعادة إطلاق الآلة الاقتصادية كهدف استراتيجي لتحسين مستوى معيشة أفراد المجتمع، وتعميم التطور الاقتصادي والتوزيع العادل لثمار النمو، والاندماج مع التطورات العالمية، في مقابل اعتمادها على إيرادات الجباية النفطية التي تشكل حوالي 50% من إجمالي الإيرادات العامة، وضعف القطاعات الاقتصادية الأخرى، وهو الأمر الذي أدى إلى حدوث عجوزات موازنية مستمرة كان أكثرها حدة سنة 2015 نتيجة تداعيات أزمة منتصف سنة 2014 التي هوت بأسعار النفط إلى ما دون 50 دولار

أمريكي/البرميل، وتسببت في تقلص مداخل الدولة بأكثر من 50%. وقد انتهجت الحكومة الجزائرية العديد من الأساليب بغرض تمويل عجزها من بينها صندوق ضبط الإيرادات، والتمويل غير التقليدي، إضافة إلى بعض السياسات الداعمة لتمويل العجز والتي تهدف إلى تحقيق الاستقرار المالي للميزانية العامة كسياسة ترشيد النفقات العمومية، والإصلاح الجبائي، إلا أن هذه الأساليب والسياسات أثبتت محدوديتها في احتواء العجز، بدليل الآثار السلبية التي خلفتها على الاقتصاد الوطني على المدى الطويل كارتفاع معدلات المديونية " 55.1% من إجمالي الناتج المحلي لسنة 2022"، والتضخم " 9.70% نهاية سنة 2022"، وارتفاع مستويات البطالة " 14.90% نهاية سنة 2022"، إضافة إلى تسببها في حدوث حالات من عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي - الحراك الشعبي سنة 2019-. وفي خضم هذا الفشل لأساليب التمويل التقليدية السابقة، أصبح لزاما على الحكومة الجزائرية أن تعيد النظر في الميكانيزمات والآليات الاقتصادية السائدة، وذلك من خلال البحث عن أساليب تمويلية بديلة غير تقليدية تتمتع بالاستدامة المالية، والكفاءة العالية في تخصيص الموارد بما يستجيب للاحتياجات التمويلية المطلوبة، ويحافظ على التوازنات المالية على صعيد الاقتصاد الكلي، وضمن هذا السياق برزت الأساليب الشرعية على رأسها الصكوك الإسلامية والزكاة والوقف كأحدى الوسائل التمويلية الفعالة للنهوض بالميزانية العامة في الجزائر، من خلال ما تقدمه من حلول ابتكارية وذات جودة وجاذبية في حل مشكلة العجز، ولعل الجزائر تملك من المقومات ما يمكنها من تبني و تفعيل هذه الأساليب، واستخدامها في تمويل عجز الميزانية العامة، في مقدمتها القبول الجماهيري لها كونها تتسجم وتتوافق مع القيم والمعتقدات الدينية السائدة في المجتمع، وقد أثبتت هذه الأساليب فعاليتها في تمويل العجز، ولعل أكبر برهان على ذلك التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال، كالتجربة الماليزية في مجال الصكوك الإسلامية، والتجربة السودانية في مجال الزكاة، والتجربة الكويتية في مجال الوقف، الأمر الذي يجعلنا نراهن على إمكانية نجاح هذه الأساليب في حال تم اعتمادها من قبل الحكومة الجزائرية.

1. إشكالية الدراسة

من خلال الطرح السابق، تتضح لنا معالم إشكالية الدراسة، والتي يتضمنها التساؤل الرئيسي التالي: إلى أي مدى يمكن أن تساهم أساليب التمويل الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر في ظل محدودية أساليب التمويل التقليدية في احتواءه، وذلك على ضوء التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال؟

وبغرض الإجابة على التساؤل الرئيسي، تم وضع الأسئلة الفرعية التالية:

■ إلى أي مدى نجحت الأساليب التقليدية المستخدمة في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة

في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)؟

- إلى أي مدى يمكن أن تساهم الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر على ضوء الدروس المستفادة من التجربة الماليزية؟
- إلى أي مدى يمكن أن تساهم الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر على ضوء الدروس المستفادة من التجربة السودانية ؟
- إلى أي مدى يمكن أن يساهم الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر على ضوء الدروس المستفادة من التجربة الكويتية ؟

2. فرضيات الدراسة

- بهدف الإلمام بالموضوع، ومحاولة الإجابة على التساؤل الرئيسي و التساؤلات الفرعية، قمنا بصياغة مجموعة من الفرضيات على النحو التالي:
- أظهرت الأساليب التقليدية المستخدمة في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) محدوديتها في احتواء العجز، وكانت سببا في حدوث حالات من عدم الاستقرار الاقتصادي، السياسي والاجتماعي؛
 - يساهم استخدام الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر، من خلال قدرتها الكبيرة على حشد وتعبئة الأموال المكتنزة لدى الجمهور لتمشيها مع معتقداتهم الدينية، واستخدامها في تمويل برامج التنمية الاقتصادية الضخمة كما تفعل ماليزيا في هذا الشأن؛
 - يساهم تفعيل مؤسسة الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر وذلك من خلال تكفلها بتغطية جانب كبير من النفقات ذات الطابع الاجتماعي التي تستنزف الكثير من ميزانية الدولة، بما يخفف من ضغوط الإنفاق الحكومي كما يفعل السودان في هذا الشأن؛
 - يساهم تفعيل قطاع الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر، وذلك من خلال تمويله لبعض القطاعات الحيوية التي تستنزف الكثير من ميزانية الدولة كقطاع التعليم والصحة بما يخفف من ضغوط الإنفاق الحكومي كما تفعل الكويت في هذا الشأن.

3. أسباب اختيار موضوع الدراسة

- يأتي اختيارنا لموضوع الدراسة من بين عدة مواضيع في تخصصنا نظرا لمجموعة من الاعتبارات بعضها موضوعي، وبعضها ذاتي، ويمكن إيجازها على النحو التالي:
- **الدوافع الموضوعية:** اختيارنا لهذا الموضوع يعود بالأساس إلى الاهتمام الكبير الذي يحظى به موضوع تمويل عجز الميزانية العامة للدولة من طرف الباحثين والخبراء الاقتصاديين خاصة في ظل المرحلة الراهنة لما تعانيه البلدان على اختلافها متقدمة ونامية، مسلمة وغير مسلمة من عجز في ميزانياتها العامة، مع تزايد الشعور بإخفاقات الأساليب التقليدية في تمويل

عجز الميزانية العامة للدولة، ومن هنا كان الاهتمام بدراسة الأساليب الشرعية التي تملك المقومات اللازمة لنجاحها في هذا المجال؛

- **الدوافع الذاتية:** الميول الشخصي للموضوع منذ مرحلة الماستر، والرغبة في الخوض في مواضيع الاقتصاد الإسلامي التي تعرف تطورات متلاحقة في الوقت الحالي، بالإضافة إلى ارتباط الموضوع بالتخصص الأكاديمي، والرغبة في توسيع وإثراء معارفنا في هذا المجال، كلها كانت دافعا لاختيارنا هذا الموضوع على مستوى طور الدكتوراه.

4. أهمية الدراسة

تتبع أهمية الدراسة من أهمية موضوعها، فلا خلاف على أن عجز الميزانية العامة للدولة من بين أهم التحديات التي تواجه الدول في العالم على اختلافها، متقدمة أو نامية، مسلمة أو غير مسلمة، كما لا خلاف أيضا على الدور الذي تلعبه الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، من خلال ما تقدمه من حلول ابتكارية وذات جودة وجاذبية في حل مشكلة العجز بدليل التجارب الناجحة في هذا المجال، في وقت تزايد فيه الشعور بإخفاقات الأساليب التقليدية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بدليل الآثار السلبية التي خلفتها على الاقتصاديات العالمية من تزايد مخيف في حجم المديونية بشقيها، وارتفاع معدلات التضخم، والبطالة وغيرها الكثير. ولعل ما يزيد من أهمية الدراسة كونها تصب على واقع الجزائر من خلال الوقوف على واقع عجز الميزانية العامة في الدولة، وعرض وتحليل أساليب التمويل التي اعتمدتها الحكومة الجزائرية في تمويل العجز، وتقييمها لمعرفة أسباب فشلها كمصادر تمويلية، مع إعطاء صورة واضحة لإمكانية اعتماد الأساليب الشرعية لتمويل عجز الميزانية العامة وعلاجه بالاستناد إلى التجارب الدولية.

5. أهداف الدراسة

يكمّن الهدف الرئيسي للدراسة في الوقوف على مدى إمكانية مساهمة الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر على ضوء التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال، كما أن لدراستنا أهداف فرعية أخرى نذكر منها:

- الوقوف على أهم المرجعيات النظرية لعجز الميزانية العامة في الفكر المالي الوضعي، و الفكر المالي الإسلامي؛
- الوقوف على أهم أساليب تمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الوضعي والإسلامي، وتحري أكثرها فاعلية واستدامة؛
- الكشف عن طبيعة العلاقة بين اختيار أسلوب تمويل عجز الميزانية العامة، وآثاره على الاقتصاد الوطني ؛

- دراسة وتحليل أهم التجارب الدولية الرائدة في مجال تمويل عجز الميزانية العامة للدولة باستخدام الأساليب الشرعية؛
- تسليط الضوء على واقع عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)؛
- إبراز أهم الأساليب المعتمدة في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)، إضافة إلى أهم السياسات المعززة لتمويل العجز؛
- إعطاء صورة واضحة حول إمكانية استخدام الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر، على ضوء التجارب الرائدة في هذا المجال.

6. حدود الدراسة

حددت الدراسة في إطارين مكاني وزماني، فأما الإطار المكاني سلطت الدراسة الضوء على اقتصاد كل من ماليزيا، والسودان، والكويت وبالتحديد دراسة مالية هذه الدول بمكوناتها المختلفة للوقوف على طبيعة العجز الموازي وقيمه، ومن ثم تبين مدى مساهمة الأساليب الشرعية في تمويله، وتم اختيار هذه الدول على وجه الخصوص لكون كل منها رائدة عالميا في استخدام أحد الأساليب الشرعية في تمويل العجز، كما سلطت الدراسة الضوء على الاقتصاد الجزائري وبالتحديد دراسة مالية الدولة أيضا، وأما الإطار الزمني فتحدد خلال الفترة (2010-2022)، بالنسبة لدراسة تجارب الدول: ماليزيا، السودان، الكويت في تمويل العجز باستخدام الأساليب الشرعية، وتم اعتماد هذه الفترة لتوفرها على الإحصائيات اللازمة، إضافة إلى أن فترة 13 سنة كافية للحكم على نجاح هذه التجارب من عدمها، وخلال الفترة (2000-2022) بالنسبة لدراسة واقع العجز الموازي في الجزائر وأساليب تمويله، وقد تم اعتماد سنة 2000 كسنة بداية كونها فترة عرفت سلسلة من الإصلاحات الاقتصادية والمالية في البلاد وتركت أثرا بارزا على الميزانية العامة للدولة، وسنة 2022 كنهاية لتعذر الحصول على الإحصائيات لما بعدها.

7. منهجية الدراسة

- بالنظر إلى طبيعة موضوع الدراسة وأهميته، ومن أجل معالجة الإشكالية المطروحة والإمام بمختلف حيثياتها، تم الاعتماد على مزيج من المناهج البحثية، والتي كانت متكاملة فيما بينها، وهي:
- **المنهج التاريخي:** استند اعتماد هذا المنهج إلى تتبع ظاهرة محددة وفقا لتطورها التاريخي، حيث يركز هذا المنهج عادة على الإطارين المكاني والزمني للدراسة، وقد كان ظهوره واضحا في سرد تطور ظاهرة العجز الموازي وأساليب تمويله عبر التاريخ في ظل كل من الفكر المالي الوضعي والإسلامي؛
 - **المنهج الوصفي:** يقوم هذا المنهج على وصف ظاهرة معينة، وكذا تحليل عناصرها بهدف تقييم مضمونها، والوصول إلى نتائج يسمح بتعميمها، وقد كان ظهور المنهج الوصفي واضحا في الإطار النظري للدراسة، من خلال وصف الجانب النظري المتعلق بموضوع عجز الميزانية العامة

للدولة وأساليب تمويله في كل ظل كل من الفكر المالي الوضعي والإسلامي، مما سمح بالوصف الشامل لهذا الموضوع بما ساعد على تشخيصه تشخيص دقيق؛

■ **المنهج التحليلي:** برز المنهج التحليلي بشكل جلي في الجانب التطبيقي للدراسة، حيث استخدم في تحليل تطور العجز الموازي في الدول محل دراسة التجارب - ماليزيا، السودان، الكويت- خلال الفترة (2010-2022)، وكذا في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)، وبرز هذا المنهج أيضا خلال تحليل وتفسير العلاقة بين العجز الموازي والأساليب المستخدمة في تمويله، والجدير بالذكر كذلك أنه تم المزج بين المنهجين الوصفي والتحليلي في الدراسة التطبيقية كلما استدعت الحاجة للوصف والتحليل معا.

8. صعوبات الدراسة

لا يخلو أي عمل أكاديمي من صعوبات تواجه الباحث خلال جميع مراحل البحث، وأهم هذه الصعوبات في هذا السياق تتمثل في الجمع بين ما هو اقتصادي بحت وما يتعلق بالشريعة الإسلامية في بعض القضايا، بالإضافة إلى ذلك، صعوبة تجميع الإحصائيات اللازمة والحديثة المتعلقة بمالية الدول التي تُدرس تجاربها في الجانب التطبيقي لدعم الجانب النظري، وذلك بسبب فقدان بعضها من ناحية، وعدم توحيد أنماط إصدارها من قبل المؤسسات الناشرة لها من ناحية أخرى، فضلاً عن التضارب في البيانات والإحصائيات المتعلقة بمالية الدولة في الجزائر، خاصة بين مختلف الهيئات.

9. الدراسات السابقة

برزت مجموعة من البحوث والدراسات التي حاولت التطرق إلى موضوع دراستنا "مشكلة تمويل عجز الميزانية العامة بين الفكر الوضعي والإسلامي، والأساليب التي يتم بها تمويل هذا العجز" ومن بين أهم الدراسات التي اعتمدنا عليها في دراستنا هذه نجد:

■ **دراسة لـ منذر قحف (1997): بعنوان تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية، دراسة حالة الكويت:** تعتبر هذه الدراسة من بين الدراسات الرائدة التي تهتم بتمويل عجز الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية تنطلق من مفاهيم اقتصادية وأخرى إسلامية، إذ يتكون معالجة العجز إما بزيادة الإيرادات أو تخفيض النفقات العامة، وأما تمويل العجز فيكون من خلال الاقتراض من مصادر داخلية أو خارجية بما في ذلك الإصدار النقدي، غير أن هذه الدراسة بحكم موضوعها الذي يحدد عنوانها استبعدت مسألة علاج عجز الميزانية العامة واقتصرت على أساليب تمويل العجز. وهدفت هذه الدراسة إلى تحديد كل من الإيرادات والنفقات العامة لميزانية الكويت خلال الفترة (1994-1995) من أجل الوقوف على قيمة عجز الميزانية العامة ومقارنته بالسنة السابقة لتحديد الأدوات المالية المناسبة لتمويله. وقد خلصت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها: أن وسائل التمويل القائمة على المبادئ الإسلامية كفيلة بتشجيع وتوجيه فوائض القطاع الخاص نحو تمويل

عجز الميزانية العامة، إذا ما تم عرضها للبنوك والأفراد بالشكل الذي يجعلها تنافس الاستعمالات الأخرى للموجودات النقدية.

■ **دراسة مناصرة عزوز (2007): بعنوان أثر الزكاة على الموازنة العامة للدولة في مجتمع معاصر**: سعى الباحث من خلال هذه الدراسة إلى دراسة أثر تطبيق فريضة الزكاة على الميزانية العامة للدولة في المجتمعات المعاصرة من خلال معرفة مدى إمكانية مساهمة الزكاة في الرفع من إيرادات الدولة انطلاقاً من تأثيرها على النشاط الاقتصادي، وقد خلصت الدراسة إلى أن الزكاة تساهم في حل مشكلة شح الموارد العامة للدولة، وارتفاع مستوى النفقات العامة، وذلك من خلال توجيه حصيلتها التي تعد مورداً مالياً متجدداً بانتظام لتمويل نفقات الضمان الاجتماعي، بما يعفي الميزانية العامة من تخصيص اعتمادات مالية لأغراض اجتماعية، وتوجيه ما كان مخصصاً لهذا الغرض لتغطية نفقات أخرى للميزانية العامة بما يحد من عجزها إن لم يقضي عليه تماماً

■ **دراسة لجمال الدين سلامة (2015): بعنوان طرق الحد من العجز الموازني ودراسة مقارنة بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي**: هدفت الدراسة إلى الوقوف على مدى فعالية السياسة المالية وحدودها بانتهاج سياسة العجز في الاقتصاد الوضعي، والآثار الناتجة عن الإفراط في تمويل العجز، وكيفية علاج المستويات المرتفعة منه، وإمكانية اعتماد الأدوات المالية الإسلامية للحد من العجز الموازني. وقد أظهرت النتائج المتوصل إليها أن الوضع المالي بالعالم الإسلامي متضرر جداً من آثار العجز نتيجة ارتفاع مديونيته، رغم محاولاته في التخفيف منه، وأثبتت الدراسة أن الأساليب المالية الإسلامية هي بدائل شرعية ومناسبة للبيئة المسلمة أثبتت فعاليتها وكفاءتها في تمويل عجز الميزانية العامة، وأصبحت منافسة للأساليب المالية الوضعية بشهادة خبراء مالية في الاقتصاد الوضعي، وباعتراف مؤسسات مالية دولية كصندوق النقد الدولي، فصيغ التمويل الإسلامي كالمشاركة والسلم، والاستصناع تساعد في زيادة الناتج المحلي الإجمالي الذي يساهم في زيادة الإيرادات العامة، ويخفف من النفقات العامة بكفاءة اقتصادية، ودون آثار سلبية تنعكس فيما بعد على المجتمع، وفريضة الزكاة بعد تفعيلها يمكن أن تساهم في الحد من العجز الموازني بطريقة مباشرة من خلال تكفلها بجزء لا يستهان به من النفقات العامة في الجانب الاجتماعي.

■ **دراسة لديمي هاجيرة (2016): بعنوان عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه من منظور إسلامي**: هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على العلاج الذي يمدنا به الفكر المالي الإسلامي لسد وتجنب العجز في الميزانية العامة للدولة، في ظل فشل الحلول الوضعية المنتهجة وارتفاع تكلفتها الاقتصادية، واستمرار تفاقم مشكلة العجز التي ظلت قائمة تلقي بظلالها على الأجيال المتعاقبة. وتوصلت الدراسة إلى أن احتمالات تحقق عجز في الميزانية العامة في البيئة الإسلامية منخفضة مقارنة بغيرها من البيئات، وذلك لتوفر القواعد والمبادئ التي تحكم سلوك الوحدات الاقتصادية العامة، وتوفر البدائل التمويلية الإسلامية، كما بينت النتائج أن مراعاة الرشد في الإنفاق العام وفق المبادئ

الإسلامية، من إتباع لمبدأ القوامه، وترتيب للأولويات وغيرها، له أثر كبير في توفير المال العام وبالتالي الوقوع في العجز، وأن هناك العديد من التشريعات المالية في الإسلام والتي يمكن أن تساهم في تخفيف العبء عن الميزانية العامة، وذلك كفريضة الزكاة ونظام الوقف، والتكافل الاجتماعي. كما توصلت الدراسة إلى أنه بإمكان صيغ التمويل الإسلامية أن تسهم بكفاءة وفاعلية كبيرة في علاج مشكلة عجز الميزانية العامة مقارنة بفاعلية السياسات الاقتصادية الانكماشية في الفكر الوضعي.

■ **دراسة لـ غالمي زهيرة (2017) بعنوان تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بين البدائل التقليدية والبدائل الإسلامية - عرض تجارب دولية**، هدفت هذه الدراسة إلى إبراز مساهمة بدائل التمويل الإسلامية المقترحة في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، والتي تختلف أسسها ومنطلقاتها عن أساليب التمويل التقليدية، وذلك في ظل الظروف والمستجدات العالمية، من خلال عرض بعض التجارب الدولية التي اتبعت المنهج المالي الإسلامي في تمويل العجز في ميزانيتها العامة كتجربة ماليزيا والسودان، والكويت. وقد خلصت الدراسة إلى أنه بالرغم من تنوع المناهج والبدائل الوضعية المعاصرة في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة الداخلية والخارجية، إلا أن العجز في الميزانية العامة عرف تفاقمًا مستمرًا، كما بينت النتائج أن بدائل التمويل الإسلامية أكثر فاعلية في حل مشكلة عجز الميزانية العامة مقارنة بالسياسات الاقتصادية الانكماشية التي تقترحها المؤسسات الدولية، لهذا تجدر الدعوة إلى اعتناق المنهج الإسلامي في علاج عجز الميزانية العامة للدولة، وذلك بما يوافق عليه من بعض وسائل هذه المناهج، وما له من ذاتية في تمويل العجز باستخدام العديد من التشريعات الإسلامية مثل الزكاة و الوقف والصكوك الإسلامية.

■ **دراسة لـ يوسف رفيق، وبهلول لطيفة (2018): بعنوان فاعلية البديل الشرعي في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة - قراءة في التجربة الماليزية ومحاولة الاستفادة منها**، عالجت هذه الدراسة دور الصناعة المالية الإسلامية في إرساء دعائم وقواعد التنمية الاقتصادية، من أجل الوصول إلى التخصيص الكفء للموارد المالية وتمويل عجز الميزانية العامة للدولة. وقد خلصت الدراسة إلى أن الصكوك الإسلامية تعد من بين أهم منتجات الصناعة المالية الإسلامية التي لعبت دورا بارزا في تغطية عجز الميزانية العامة، وذلك من خلال قدرتها على تعبئة الموارد وتمويل المشاريع التنموية التي تشكل عبئا ماليا ثقيلا على ميزانية الدولة، كما توصلت الدراسة إلى أن الزكاة تعد من الأدوات المالية الإسلامية التي لعبت دورا هاما في مجال تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، وذلك من خلال تخفيف العبء عن كاهل الميزانية العامة فيما يخص النفقات ذات الطابع الاجتماعي، كمحاربة الفقر والقضاء على البطالة، وقد وجهت الدراسة دعوة إلى الجزائر التي تعاني من اختلال هيكلي في ميزانيتها لسنوات إلى ضرورة تهيئة البيئة الملائمة لإصدار وتداول الصكوك الإسلامية كبديل للتمويل التقليدي، وأيضا الاهتمام بمؤسسة الزكاة للتخفيف من الأعباء المالية للدولة.

■ **دراسة لـ محمد حسين محمد تنيرة (2019):** بعنوان استدامة تمويل عجز الموازنة العامة بين البدائل التقليدية والإسلامية (عرض تجربة ماليزيا): تمحورت إشكالية هذه الدراسة حول مدى نجاح أدوات التمويل الإسلامي في علاج مشكلة عجز الموازنة، وتحقيق استدامة تمويل العجز مقارنة مع الأدوات التقليدية في ضوء الجدل النظري في هذا الشأن، وقد تناولت الدراسة بالمجمل البحث في الكيفية التي من خلالها سوف يساهم الاقتصاد الإسلامي باستخدام أدواته المقترحة والتي تتوافق مع الشريعة الإسلامية في تمويل ذلك العجز، من خلال دراسة وتحليل التجربة الماليزية التي اتبعت المنهج الإسلامي في تنفيذ برامجها الاقتصادية، وتمويل عجز الميزانية العامة بالبدائل الإسلامية وخاصة الصكوك الإسلامية. وقد خلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها تواصل تفاقم عجز الميزانية العامة في كل من الدول الصناعية المتقدمة والنامية بالرغم من تعدد البدائل التقليدية المستخدمة في تمويله، يثبت عدم فاعليتها، وأشارت الدراسة إلى أن هذا التفاقم في عجز الميزانية العامة لا يرجع إلى قصور أدوات التمويل التقليدي فقط، بل إلى الإنفاق غير الرشيد لدى الدول المتقدمة والنامية، بالإضافة إلى عدم قدرة الدول النامية على تحقيق الاستفادة الكاملة من برامج التكيف والتصحيح الاقتصادي التي يفرضها صندوق النقد الدولي من أجل القبول بإعادة جدولة ديونها، فضلا عن قدرة دولة ماليزيا وخلال مدة قصيرة من الزمن أن تطور نموذجا رائدا في تمويل عجز الميزانية العامة باستخدام أساليب تمويل إسلامية تتوافق وأحكام الشريعة السمحاء كالصكوك الإسلامية والزكاة.

■ **دراسة طوابية نهاد (2020):** بعنوان استخدامات الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة - دراسة حالة بعض الدول الإسلامية-: سعت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى إبراز دور الصكوك كبديل شرعي للأدوات التقليدية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، من خلال الاستدلال بتجارب كل من ماليزيا، السودان، والمملكة العربية السعودية، مع طرح تصور استخدامها في الجزائر كبديل للتمويل التقليدي الربوي، من خلال تقديم مقترحات لتمويل بعض البنود من ميزانية الدولة لسنة 2020، وقد توصلت الدراسة إلى أن الصكوك الإسلامية تعالج عجز الميزانية العامة للدولة من خلال تجنب الدولة وأفرادها مخاطر الربا وتساهم في تطوير السوق المالي المحلي، وتمول كبرى المشاريع التي تستقطع مبالغ ضخمة من الميزانية العامة.

■ **دراسة لـ فنغور خديجة (2021):** بعنوان تقييم بدائل تمويل عجز الميزانية العامة للدولة - دراسة تحليلية مقارنة-، وتمحورت إشكالياتها حول مدى فعالية أساليب تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2019)، وتناولت بالمجمل طبيعة العجز في الميزانية العامة في الجزائر من خلال تحليل أسبابه ومحدداته، مبرزة أهم الأساليب التي اعتمدتها الحكومة الجزائرية في علاج الميزانية العامة ومدى فعاليتها في تجنب الميزانية من الصدمات الخارجية. وقد خلصت هذه الدراسة إلى أن الجزائر وفي سبيل تمويل نفقاتها فإنها تعتمد بشكل كبير على الجباية البترولية، وهذه

الأخيرة عرضة لتغيرات أسعار النفط في السوق العالمية، مما أدى إلى استفحال ظاهرة العجز، والتي حاولت تمويله بالاعتماد على مجموعة من أساليب التمويل على غرار التمويل غير التقليدي، تخفيض قيمة العملة الوطنية، القرض السندي والإصلاح الضريبي، وهذه الأساليب أثبتت فشلها، حيث ساهمت في تحقيق تعافي على المدى القصير لعجز الميزانية العامة دون معالجته.

■ **دراسة لـ نور الدين جليل (2021) بعنوان تمويل عجز الموازنة العامة ما بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي:**، هدفت الدراسة إلى إبراز كيفية مساهمة طرق التمويل الإسلامية كبديل للطرق الوضعية في تمويل ومعالجة عجز الموازنة العامة، من خلال دراسة كيفية معالجة عجز الميزانية العامة في كل من الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي، وتوضيح أهم الفروقات بين عناصر الميزانية العامة، وأساليب تمويل العجز في كلا الاقتصادين. وقد توصلت الدراسة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية هي البديل المتاح لتمويل عجز الميزانية العامة، نتيجة الآثار السلبية التي تخلفها طرق وأساليب التمويل في الاقتصاد الوضعي كالتضخم، كما أوصت الدراسة بضرورة نشر ثقافة التعامل بالصيغ الإسلامية والحث على إصدار الصكوك الإسلامية خاصة، لما لها من فعالية ومنفعة في حل مشكلة عجز الميزانية العامة.

■ **دراسة لـ لغور عز الدين و سماي علي (2022): بعنوان تمويل عجز الميزانية العامة من خلال صيغ التمويل الإسلامية - دراسة حالة الجزائر نموذجا-** سعى الباحثان من خلال هذه الدراسة إلى دراسة البدائل التمويلية التي تتيحها صيغ التمويل الإسلامية لتغطية العجز المتراكم في الميزانيات العامة للدول الإسلامية، وقد ركزت الدراسة على عجز الميزانية العامة في الجزائر باعتبارها إحدى تلك الدول التي تعاني من عجز هيكلي مستمر في ميزانياتها العامة. وقد خلصت الدراسة إلى أن الصيرفة الإسلامية قادرة على أن تقدم للدول الإسلامية ذات الاقتصاديات الريعية على غرار الجزائر بدائل تمويلية لتمويل جزء معتبر من عجزها المالي المتراكم في ميزانياتها العامة، بما يمكنها من الاحتفاظ بحرية قراراتها السيادية، وتضمن لها تقدمها الاقتصادي والاجتماعي، وذلك من خلال كفاءتها في تعبئة الموارد المالية بمختلف أشكالها وترشيد وتخصيص استخدامها لموائمة متطلبات التنمية.

■ **دراسة مرابطي أميرة (2024): بعنوان استثمار الأموال الوقفية كآلية للتخفيف من ضغوط الإنفاق الحكومي في الجزائر- مع استعراض تجارب رائدة-** سعت الباحثة من خلال هذه الدراسة إلى تحليل أثر استثمار الأموال الوقفية في التخفيف من ضغوط الإنفاق الحكومي في الجزائر من خلال الاستفادة من تجارب وقفية رائدة، وقد توصلت الدراسة إلى أن الاستثمار الوقفي يمكن أن يساهم بشكل فعال في التخفيف من ضغوط الإنفاق الحكومي لاسيما في مجال الصحة والتعليم، كما توصلت الدراسة إلى أن القطاع الوقفي في الجزائر وعلى الرغم من الجهود المبذولة للنهوض به إلا أنه مازال لا يرقى للمستوى المطلوب منه، وعليه يتوجب على الحكومة الجزائرية الاهتمام أكثر بهذا القطاع

✍️ **التعليق على الدراسات السابقة**

بعد عرض الدراسات السابقة التي تمحورت حول موضوع دراستنا يمكن القول أن هذه الدراسات اتفقت في مجملها على محدودية أساليب التمويل التقليدية في تمويل عجز الميزانية العامة وفعالية أساليب التمويل الشرعية كبدائل شرعية ومناسبة للبيئة المسلمة أثبتت فعاليتها وكفاءتها في تمويل عجز الميزانية العامة، وأنها أصبحت منافسة للأساليب المالية الوضعية بشهادة خبراء مالية في الاقتصاد الوضعي، وباعتراف مؤسسات مالية دولية كصندوق النقد الدولي.

موقع الدراسة من الدراسات السابقة

من خلال تتبعنا لهذه الدراسات السابقة نجد أنها تتفق مع دراستنا في كثير مما تم تناوله وتشخيصه سواء عن ماهية عجز الميزانية العامة، أو الأساليب الكفيلة بتمويله في كل من الفكر المالي الوضعي والإسلامي، أو من حيث التجارب الدولية الرائدة المختارة في استخدام الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، فيما تختلف الدراسات السابقة عن هذه الدراسة في كون أن أغلبها تناولت دور الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية بشكل منفرد، وتم التركيز فيها على الصكوك الإسلامية كأحد أهم الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، مع إهمال باقي الأساليب مثل الزكاة والوقف، وهذا ما نلمسه في دراستنا، كذلك من حيث دراسة التجارب الدولية الرائدة في استخدام الأساليب الشرعية في تمويل عجز ميزانيتها العامة، حيث تناولتها الدراسات السابقة دون تفصيل فيها وإعطاءها ما يكفي من التحليل والدراسة، وعدم التركيز على الأسلوب المميز الذي تسجل فيه كل دولة الريادة من خلال تجربتها، ولعل هذا ما نلمسه أيضا من خلال دراستنا للتجارب الرائدة، حيث تم اختيارها على أساس ريادة كل دولة في أسلوب تمويلي معين دون البقية كي يتسنى لنا دراستها وإعطاءها حقا من التحليل، كذلك أغلب الدراسات التي عرضت تجارب دولية رائدة في مجال تمويل العجز باستخدام الأساليب الشرعية ورغم حداثة إلا أنها تقتصر للإحصائيات الجديدة خصوصا المتعلقة بالزكاة والوقف وهذا ما يتوفر في دراستنا، كما يكمن الاختلاف كذلك في ما قمنا به بوضع جزء تطبيقي قمنا فيه بإعطاء نظرة تحليلية توسعية لواقع عجز الميزانية العامة في الجزائر وأساليب تمويله خلال الفترة (2000-2022)، وهي مساحة كبيرة من الوقت جربت فيها الجزائر مختلف الأساليب التقليدية لتمويل هذا العجز، كما تتميز دراستنا بمحاولة إعطاء صورة واضحة عن إمكانية استخدام الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة بالاستناد إلى الدروس المستفادة من التجارب الرائدة في هذا المجال والتي تمت دراستها أيضا.

10. هيكل الدراسة

للإحاطة بموضوع الدراسة من جميع جوانبه المختلفة، وحرصا على تقديم بحث موضوعي وفق منهج علمي سليم، وتحقيق الهدف الذي تسعى إليه الدراسة في ظل الفرضيات الموضوعية، ومن ثم معالجة الإشكالية المطروحة، جاءت الدراسة مقسمة لمقدمة وأربع فصول تتبعها خاتمة، وذلك على النحو التالي:

■ **الفصل الأول: *عجز الميزانية العامة وأساليب تمويله في الفكر المالي الوضعي***، وقد خصص لعرض الإطار النظري لمفهوم الميزانية العامة وطبيعتها في الفكر المالي الوضعي، مع تقديم مفهوم لعجز الميزانية العامة والنظريات المفسرة له، والعوامل المؤدية له، والأساليب المستخدمة في تمويله وآثارها الاقتصادية، مع الإشارة لطرق علاجه ضمن سياسات برامج الإصلاح الاقتصادي لصندوق النقد الدولي؛

■ **الفصل الثاني: *عجز الميزانية العامة وأساليب تمويله في الفكر المالي الإسلامي*** وقد خصص لعرض الإطار النظري لمفهوم الميزانية العامة ونشأتها في الفكر المالي الإسلامي، وأهم القواعد التي تحكمها، مع تقديم شواهد تاريخية في الفكر المالي الإسلامي لظروف حدوث حالة العجز في الميزانية العامة، مع تقديم مختلف الأساليب التي تقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية المستخدمة في تمويله، بالإضافة إلى أهم الأساليب المعززة لتمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي؛

■ **الفصل الثالث: *دراسة تجارب دولية رائدة في استخدام الأساليب الشرعية لتمويل عجز الميزانية العامة*** وقد خصص لعرض تجارب دولية ناجحة أثبتت فعالية أساليب التمويل الشرعية في تمويل العجز الموازي خلال الفترة (2010-2022)، منها تجربة ماليزيا في استخدام الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة ودعم التنمية الاقتصادية، وتجربة السودان في استخدام الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة من خلال مساهمتها في التكفل بجانب كبير من النفقات ذات الطابع الاجتماعي لصالح الفئات الفقيرة والهشة، وكذا تجربة الكويت التي استعانت بالوقف كقطاع ثالث إلى جانب القطاع العام والخاص في دعم تمويل عجز الميزانية العامة من خلال تغطيته بجانب كبير من نفقات بعض القطاعات الحيوية التي تستقطع مبالغ ضخمة من الميزانية العامة كقطاع التعليم والصحة بما يخفف من عجز الميزانية العامة للدولة؛

■ **الفصل الرابع: *تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر بين محدودية الأساليب التقليدية وحمية تفعيل الأساليب الشرعية*** وقد خصص هذا الفصل لدراسة متكاملة لواقع العجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)، وأهم الأساليب التي اعتمدتها الحكومة الجزائرية في تمويله، إضافة للسياسات الداعمة التي أقرتها بهدف تحقيق التوازن في الميزانية العامة، ومن ثم إعطاء صورة واضحة عن آلية استخدام الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر بالاستناد إلى الدروس المستفادة من التجارب الرائدة في هذا المجال.

الفصل الأول

عجز الميزانية العامة للدولة

وأساليب تمويله في الفكر

المالي الوضعي

تمهيد

شغلت الميزانية العامة للدولة حيزا مهما من الدراسات المالية، نظرا لكونها تجسيدا رقميا للخطط الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية المستقبلية للدولة، وفي ظل تنامي هذه الأهمية للميزانية العامة للدولة في ضوء الدور المتنامي للحكومات في مختلف المجالات برزت مشكلة العجز الموازي كأحد التحديات الاقتصادية الرئيسية في معظم دول العالم على اختلاف درجة تقدمها، وأصبحت هذه المشكلة محور جدل واسع، تباينت وتفاوتت بشأنها الآراء. فهناك من يعتبره سيناريو مخيف على الاقتصاد الوطني يؤدي بالدولة إما إلى الاقتراض لتغطيته، وهو ما ينتج عنه تزايد في خدمات الدين من جهة، ومزاحمة القطاع الخاص بما يخفض من حجم الاستثمارات الخاصة من جهة أخرى، وإما بإصدار النقود وهذا أسوأ لما ينتج عنه من ارتفاع في الأسعار وانخفاض القدرة الشرائية، ومن ثم التضخم، ومع اتجاه العجز نحو التزايد ووصوله إلى مستويات قياسية هددت الاستقرار المالي والنقدي في جميع دول العالم لاسيما النامية منها، تدخلت منظمات دولية رائدة مثل صندوق النقد الدولي لمحاولة إصلاح هذا الوضع، وذلك من خلال فرض إجراءات وسياسات موحدة على جميع البلدان التي تعاني من العجز الموازي، دون مراعاة للاختلافات الجوهرية الموجودة على غرار درجة تقدم الاقتصاد، أو مرونة الجهاز الإنتاجي، مما نتج عنه تكاليف مرتفعة جدا على هذه الدول سواء على المستوى الاجتماعي أو الاقتصادي. ولإلزام بجميع النقاط التي تمت الإشارة إليها ارتأينا تناول هذا الفصل من خلال:

١- المبحث الأول: فلسفة الفكر المالي الوضعي للميزانية العامة للدولة؛

٢- المبحث الثاني: عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الوضعي؛

٣- المبحث الثالث: أساليب تمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الوضعي وآثارها.

المبحث الأول: فلسفة الفكر المالي الوضعي للميزانية العامة للدولة

تطورت فلسفة الميزانية العامة في الفكر المالي الوضعي، حيث أصبحت أهم أداة من أدوات التخطيط الاقتصادي الحديث، وأقوى دعامة للسياسات المالية والاقتصادية الكلية، فلم تعد أدواتها مجرد وسيلة للحصول على الإيرادات للخرينة العامة، وصرف النفقات فحسب، بل امتدت إلى تحقيق أهداف اقتصادية، واجتماعية متعددة، مثل التخفيف من حدة التقلبات الاقتصادية، والتأثير على مستوى الدخل الوطني، وتعزيز التكافل الاجتماعي، وبذلك تسهم في تحقيق التوازنات المالية، الاقتصادية، والاجتماعية. ومما لاشك فيه أن أي دراسة للميزانية العامة تكون ناقصة وغير مكتملة إذا لم تقم على الربط دائما بين جذور الظاهرة المالية ومجريات النشاط الاقتصادي الكلي للمجتمع، فيجب أن تشمل الدراسة على تحليل الظواهر المالية، في ضوء ما بينها من علاقات متشابكة مع النشاط الاقتصادي الكلي للمجتمع، وعندئذ، تكون الدراسة متكاملة وعميقة، مما يسهل من خلالها التعرف على طبيعة الميزانية العامة، وفهم نطاقها، وجوانبها الفنية والتنظيمية، وآثارها الممتدة في هيكل المجتمع الاقتصادي، وعليه سيتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: لمحة في نشأة الميزانية العامة في الفكر الوضعي

المطلب الثاني: المفاهيم والمنطلقات الأساسية للميزانية العامة في الفكر الوضعي

المطلب الثالث: الجوانب الفنية للميزانية العامة للدولة في الفكر الوضعي

المطلب الرابع: الميزانية العامة بين التوازن المالي والاقتصادي في الفكر الوضعي

المطلب الأول: نشأة الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الوضعي

عرف الفكر المالي الوضعي فكرة الموازنة بين إيرادات الدولة ونفقاتها منذ القدم⁽¹⁾، غير أن مصطلح "الميزانية" بالشكل المعاصر لم يدخل معجم الأدب الاقتصادي إلا في سنة 1733، وبالضبط في بريطانيا وبما يقابل كلمة "Budget" في اللغة الإنجليزية، ثم بعد ذلك في فرنسا سنة 1789 بعد اقتباسها من بريطانيا بما يقابل كلمة "Buget" في اللغة الفرنسية⁽²⁾، وقد ارتبطت فكرة الميزانية وتطورت بوجود الدولة وتطور وظائفها، وفي ما يلي أهم المراحل التي مرت بها الميزانية لتصل إلى ما هي عليه الآن في ظل فلسفة الفكر الوضعي:

(1) محمد خير العكام: *المالية العامة*، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية، 2018، ص: 274.

(2) محمد عبد المومن: *الميزانية العامة للدولة في ظل الإصلاحات الاقتصادية*، رسالة ماجستير، فرع التسيير، جامعة الجزائر (03)، 1999، ص: 01.

أولاً: مرحلة اختلاط مالية الدولة بالأموال الشخصية للحاكم

يشير التاريخ الاقتصادي إلى أن مسألة الفصل بين مالية الحكام ومالية الدولة لم تكن موجودة في أوروبا في العصور الوسطى⁽¹⁾، فمن حيث الإيرادات كانت تتحقق بشكل أساسي من الموارد الخاصة للحاكم، الذي كان يفرض من وقت لآخر ضرائب مؤقتة تزول بزوال الظروف التي أدت إليها، ومع اتساع نطاق وظائف الحكومة أصبحت هذه الضرائب تشكل موردا عاديا من موارد الدولة، ونظرا للحرية المطلقة التي كان يتمتع بها الحكام في فرض هذه الضرائب وبسلطات غير محدودة وغير خاضعة لرقابة فعلية من الشعب⁽²⁾، فإن ذلك أدى إلى اختلاط إيرادات الدومين الملكي بالإيرادات العامة للدولة، وهذا الخلط أدى من ناحية النفقات إلى تداخل النفقات العامة بنفقات التاج الملكي، حيث كان الحاكم ينفق على شؤون الدولة من إيرادات ممتلكاته الخاصة، وينفق على شؤونه الخاصة من إيرادات الدومين الحكومي والضرائب، وكانت الطريقة التي ينفق بها الحاكم تعتبر من أسرار الدولة التي لا يناقشه فيها أحد ولا يحاسبه عليها أحد⁽³⁾، وقد ساهم ذلك في تمكين الحكام من الإسراف في الإنفاق من الإيرادات العامة للدولة وفق رغباتهم الخاصة.

ثانياً: مرحلة منح البرلمان حق اعتماد الميزانية

نظرا لاستبداد الملوك والحكام في فرض الضرائب، ونزواتهم في تحديد الإنفاق بطرق تعسفية، و بدون أي وجه حق، قرر نواب الشعب مواجهة هذا الوضع، وتدرجيا تمكنوا في بريطانيا وتحديدًا في عام 1628 خلال عهد الملك شارل الأول، من فرض حق البرلمان في اعتماد الضرائب مما قيد قدرة الملك على فرض وجباية الضرائب لصالح التاج ونفقاته دون إذن البرلمان، ثم بعد ذلك تمكنوا من مراقبة كافة الإيرادات العامة والنفقات بعد إصدار الملك وثيقة إعلان الحقوق، وفي عهد الملكة فيكتوريا وتحديدًا في عام 1837 ظفر البرلمان بحق مناقشة النفقات العامة للدولة⁽⁴⁾. ما حدث في إنجلترا وقع أيضا في فرنسا، لكنه استغرق وقتا أطول إلى أن تمكن نواب الشعب من اكتساب حقهم في اعتماد الإيرادات والنفقات العامة للدولة لمدة سنة مقبلة واحدة بعد الثورة الفرنسية التي حدثت في عام 1789، وصدر الدستور في عامي 1791 و1973⁽⁵⁾.

(1)- رضا مهدي: محاضرات في مقياس المالية العامة، جامعة المسيلة، الجزائر، 2022، ص: 03.

(2)- جمال لعامرة: تطور فكرة ومفهوم الموازنة العامة للدولة، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد (01)، العدد (01)، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2001، ص: 103.

(3)- صبري عبد العزيز إبراهيم: اقتصاديات المالية العامة للدولة والتشريع الضريبي المصري، ط (01)، جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون أسيوط، مصر، د س، ص: 274.

(4)- محمد عبد المومن: الميزانية العامة للدولة في ظل الإصلاحات الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 8-9.

(5)- محمد ساحل: المالية العامة، ط (01)، دار جسر للنشر والتوزيع، المحمدية، الجزائر، 2017، ص: 221.

ومع مطلع القرن التاسع عشر ساد في كل أوروبا مبدأ استقلالية الميزانية العامة عن الأموال الشخصية للملوك، وحق نواب الشعب في مناقشة واعتماد كل بنودها والرقابة عليها. الأمر الذي أدى إلى إنشاء الصندوق الوحيد الذي تصب فيه كل إيرادات الدولة، وتصرف منه كافة نفقاتها، بعيدا كل البعد عن استبداد الحكام في تحديد موارد الدولة، ونزواتهم في التبذير في مجال الإنفاق على شؤونهم الخاصة، والمعروفة اليوم باسم الخزينة العامة.

ثالثا: مرحلة تدوين الميزانية العامة

تطلب نيل ممثلي الشعب (البرلمان) لحق إجازة الميزانية العامة، ومراقبتها وتنفيذها، ضرورة توثيقها وتدوينها في وثيقة، وتبويبها وفقا لمبادئ موضوعية، بحيث ينبغي أن تحتوي هذه الوثيقة على تقديرات من السلطة التنفيذية لما تتوقعه من نفقات عامة في السنة المقبلة، والإيرادات العامة المتوقعة لتغطية هذه النفقات⁽¹⁾.

يتضح مما تقدم أن الفكر الوضعي مر بالعديد من المراحل لإخراج الميزانية العامة للدولة بشكلها الحالي، بداية من فصل مالية الحكام عن مالية الدولة كما كان منتشر في العصور الوسطى، إلى تشكيل البرلمانات وإعطاء ممثلي الشعب حق إقرار الضرائب وفرضها، إلى الاعتراف للبرلمان بحق تحديد كمية النفقات ونوعيتها، ثم منح السلطة التشريعية حق إقرار الإنفاق والجباية بصورة دورية، وبهذا اكتملت المقومات الرئيسية للميزانية في الفكر الوضعي، وخرجت فكرتها إلى الوجود بشكل أساسي من فرنسا وبريطانيا، لتطبق بعد ذلك في دول العالم بأسره.

المطلب الثاني: المفاهيم والمنطلقات الأساسية للميزانية العامة للدولة في الفكر الوضعي

تمثل الميزانية العامة الوثيقة الأساسية لدراسة المالية العامة، حيث تشكل جزءا هاما من الدراسات المالية والاقتصادية الكلية، ويعود ذلك إلى تطور حجم الميزانية العامة من جهة، ولتزايد تأثيرها على المتغيرات الاقتصادية الكلية، وعلى التوازن الاقتصادي والاجتماعي من جهة أخرى. وعليه يأتي هذا المطلب لتناول المفاهيم الأساسية للميزانية العامة من خلال التعريف بها، وتبيان خصائصها وطبيعتها، ومن ثم أهميتها.

الفرع الأول: مفهوم الميزانية العامة للدولة

شهدت التعريفات المتعلقة بمصطلح الميزانية العامة للدولة تعددا كبيرا نتيجة لاختلاف وجهات نظر الفقهاء والباحثين، و تباين التشريعات المالية الوضعية، وتنوع النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدول، إلا أنها في المجمل تعبر عن فلسفة الدولة وأهدافها الاقتصادية والمالية والاجتماعية، ومن بين هذه التعاريف يمكن ذكر ما يلي:

(1)- صبري عبد العزيز إبراهيم: اقتصاديات المالية العامة للدولة والتشريع الضريبي المصري، مرجع سبق ذكره، ص: 275.

تعرف الميزانية العامة للدولة حسب بعض التشريعات القانونية على النحو التالي:

✓ القانون البلجيكي: عرف المشرع البلجيكي الميزانية العامة على أنها " الواردات والنفقات العامة خلال الدورة المالية" (7)؛

(1)- عطا الله أبو سيف أبادير وجابر محمد عبد الجواد الجزار: اقتصاديات المالية العامة بين النظرية والتطبيق، جهاز نشر وتوزيع الكتاب الجامعي، جامعة حلوان، مصر، 2006، ص: 190.

(2)- محمد ساحل: المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 222.

(3)- خالد سعد زغلول حلمي و إبراهيم الحمود: الوسيط في المالية العامة ، ط (02)، نسخة الكترونية، الكويت، 2002، ص: 479.

(4) - عادل أحمد حشيش: أصول المالية العامة، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1983، ص: 307.

⁵⁾ – Émilie Moysan : **Les indispensables du droit des finances publiques**, Ellipses Édition Marketing, paris, 2018, p11.

(6) محمد خير العكام: المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 277.

(7) - عبد القادر بن حمادي: تحليل الموازنة العامة في ظل الإصلاحات (دراسة حالة الجزائر)، المكتبة الشاملة الذهبية، المجلد (01)، جامعة وهران، الجزائر، ر، 2019، ص: 03. على الموقع:

تاریخ الاسترداد 16.04.2023 . <https://ketabonline.com/ar/books/99829/read?part=1&page=1>

والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها⁽¹⁾.

يلاحظ من تعريفات التشريعات القانونية للميزانية العامة أعلاه أنها لم تعبر عن مفهومها، ولم تظهر خصائصها بشكل واضح وجلي، حيث يلاحظ غياب تام لدور السلطة التشريعية في إقرارها، وخاصة التقدير والتخمين، لذا فإن التعريفات الفقهية كانت أكثر دلالة على مفهومها وخصائصها، ولعل أشمل تعريف للميزانية العامة هو ذلك الذي يجمع بين تعاريف الفقهاء والقوانين التشريعية، والذي يمكن صياغته كالتالي: الميزانية العامة للدولة هي خطة أو برنامج مالي يصدر سنويا في شكل وثيقة رسمية معتمدة من السلطة التشريعية، يقدر ويجيز النفقات والإيرادات اللازمة لتحقيق أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية والمالية.

من خلال التعريف أعلاه نستنتج أهم خصائص الميزانية العامة كالتالي:

- **الميزانية برنامج مالي:** فهو يحتوي على جميع أوجه الإنفاق خلال السنة المالية القادمة، ووسائل تمويلها؛
- **الصفة التقديرية للميزانية العامة:** أن كل من جدول الإيرادات والنفقات التي تحتوي عليهما الميزانية العامة ما هما إلا توقعات وتقديرات لإيرادات الدولة ونفقاتها؛
- **سنوية الميزانية العامة:** تحضر الميزانية العامة لمدة سنة واحدة في معظم دول العالم (مبدأ السنوية)؛
- **إجازة الجباية والإنفاق:** تعتبر موافقة السلطة التشريعية للدولة على الميزانية العامة وإجازتها أحد الشروط الأساسية لتنفيذها، وهو ما يوضح بجلاء العلاقة بين الميزانية العامة والسلطة التشريعية فهي تصدر عنها، ولا تصبح سارية المفعول إلا بعد مصادقتها عليها؛
- **الميزانية العامة تعكس أهداف الدولة:** تحتوي الميزانية العامة للدولة على برامج ومشاريع مدرجة في خطة التنمية خلال السنة المالية المقبلة، ويؤول تنفيذ هذه البرامج والمشاريع إلى تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، والمالية التي تتبناها الدولة.

الفرع الثاني: طبيعة الميزانية العامة للدولة

تعتبر الميزانية العامة للدولة عن عمل تتولى السلطة التنفيذية القيام به، وبالتالي فهي عمل إداري له مضمون مالي يتم المصادقة عليه بموجب القوانين التي تصدرها السلطة التشريعية⁽²⁾. وعلى الرغم من أن الميزانية عمل مالي وهذا باتفاق الجميع، إلا أن الفقهاء اختلفوا في إضفاء الطبيعة

(1) - المادة رقم (06) من القانون 84-17 المؤرخ في 07 جويلية 1984 المتعلق بقوانين المالية، - الجريدة الرسمية، العدد (28)، 1984، ص: 1040.

(2) - عادل أحمد حشيش: أصول المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 313.

القانونية على الميزانية العامة، بين من اعتبرها عملاً قانونياً، وبين من جردها من طبيعتها القانونية واعتبرها مجرد عمل إداري، وبين من جمعوا بين الطبيعتين لها، واعتبروها عملاً إدارياً من حيث المحتوى وقانونياً من حيث الشكل، وبهذا تنقسم الآراء الفقهية إلى ثلاث اتجاهات كالتالي:

■ **الاتجاه الأول:** يرى الفقيه الفرنسي "Carré de Malberg" أن الميزانية العامة تعد قانوناً بجانبها النفقات والإيرادات العامة، وذلك بسبب الأحكام المنظمة لنشاط الدولة المالي التي تشمل عليها، كما يراها من العناصر الرئيسية التي يقوم عليها نظام الدولة، باعتبارها برنامجاً كاملاً لإدارة شؤون الدولة في السنة القادمة، وهذا وحده يعد كافياً لاعتبار الميزانية العامة للدولة قانوناً بكل ما تحمله الكلمة من معنى⁽¹⁾؛

■ **الاتجاه الثاني:** يتزعم هذا الاتجاه الفقيه الفرنسي "Gaston Jèze" وهو يرى أن الميزانية العامة ليست عملاً قانونياً على الإطلاق، سواء في جانب النفقات أو في جانب الإيرادات، وبالمقابل، يرى أنها وفي جميع الأحوال تعد عملاً إدارياً بحتاً، ولأهميته الكبيرة يتم عرضه على البرلمان لإقراره⁽²⁾؛

■ **الاتجاه الثالث:** يتزعم هذا الاتجاه الفقيه الفرنسي "Léon Duguit" وهو يرى أن الميزانية العامة عبارة عن عمل يختلط ويمتزج فيه الطابع القانوني والإداري، فالإيرادات العامة عبارة عن قواعد قانونية كقانون الضرائب على سبيل المثال، أما عملية النفقات فهي أعمال إدارية ذات طابع مالي، وهذا الرأي هو الأكثر منطقية وقبول من بين الآراء الفقهية⁽³⁾.

الفرع الثالث: أهمية الميزانية العامة للدولة

تلعب الميزانية العامة للدولة دوراً هاماً على جميع المستويات الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية، وفيما يلي بيان ذلك: ⁽⁴⁾

■ **الأهمية السياسية:** تحتل الميزانية العامة للدولة من الناحية السياسية أهمية كبيرة، لاسيما في الدول ذات الأنظمة الديمقراطية، وذلك لأن إجبارية لجوء السلطة التنفيذية سنوياً للسلطة التشريعية للمصادقة على الميزانية العامة من طرف نواب الشعب يساعد في كسب ثقة الشعب، وبالتالي الابتعاد عن الاضطرابات والثورات، وما يترتب عنها من فوضى سياسية؛

■ **الأهمية الاقتصادية:** تعد الميزانية العامة أداة محورية بيد الحكومة تُستخدم لتحقيق مجموعة واسعة من الأهداف الاقتصادية المتمثلة في معالجة التضخم والانكماش، وتحقيق توازن ميزان

(1) زينب كريم الداودي : دور الإدارة في إعداد وتنفيذ الميزانية العامة، ط (01)، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص: 49.

(2) - علي حسين أحمد الفهداوي: الموازنة العامة والرقابة عليها في التشريعات العراقية، مجلة العلوم السياسية، العدد (59)، جامعة بغداد كلية العلوم السياسية، العراق، 2020، ص: 422.

(3) زينب حسين عوض الله: أساسيات المالية العامة، الدار الجامعية الجديدة، القاهرة، مصر، 2006، ص: 253.

(4) محمد ساحل: المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 232.

المدفوعات، وتوجيه سياسة الاستثمار والادخار، والاستهلاك بما يكفل تحقيق الاستقرار والنمو الاقتصاديين؛

■ **الأهمية الاجتماعية:** تعتبر الميزانية العامة وسيلة الدولة في التأثير في الحياة الاجتماعية وتوجيهها، ويتجلى ذلك بوضوح من خلال سياسة إعادة توزيع الدخل التي تنفذها الحكومة بواسطتها، فالميزانية العامة لها وجه اجتماعي، وهي بمثابة المصفاة التي يمكن أن تساهم في إقامة العدالة الاجتماعية إلى جانب أدوات أخرى.

المطلب الثالث: الجوانب الفنية والتنظيمية للميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الوضعي

مع تطور مفهوم الميزانية العامة للدولة لتصبح من أهم الأدوات المالية التي تعكس رؤية الحكومة وخططها الاستراتيجية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية زاد تعقيدها وتشابكها، ما استوجب الفهم الدقيق لجوانبها الفنية والتنظيمية التي تحكم إعدادها وتنفيذها، ويأتي هذا المطلب لمحاولة الفهم الدقيق لهذه الجوانب، وذلك من خلال استعراض أهم القواعد التي تقوم عليها الميزانية العامة للدولة، و العناصر المكونة لها والتي تشكل الأساس لتخطيط وتنفيذ السياسات الاقتصادية.

الفرع الأول: قواعد الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الوضعي:

قدم الفكر المالي الوضعي عددا من القواعد التنظيمية التي تعتبر الأصول التي تحكم عملية إعداد الميزانية العامة للدولة، والتي يتعين الأخذ بها بغية تسهيل عملية إجازة الميزانية العامة، وتيسير وظيفة الرقابة عليها، ومن ثم الكشف بسهولة عن المركز المالي للدولة، وتتمثل هذه القواعد فيما يلي:

أولاً: قاعدة الوحدة

حسب مقتضيات قاعدة الوحدة، تقوم الدولة بإدراج كافة تقديرات الإيرادات المتوقعة الحصول عليها في جدول، وكافة النفقات المتوقعة صرفها في جدول آخر، ويكون الجدولان منفصلان وغير متداخلان، لكن يظهران في ميزانية واحدة، وفي هذه الحالة يقال أن الميزانية العامة تتبع قاعدة الوحدة⁽¹⁾. ويمتاز الأخذ بقاعدة الوحدة بالعديد من الأمور الإيجابية، فهي بمثابة قاعدة تركز الوضوح والصدق، وفيما يلي اعتبارات اعتمادها كالتالي: (2)

- **الاعتبارات المالية:** تعطي قاعدة وحدة الميزانية النواب، وعامة المواطنين نظرة شاملة حول إجمالي مبلغ الإيرادات والنفقات العامة، ولعل هذا ما يمكن من إجراء مقارنة بين حجم النفقات العامة، وحجم إجمالي الناتج المحلي من جهة، وتوضيح المركز المالي للدولة من جهة أخرى ؛
- **الاعتبارات السياسية:** تمكن قاعدة وحدة الميزانية العامة للدولة بمن تسهيل عملية الرقابة بالنسبة للسلطة التشريعية.

(1) عبد الصديق شيخ: الوجيز في المالية العامة وفقا للتشريع الجزائري، مرجع سبق ذكره، ص: 48.

(2) محمد ساحل: المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 238.

ثانيا: قاعدة العمومية

حسب مقتضيات قاعدة العمومية، تتضمن الميزانية العامة ة جميع النفقات، وجميع الإيرادات بدون أي مقاصة بينهما، أي أن لا تكون الإيرادات الواردة بها مخصصة بنفقات بعينها، وإنما تستخدم لتمويل نفقات الدولة بشكل عام⁽¹⁾. ويمتاز الأخذ بقاعدة عمومية الميزانية العامة بالعديد من التيسيرات على المستوى المالي والمحاسبي، وفيما يلي اعتبارات اعتمادها كالتالي:⁽²⁾

- **الاعتبارات المالية:** يؤدي الأخذ بقاعدة عمومية الميزانية العامة إلى توضيح حقيقة المركز المالي للدولة، بما يمكن السلطات المالية من متابعة تنفيذ الميزانية العامة بدقة، كما أنها تمنع الاسراف في النفقات التي ترافق عادة طريقة الإنتاج الصافي؛
- **الاعتبارات السياسية:** يقود الأخذ بقاعدة العمومية إلى إحكام دقة السلطة التشريعية من الرقابة على الميزانية العامة، وتسهيل عملية دراستها بجانبها النفقات والإيرادات، بطريقة مفصلة، ومن ثم المصادقة عليها.

ثالثا: قاعدة السنوية

بموجب مقتضيات قاعدة السنوية، تكون الميزانية دورية، أي يكون الإذن بالنفقات والإيرادات لفترة محددة، وذلك حتى يتمكن البرلمان من الإشراف على الأعمال الحكومية، وقد جرت العادة على أن تكون هذه الفترة اثني عشر شهرا أي سنة واحدة⁽³⁾، وهذا لعدة اعتبارات كالتالي:⁽⁴⁾

- **الاعتبارات المالية:** تساعد فترة السنة الواحدة للميزانية العامة على ضمان دقة تقدير الإيرادات العامة المستمدة أساسا من الضرائب المباشرة التي تقوم على أساس دخل السنة، كما أنها تتناسب مع تقلبات النفقات العامة التي تختلف باختلاف فصول السنة الأربعة، ولو طالبت الفترة لأكثر من سنة واحدة لأثر ذلك على دقة البيانات، حيث أنه كلما طالبت المدة زاد أثر التقلبات المالية؛
- **الاعتبارات السياسية:** تساعد فترة السنة الواحدة للميزانية العامة على تعزيز الرقابة الفعالة على الهيئات التنفيذية، وذلك لأن تمديد هذه الفترة وإطالتها لأكثر من سنة واحدة لا يحقق الفعالية في الرقابة، علاوة على ذلك قد يؤدي انخفاض هذه الفترة عن السنة الواحدة، فإن ذلك يربك الأجهزة الحكومية القائمة على إعداد وتنفيذ الميزانية العامة.

(1)- علي محمد خليل و سليمان أحمد اللوزي: *المالية العامة*، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص: 311.

(2)- سعيد علي العبيدي: *اقتصاديات المالية العامة*، دار دجلة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص: 202.

(3)- محمد حلمي مراد: *مالية الدولة*، نسخة إلكترونية، جامعة عين الشمس، القاهرة، مصر، 1964، ص: 276.

(4)- علي زغود: *المالية العامة*، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص-ص: 75-76.

رابعاً: قاعدة التوازن

تشير قاعدة توازن الميزانية العامة للدولة إلى ضرورة أن تتساوى جملة الإيرادات العامة بدون لا زيادة ولا نقصان مع جملة النفقات العامة للدولة، والمبدأ من هذه القاعدة هو حتمية التوازن الحسابي البحث بين طرفي الميزانية بالشكل الذي لا يؤدي إلى حدوث اختلال في الميزانية العامة سواء بالفائض أو بالعجز،⁽¹⁾ وذلك لأن حدوث أي سيناريو من الذي تم ذكره - الفائض أو العجز - يعتبر من الأمور المكروهة جدا في الفكر المالي الكلاسيكي - التقليدي-، وقد تغيرت هذه القاعدة مع قدوم الاقتصادي الإنجليزي كينز في ثلاثينيات القرن الماضي، الذي أباح عدم التوازن في الميزانية العامة، ليفتح بذلك فصل جديد سمي بالفكر المالي الحديث. وسيتم التفصيل في هذه القاعدة لاحقا في مطلب منفصل.

وتجدر الإشارة، إلى أن التطور الحاصل في دور الدولة جعل الفكر المالي الحديث يناهز بإمكانية تجاوز هذه القواعد الراسخة في بعض الحالات الاستثنائية لمواجهة تغيرات واعتبارات يستدعيها التطبيق العملي لظروف اقتصادية واجتماعية وسياسية غير عادية، وعليه عرفت جميع دول العالم استثناءات على هذه القواعد، إلا أنها وعلى الرغم من ذلك تظل دائما قائمة، وتلعب دورا فعالا في الرقابة على النشاط المالي للدولة.

إلى جانب القواعد التقليدية المشار إليها آنفا، هناك قواعد حديثة أقرها صندوق النقد الدولي في إطار ميثاق الممارسات السليمة في مجال شفافية المالية العامة، أو ما يطلق عليه **ميثاق الحوكمة العمومية**، تهدف إلى تحقيق الأهداف المسندة للميزانية العامة، وتتمثل فيما يلي:

- **المسؤولية:** يقصد بمبدأ المسؤولية، مسؤولية الجهاز التنفيذي أمام السلطة التشريعية على الطريقة التي تضطلع بها بمسؤولياتها، حيث يتم تحديد مسؤوليات مديري الميزانيات على المستوى الداخلي، في حين يتم على المستوى الخارجي إنشاء هيئة مستقلة تقدم تقريرا عن تنفيذ الميزانية العامة إلى البرلمان ويكوف ذلك مرة واحدة في السنة على الأقل⁽²⁾؛
- **الشفافية:** يتعلق مبدأ الشفافية في الميزانية العامة أساسا بوضوح دور الدولة، وإتاحة معلومات الميزانية العامة للاطلاع العام، فبالنسبة لوضوح دور الدولة يكون من خلال التمييز بين القطاع الحكومي والقطاع العام والاقتصادي، كما ينبغي أن تكون أدوار السياسات والإدارة داخل القطاع العام واضحة ومعلنة للجمهور⁽³⁾. أما بالنسبة لإتاحة معلومات الميزانية العامة للاطلاع العام

(1) محمد عباس محرز: *اقتصاديات المالية العامة*، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص: 344.

(2) -Ian Lienert , Moo-Kyung Jung : *Le cadre juridique des systèmes budgétaires UNE COMPARAISON INTERNATIONALE*, Revue de l'OCDE sur la gestion budgétaire, Volume 4 – n° 3, 2004, p-p :163-164.

(3) - International Monetary fund, *Manual on Fiscal Transparency*, 2007,p18.

فهذا يكون من خلال: تزويد الجمهور بمعلومات شاملة عن أنشطة المالية العامة السابقة والحالية والمقبلة، إضافة لذلك يجب التعهد بنشر هذه المعلومات في الوقت المناسب⁽¹⁾؛

■ **الاستقرار أو القدرة على التنبؤ:** يقتضي هذا المبدأ بالتزام الحكومة بوضع أهداف للميزانية العامة والديون العامة ضمن نطاق مالي متوسط الأجل، مع تحديثها دوريا وبانتظام، ويتيح إطار عمل الميزانية متوسط الأجل هذا للسلطة التشريعية النظر في توقعات الميزانية للسنة اللاحقة، وتجدر الإشارة إلى أن هذا الالتزام يتطلب قدرا من الاستقرار في المعدلات الضريبية وغيرها من الاقتطاعات الإجبارية⁽²⁾؛

■ **الأداء:** بموجب هذا المبدأ تلتزم السلطة التنفيذية بتقديم معلومات عن الأداء السابق والمخطط له للسلطة التشريعية (للبرلمان)، كذلك يتعين على مديري الميزانية أيضا تقديم تقرير عن الأداء إلى السلطة التشريعية بعد تنفيذ الميزانية⁽³⁾.

الفرع الثاني: العناصر المالية للميزانية العامة للدولة

يفترض مفهوم الميزانية العامة للدولة تواجد طرفين على الأقل متساويين في القيمة، وهما الإيرادات والنفقات العامة، فالدولة الحديثة تحتاج لموارد تساوي نفقاتها على الأقل لتغطية التكاليف اللازمة بهدف تحقيق أهدافها الاجتماعية، السياسية والاقتصادية، وغالبا ما تقوم الدولة بتقدير النفقات المتوقعة أولا، ثم بعد ذلك تبحث عن المصادر التي تضمن تحقيق إيرادات تكفي لتغطية تلك النفقات، وبناءً على ذلك، يتحقق استقرار الميزانية العامة وتوازنها.

أولا. النفقات العامة

1. مفهوم وضوابط النفقات العامة: على الرغم من كون مفهوم النفقات العامة مفهوما بسيطا، فهو يشير إلى توزيع الدولة للموارد الاقتصادية التي حصلت عليها من الاقتصاد بطريقة كافية ومناسبة من أجل أداء الأدوار المسندة إليها من قبل شعبها⁽⁴⁾، إلا أنه لا يوجد تعريف موحد لها⁽⁵⁾، فنجد علماء المالية العامة يعرفون النفقات العامة على أنها "كم قابل للتقويم النقدي يصدر عن الذمة المالية للدولة، ويأمر بإنفاقه شخص عام لإشباع حاجة عامة بهدف تحقيق نفع عام"⁽⁶⁾، في حين عرفها

⁽¹⁾ - Ian Lienert, Moo-Kyung Jung, Ian Lienert, Moo-Kyung Jung : Le cadre juridique des systèmes budgétaires UNE COMPARAISON INTERNATIONALE, Ibid, p : 172.

⁽²⁾ - Op.cit. p : 172.

⁽³⁾ - Op.cit.,p-p : 173-174.

⁽⁴⁾ - Richard Allen and Daniel Tommasi : Managing Public Expenditure A Reference Book for Transition Countries, THE SIGMA PROGRAMME, OECD and the European Union, paris, 2001, p19.

⁽⁵⁾ - Valerie Imber and Philippa Todd : Public expenditure: definitions and trends, p:138.

⁽⁶⁾ - سعود جايد مشكور العامري و عقيل حميد جابر الحلو، مدخل معاصر في المالية العامة، ط(02)، نسخة الكترونية، 2020، ص 25.

الباحثين في المجال الاقتصادي على أنها "حجم التدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي، والتكفل بالأعباء العامة، وتشمل النفقات العامة جميع مدفوعات الحكومة غير واجبة السداد التي تقوم بها سواء كانت بمقابل أو بدون مقابل، سواء كانت لأغراض جارية أو رأسمالية"⁽¹⁾. وعلى هذا الأساس، فإن النفقات العامة تمثل مبلغ من النقود تستخدمه الدولة أو أي شخص من أشخاص القانون العام في ممارسة نشاطها المالي، وذلك من أجل تحقيق أهداف المجتمع وإشباع حاجاته المتعددة. ولكي تحقق النفقات العامة هدفها المنشود يتعين على القائمين عليها الالتزام بعدد من الضوابط تتمثل في: (2)

- **ضابط المنفعة:** يتمحور هذا الضابط حول أن الهدف الرئيسي من النفقة العمومية هو تحقيق المصلحة العامة، وعليه لا تكون النفقة مبررة إلا بمقدار ما يعود من نفع للمجتمع، وهذا يتطلب تجنب صرفها من أجل تحقيق المصالح الخاصة لبعض الأفراد، أو فئات المجتمع دون الآخرين، مهما كانت الأسباب؛
- **ضابط الاقتصاد في النفقة:** يقتضي هذا الضابط تجنب القائمين على الإنفاق العمومي أي تبذير أو إسراف، بمعنى استخدام أقل قدر ممكن من النفقة لأداء نفس الخدمة؛
- **ضابط الترخيص والتقنين:** يشير هذا الضابط إلى أن النفقة العمومية لا تصرف إلا بترخيص مسبق، مما يعني أن أي مبلغ من الأموال العامة لا يصرف إلا بعد الحصول على موافقة من الجهة المختصة بالتشريع، أما تقنين النشاط الإنفاقي للدولة فيشير إلى أن تنفيذ النفقات العامة يتم وفقاً للإجراءات المحددة في القوانين المالية.

2. تقسيم النفقات العامة: أصبح تقسيم النفقات العامة في ظل تطور مفهوم الميزانية العامة عملية حيوية في إدارة المالية العامة، لما يسهم هذا التقسيم بشكل كبير في تحليل السياسة المالية العامة للدولة والتعرف على أهدافها، وقد تعددت تقسيمات النفقات العامة بتعدد المعايير المستخدمة في هذا المجال، فعلى غرار معيار الدورية والوظيفية، يوجد **المعيار الاقتصادي** الذي يقسم النفقات العامة على أساس التفرقة بين النفقات الخاصة بالنشاط العادي للدولة بين مختلف المجالات، وبين النفقات

(6) - يسرى حسين طاحون: أولويات الإنفاق العام وأثر ذلك على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة 1992-2011، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، المجلد (33)، العدد (01)، جامعة طنطا، مصر، 2019، ص 380.

(1) - عبد الجليل شليق، استخدام أدوات السياسة المالية في ضبط التضخم في الدول النامية - دراسة حالة الجزائر للفترة 1990.2009 -، مذكرة ماجستير تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، 2012، ص: 26.

(2) - محمد طاقة، هدى عزوي: اقتصاديات المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص: 35.

الاستثمارية أو الرأسمالية المتعلقة بالمشروعات الاستثمارية، وبالتالي تنقسم النفقات العمومية وفق هذا المعيار إلى نفقات استثمارية ونفقات جارية كالتالي: ⁽¹⁾

■ **نفقات جارية:** وتشتمل على جميع نفقات الدولة التي تتكرر سنويا وبصورة منتظمة لتسيير أعمال الدولة مثل: مرتبات الموظفين، وفوائد الدين والإعانات، وتعرف هذه النفقات أيضا بالنفقات الإدارية؛

■ **نفقات استثمارية:** وهي النفقات المخصصة لتوسيع الطاقة الإنتاجية من خلال تنفيذ المشاريع الاستثمارية مثل: شق الطرق، وبناء الموانئ والسدود ومحطات الكهرباء، وتعد هذه النفقات ضرورية لتحقيق التنمية الاقتصادية المستهدفة.

ثانيا: الإيرادات العامة

1. **مفهوم الإيرادات العامة:** يقابل مصطلح الإيرادات في اللغة الفرنسية لفظة "Recettes" في التشريعات الفرنسية، ولفظة "Receipts" في التشريعات الانجلوساكسونية. وهي تشير جميعا إلى الأموال التي تدخل إلى صندوق ما، فمتى ما كانت هذه الأموال عائدة إلى صندوق عمومي، سميت بالإيرادات العامة "General revenue" ⁽²⁾، وبالتالي فهي تشير إلى الموارد التي تستمد منها الدولة ما يلزمها من أموال تكفي لسد نفقاتها العامة ⁽³⁾، وكأداة مالية يقصد بها "مجموعة الأموال التي تحصل عليها الدولة سواء بصفتها السيادية أو من أنشطتها وأملكها الذاتية، أو من مصادر خارجة عن ذلك، سواء كانت قروض داخلية أو خارجية، أو مصادر تضخمية" ⁽⁴⁾، من أجل تغطية نفقاتها العامة خلال فترة زمنية محددة، وذلك في سبيل الوصول إلى تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي ⁽⁵⁾.

2. **تقسيمات الإيرادات العامة وأنواعها:** حاول فقهاء وكتاب المالية العامة تقديم العديد من الأفكار المتعلقة بتقسيم الإيرادات العامة إلى أقسام متعددة، يشمل كل منها الإيرادات التي تتميز بنفس

(1) - رمضان صديق : الوجيز في المالية العامة والتشريع الضريبي، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، بيروت، 2016، ص- ص: 85-86،

(2) - فوزي عطوي: المالية العامة (النظم الضريبية وموازنة الدولة)، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003، ص 35.

(3) - عبد الصديق شيخ: الوجيز في المالية العامة وفقا للتشريع الجزائري، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2020، ص 76.

(4) - نجم الدين حسين صوفي عبد القادر: السياسة المالية و أدواتها في الاقتصاد الإسلامي، ط (01)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت - لبنان، 2015، ص: 218

(5) - محمد عباس محرز: اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص115.

الخصائص، كي يسهل دراستها، غير أن التقسيم الكلاسيكي الذي يقسم الإيرادات العامة حسب معيار الدورية هو الأبسط من بين هذه التقسيمات، حيث يقسم الإيرادات إلى عادية، وغير عادية: (1)

■ **الإيرادات العادية:** وهي الإيرادات التي يتكرر ويتدرج دخولها إلى الميزانية العامة للدولة سنوياً وتشمل الإيرادات السيادية والمتمثلة أساساً في الضرائب، الرسوم، الغرامات، الإتاوات، والرخص (2). وإيرادات أملاك الدولة والمتمثلة في الدومين العام والخاص، ويقصد بالدومين الأموال التي تمتلكها الدولة مهما كانت طبيعتها (منقولة أو غير منقولة) ومهما كانت نوعية ملكية الدولة لها (عامة أو خاصة) (3).

■ **الإيرادات غير العادية:** وهي الإيرادات التي لا تتكرر سنوياً ولا تحصل عليها الدولة بصفة منتظمة، وتنقسم إلى القروض العامة والإصدار النقدي كالتالي:

✓ **القروض العامة:** تعتبر القروض إحدى إيرادات الدولة الاختيارية وغير العادية، التي لا تتميز بالتكرار والدورية، وإنما تلجأ الدولة إليها في حالة الظروف الاستثنائية التي تستلزم من الدولة أموالاً كثيرة مثل نفقات الكوارث الطبيعية أو الحروب (4)، ويعرف الأستاذ محمد شاكر عصفور القروض العامة على أنها تلك المبالغ النقدية التي تأخذها الدولة من المقرضين، سواء أكانوا أفراداً، أو مصارف، أو شركات، وطنية أو أجنبية، مع التزام الدولة برد المبالغ المقترضة، ودفع الفوائد المستحقة عنها، حسبما يتم الاتفاق عليه (5).

✓ **الإصدار النقدي:** يعتبر الإصدار النقدي إحدى الإيرادات الاستثنائية الحديثة التي تلجأ إليها الدولة لتغطية نفقات استثنائية، وذلك من خلال إصدار نقود جديدة خلال فترة معينة بنسبة تتجاوز نسبة الزيادة العادية في حجم المعاملات في الاقتصاد الوطني، خلال نفس الفترة، وذلك مع افتراض ثبات سرعة دوران النقود، إلا أن هذا الإيراد يفرض على الدولة أن تكون حذرة عند لجوئها إليه، فلا تغالي في عملية الإصدار، لأن ذلك من شأنه أن يؤدي ارتفاع الأسعار، وما ينجر عنه من انخفاض القدرة الشرائية وحدوث التضخم (6).

المطلب الرابع: الميزانية العامة للدولة بين التوازن المالي والتوازن الكلي في الفكر الوضعي

عرف مفهوم الميزانية العامة تطوراً كبيراً، ليشمل جوانب متعددة تتجاوز مجرد التوازن المالي البسيط، الذي يعني مطابقة الإيرادات مع النفقات، إلى مفهوم أوسع يشمل التوازن الكلي، الذي يأخذ بعين الاعتبار تأثير السياسات المالية على الاقتصاد الكلي برمته. ويأتي هذا المطلب لتبيان حيثيات هذا التطور الذي ترافق مع تطور دور الدولة من حارسة إلى متدخلة.

(1) - يسري أبو العلا، محمد الصغير بعلي: المالية العامة (النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة)، دار العلوم للنشر والتوزيع، عناية، الجزائر، 2009، ص-ص: 51-52.

(2) - محمد عباس محرز: اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص 161.

(3) - أحمد زهير شامية، خالد شحادة خطيب: أسس المالية العامة، ط (04)، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص: 120.

(4) - صلاح الدين حمدي: المالية العامة، ط (01)، مكتبة زين الحقوقية للنشر والتوزيع والطباعة، لبنان، 2015، ص-ص: 91-92.

(5) - محمد شاكر عصفور: أصول الموازنة العامة، ط (07)، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2015، ص: 327.

(6) - محمد طاقة وهدي العزاوي: اقتصاديات المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص 161.

الفرع الأول: توازن الميزانية العامة في ظل الدولة الحارسة - التوازن المالي -

كان الأصل في الحياة الاقتصادية في الفكر الوضعي التقليدي - الكلاسيكي - أن يتولى الأفراد النشاط الاقتصادي من دون أي تدخل للدولة⁽¹⁾، وهذا ما ساد فعلا قبل ثلاثينيات القرن الماضي، أين كانت الدولة تحجم عن التدخل في النشاط الاقتصادي والاجتماعي، فهي كما شبهها آدم سميث رجل الحراسة الليلي⁽²⁾، تقتصر وظائفها على شؤون الأمن، والدفاع، والقضاء من أجل تحقيق العدالة، إضافة إلى بعض الاستثمارات في المشاريع الضخمة التي لا يستطيع القطاع الخاص تحملها، وحماية الملكية الفردي، ووفقا لهذا أطلق عليها اسم الدولة الحارسة التي لا تتدخل في الإنتاج والاستهلاك، فهي حارسة للمصالح العامة الأساسية واللازمة للمجتمع، لأن تدخلها سيقرب عليه لا محال آثار سلبية على كفاءة استخدام الموارد في المجتمع، وتتحقق هذه الكفاءة إذا ما ترك أفراد المجتمع دون أي تدخل في التأثير على قراراتهم الاقتصادية⁽³⁾.

وقد انعكس هذا المفهوم التقليدي والحيادي لدور الدولة في النشاط الاقتصادي في تحديد نطاق استخدامها للميزانية العامة، والذي انحصر في الحصول على الإيرادات العامة لتغطية النفقات التقليدية الضرورية للدولة الحارسة بما يسهم في تحقيق التوازن بين طرفيها، وبهذا اعتبرت الميزانية العامة أداة مالية محايدة في يد الدولة الحارسة، لا يمكنها استخدامها في إحداث أي تغيير أو تعديل في الأوضاع والمراكز الاقتصادية القائمة، فبالنسبة للنفقات العامة كانت ضئيلة جدا، وتمثل نسبة متواضعة من الدخل القومي، تضمنت فقط النفقات الإدارية التي تمكن من تسيير المرافق الأساسية، أما الإيرادات فاعتمدت أساسا على الضرائب دون القروض العامة أو الإصدار النقدي، وتقديرها كان تبعا للنفقات العامة التي يسمح بها دور الدولة⁽⁴⁾. وبهذا كان الهدف الأساسي من الميزانية العامة في ظل الدولة الحارسة تحقيق التوازن المحاسبي للنفقات والإيرادات.

على هذا الأساس وفي ظل الدولة الحارسة التي سادت لدى رواد الفكر الوضعي التقليدي - الكلاسيكي - بنيت الميزانية العامة على مبدأ مقدس هو مبدأ التوازن القصري بين النفقات والإيرادات على مدار السنة، بالشكل الذي لا يسمح بحدوث أي اختلال سواء بالفائض أو بالعجز، بغض النظر عن حالة الاقتصاد ازدهار أو كساد، وفي سبيل الحفاظ على هذا التوازن في ظل الحالتين سابقتي

(1) - عبد المطلب عبد الحميد: اقتصاديات المالية العامة، ط (01)، الدار الجامعية، القاهرة، 2005، ص: 35.

(2) - عبد اللطيف حدادي: تطور السياسة المالية في ظل النظم الاقتصادية، مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد (05)، العدد (03)، جامعة أدرار، 2017، ص: 29.

(3) - محمود حسين الوادي: مبادئ المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 18.

(4) - نزار كاظم الدعي: السياسات المالية والنقدية وأداء الأسواق المالية، دار صفاء للطباعة والنشر و التوزيع، الأردن، 2010، ص-ص: 50-51.

الذكر اتبعت الحكومات آنذاك إجراءات مالية مختلفة باستخدام إحدى عناصر الميزانية العامة - النفقات العامة، أو الإيرادات العامة، أو هما معا- حسب كل حالة: (1)

■ **في حالة الازدهار** حيث تسجل الميزانية العامة فائض نتيجة الزيادة في حجم الإيرادات العامة، كانت الحكومة تعمل على التوسع في الإنفاق العمومي بنفس نسبة الزيادة في الإيرادات العامة، أو تقوم بتخفيض بعض المعدلات الضريبية، وتقديم بعض الإعفاءات الجبائية في بعض الأحيان بنفس نسبة الزيادة في الإيرادات، والملاحظ من هاذين الإجراءين أن كلاهما يضر بالاقتصاد على المدى الطويل، فالتوسع في الإنفاق في وقت الازدهار من شأنه أن يؤدي إلى زيادة حالة الازدهار، ومن ثم يصبح حدوث التضخم نتيجة حتمية، ونفس الأمر بالنسبة لتخفيض وإلغاء بعض الضرائب في الوقت الذي لا يكون القطاع الخاص في حاجة إليه، من شأنه أن يؤدي إلى نفس النتيجة وهي حدوث تضخم؛

■ **في حالة الكساد** حيث تسجل الميزانية العامة عجز نتيجة انخفاض في حجم الإيرادات العامة، كانت الحكومة تعمل على التخفيض من مستوى الإنفاق العمومي، والزيادة في معدلات الضرائب، وهما إجراءان ليسا في مصلحة الاقتصاد أبدا في هذه الحالة، حيث في الوقت الذي يتوجب على الحكومة أن تتبنى سياسة إنفاقية توسعية في سبيل القيام بمشاريع عامة من شأنها توفير مناصب عمل للمواطنين بما يحرر قدرة شرائية جديدة لهم، وتخفيض في معدلات الضرائب بما يمنح المكلفين القدرة على استثمار إمكانياتهم المالية أو انفاقها، تقوم الدولة بتضخيم الأزمة أكثر في سبيل الحفاظ على مبدأ لا يغني ولا يضمن من جوع.

الفرع الثاني: توازن الميزانية العامة في ظل الدولة المتدخلة - التوازن الكلي -

لم يدم الاهتمام بمبدأ ضرورة الالتزام بمبدأ التوازن القصري بين طرفي الميزانية العامة طويلا، حيث سرعان ما ضرب بهذا المبدأ عرض الحائط بعد الأزمة المالية التي أعقبت الحرب العالمية الأولى - أزمة الكساد العالمي 1929-، ونتائجها الكارثية على الاقتصاد، وأصبح كل الاهتمام منصب على إعادة ضبط التوازن الاقتصادي (2)، وهذا لن يتحقق إلا يتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي وذلك باستخدام الميزانية العامة، من أجل تقديم حلول للمشكلات الاقتصادية، من منطلق

(1) - محمد شاكر عصفور: أصول الموازنة العامة، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 354-357، مسعود درواسي: السياسة المالية ويورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر: (1990 2004)، أطروحة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 2005، ص-ص: 149-151.

(2) - أعاد حمود القيسي: المالية العامة والتشريع الضريبي، ط (09)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص: 16.

أن النشاط الاقتصادي للحكومة يمثل قطاعا حيويا كبيرا له أهميته الكبرى، وآثاره البالغة على القطاعات الأخرى في الاقتصاد⁽¹⁾.

هذه التطورات الطارئة على دور الدولة في النشاط الاقتصادي في الفكر الحديث، أخرجت الميزانية العامة للدولة من الحياد الذي كانت تعاني منه في ظل الدولة الحارسة، وأصبحت أكثر تدخلا، وبعد أن كان هدفها لا يتعدى تحقيق التوازن الحسابي بين النفقات والإيرادات العامة، أصبح هدفها تحقيق التوازن على المستوى الكلي⁽²⁾. وعليه لم تعد هناك ضرورة لتحقيق حياد النشاط المالي للدولة، إذ أصبح تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي باستخدام الميزانية العامة أمرا تقتضيه الضرورة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع، ولا سيما لعلاج الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، مع ضمان تحقيق معدلات نمو متزايدة للاقتصاد الوطني، بما يسمح بتحقيق الأهداف الحديثة للدولة⁽³⁾. وبهذا أصبحت الميزانية العامة أداة الدولة في تحقيق التوازن على المستوى الاقتصادي والاجتماعي كالتالي:

أولاً: الميزانية العامة أداة الدولة لتحقيق التوازن الاقتصادي

يفضي تحقيق التوازن الاقتصادي إلى تحقيق درجة محمودة من استقرار الأسعار، وذلك في إطار التشغيل الكامل للموارد الإنتاجية المتاحة للاقتصاد الوطني، وهذا من خلال التأثير على الطلب الفعال في الاقتصاد⁽⁴⁾، و تتمتع الميزانية العامة في هذا الشأن بالقدرة على التأثير المباشر على مستوى النشاط الاقتصادي⁽⁵⁾، ففي حالات الكساد أو الإنكماش حيث ينخفض الطلب الكلي عن المستوى الذي يحقق التشغيل الكامل لعوامل الإنتاج تعمل الحكومة على تحفيز الطلب الفعال⁽⁶⁾، والذي يكون من خلال التوسع في الإنفاق الحكومي مع التخفيض في مستوى الضرائب، بما يشجع الطلب الخاص على الاستهلاك والاستثمار، وبما يضمن الزيادة في التشغيل والإنتاج و الدخل الوطني، مما يؤدي في النهاية إلى التخلص من حالة الكساد والعودة إلى حالة التوازن⁽⁷⁾. أما في حالات التضخم أو الرواج حيث يفوق الطلب قدرة الاقتصاد على إنتاج السلع والخدمات عند مستوى

(1) عطا الله سيف أبادير، جابر محمد عبد الجواد الجزار: اقتصاديات المالية العامة بين النظرية والتطبيق، جهاز نشر وتوزيع الكتاب الجامعي، الأردن، 2006، ص: 262.

(2) سعيد علي العبيدي: اقتصاديات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 228.

(3) نفس المرجع، ص: 228.

(4) مسعود درواسي: السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر: (1990-2004)، مرجع سبق ذكره، ص: 59.

(5) عبد الحفيظ يحيوي: علاقة الميزانية العامة للدولة بالميزان التجاري في الجزائر (دراسة حالة للفترة 2008-2013)، مجلة دفاتر اقتصادية، المجلد (06)، الدد (01)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر 2015، ص: 224.

(6) Tcherneva, Pavlina R. "The Role of Fiscal Policy: Lessons from Stabilization Efforts in the United States During the Great Recession." International Journal of Political Economy, vol (41), No. (02), 2012, P : 05.

(7) Kenneth Rogoff : Deflation: Determinants, Risks, and Policy Options— Findings of an Interdepartmental Task Force, INTERNATIONAL MONETARY FUND, April 30, 2003, p37.

التشغيل الكلي، وتتعرض الأسعار إلى موجات ارتفاع كبير، تلجأ الحكومة إلى تقييد الطلب، وذلك من خلال تكوين فائض في الميزانية العامة، والذي يكون بترشيد النفقات العمومية، وزيادة مستوى الضرائب وذلك لامتناس القوة الشرائية الزائدة ووقفها عن التداول، بما يمكن من كبح التضخم أو على الأقل التقليل من حدته لأجل العودة إلى حالة التوازن⁽¹⁾.

ثانياً: الميزانية العامة أداة الدولة لتحقيق التوازن الاجتماعي

تلعب الميزانية العامة دوراً أساسياً في المجال الاجتماعي، حيث تعتبر أكثر أداة فعالة لدى الدولة في تحقيق التوازن الاجتماعي، فهي تعمل على التقليل من التفاوتات في الدخل والثروة بين أفراد المجتمع⁽²⁾، وعند حديثنا عن التفاوت في توزيع الدخل والثروة نجد أسباب عديدة تقف وراء هذا التفاوت الشديد، لعل أهمها يعود إلى طريقة سير العملية الاقتصادية، حيث أن التفاوت في تملك الثروات المدرة للدخل التي تملكها الفئات الاقتصادية القوية والتي قد تكون قادرة على توجيه السلطة إلى خدمة مصالحها الجزئية من شأنه أن يؤدي إلى تركيز الثروة لدى فئة معينة، تنتقل بينها عن طريق الإرث من جيل لآخر، وهذا التركيز في الثروة بطبيعة الحال ينعكس في شكل تفاوت شديد في توزيع الدخل الوطني، مما يساهم في خلق درجة من التباين في المراكز الاجتماعية والاقتصادية لأفراد المجتمع، وهنا بالذات يتسم الدخل بعدم العدالة في توزيعه⁽³⁾، وهذا ما يفتح الباب للدولة كي تتدخل باستخدام ميزانيتها العامة من أجل تقليل هذا التفاوت، من خلال تبني ما يعرف بنظرية إعادة توزيع الدخل.

وفي هذا الصدد يصف الاقتصادي السويدي "Jan Tinberg" الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد نظرية إعادة توزيع الدخل بأنها العمود الفقري لأي سياسة اقتصادية⁽⁴⁾، وتتلخص هذه النظرية في ضرورة تحقيق العدالة والمساواة في الدخل بين أفراد المجتمع، من خلال إدخال تعديلات على التوزيع الأولي للدخل والثروة من أجل النهوض بالطبقات الضعيفة على حساب الطبقات المقتدرة، وذلك بالاستعانة بالميزانية العامة للدولة، والكميات الواردة فيها من نفقات وإيرادات⁽⁵⁾. فباستخدام عنصر الإيرادات يمكن من فرض ضرائب تصاعدية على دخول الفئات المقتدرة، ومن ثم إنفاق هذه الحصيلة على الفئات الضعيفة والهشة، من خلال توفير خدمات التعليم، وتوفير الخدمات الصحية،

⁽¹⁾ Ritika Muley : *Inflationary and Deflationary Gap*, Article available on the site : <https://www.economicdiscussion.net/inflation/inflationary-and-deflationary-gap-with-diagram/17420>

⁽²⁾ محمد شاكر عصفور: *أصول الموازنة العامة*، مرجع سبق ذكره، ص 359.

⁽³⁾ ميثم العبيبي إسماعيل وآخرون : *السياسات المالية* ، الجامعة المستنصرية، قسم الاقتصاد، مصر، 2021، ص 11.

⁽⁴⁾ محمد علي جاسم : *النفقات التحويلية العامة ودورها في إعادة توزيع الدخل مع إشارة خاصة إلى تجارب منتخبة*، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد (31)، العدد (82)، جامعة بغداد، العراق، 2015، ص: 338.

⁽⁵⁾ François Bourguignon : *Spreading the Wealth*, International Monetary Fund, March 2018, p 23

كما يمكن استخدام عنصر النفقات من خلال زيادة نسبة النفقات التحويلية في الميزانية العامة لصالح أنشطة الرعاية الاجتماعية لإعانة الفئات الضعيفة والهشة⁽¹⁾، وبهذا تكون الميزانية العامة ساهمت في إعادة توزيع الدخل لصالح الفئات الضعيفة باستخدام عناصرها المالية⁽²⁾.

⁽¹⁾ -Sanjeev Gupta : ***FISCAL POLICY AND INCOME INEQUALITY***, IMF POLICY PAPER, International Monetary Fund Washington, D.C., January 23, 2014, p04.

⁽²⁾ - Popa Ionela, Codreanu, Diana : ***Fiscal Policy and its role in ensuring economic stability***, Munich Personal RePEc Archive (MPRA), Universitatea Constantin Brancoveanu - Facultatea de Management Marketing in Afaceri Economice Rm. Valcea, 15 February 2010, p03.

المبحث الثاني: عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الوضعي

في ظل التنامي المتواصل لأهمية الميزانية العامة للدولة، والدور الحيوي الذي أصبحت تلعبه في شتى الميادين، حيث أضحت أداة أساسية في تخطيط السياسات الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة الاقتصاد الوطني، والمرآة العاكسة للاتجاهات الاستراتيجية للدولة، برز ما يعرف بعجز الميزانية كأحد أكبر التحديات المالية والاقتصادية التي تواجه معظم الدول والحكومات في العالم على اختلاف درجة تقدمهم، وذلك لما له من تأثير كبير ومباشر على أداء النشاط الاقتصادي، والذي يعد من بين المؤشرات التي يقاس بها الأداء المالي للدولة، وفي هذا السياق يأتي هذا المبحث ليسلط الضوء على مفهوم هذه الظاهرة، وتبيين أهم الأسباب والعوامل المؤدية لعجز الميزانية، والنظريات المفسرة لها على مد تاريخ المدارس الاقتصادية المختلفة، وعليه سنراعي في دراسة مبحثنا هذا ما يلي:

المطلب الأول: مفهوم عجز الميزانية العامة للدولة**المطلب الثاني: مقاييس عجز الميزانية العامة للدولة****المطلب الثالث: العوامل المؤدية لعجز الميزانية العامة للدولة****المطلب الرابع: النظريات الاقتصادية المفسرة لعجز الميزانية العامة****المطلب الأول: مفهوم عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الوضعي**

أخذ مصطلح عجز الميزانية العامة حيز كبير من أفكار العديد من الباحثين والاقتصاديين، والمنظمات والمؤسسات الدولية على رأسها صندوق النقد الدولي (FMI) ومنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD)، باعتباره ظاهرة تكاد تعاني منها أغلب دول العالم الصناعية والنامية على حد سواء، وحرصوا على تقديم تعاريف لهذا المصطلح كل حسب وجهة نظره، وفيما يلي بعض التعاريف الصادرة عنهم:

- يشير قاموس المصطلحات الاقتصادية إلى أن العجز العام هو "توازن سلبي للميزانية العامة بين الدخل المحقق (الإيرادات العامة) والنفقات التي تمت بنهاية عمر الميزانية العامة المقدر بسنة واحدة" ⁽¹⁾.
- تعرف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) العجز على أنه "ذلك الرصيد السالب للميزانية العامة والذي يشير إلى الفرق بين الإيرادات (بشكل أساسي الضرائب والرسوم) والنفقات الحكومية"، أي إلى أي مدى يتم تمويل الإنفاق الحكومي من الإيرادات المحصلة، أي نقول أنه يوجد

⁽¹⁾-Haider, ASM Shakil & Fatema, Sabrina & Kabir, M.. ***Impact of Budget Deficit on Growth: An Empirical Case Study on Bangladesh***. Journal Submission, 2016. p01.

عجز عندما تتفق الدولة أكثر مما تتحصل عليه من الإيرادات. وعادة ما يتم قياسه على مدى سنة واحدة⁽¹⁾.

■ أشارت لجنة المحاسبة القومية إلى أنه " يتم استخدام مفهوم عجز الميزانية عندما تكون ميزانية الدولة في حالة عجز أي إيرادات الدولة (باستثناء الاقتراض) أقل من نفقاتها (باستثناء سداد القروض) وبالتالي رصيد ميزانية سلبي " ⁽²⁾.

رغم هذا التعدد في وجهات النظر التي تناولت تعريف عجز الميزانية العامة للدولة، إلا أنها جميعا تشترك في نفس المعنى الذي يقول أن عجز الميزانية هو ذلك الوضع الذي تتجاوز فيه النفقات العامة بمختلف أشكالها الجارية والاستثمارية الإيرادات العامة.

وقد يكون هذا العجز نقيا أي حقيقيا نتيجة انخفاض القدرة على تحصيل الإيرادات بما يتناسب مع النفقات العامة- يكون هذا النوع في الغالب في الدول النامية التي يتميز نسيجها الانتاجي بالضعف وتتسم بهشاشة النمو الاقتصادي، وهذا النوع من العجز يهدد الاستقرار المالي والنقدي للدولة-، و قد يكون غير نقيا أي غير حقيقي نتيجة اعتماد الدولة على سياسة مالية توسعية - يكون في الدول المتقدمة التي تحوز على قطاعات اقتصادية منتجة وتحقق نسب نمو مرتفعة-⁽³⁾

وتجدر الإشارة إلى أن عجز الميزانية العامة للدولة لا يعني دائما مؤشرا سلبيا يعكس سوء إدارة الحكومة للأموال العامة، فعلى الرغم من حجمه المروع في بعض البلدان الصناعية خصوصا، إلا أن الحجم المطلق للعجز ليس أكثر الجوانب إثارة للقلق، بل استمرارية ضعف أداء الميزانية العامة خلال فترة طويلة من الزمن، وارتفاع معدلات المديونية، هو الأمر الذي يجب أن يدق ناقوس الخطر⁽⁴⁾. فعجز الميزانية العامة يمكن أن يكون له مزايا إيجابية كثيرة في بعض الأحيان، باعتباره أداة قوية لتعزيز النمو الاقتصادي ومعالجة الاحتياجات الاجتماعية الملحة، وذلك من خلال تحفيزه للاقتصاد، بالاستثمار في البنية التحتية، ومواجهة التقلبات الدورية، كما يمكن أن يكون له أيضا عواقب سلبية على الاقتصاد والاستقرار المالي كزيادة حجم الدين العمومي، وارتفاع أسعار الفائدة، و حدوث موجات عارمة من التضخم⁽⁵⁾.

⁽¹⁾- Organisation for Economic Co-operation and Development, General government fiscal balance: **Government at a Glance**, OECD Publishing, Paris, 2019, p: 52

⁽²⁾ - Mohammed seghir mebarki : *Le Déficit budgétaire entre indicateur de gestion et artifice comptable*, Revue de gestion, École Nationale d'Administration Moulay Ahmed Medaghri, Vol(25) , N° (02), 2018 , p: 43.

⁽³⁾ - Izhar Oplatka : *The principalship in developing countries: context, characteristics and reality*, Comparative Education, Vol (40), No. (03), 2004 , p 428.

⁽⁴⁾- International Monetary Fund, Economic Issues 3, **Confronting Budget Deficits**, International Monetary Fund Publishing , WASHINGTON, D.C. 1996 , p 01.

⁽⁵⁾ - consulté le 08.06.2024.: <https://www.studysmarter.co.uk> : on Smarter, Budget Deficit,

المطلب الثاني: مقاييس عجز الميزانية العامة للدولة

بعد التطرق لبعض التعاريف المتنوعة لعجز الميزانية العامة في المطلب الأول، من الضروري الاطلاع على مقاييسه حتى يكتمل مفهوم العجز، وفي هذا الصدد لا يوجد اتفاق حاسم ونهائي بين الاقتصاديين على مقياس واحد لعجز الميزانية، فكل مقياس له غاية معينة في تسليط الضوء على طبيعة وحجم العجز من زوايا مختلفة، ويمكن تصنيف هذه المقاييس وفق المعايير التالية:

أولاً: معيار الشمول

وفقاً لهذا المعيار نجد العجز التقليدي والعجز الشامل⁽¹⁾:

■ **العجز التقليدي:** هو الفرق بين إجمالي النفقات وإجمالي الإيرادات العامة، باستثناء التغيرات في حجم المديونية: $D = G - T$ ، حيث $D =$ حجم العجز، و $T =$ الإيرادات العامة (الضرائب بشكل أساسي).

ويعاني هذا المقياس من بعض النقائص والعيوب لعل أهمها: صعوبة تقدير حجم العجز الممول بالاقتراض في حالات التضخم، كما أنه لا يكشف بدقة التغيرات في قيمة العملة في الأصول والخصوم الحكومية، وبشكل عام يقدم مفهوم العجز المالي التقليدي نظرة شاملة على الوضع المالي الكلي للحكومة.

■ **العجز الشامل:** هو الفرق بين إجمالي النفقات العامة منقوصاً منها الإيرادات العامة، حيث: النفقات العامة = نفقات الحكومة المركزية + نفقات القطاع العمومي + نفقات السلطة المحلية، والإيرادات العامة = إيرادات الحكومة المركزية + القطاع العام + السلطة المحلية.

والملاحظ على هذا المفهوم للعجز أنه يتجاوز بعض نقائص مفهوم العجز التقليدي، ومع ذلك يظل يعاني من عدم الدقة لاسيما في فترات التضخم، فالتكلفة الفعلية لفوائد الدين العام لا تظهر بشكل كامل، في حين يرتبط أصل الدين بمعدل التضخم الأمر الذي من شأنه الزيادة من تكلفة الاقتراض لتمويل العجز الموازني.

ثانياً: معيار العلاقة بالاختلالات الاقتصادية

وفقاً لهذا المعيار نجد العجز الهيكلي والذي يشر إلى الفائض في الإنفاق العام مقارنة بالإيرادات العامة خلال فترات الاختلال الاقتصادي، والذي لن يتم تصحيحه إلا إذا تم اتخاذ سياسات اقتصادية لتصحيح الاختلالات المسببة للعجز، ويعتبر اعتماد الإيرادات الحكومية على مصادر أساسية مثل إيرادات النفط، أو الاختلالات في الأسعار، أو اختلالات القدرة الإنتاجية للاقتصاد الكلي، أمثلة حية على هذه الاختلالات الإنتاجية للاقتصاد الكلي. ويتميز هذا المقياس بقدرته على اكتشاف

(1) محمد أحمد الأفندي: عجز الموازنة والدين العام والحجم الأمثل للدين العام - دراسة نظرية تقييمية للأدبيات المعاصرة - مجلة الدراسات الاجتماعية، العدد (50)، جامعة العلوم والتكنولوجيا، اليمن 2016، ص: 18.

حجم الفساد المالي الناتج عن الإنفاق السياسي، ولا سيما في الدول النامية والأقل نمواً، كما يتضمن إنفاق خارج إطار الميزانية مثل الاعتمادات الإضافية التي يتم إنفاقها قبل الموافقة عليها من قبل السلطة التشريعية في فترات متأخرة من الدورة المالية⁽¹⁾.

ثالثاً: معيار العلاقة بالادخار

وفقاً لهذا المعيار نجد العجز الجاري والذي يعبر عن الفارق بين النفقات الجارية والإيرادات الجارية، ويطلق عليه أحياناً العجز الجزئي⁽²⁾، ويحمل هذا المقياس أهمية خاصة حيث يعكس الجهود التي تبذلها الحكومة في تحقيق فائض مالي موجب يستخدم في تمويل مشاريع التنمية أو الاستثمارات العمومية، ففي حالة وجود فائض جارٍ، فهذا يدل على وجود فائض مالي موجب لدى الحكومة، بينما في حالة وجود عجز جارٍ فهذا يحث الحكومة على تقليص الإنفاق الجاري وزيادة الإيرادات الجارية لتحقيق فائض مالي موجب⁽³⁾.

رابعاً: معيار أثر الفوائد والتضخم على العجز

وفقاً لهذا المعيار نجد مفهوم العجز التشغيلي والذي يأخذ في الحسبان حالة التضخم، بحيث يتم حسابه وفقاً لظروف التضخم السائدة، وذلك على أساس قياس قيمة الدين وفوائده أخذاً بعين الاعتبار الأسعار الجارية لتتلاقى مع التضخم وآثاره⁽⁴⁾.

المطلب الثالث: العوامل المؤدية لعجز الميزانية العامة للدولة

يعكس عجز الميزانية العامة للدولة الفجوة بين الإيرادات والنفقات العامة، ووفقاً لهذا فإن عجز الميزانية العامة يعبر عن وجود اختلال في أحد جوانب الميزانية العامة، أو كلاهما، وذلك نتيجة تراجع الإيرادات العامة، أو زيادة النفقات العامة، أو انخفاض الإيرادات وارتفاع النفقات في آن واحد، ويأتي هذا المطلب لاستعراض أهم العوامل المؤدية لتزايد النفقات العامة وانخفاض الإيرادات العامة بما يسبب عجز الميزانية العامة للدولة.

⁽¹⁾ Muller, P. et R. Price, « *Structural Budget Deficits and Fiscal Stance* », Documents de travail du Département des Affaires économiques de l'OCDE, n° 15, Éditions OCDE, Paris, 1984, p : 01 .

⁽²⁾ _رشا خالد شهاب و إسماء عبد فرحان: قياس العلاقة بين عجز الموازنة العامة والميزان التجاري (العجز التوأم) في العراق للمدة (2018-1980) باستخدام منهجية (Engle- Granger)، مجلة واسط للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد (16)، العدد (45)، جامعة واسط، العراق، 2020، ص: 418.

⁽³⁾ محمد أحمد الافندي: عجز الموازنة والدين العام والحجم الأمثل للدين العام - دراسة نظرية تقييمية للأدبيات المعاصرة - مرجع سابق ، ص: 20.

⁽⁴⁾ عبد المجيد قدي: مدخل إلى لسياسات الاقتصادية الكلية، ط (02)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص:

الفرع الأول: العوامل المتعلقة بتزايد النفقات العامة

إن اتجاه النفقات العامة نحو الزيادة والتنوع عاما بعد عام أصبحت من الظواهر الشائعة في مالية الدول على مستوى العالم كله بغض النظر عن اختلاف الأنظمة السياسية والاقتصادية، وحتى إذا شهدت هذه الزيادة تراجعا في فترة معينة بسبب ظرف ما، فإنها سرعان ما تعاود الارتفاع مرة أخرى بمجرد زوال هذا السبب. ويمكن إيجاز أهم العوامل المؤدية لتزايد النفقات العامة فيما يلي: ⁽¹⁾

■ **الأزمات الاقتصادية:** تسهم الأزمات الاقتصادية بشكل كبير في زيادة مخصصات الإنفاق العام، حيث يتم توجيه مبالغ ضخمة لعلاج آثارها في شكل إعانات للعمال العاطلين، بالإضافة إلى النفقات اللازمة لإعادة تنشيط الاقتصاد؛

■ **الإنفاق العسكري:** يساهم الإنفاق العسكري هو الآخر بشكل كبير في زيادة مخصصات الإنفاق الحكومي، لاسيما في الدول التي تعاني من توترات سياسية وعسكرية بشكل مستمر؛

■ **الإنفاق الاستثماري:** أدى توسع نطاق نشاط القطاع العام إلى زيادة الوزن النسبي للإنفاق الاستثماري ضمن إجمالي التكوين الرأسمالي الثابت، وقد ارتبطت هذه الزيادة بمتطلبات التنمية، خاصة في مراحلها الأولى، مما استدعى توجيه جزء كبير من الإنفاق الاستثماري إلى مشروعات البنية التحتية وتعزيز الهيكل الصناعي؛

■ **زيادة تكاليف الدين العام:** إن اعتماد الدول على الاقتراض الداخلي والخارجي لتمويل النفقات العامة عندما لا تكون مواردها العادية يؤدي إلى زيادة أعباء المديونية لديها، وبما أن أعباء القروض العامة التي تقترضها الدولة تدرج ضمن النفقات الجارية، ونظرا لأن أقساط هذه الديون تدرج ضمن التحويلات الرأسمالية. فإن أعباء الدين العام يعد أحد الأسباب الرئيسية لزيادة النفقات العامة؛

■ **التضخم وتدهور القوة الشرائية للنقود:** يؤدي التضخم وتدهور القوة الشرائية للنقود إلى زيادة نفقات الدولة على المشتريات والمستلزمات السلعية، كما يتطلب تخصيص مزيد من الأموال للدعم السلعي، ويرفع من تكلفة الاستثمارات العامة؛

■ **التوسع في النفقات غير الضرورية:** يؤدي الإسراف في إنشاء المباني الحكومية الضخمة، وصرف مبالغ كبيرة على شراء الأثاث الفاخر وتزيين هذه المرافق، إلى زيادة حجم الإنفاق الذي يؤثر سلباً على رصيد الميزانية العام؛.

■ **تفشي الفساد المالي والسياسي والإداري في الجهاز الحكومي:** يُعتبر الفساد المالي والسياسي والإداري من أبرز العوامل التي تؤدي إلى ارتفاع متزايد في الإنفاق الحكومي، فالفساد يؤدي إلى تبديد الموارد المالية للدولة من خلال اختلاس الأموال العامة، وقبول الرشاوى، والتلاعب في العقود

(1) وسيلة السبتي، وآخرون: **عجز الميزانية العامة وطرق تمويله في الاقتصاد**، مجلة الاقتصاديات المالية والبنكية وإدارة الأعمال، المجلد (08)، العدد (01)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019، ص: 176.

الحكومية، علاوة على ذلك يؤدي الفساد إلى اتخاذ قرارات اقتصادية غير فعّالة بناءً على مصالح شخصية أو حزبية بدلاً من المصلحة العامة؛

▪ **الزيادة في النفقات الموجهة للخدمات العامة والتوظيف خصوصاً في الدول النامية،** حيث تسعى الحكومات إلى تلبية المطالب الشعبية، وخاصة في مجال مكافحة البطالة والفقر وتحسين جودة الخدمات العامة المقدمة، وهذا التوجه ينتج عنه زيادة في النفقات العامة في هذه المجالات، بالإضافة إلى ذلك، يشهد الجهاز الإداري للدول توسعاً كبيراً، الأمر الذي أدى إلى ارتفاع تكاليف الأجور والمرتبات في الميزانية العامة؛

▪ **زيادة الدعم السلي والإنتاجي وزيادة الإنفاق العام على الاستهلاك** كذلك أحد المسببات الرئيسية في زيادة الإنفاق العمومي، حيث كلما اتجه نطاق تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي والحياة الاقتصادية إلى التوسع، زاد معها حجم الإنفاق العام، وبالتالي فتوجه الدولة لدعم بعض السلع المحلية، ودعم المنتجين المحليين من شأنه زيادة حجم نفقاتها التحويلية، ولعل هذا ما يؤثر على الحجم الإجمالي للإنفاق العام؛

▪ **الحروب والفتن:** هي الأخرى تؤدي إلى الزيادة في حجم النفقات العامة، ويحدث ذلك حينما تتعرض الدولة لهجمات خارجية مفاجئة تستلزم زيادة الإنفاق، أو عندما يتعرض أمن الدولة للتهديد نتيجة لنشوب صراعات في الدول المجاورة⁽¹⁾.

وعليه، يتبين أن زيادة النفقات العامة ظاهرة مستمرة خاصة بجميع دول العالم على اختلاف أنظمتها الاقتصادية والسياسية، إلا أنها في الدول النامية أكثر حدة منها في الدول المتقدمة ويرجع ذلك بشكل أساسي إلى عدم رشادة السياسة الانفاقية في هذه الدول، حيث تتميز السياسة الإنفاقية في الدول النامية بأنها سياسة غير كفؤة، مما يترتب عنها عدم تحديد الأولويات بشكل صحيح، وتوجيه موارد ضخمة نحو القطاعات غير الإنتاجية، وهذا الأمر يؤدي إلى استنزاف الإيرادات الحكومية دون تحقيق الأهداف المرجوة، مما ينتج عنه زيادة حادة في معدلات النمو في النفقات العامة. والجدول أدناه يوضح يؤكد ذلك :

الجدول رقم (1-1): هيكل النفقات العامة في دول العالم المتقدمة والنامية لسنة 2022

الدول	الدول المتقدمة % من إجمالي النفقات العامة	الدول النامية % من إجمالي النفقات العامة
الخدمات العامة	6.1	39.1
الدفاع	2.5	16.5
الشؤون الاقتصادية	11.8	11.2

(1) حمدي محمد بن صالح: **توازن الميزانية العامة - دراسة مقارنة بين الاقتصاد الإسلامي والوضعي** - ط(01)، دار النفائس

للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013، ص: 150

29.6	63.4	الرعاية الاجتماعية
3.5	7.3	نفقات أخرى

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

✓ الدول المتقدمة: <https://data.oecd.org/gga/general-government-spending-by-destination.htm>.

✓ الدول النامية: التقرير السنوي لصندوق النقد العربي لسنة 2022.

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن الدول النامية وعلى عكس الدول المتقدمة توجه جزء كبير من مواردها إلى قطاعات غير منتجة، حيث نجد أن الدول النامية تنفق على قطاع الخدمات بشكل كبير ومبالغ فيه يصل حتى 40% من إجمالي النفقات العامة مقارنة بالدول المتقدمة التي لم تتجاوز فيها النسبة 15%، ويعود ذلك إلى اهتمام القطاع الخاص بالاستثمار في هذا القطاع. كذلك نجد أن الدول النامية تنفق كثيرا على قطاع الدفاع حيث نلاحظ أن نسبته كبيرة جدا مقارنة بالدول المتقدمة التي لم تتجاوز نسبة 3% بالمقارنة مع الدول النامية الذي سجل قرابة 17% في حين يتبين لنا أن نسبة ما تخصصه الدول النامية من إنفاق على قطاع الرعاية الاجتماعية بما يتضمن الصحة والتعليم ضعيف مقارنة بالدول المتقدمة، والتي وصلت فيها هذه النسبة إلى أكثر من 65%، على عكس الدول النامية التي لم تتجاوز 30%، ومع انخفاض حجم التحويلات الاجتماعية من رعاية صحية وتعليم التي يتحصل عليها الفرد البسيط في الدول النامية، فإن إنتاجية العاملين في هذه الدول ستكون ضعيفة لا محال.

الفرع الثاني: العوامل المتعلقة بتدهور الإيرادات العامة

في الوقت الذي زاد فيه الإنفاق العام على نحو كبير جدا، لم تتمكن الإيرادات العامة ولاسيما السيادة منها - الضرائب كونها عنصر مهم من هذه الإيرادات - من مواكبة هذا التزايد، فزاد عجز الميزانية العامة، ويمكن إرجاع العوامل التي تتعلق بتدهور الإيرادات العامة بشكل أساسي إلى ضعف الطاقة الضريبية، وتتجلى هذه الأخيرة بشكل واضح وجلي في ميزانيات الدول النامية خصوصا، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (1-2): الطاقة الضريبية في دول العالم المتقدمة والنامية خلال الفترة (2020-2022)

الدول النامية GDP من %	الدول المتقدمة GDP من %	السنوات
10.0	34.2	2020
9.6	33.6	2021
9.1	34.0	2022

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

✓ الدول المتقدمة: <https://data.oecd.org/gga/general-government-spending-by-destination.htm>.

✓ الدول النامية: التقارير السنوية لصندوق النقد العربي للسنوات المعنية

يتضح من تحليل بيانات الجدول أعلاه أن ضعف الطاقة الضريبية مقتصرة على الدول النامية دون الدول المتقدمة، حيث نجد أن معدلاتها تتراوح ما بين 9 % و 10 % من إجمالي الناتج المحلي في الدول النامية، في حين تتجاوز معدلات الطاقة الضريبية في الدول المتقدمة 34 % من إجمالي الناتج المحلي، ويعود ضعف الطاقة الضريبية في الدول النامية إلى عدد من الأسباب أهمها:

- **ضآلة الجهد الضريبي:** والذي يقصد به انخفاض نسبة الحصيلة الضريبية إلى إجمالي الناتج الوطني، وذلك لأسباب مختلفة، كانخفاض دخل الفرد، وانخفاض الوعي الضريبي لدى المكلفين بالضريبة⁽¹⁾؛

- **الجمود الضريبي:** يؤدي جمود النظام الضريبي وعدم تطويره وتكييفه مع التغيرات الاقتصادية سواء من حيث أنواع الضرائب المفروضة، أو من حيث معدلاتها إلى عدم فعاليته في تحصيل الإيرادات المتوقعة، كما يساهم في ظهور ثغرات ضريبية يمكن استغلالها للتهرب الضريبي، الأمر الذي يسهم بشكل كبير في إضعاف موارد الدولة السيادية⁽²⁾؛

- **كبر حجم القطاع غير الرسمي:** يسهم كبر حجم القطاع غير الرسمي في إضعاف الحصيلة الضريبية نتيجة صعوبة تحصيل الضرائب من الأنشطة غير المسجلة، مما يؤدي إلى تقليص قاعدة الإيرادات الضريبية، كما يزيد من تقلب الإيرادات الحكومية ويضعف الاستقرار المالي نتيجة عدم القدرة على مراقبة جميع المعاملات الاقتصادية وإدراجها في النظام الضريبي، الأمر الذي يعني ضعف الأداء الضريبي⁽³⁾؛

- **انحراف سلوك المكلفين بالضريبة:** يؤدي ضعف وجمود النظام الضريبي وعدم تطويره وتطويره لخدمة أهداف التنمية⁽⁴⁾، بالإضافة إلى اتساع حجم السوق الموازي، وضعف كفاءة الإدارة الضريبية وقصورها في أداء مهامها إلى انحراف سلوك المكلفين بالضريبة، بحيث يلجئون إلى التهرب الضريبي أو البحث عن ثغرات في النظام الضريبي لتجنب دفع المزيد من الضرائب، الأمر الذي من شأنه إضعاف الإيرادات العامة للدولة⁽⁵⁾.

(1) - حسين براهيم ومبارك قرقب، أساليب تمويل عجز الميزانية العامة للدولة (دراسة حالة الجزائر 2009-2018)، مجلة

الأحياء، المجلد (21)، العدد (28)، جامعة باتنة 01، 2021، ص: 618.

(2) - نفس المرجع، ص: 619.

(3) - وسيلة السبتي، وآخرون: عجز الميزانية العامة وطرق تمويله في الاقتصاد، مرجع سبق ذكره، ص: 179.

(4) - لحسن دردوري: عجز الميزانية العامة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد (07)، العدد

(02)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013، ص: 106.

(5) - نسرين كزيب وحמידة مختار: آليات سد عجز الموازنة العامة للدولة في ظل انهيار أسعار النفط (دراسة حالة الجزائر)، مجلة

دراسات اقتصادية، المجلد (07)، العدد (03)، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2018، ص: 231.

■ **تعثر التحصيل الضريبي :** من السمات الرئيسية لهذه الظاهرة التأخر في تحصيل الضريبة في مواعيدها المقررة قانونا، وهذا راجع لكون النظام الضريبي مليء بالاستثناءات والتعقيدات وصعب الفهم بما يؤدي إلى ارتباك الأشخاص الطبيعيين والمعنويين وارتكابهم الأخطاء عند حسابهم وتقديمهم لضرائبهم، مما قد يتسبب في تأخير إعداد التصاريح الضريبية وتسليمها في الوقت المناسب للجهات المعنية، ضف إلى ذلك تقاعس الممولين، والإهمال الوظيفي من قبل مصلحة الضرائب وضعف الإمكانيات وكثرة التعقيدات الموجودة في التشريعات الضريبية، إضافة للكثير من الأسباب التي تؤدي إلى انتشار هذه الظاهرة التي تؤثر بدرجة كبيرة في حجم الإيرادات للميزانية العامة للدولة⁽¹⁾.

■ **كثرة الإعفاءات والمزايا الضريبية غير المدروسة:** تعتبر كثرة وتنوع الإعفاءات والمزايا الضريبية غير المدروسة أحد أهم الأسباب في تقاعس الإيرادات العامة للميزانية، حيث يتم تحويل هذه الإعفاءات عن مسارها الحقيقي، لاسيما الإعفاءات الضريبية التي تتعلق بالمشاريع الاستثمارية، بدون أن يقابلها تنوع في الأوعية الضريبية⁽²⁾.

كل هذه العوامل تضعف الطاقة الضريبية في الدول النامية، وتؤثر بشكل كبير على أهم إيرادات من إيرادات الميزانية العامة للدولة، وتسهم بشكل مباشر في تفاقم ظاهرة عجز الميزانية العامة.

المطلب الرابع : النظريات المفسرة لعجز الميزانية العامة للدولة في الفكر الوضعي

يعتبر عجز الميزانية العامة من بين أهم القضايا التي أثارت اهتمام المدارس الاقتصادية منذ القدم، وحتى يومنا هذا، حيث اختلفت وتباينت المواقف والآراء حول ظاهرة العجز باختلاف الفكر الاقتصادي السائد في كل مرحلة من مراحل التاريخ الاقتصادي، ولعل هذا ما قدم صورة واضحة عن المراحل التي مر بها تطور مفهوم عجز الميزانية العامة للدولة، وعن مدى ارتباطه مع تطور الفكر الاقتصادي. ويأتي هذا المطلب لدراسة وتحليل موقف المدارس الاقتصادية في الفكر المالي الوضعي من ظاهرة عجز الميزانية العامة وأساليب علاجه.

الفرع الأول: موقف النظرية الكلاسيكية من العجز الموازي:

وجه الاقتصاديون الكلاسيك من أنصار المذهب الحر أمثال Adam Smith و David Ricardo و Malthus Thomas Robert حيزا كبيرا من اهتماماتهم من أجل دراسة موضوع التوازن في الميزانية العامة للدولة، متأثرين في ذلك بفلسفة الحرية الفردية التي تحد من الدور

(1)- نسرين كزيب وحميده مختار: آليات سد عجز الموازنة العامة للدولة في ظل انهيار أسعار النفط (دراسة حالة الجزائر)، مرجع سبق ذكره، ص: 232.

(2)- مصباح حراق: فعالية السياسة المالية في تحقيق التوازن الاقتصادي، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد (06)، العدد (01)، جامعة خميس مليانة، النعامة، 2012، ص: 31.

الاقتصادي والاجتماعي للدولة في حياة المجتمع⁽¹⁾، وقد عبر Adam Smith عن هذه الفلسفة بمقولته الشهيرة "دعه يعمل دعه يمر"⁽²⁾، ومن الأفكار التي سادت لدى رواد هذه النظرية:

■ **الحرية الاقتصادية المطلقة:** يؤمن الكلاسيك بضرورة الحرية الفردية -الملكية الخاصة- كأساس للنظام الاقتصادي، ومضمون هذه الحرية أن يتولى الأفراد النشاط الاقتصادي بحرية كاملة من دون أي تدخل للدولة، حيث تحجم هذه الأخيرة عن التدخل في النشاط الاقتصادي، فهي كما شبهها زعيم المدرسة الكلاسيكية "Adam Smith" رجل الحراسة الليلي، تتمثل مهامها بشكل أساسي في الدفاع عن الممتلكات في ظل سيادة القانون، وهي بهذا تترك النشاط الاقتصادي للأفراد⁽³⁾؛

■ **المنافسة التامة في الأسواق:** يؤمن الاقتصاديين الكلاسيك بأن المنافسة التامة في أسواق السلع والخدمات من شأنها أن تؤدي إلى تحقيق التخصيص الأمثل للموارد، وتحقيق أعلى مستوى من الكفاءة الاقتصادية، ومن ثم فإن المنافسة التامة للأسواق تضع في نهاية الأمر أسعار السوق والأسعار الطبيعية في مستوى مساوي -أي تكون الأسعار حقيقية وقريبة من تكلفة الإنتاج-، كما أنها تعادل أجور نفس النوع من العمل، ومعدلات العائد إلى رأس المال، وهذا الوضع يعود بالنفع على المستهلكين ويحفز المنتجين على تحسين الجودة⁽⁴⁾؛

■ **قانون ساي للأسواق:** يؤمن الاقتصاديين الكلاسيك أن كل منتج جديد يخلق على الفور قوة شرائية توفر له سوقاً أو منفذاً، ذلك أن الإنتاج الجديد يتطلب أيادي عاملة وموارد لإنتاج سلعة لجنى المنفعة من الاستهلاك لمباشر للمنتج، ومن ثم ينتج عنه زيادة في الدخل تزيد من حجم الطلب الكلي، أي بتعبير آخر أن العرض يخلق الطلب المقابل له، وأنه كلما زاد الإنتاج زاد الطلب أو المنافذ التي ينشئها لإنتاج الآخرين، وبذلك يعتبر الطلب الكلي تابعا للعرض⁽⁵⁾.

ووفقاً لهذه الأفكار يؤكد الاقتصاديين الكلاسيك على أن موارد المجتمع البشرية والطبيعية والتقنية ستستغل بأقصى كفاية، وستوظف توظيفاً كاملاً بشكل مستمر إذا لم تتدخل الدولة في المجال

(1) -عادل أحمد حشيش: أساسيات المالية العامة (مدخل لدراسة أصول الفن المالي)، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1992، ص: 45.

(2) -قويدر معيزي: تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في ظل اقتصاد السوق، مجلة الاقتصاد الجديد، العدد 08، المجلد 01، جامعة خميس مليانة، النعامة، 2013، ص: 138.

(3) " Economic Freedom and Government: A Conceptual Framework, Judit Kapas and Pal Czegledi " Journal des Economistes et des Etudes Humaines: Vol. 16 : No. 1, 2010, p : 1.

(4) -Peter Groenewegen, Notions of Competition and Organised Markets in Walras, Marshall and some of the Classical Economists, p 09 : Article available on the site <https://2u.pw/3OuPZ0l>, Visited on 19-07-2023

(5) -James C.W. Ahiakpor : Interpreting Say's Law of Markets or Outlets Correctly: The Impediments of Keynes's, Presented at the History of Economics Society Annual Meetings, Columbia University, New York City, June 20-23, 2019. P 05.

الاقتصادي إطلاقاً⁽¹⁾، واكتفت فقط بتوزيع عبء الإيرادات العامة بشكل عادل بين أفراد المجتمع، لأن تدخلها يترتب عليه لا محال آثار سلبية على كفاءة استخدام الموارد في المجتمع⁽²⁾، ويستند الكلاسيك في حجتهم إلى أن الحرية الاقتصادية قادرة على تقديم الحلول الفعالة للاقتصاد، وإعادة التوازن له من خلال نظام المنافسة الحرة، وقوانين السوق التي تعمل على تصحيح الاختلالات الهيكلية التي قد تلحق بالاقتصاد عبر صناعة التوفيق والانسجام بين المصالح العامة والخاصة نتيجة لوجود "اليد الخفية"، ومن منطلق أن الفرد عند سعيه لتحقيق مصالحه الخاصة ومن دون أي نية مسبقة يساهم في تحقيق المصلحة العامة⁽³⁾.

وعليه وفي ضوء هذه المنظومة الفكرية فقد كان رأي رواد الفكر الكلاسيكي بأن مسألة التوازن السنوي للميزانية العامة لا مفر منه، وأن هذا المبدأ مقدس لا يمكن أبداً تجاوزه، وأي تجاوز له يعتبر خطأ فادحاً، نظراً لأن جودة الإدارة المالية تستدعي توازن طرفي الميزانية العامة للدولة، وتجنب حدوث عجز أو فائض فيها⁽⁴⁾، كما أن رواد الفكر الكلاسيكي ينظرون إلى العجز المالي على أنه محور الخطورة إذا ما تمت مقارنته بالفائض، مبررين ذلك بأن:

- **وجود فائض في الميزانية تحت سيطرة الحكومة** يمكن أن يدفع هذه الأخيرة إلى الإسراف و التبذير في استخدام تلك الموارد المالية، مما يؤدي إلى إنفاقها في مجالات ذات كفاءة منخفضة، وهذا من منطلق أفكارهم التي تقول أن الدولة تستخدم الموارد الاقتصادية بشكل أساسي لأغراض استهلاكية، دون المساهمة في العملية الإنتاجية، لأن ذلك يُعتبر من مسؤولية القطاع الخاص⁽⁵⁾.
- **وجود عجز في الميزانية** يستدعي ضرورة تغطيته بالاقتراض العام أو الإصدار النقدي، وكلاهما يترتب عليه آثار اقتصادية سلبية، فالإقتراض العام يعد هدراً للمدخرات الوطنية التي يمكن أن يستخدمها الأفراد في استثمارات أكثر فعالية، مما يؤدي في النهاية إلى ارتفاع أسعار الفائدة في السوق، ومن ثم تقليل حجم الاستثمارات الخاصة، وتزيد هذه الوضعية من تحمل الأجيال القادمة لأعباء ديون إضافية. أما إذا قامت الدولة بتمويل العجز عن طريق الإصدار النقدي فسوف يؤدي ذلك إلى حدوث تضخم نقدي، وهو السيناريو الأسوأ بالنسبة للكلاسيك، وذلك لأن الاقتصاد الوطني وفقاً لافتراضات الكلاسيك يعمل دائماً عند مستوى التوظيف الكامل، مما يعني أن أي زيادة في كمية

(1) - جمال بيرم و عبد اللطيف غزال: السياسة المالية، 2021، مقال منشور على موقع الموسوعة السياسية :

<https://2u.pw/pwkKtvE> ، تاريخ الاطلاع: 21.07.2023.

(2) - نزار كاظم الخيكاني و حيدر يونس الموسوي: السياسات الاقتصادية، ط(02)، دار اليازوري، بيروت، 2015، ص: 52.

(3) - Grampp, William D. What Did Smith Mean by the Invisible Hand?. *Journal of Political Economy*, vol (108), N° (03), 2000., P:443.

(4) - محمد حسين تنيره: استدامة تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بين البدائل التقليدية والإسلامية (عرض تجربة ماليزيا)،

رسالة ماجستير، تخصص اقتصاد التنمية، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، 2019، ص 35.

(5) - محمود حسين الوادي: مبادئ المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 19.

النقود تؤدي إلى زيادة مباشرة في المستوى العام للأسعار وحدثت ضغوط تضخمية - نظرية كمية النقود-، وهذا يؤدي إلى سلسلة من التأثيرات المترابطة، مثل زيادة العجز في الميزانية وتدهور قيمة العملة، إلى جانب العديد من الآثار الاقتصادية والاجتماعية غير المرغوبة⁽¹⁾.

في ضوء كل ما تقدم، يتضح أن المفكرين الكلاسيك يركزون بشكل كبير على أهمية التوازن المالي السنوي للميزانية العامة و الحفاظ على استقرارها، ويعتبرونه هدفا مقدسا يجب تحقيقه مهما كانت الظروف، ويعتبرون العجز المستمر في الميزانية العامة سيناريو خطير على الاقتصاد، يمكن أن يكون لوسائل تمويله -الاقتراض العام و الإصدار النقدي- آثار وخيمة على الاقتصاد والمجتمع.

الفرع الثاني: موقف المدرسة الكينزية من عجز الميزانية العامة للدولة

بدأت أفكار المفكرين الاقتصاديين الكلاسيك في الثلاثي تدريجيا بعد أن أثبت الكساد العالمي الذي حدث في ثلاثينيات القرن الماضي قصورها في مواجهة الأزمات الاقتصادية، وقد استغلت المدرسة الكينزية بقيادة زعيمها الاقتصادي الإنجليزي جون ماينارد كينز " John Maynard Keynes" الظروف التي أحاطت بهذه الأزمة لتوجيه انتقادات حادة لفرضيات ومبادئ المدرسة الكلاسيكية⁽²⁾، حيث انتقد كينز بشدة فكرة تحقيق التوازن الاقتصادي تلقائيا عند مستوى التوظيف الكامل، وأكد أن التوازن الاقتصادي يمكن أن يتحقق عند مستويات مختلفة للدخل دون مستوى التوظيف الكامل، مشيراً إلى أن حالة الاستخدام الكامل هي حالة استثنائية بحتة، وأن العرض لا يخلق الطلب، وأن المشكلة الرئيسية تكمن في نقص حجم الطلب الفعال، مما جعل قانون ساي غير مقبول بعد ذلك⁽³⁾.

وبهذا، تمكن كينز من تقديم المبرر الاقتصادي لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي للقضاء على مخلفات الفوضى الناتجة عن مبدأ الحرية الاقتصادية للأفراد، وتحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي، حيث كان العلاج الذي نادى به كينز هو إعادة النظر في تقليص دور الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، وأصر على ضرورة تدخلها لتحفيز الاقتصاد، من منطلق أن دور الحكومة أهم بكثير من دور قوى السوق في تحفيز وتنشيط الاقتصاد، حيث قال في هذا الصدد مقولته المعروفة: " إن على الحكومات أن تحل مشاكلها قصيرة الأجل بدل الانتظار لقوى السوق أن تفعل ذلك خلال الأمد الطويل، لأننا موتى جميعا خلال هذا المدى"، لذا ينبغي على الحكومة اتخاذ خطوات

(1) محمد خصاونة: المالية العامة - النظرية والتطبيق - دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2022، ص: 122

(2) علي قروود ونسرین علي: آليات تمويل عجز الموازنة في الجزائر بين التمويل التقليدي والتمويل غير تقليدي - حالة الجزائر (2007-2017)، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد (02)، العدد (02)، المركز الجامعي تيمسليت، 2018، ص: 198.

(3) Pavlina R. Tcherneva, Keynes's Approach to Full Employment: Aggregate or Targeted Demand?, Working Paper No. 542, The Levy Economics Institute of Bard College, August 2008, p : 01.

فعالة للتغلب على هذا الوضع من خلال استخدام ميزانيتها العامة بزيادة نفقات الاستثمار من جهة وتقليص الضرائب من جهة أخرى بهدف تنشيط وإنعاش الاقتصاد، ومن ثم تحقيق الأهداف النهائية لسياستها الاقتصادية⁽¹⁾.

هذه التطورات السياسية والاقتصادية التي طرأت على دور الدولة في النشاط الاقتصادي وفقاً لأفكار كينز،⁽²⁾ استدعت تصميم سياسة مالية حديثة تتلائم وتتوافق مع الدور الجديد المسند للدولة، وهذا ما تكفلت به مدرسة "Alvin Hansen" حيث تم تأسيس قواعد السياسة المالية الجديدة استناداً إلى النظرية الكنزية تحت أسماء المالية التعويضية "Compensatory Finance" والمالية الوظيفية "Functional Finance"، وبهذا خرجت السياسة المالية من عزلتها الاقتصادية الكلاسيكية - المالية المحايدة - لتأخذ دوراً أوسع وأكبر في جميع نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية - المالية الوظيفية أو التعويضية-⁽³⁾. وأضحت ترفض الخضوع للقواعد التقليدية، وتؤكد على ضرورة الاستخدام الكامل والأمثل للوسائل المالية، بما في ذلك النفقات العامة والإيرادات العامة لضمان تحقيق التوظيف الكامل، والتوازن الاقتصادي⁽⁴⁾.

وفي هذا الشأن قدم الاقتصادي الأمريكي "Richard A. Musgrave" الأسس التي تقوم عليها المالية التعويضية بشكل بسيط وواضح وفق ما يلي:⁽⁵⁾

- في حالة الركود: تتبع الدولة سياسة توسعية، تهدف من خلالها إلى الرفع من مستوى الطلب الكلي ليصل إلى حجم الإنتاج الفعلي عند مستوى التوظيف الكامل؛
- في حالة التضخم: تتبع الدولة سياسة انكماشية، تهدف من خلالها إلى خفض من مستوى الطلب الكلي من خلال تخفيض الإنفاق الإجمالي، للوصول إلى حجم الإنتاج الفعلي مقاساً بالأسعار الثابتة دون تضخم؛
- في حال التوظيف الكامل واستقرار المستوى العام للأسعار: يتم الحفاظ على الإنفاق العام في مستواه لتفادي حصول ركود أو تضخم.

وبناءً على ما تقدم يتضح أن التوازن الاقتصادي الكلي أصبح الهدف الرئيسي في الفكر المالي الحديث، بدلاً من التوازن في الميزانية العامة الذي كان هو الهدف المقدس للفكر المالي الكلاسيكي، فلم تعد وظيفة الميزانية العامة تقتصر على ضرورة تساوي الإيرادات مع النفقات العامة، بل أصبحت

(1) - نزار كاظم الخيكاني و حيدر يونس الموسوي: السياسات الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص: 54.

(2) - جعفر طالب أحمد الغزعلي: آراء كينز في تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، مقال متوفر على الرابط:

<https://almerja.com/reading.php?idm=137864>، تاريخ الاطلاع: 22.07.2023.

(3) - عبد المجيد حامد دراز: السياسة المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2004، ص: 35.

(4) - سوزي عدلي ناشد، أساسيات السياسة المالية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2008، ص: 288.

(5) - Musgrave, Richard, « the theory of public finance », McGraw Hill, New York, 1989, P.23

تشمل إمكانية خلق عجز منظم أو مقصود بهدف تحقيق أهداف مثل التشغيل الكامل لعوامل الإنتاج وتحفيز النشاط الاقتصادي، وذلك بتخفيض خفض الإنفاق العام عندما يصل الاقتصاد إلى مرحلة التوظيف الكامل، أو تبرز ملامح التضخم⁽¹⁾. وعليه لابد لنا أن نستعرض خلاصة فكرة قاعدة العجز المنظم كالتالي:

■ **مضمون قاعدة العجز المنظم:** تأسست نظرية العجز المنظم على يد المفكر الإنجليزي "William Beveridge" إلا أن جوهرها يستند بشكل أساسي إلى أفكار جون ماينارد كينز البحتة، وتعتبر حالات الركود الاقتصادي سببا رئيسيا في بناء وتطوير هذه النظرية، حيث يشير كينز إلى أن البطالة الناجمة عن حالات الركود هي العجز الحقيقي الذي يشكل تحديا للدول، وليس العجز بمعناه المحاسبي التقليدي، وفي سبيل علاجه يتوجب أن تتدخل الدولة باستخدام أدوات سياستها الاقتصادية مثل الانفاق والاستثمار في تحفيز وتنشيط الاقتصاد بتمويل المشاريع الاستثمارية الضخمة التي قد لا يكون للقطاع الخاص القدرة على الإقبال عليها بالنظر لحالة الركود السائدة، فتقوم الدولة بهذا الدور من خلال الرفع من مستوى الإنفاق عن مستوى الإيرادات التي تستطيع تحصيلها من أجل تحفيز الطلب الكلي الفعال والرفع منه، أي صناعة العجز، ووسيلتها في ذلك هي التمويل بالتضخم والضرائب، فمن جهة تعمل الدولة على منح إعانات لقطاعات الإنتاج المتعسرة و المتعسرة بهدف استعادة طاقتها الإنتاجية، وزيادة الاستثمارات العمومية اللازمة لمواجهة الزيادة في الطلب الكلي الفعال، أما من جهة أخرى تعمل على تخفيض الأعباء الضريبية بما يزيد من القدرة الشرائية للأفراد ومن ثم الطلب الخاص⁽²⁾. وفي النتيجة، فإن هذا العجز المقصود أو المنظم سيؤدي بعد فترة زمنية معينة إلى التغلب على حالة الركود والتخلص منها، وبهذا يعود التوازن الاقتصادي، وبالتالي التوازن المالي للميزانية العامة، ومع ذلك قد يثير هذا صنع هذا العجز بعض المخاوف من حدوث تضخم إذا لم يتم إيقافه عندما يصل الاقتصاد إلى حالة التوظيف لافتراضه وجود فرص عمل منتجة، ووجود طاقات لم يتم استخدامها عند وصول الاقتصاد إلى حالة التوظيف الكامل⁽³⁾.

(1) - زواق الحواس: كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة، المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف 01، الجزائر، يومي 05-06 ماي 2014، ص: 07.

(2) - محمد أمين قمبرور: فعالية الجباية العادية في تمويل عجز الميزانية العامة على ضوء تراجع أسعار النفط في الجزائر (دراسة تحليلية قياسية للفترة 1992-2019)، أطروحة دكتوراه، تخصص إدارة مالية، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف - ميلة - الجزائر، 2022، ص: 41.

(3) - سوزي عدلي ناشد: أساسيات المالية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 357.

في ضوء كل ما تقدم، يتبين لنا أن المدرسة الكنزية غيرت مضمون ومفهوم عجز الميزانية العامة من هاجس يمثل شبح مخيف إلى أداة وآلية رئيسية هامة في يد الدولة تلجأ إليها لمواجهة حالات الكساد والتضخم النقدي.

الفرع الثالث: موقف المدرسة النقدية من عجز الميزانية العامة للدولة (الكلاسيكيون الجدد)

على الرغم من الثورة الاقتصادية التي أحدثتها أفكار المدرسة الكنزية في إعادة التوازن والاستقرار الاقتصادي والتشغيل الكامل في الدول المتقدمة، والرفع من مستوى التنمية، ودعم البنية التحتية في الدول النامية حتى سبعينيات القرن الماضي، إلا أنها واجهت تحديات جديدة لم تألفها الدول ألقت بظلالها على استقرارها وتوازنها الداخلية والخارجية. فعلى المستوى العالمي وبعد انهيار نظام النقد الدولي في عام 1971 تخلت الولايات المتحدة الأمريكية عن تحويل الذهب إلى دولار، كما اندلعت أزمة الطاقة، وأزمة المديونية الخارجية. أما على المستوى الداخلي فقد شهدت معدلات النمو الاقتصادي تراجعاً كبيراً، وارتفعت معدلات البطالة، وتزايد العجز في الميزانيات العامة مع استمرار ارتفاع المستوى العام للأسعار ومن ثم معدلات التضخم⁽¹⁾.

هذه الأوضاع الاقتصادية العالمية المزرية أظهرت قصور أساليب التحليل الكينزية -فبعد أن آمن كينز لوقت طويل أن البطالة لا تترافق أبداً مع التضخم من منطلق أنه يوجد مفاضلة بينهما بحسب منحى "فيليبس"⁽²⁾ جاءت الأحداث الراهنة آنذاك (فترة بداية السبعينات من القرن الماضي) وجمعت كل من البطالة والتضخم في ظل ركود اقتصادي كبير "التضخم الركودي -، و مهدت لظهور تيار فكري جديد يعرف بالمدرسة النقدية بزعامة ميلتون فريدمان " Milton Friedman"⁽³⁾، تستند أفكاره على أنقاض أفكار الكلاسيك، فهو من مؤيدي تقليص وتحجيم دور الدولة في المجال الاقتصادي في أضيق نطاق ممكن، من منطلق أن الاقتصاد الحر الخاص هو اقتصاد مستقر لا يحتاج إلى تدخل من الدولة مهما كان نوعه⁽⁴⁾ - مدلول اليد الخفية لأدم سميث ومدى فاعليتها في تحقيق التوازن العام-، وأن أي تدخل للدولة في النشاط الاقتصادي باستخدام سياستها المالية من شأنه أن يؤدي إلى حدوث عجز في الميزانية العامة للدولة.

(1)- حمو الزعبي: تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بالصكوك الإسلامية (تجربة بعض الدول الإسلامية والغربية)، أطروحة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص مالية، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2017، ص: 55.

(2)- Roberto Chang : Is Low Unemployment Inflationary?, Federal Reserve Bank of Atlanta, ECONOMIC REVIEW, First Quarter 1997, p04.

(3)- J. Sloman & A. Wride, ECONOMICS, 7 th, Prentic Hall, Printed and bound by Rotolito Lombarda, Italy, 2009, p466.

(4)- عباس كاظم الدعيمي: السياسات المالية والنقدية وأداء سوق الأوراق المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، ط(01)، مصر، 2010، ص56.

وعليه فإن أفكار المدرسة النقدية ترى بأن الهدف الأساسي للسياسة الاقتصادية يقتصر على مكافحة التضخم، بدلا من تحقيق الاستقرار الاقتصادي أو التوظيف الكامل، فالاستقرار النقدي لا يمكن تحقيقه إلا من خلال اعتماد سياسة نقدية صارمة تحول دون زيادة في كمية النقود بمستويات تتجاوز نمو الناتج المحلي الإجمالي⁽¹⁾.

ووفقا لهذا، يؤكد النقديون على ضرورة تحقيق مبدأ توازن الميزانية العامة، ويعتبرون ظهور العجز أو الفائض في الميزانية أحد المظاهر السلبية، مبررين ذلك بأن العجز يمثل كتلة نقدية إضافية في الاقتصاد، في حين أن الفائض يمثل كتلة نقدية مقطوعة منه كانت في الأساس موجهة نحو تمويل القطاع الخاص. لذلك، يعتبرون تحقيق التوازن في الميزانية مبدأ أساسيا، حيث يجب أن تتساوى النفقات العامة مع الإيرادات الضريبية سنوياً، دون اللجوء إلى إصدار نقدي جديد أو الاقتراض العام لتغطية العجز في الميزانية⁽²⁾.

في ضوء ما تقدم، نستنتج بأن النظرية المالية للنقديين ترفض إحداث عجز في الميزانية العامة من أجل تحفيز الاقتصاد، وتؤكد على ضرورة عدم سير الحكومة في طريق التوسع المالي حتى لا تزيد من تعميق العجز، ولا تفسح المجال للاعتماد على طبع النقود الجديدة أو القروض العامة لتمويله، وذلك لأن تمويل فائض الإنفاق عن طريق الاقتراض بإصدار السندات الحكومية وأذونات الخزينة والتي تتنافس فيها مع القطاع الخاص في أسواق المال، سوف يؤدي إلى رفع معدلات الفائدة ومن ثم تخفيض الاستثمار الخاص من خلال ما يعرف بأثر المزاحمة "Crowding out"، أما إذا تم تمويله عن طريق الإصدار النقدي فإن ذلك من شأنه أن يؤثر في المستوى العام للأسعار و يفسح المجال لحصول التضخم الذي يعد المشكلة الاقتصادية الرئيسية لديهم⁽³⁾، وقد أشار النقديون إلى أن الطريق الذي يجب أن تتبعه السياسة النقدية في محاربتها للتضخم من دون التأثير على معدلات البطالة هي ضبط عرض النقد الذي تقوم به الحكومة لتمويل عجز الميزانية⁽⁴⁾.

(1) علي قروود ونسرين علي: آليات تمويل عجز الموازنة في الجزائر بين التمويل التقليدي والتمويل غير تقليدي - حالة الجزائر (2017) - 2007، مرجع سبق ذكره، ص 198.

(2) محمد بلعدي: واقع التنسيق بين السياستين المالية والنقدية في ظل تزايد عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2011-2001)، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، المجلد (23)، العدد (01)، ص 263.

(3) سعيد عبد العزيز عثمان، المالية العامة، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2008، مصر، ص 610.

(4) Taylor, John B. "Stabilization, Accommodation, and Monetary Rules." *The American Economic Review*, vol (71), N° (02) American Economic Association, 1981, p : 145.

الفرع الرابع: عجز الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر النظرية الاشتراكية:

تلعب الميزانية العامة للدولة دوراً أساسياً في النظرية المالية الاشتراكية على عكس بقية النظريات المالية، إذ تشكل جزءاً من الخطة القومية الشاملة وتُعتبر أحد الأدوات الرئيسية لتنفيذها، ويعود ذلك إلى اعتماد الحكومات في النظم الاشتراكية على التخطيط الشامل كأسلوب لإدارة اقتصادها، حيث يعتمد هذا النظام بشكل أساسي على التخطيط من أجل تحقيق التطور الاقتصادي⁽¹⁾، ووفقاً لذلك، يُحدد الإنفاق العام في النظام الاشتراكي بناءً على قرارات النمو الاقتصادي والخطة الاقتصادية، أما الإيرادات العامة فتتولد من داخل القطاع العام، نتيجة لاستحواذ الحكومة على الملكية العامة لوسائل الإنتاج وتوليها المسؤولية الرئيسية على الأنشطة الاقتصادية المختلفة مثل الإنتاج والتسويق والتوزيع والتأمين والنقل، إلخ. وبالتالي يُعتبر الإنفاق العام هو الجانب الأبرز في الميزانية العامة للدول في سياق النظام الاشتراكي⁽²⁾.

هذا، وتعرف الميزانية العامة للدولة بأنها ميزانية مجمعة تشمل كل الهيئات المحلية، سواء كانت بلديات أو محافظات أو ولايات، حيث تمتلك كل هيئة ميزانيتها الخاصة، ويتم تجميعها معاً لتشكيل الميزانية العامة⁽³⁾، وتجدر الإشارة إلى أنه عند إعداد الميزانية العامة في اقتصاديات الدول الاشتراكية، يُراعى التوازن المالي، كما هو معمول به في الفكر الكلاسيكي، بمعنى أن النفقات يجب أن تتساوى مع الإيرادات، وترتكز قاعدة توازن الميزانية العامة في ظل النظرية الاشتراكية على عدة أشكال، من بينها:⁽⁴⁾

- **التوازن الداخلي للميزانية:** حيث يكون فيها مطابقة النفقات والإيرادات للميزانية الفرعية المختلفة التي تشكل الميزانية العامة للدولة المجمعة؛
- **التوازن المالي للاقتصاد الوطني:** وهو توازن يتحقق من خلال توافق الجوانب المالية والمادية لعملية الإنتاج الاجتماعي مع الخطة الاقتصادية الوطنية، مع مجموع موازنات التمويل المتعددة. ومنه بالاعتماد على التوازن الداخلي للميزانيات الفرعية المختلفة التي تشكل الميزانية العامة للدولة ينتج توازن مالي في الميزانية العامة للدولة.

(1) - أحمد حشيش: أساسيات المالية العامة (مدخل لدراسة أصول الفن المالي للاقتصاد العام)، مرجع سبق ذكره، ص 51.

(2) - عبد اللطيف حدادي: تطور السياسة المالية في ظل النظم الاقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص 36.

(3) - محمد حسين محمد تنيرة، استدامة تمويل عجز الميزانية العامة بين البدائل التقليدية والإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 44.

(4) - حمو الزعبي: تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بالصكوك الإسلامية (تجربة بعض الدول الإسلامية والغربية)، مرجع سبق ذكره، ص: 58.

في ضوء ما تقدم، نخلص إلى أن أن النظرية المالية الاشتراكية ترفض هي الأخرى على غرار المدرسة الكلاسيكية والنقدية حدوث عجز في الميزانية العامة للدولة، وتتادي بضرورة تحقيق مبدأ التوازن الحسابي بين طرفي الميزانية العامة للدولة، بحيث يكون هذا التوازن نتيجة ومحصلة للتوازن في الميزانيات المحلية الفرعية المتنوعة التي تشكل في النهاية الميزانية العامة للدولة.

المبحث الثالث: أساليب تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الوضعي وآثارها الاقتصادية

في سبيل تمويل عجز الميزانية العامة للدولة تعتمد الحكومات على أساليب مالية متعددة، منها ما يقوم على تخفيض النفقات العامة من خلال إتباع سياسة الترشيح وكذا التقشف، ومنها ما يقوم على تعظيم الإيرادات العامة من خلال اللجوء إلى الاقتراض، أو الإصدار النقدي، ومنها ما يقوم على السحب من الاحتياطات المالية، ويتوقف اختيار أحد هذه الأساليب كمصادر تمويلية لعجز الميزانية على عدة عوامل أهمها نوع وطبيعة وحجم العجز، وكذا الوضعية الاقتصادية للبلد والظروف المحيطة. ونتيجة للآثار الاقتصادية والاجتماعية السلبية التي خلفتها هذه الأساليب، مع تواصل استمرار عجز الميزانية العامة وتفاقمه في العديد من دول العالم لاسيما النامية منها، طرحت وبقوة مسألة علاج عجز الميزانية العامة في الأوساط السياسية، الأكاديمية والاقتصادية، وفي هذا السياق تعتبر رؤية صندوق النقد الدولي في علاج عجز الميزانية العامة هي الرؤية السائدة في الوقت الراهن على المستوى الدولي، والإجراءات التي يقترحها الصندوق لمعالجة العجز هي جزء من حزمة متكاملة من سياسات الإصلاح الاقتصادي والتي وضعت بالتعاون والتنسيق مع البنك الدولي، والتي عرفت ببرامج التثبيت والتكيف الهيكلي. ولإلمام بكل ما تمت الإشارة إليه سنراعي في دراسة مبحثنا هذا المطالب التالية:

المطلب الأول: ترشيح النفقات العامة

المطلب الثاني: تعظيم الإيرادات العامة

المطلب الثالث: السحب من الصناديق السيادية

المطلب الرابع: الشراكة بين القطاع العام والخاص

المطلب الخامس: رؤية صندوق النقد الدولي في علاج عجز الميزانية العامة

المطلب الأول: ترشيح النفقات العامة

أدى التزايد في حجم النفقات العمومية وشح الموارد المالية من جهة، وانتشار أشكال الفساد، واختلاس المال العام المقترنة بغياب الرقابة الفعالة عليه من جهة ثانية، إلى تفاقم عجز الميزانية العامة لاسيما في الدول النامية، الأمر الذي أدى إلى تصاعد المطالب بحتمية البحث أن أفضل السبل الكفيلة بالمحافظة على المال العام وحسن تسييره، وفي هذا السياق، ينصب تركيز المؤسسات الدولية على رأسها البنك الدولي على مسألة تحقيق ترشيح الإنفاق العمومي التي تعتبر أسلوب مالي مستجد لمواجهة حالات التناهي في العجز من خلال تحقيق الفعالية والكفاءة في إدارة وتسيير المال العام. ويأتي هذا المطلب لتناول هذه الجزئية من خلال الوقوف على مفهوم ترشيح النفقات العمومية وضوابطها ومعايير نجاحها حسب البنك الدولي.

الفرع الأول: مفهوم ترشيد الإنفاق العام

يأخذ مصطلح ترشيد الإنفاق العمومي معناه من مصطلح الرشد بالمعنى الاقتصادي، والذي يعني التصرف بالأموال وانفاقها بحكمة وعقلانية على أساس رشيد، وطبقا لما يمليه العقل⁽¹⁾، ويتضمن ترشيد تصرفات الإدارات الحكومية في استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة، بما يحقق أفضل منافع ممكنة لكافة الأطراف ذوي المصلحة والمجتمع ككل⁽²⁾.

أولاً: تعريف ترشيد الإنفاق العام

يفضي مفهوم ترشيد الإنفاق العام إلى مجموعة القوانين والنظم التي تهدف إلى تحقيق أكبر نفع للمجتمع عن طريق رفع كفاءة الإنفاق إلى أعلى درجة ممكنة ومحاولة تحقيق التوازن بين النفقات العامة وأقصى ما يمكن تدبيره من الموارد العادية للدولة"، أي أنها العمل على زيادة فاعلية الإنفاق بالقدر الذي يمكن معه زيادة قدرة الاقتصاد الوطني على تمويل ومواجهة التزاماته الداخلية والخارجية مع القضاء على مصدر التبذير والاسراف إلى أدنى حد ممكن⁽³⁾.

ووفقاً لهذا فإن ترشيد الإنفاق العام هو التزام الفعالية في تخصيص الموارد والكفاءة في استخدامها بما يعظم رفاهية المجتمع⁽⁴⁾، فترشيد الإنفاق العام يقترب بمفهوم الكفاءة من جهة من خلال تحقيق أكبر ناتج في إطار معقول من التكاليف، واعتمادها على الفعالية من جهة أخرى، باعتبارها مقياس للأهداف الانفاقية المسطرة من قبل الدولة.

ثانياً: أهداف ترشيد الإنفاق العام

تهدف الحكومة من خلال عملية ترشيد الإنفاق العام بالدرجة الأولى إلى خفض عجز الميزانية العامة للدولة، وذلك بتقليص الفجوة بين الإيرادات المتاحة والإنفاق المطلوب، والمساعدة في السيطرة على التضخم و المديونية، والمساهمة في تدعيم و إحلال وتجديد مشروعات البنية الأساسية، ولأجل تحقيق هذا الهدف الرئيسي يتوجب تحقيق عدد من الأهداف الفرعية والتي نوجزها فيما يلي:⁽⁵⁾

(1)- محمد شاكر عصفور: أصول الموازنة العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 399.

(2)- علي عبد الوهاب، شحاتة السيد شحاتة: مراجعة الحسابات والحكومة في بيئة الأعمال الدولية المعاصرة، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص: 17.

(3)- حاداب محي الدين: ترشيد الإنفاق العام كدعامة للتنويع الاقتصادي في الجزائر في ظل الأزمة النفطية الراهنة، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد (03)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017، ص-ص: 178-180.

(4)- Zouhair Hambli, the role of fiscal policy in rationalizing public expenditure in developing countries case study of algeria 2000-2016, mokarabat review, vol(05),N°(03), université zian achour de djelfa, algeria, 2019, p 317

(5)- عثمان مداحي: دور الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة في ترشيد الإنفاق العام، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد (16)، العدد (24)، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2020، ص: 111.

- رفع الكفاءة الاقتصادية عند استخدام الموارد والإمكانات المتاحة على نحو يزيد من كمية ونوع المخرجات بنفس مستوى المدخلات أو على نحو يقلل من المدخلات بنفس مستوى المخرجات؛
- مراجعة هيكل النفقات العامة عن طريق تقليص نوعية وحجم المصروفات التي لا تحقق مردودية كبيرة؛
- محاربة الإسراف والتبذير وكافة مظاهر وأشكال سوء استعمال السلطة والمال العام؛
- المحافظة على التوازن بين السكان والموارد في مختلف المراحل الزمنية القصيرة والمتوسطة؛
- الاحتياط من كافة الأوضاع المالية الصعبة والمتغيرة محليا ودوليا؛
- المساعدة على تعزيز القدرات الوطنية في الاكتفاء الذاتي النسبي في الأمد الطويل وبالتالي تجنب المجتمع مخاطر التبعية الاقتصادية والسياسية وغيرها.

الفرع الثاني: ضوابط ترشيد الإنفاق العام

تحكم عملية ترشيد الإنفاق العام العديد من الضوابط ويمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: تحديد حجم أمثل للنفقات العامة

يجب تحديد حجم أمثل للنفقات العامة يتوافق مع تحقيق أهداف المجتمع إلى مدى كبير وتجنب الزيادة المفرطة في الإنفاق العام، والتي لا تعود بالنفع العام على المجتمع، كأن يحدد حجم النفقات العامة ضمن حدود تحقيق رغبات الأفراد مع مراعاة الإيرادات العامة المتاحة لتمويل النفقات العامة، فترشيد النفقات العامة لا يسمح بتزايد النفقات العامة تزايدا غير محدودا، بل الحاجة الاقتصادية والاجتماعية ما تجعل ارتفاع حجم النفقات ارتفاعا مقصودا لاسيما في ظل الدولة المتدخلة في النشاط الاقتصادي⁽¹⁾.

ثانيا: مكافحة الفساد وإرساء النزاهة في تسيير المال العام

إن انتشار الفساد فيما يتعلق بتسيير الأموال العامة يلعب دور بشكل كبير في تزايد حجم النفقات العامة، ويكون ذلك عندما لا تتعادل منفعة النفقات العامة والمبالغ المصروفة عليها، وهو ما يتعارض وأهداف ترشيد الإنفاق العام، مما ينعكس على تبديد المال العام وإهداره، وفي هذا الشأن نجد جل المؤسسات الدولية وعلى رأسها البنك الدولي تؤكد على ضرورة مكافحة الفساد بشتى أشكاله حتى

(1) - حكيمة حليمي، نوال باهي: عجز الموازنة العامة في الجزائر وخيارات التمويل بعد الأزمة البترولية للفترة (2001 -

2017)، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، المجلد (03)، العدد (01)، جامعة حمه لخضر، الوادي، 2018، ص-ص: 46-

تضمن استخداما جيدا للموارد العامة، فمن غير المعقول أن تصرف الأموال العمومية وتحقق المصلحة العامة في بيئة تنتشر فيها الرشوة والمحسوبية والنهب⁽¹⁾.

ثالثا: فرض الرقابة على الإنفاق العام

تلعب الرقابة على المال العام دور أساسي في عملية ترشيد النفقات العمومية، فهي تساعد على الحفاظ على الأموال الموجهة للإنفاق العام وتجنب تبديدها وإهدارها، والتأكد من استخدامها في أفضل الأوجه التي تحقق النفع العام، كما تساعد على تنسيق الإنفاق مع الاتجاهات السياسية للدولة بما يتوافق مع أهداف خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي من شأنه حفظ المال العام من التلاعب والسرقة والإهمال على مستوى عملية التحصيل أو الإنفاق.

وتكون الرقابة على الإنفاق العام عن طريق مجموعة من الإجراءات والمعايير المحاسبية والتدقيقية في مجال الأداء ومجال العلاقات المالية، من خلال نظام متكامل للمعلومات المالية والسلوكية التي من شأنها المحافظة على الأداء وتطويره⁽²⁾، وتستهدف الرقابة على الإنفاق العمومي مقارنة وقياس وتحليل سير النفقة العامة في ضوء الخطط المعتمدة والأهداف التي تحتويها والإنجازات المتوقعة وما إلى ذلك من عوامل تتعلق بكفاءة وفعالية الأداء المالي العام⁽³⁾.

1. أشكال الرقابة على الإنفاق العام: تأخذ الرقابة على الإنفاق العام ثلاثة أشكال، نشير إليها باختصار كالتالي: ⁽⁴⁾

- **رقابة إدارية:** وهي رقابة تقوم بها في العادة وزارة المالية أو الخزينة عن طريق موظفيها العاملين في مختلف الوزارات والهيئات العامة، ومهمتهم الأساسية هي عدم السماح بصرف أي مبلغ إلا إذا كان في وجه وارد في الميزانية وفي حدود الاعتماد المقرر له؛
- **رقابة محاسبية مستقلة:** ومهمتها التأكد من أن جميع عمليات الإنفاق قد تمت على الوجه القانوني وفي حدود قانون الميزانية والقواعد المالية السارية، وهذا النوع من الرقابة قد تكون سابقة لصرف النفقة العامة؛
- **رقابة برلمانية:** وتتولاها السلطة التشريعية بمالها من حق السؤال والاستجواب والتحقيق البرلماني وسحب الثقة من الوزير أو من الوزارة كلها، وتظهر هذه الرقابة بصورة واضحة عند اعتماد الميزانية أمام البرلمان.

(1) - عفاف قميّتي، عبد القادر حفاي: التوجهات الحديثة لترشيد سياسة الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة (2001 -

2017)، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد (01)، العدد (35)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2017، ص: 380.

(2) - شعبان فرج: الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق الحكومي، مجلة معارف، المجلد (06)، العدد (11)، جامعة

اكلي محند أولحاج، البويرة، 2011، ص: 130.

(3) - نفس المرجع، ص: 130.

(4) - محمد الطاهر سعودي: المالية العامة، دار قانة للنشر والتجليد، الجزائر، 2009، ص: 25.

الفرع الثالث: معايير نجاح ترشيد الإنفاق العام من وجهة نظر المؤسسات الدولية - البنك الدولي-

ينصب تركيز المؤسسات المالية مثل البنك الدولي على مسألة تحقيق ترشيد الإنفاق العام، من خلال توجيه سياسات الإنفاق العمومي وفق معايير محددة تهدف إلى التقليل من هدر المال العام وتسمح بزيادة مردوديته، هذه المعايير مستوحاة في فلسفتها من الاعتماد على آليات وتعاليم المانجمنت العمومي الجديد التي أثبتت نجاحها في القطاع الخاص، ويتم إدماجها في تسيير المنظمات العامة بهدف تحقيق عقلنة وترشيد تسييرها، ومن ثم يمكن الاسترشاد بها بهدف خلق انضباط مالي، وتسيير قائم على الفعالية والأداء للتحكم في الإنفاق العمومي⁽¹⁾. وفيما يلي ذكرها:

أولاً: الشفافية المالية والمساءلة

إن من أهم ركائز ومبادئ ترشيد الإنفاق الحكومي، ما يعرف بالشفافية والمساءلة اللتان تعتبران أداتان مترابطتان ومهمتان في الحفاظ على المال العام، فالأولى تتيح تدفق المعلومات حول كل ما يتعلق بإدارة المال العام وإنفاقه، أما الثانية فتتيح الفرصة لمحاسبة المسؤولين عن إدارة هذا المال، والتأكد من عدم انحرافهم عن المسار الصحيح، أو هدرهم للمال العام بأي شكل من الأشكال⁽²⁾.

ثانياً: القياس الدوري لأداء برامج الإنفاق الحكومي

تساهم عملية القياس الدوري لأداء برامج الإنفاق الحكومي في ترشيد النفقات العامة من خلال اعتماد نظام محاسبي ورقابي فعال، يسمح بمعاينة عمليات صرف المال العام من جهة، والقيام بممارسة الرقابة، وبالتالي تقسيم العمليات الإنفاقية من جهة أخرى، وهو ما يسمح بتقديم تقارير دورية حول النشاط المالي للأجهزة القائمة على صرف المال العام - النفقات العامة-، وتخضع للمسائلة عن الاستخدام الأمثل لموارد الدولة، ومنه الحد من المال العام⁽³⁾.

ثالثاً: تبني آليات حديثة للرقابة على الإنفاق العام:

تدعو المنظمات الدولية وعلى رأسها البنك الدولي إلى تبني آليات رقابية حديثة على الإنفاق العام، وذلك من خلال تكييف الرقابة المالية مع تقنيات التسيير العمومي الجديد: حيث احتلت حركة التقدم العامة التي عرفتھا المالية العامة والتغيرات التي طرأت على أشكالها مكانا لا يستهان به، ومهما كانت طبيعتها إدارية، برلمانية أو قضائية فعلى الرقابة في وقتنا الحالي أن تعرض أسلوبا جديدا للحكم

(1) أحمد أبو بكر علي بدوي، برامج إصلاح الميزانية العامة في الدول العربية، سلسلة دراسات اقتصادية، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2011، ص: 02.

(2) عزت قناوي: أساسيات المالية العامة، دار العلم للنشر والتوزيع، مصر، 2006، ص-ص: 78-80.

(3) خالد شحادة خطيب و أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2003، ص:

المالي الرشيد، يتمحور حول الأداء والفعالية وتطبيق رقابة تسيير حديثة⁽¹⁾، وهذا لا يكون إلا بالاعتماد على تقنيات حديثة توفرها الثورة التكنولوجية التي يشهدها العالم اليوم في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات.

حيث أن الرقابة على المعاملات والأنشطة المالية الحكومية في بيئة الكترونية خالية من الوثائق الورقية من شأنه أن يقلل من فرص الخطأ والغش، ويمكن من تحويل البيانات المالية بسرعة ودقة، ويتيح هذا النهج الجديد من الرقابة على المعاملات المالية الحد من الجهد والوقت والتكاليف، ويُحسّن الكفاءة والدقة والسرعة في الحصول على البيانات المالية المطلوبة. بالإضافة إلى ذلك، يُساعد في تقليل مدة العمل الميداني من خلال تسهيل عمليات اختيار العينات وتبسيط عمليات التحليل المالي، مما يركز الجهود على العمليات المالية الرئيسية، ويعزز كفاءة الرقابة⁽²⁾.

رابعاً: كفاءة إدارة المالية العامة

شهدت الآونة الأخيرة اهتماماً متزايداً على كافة المستويات النظرية والعملية، وكذلك في مختلف الدول المتقدمة والنامية بكفاءة إدارة المالية العامة، وبصفة خاصة إدارة الإنفاق العام بعد أن تفاقم العجز في الميزانية العامة بصورة كبيرة، فعلى الرغم من أن ندرة الموارد المالية تعد قيدا على الجهود التنموية للحكومة، إلا أن الخبرة العملية قد أفصحت عن أن أسلوب إدارة الميزانية يلعب دوراً لا يقل أهمية في التأثير على كفاءة وفاعلية الإنفاق العام، وفي هذا الشأن يوصي البنك الدولي على غرار المنظمات الدولية الأخرى ببعض الإجراءات التي تسهم تحقيق كفاءة تسيير المال العام وهي كالتالي:

1. التسيير القائم وفق النتائج بدل الوسائل: وهو أسلوب حديث في تسيير المال العام ويقوم وفق "النتائج" بدل الوسائل، فالغالب في الأسلوب التقليدي هو تحديد مجالات الإنفاق وفق ما يتوفر من موارد مالية وهذا ما يسمى بالتسيير وفق الوسائل أو البنود، أي أن يتم إعداد الميزانيات العامة من خلال توجيه الموارد المالية المتوفرة لبنود محددة من الإنفاق بهدف أن يتحقق الإنفاق في البنود المحددة مسبقاً، بينما يتجه الأسلوب الحديث إلى ربط الإنفاق العام بنتائج وأهداف محددة مسبقاً فيكون الهدف الأساسي لتسيير المال العام هو تحقيق الأهداف المرجوة منه⁽³⁾.

(1) محمد عبد الباسط لطفاوي، جواد منصور: آليات الحديثة لتفعيل الرقابة على المال العام، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد (03)، العدد (02)، جامعة الأغواط، 2019، ص: 199.

(2) رشيد مجاهد: دور آليات الرقابة المالية في الحفاظ، وترشيد المال العام، مجلة الاقتصاد والاحصاء التطبيقي، المجلد (14)، العدد (01)، المدرسة العليا للاقتصاد والاحصاء التطبيقي، 2017، ص: 131.

(3) عفاف قميتي و عبد القادر حفاي: التوجهات الحديثة لترشيد سياسة الإنفاق العام في الجزائر خلال الفترة (2001-2017)، مرجع سبق ذكره، ص 379.

2. إصلاح تسيير الانفاق العمومي: في إطار العجز المالي الناتج عن اتساع حجم الانفاق العمومي بفعل اتساع تدخل الدولة في المجال الخاص، تدعوا المؤسسات المالية الدولية وعلى رأسها البنك الدولي الى تقليص دور الدولة في المجال الاقتصادي عن طريق الخوصصة، وتوجيه سياسات الانفاق وفق معايير محددة عدة من أجل التقليل من هدر المال العام والسماح بتحقيق مردودية أفضل لتسييره، وهذا من خلال: (1)

■ **تخفيض الانفاق العمومي:** تقوم هذه الآلية وفقا لأفكار التيار النيوكلاسيكي ومخرجات المدرسة النقدية على ضرورة تقليص تدخل الدولة الى الحد الأدنى عبر تقليص حجم الانفاق العمومي، ويتم هذا من خلال العمل على تحديد الخدمات التي يمكن للدولة التخلي عنها وتركها للقطاع الخاص، والعمل في نفس الوقت على رفع كفاءة المؤسسات العامة بخصوص الخدمات التي لا يمكن تركها للخواص، بالنظر لشح الموارد العامة. وتهدف هذه الآلية بصفة عامة إلى:

- ✓ تجميد كل أنواع الإعانات والدعم بطريقة تدريجية؛
- ✓ تخفيض الانفاق العمومي على السلع التي تستخدمها الوزارات والهيئات العامة؛
- ✓ تخفيض الانفاق العمومي للمؤسسات والمشروعات الإنتاجية العمومية وزيادته في مشروعات البنية التي تتكامل ولا تتنافس مع القطاع الخاص.
- **إعادة توجيه الإنفاق العمومي:** يتم ذلك من خلال الاهتمام بالمجالات التي تشجع نمو الإنتاجية، وتمكن من تحسين كفاءة الانتفاع الموجودة وذلك بتغيير هيكل الإنفاق العمومي ويشمل ما يلي:
 - ✓ تشجيع الاستثمار الحكومي المنتج عبر إقامة مشاريع استثمارية بنوعية عالية وفق لمعايير المردودية الاقتصادية؛
 - ✓ الاهتمام بعمليات تشغيل وصيانة الاستثمارات وهذا بتخصيص جزء من الانفاق الجاري لهذه العملية لأهميتها في ضمان نجاح الاستثمارات؛
 - ✓ الاهتمام بمصادر انخفاض الإنتاجية في الحكومة؛
 - ✓ البحث عن كفاءة الانفاق العام والبحث عن أفضل البدائل التي يستخدم فيها الانفاق العام لتحقيق نفس الهدف.

الفرع الرابع: الآثار الاقتصادية لترشيد النفقات العامة على عجز الميزانية العامة للدولة

تعتبر سياسة ترشيد الإنفاق العمومي أحد أهم الأدوات المالية التي تعتمد عليها الدولة في توجيه والتأثير على الاقتصاد الوطني بشكل عام، وعجز الميزانية العامة بشكل خاص، وتتباين الآثار الاقتصادية لسياسة ترشيد النفقات العامة بين آثار إيجابية وأخرى سلبية على حسب الأوضاع

(1) - محمد أكحل : *حوكمة الانفاق العمومي من منظور المؤسسات المالية الدولية*، مجلة آفاق للأبحاث السياسية والقانونية، المجلد (05)، العدد (01)، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، 2022، ص-ص: 84-86.

الاقتصادية في الدولة التي تطبقها، فإذا كانت الحالة السائدة هي حالة الازدهار والرواج الاقتصادي فإن ترشيد النفقات العامة ينتج عنه آثار إيجابية بصفة عامة، تسفر عن التخفيف من حدة الازدهار، ومن ثم ارتفاع الأسعار، ومن ثم أعراض التضخم، كما أنه يؤدي إلى الحصول على فائض مالي في الميزانية العامة يحول إلى الاحتياطي العام للدولة، لتتم الاستفادة منه في المستقبل خلال سنوات الكساد. أما إذا كانت الحالة السائدة هي الكساد فآثار سياسة ترشيد النفقات العامة هي سلبية، حيث أن السياسة الإنفاقية الصارمة، والتكشف الحاد يؤثر بشكل سلبي على النمو الاقتصادي من خلال تخفيض نفقات المشاريع الاستثمارية، وعلى مستوى معيشة الطبقات الفقيرة من خلال تخفيض الإعانات المقدمة خصوصاً على المواد الأساسية، وتخفيض حجم العمالة⁽¹⁾.

المطلب الثاني: تعظيم الإيرادات العامة للدولة

في ظل التزايد المستمر في الاحتياجات المالية للحكومات، وتفاقم العجز الموازي، تواجه الدول تحديات كبيرة في تأمين الموارد اللازمة لتلبية هذه الاحتياجات من جهة، وتمويل عجز الميزانية من جهة أخرى، ولتجاوز هذه التحديات تعتمد الدول على سياسة تعظيم إيراداتها، ويندرج تحت هذه السياسة وفي سبيل تعزيز الإيرادات العامة كل من الإيرادات الضريبية، الإيرادات الائتمانية، والتمويل غير التقليدي، ويأتي هذا المطلب لتبيان دور كل من هذه الأساليب في تمويل العجز الموازي.

الفرع الأول: الإيرادات الضريبية

يتضمن هذا الأسلوب بديهية أساسية وهي أن الهدف الرئيسي من الضرائب هو تمويل النفقات العامة، فهي تعتبر المورد الرئيسي لتمويل الميزانية العامة للدولة في الفكر الوضعي قبل أي مورد من الموارد الأخرى للدولة، والتي تعتمد عليها بصفة مؤقتة لتمويل الميزانية العامة مثل القروض أو الإصدار النقدي.

زيادة الإنفاق العام قد تتطلب زيادة في معدلات الضرائب المباشرة، وهذه الزيادة في المعدلات الصافية للضرائب المباشرة إما تأخذ من المعدلات الصافية للأرباح التي تجنيها مؤسسات القطاع الخاص في حالة الضريبة على أرباح الشركات (IBS)، أو من الأجور والمرتبات في حالة الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)⁽²⁾.

كما تلجأ الحكومة من أجل تمويل عجز الميزانية العامة إلى الزيادة في معدلات الضرائب غير المباشرة لفعالية هذه الأخيرة في سرعة الانتشار، وسهولة تحصيلها، فهي ضريبة مقبولة سياسياً كون

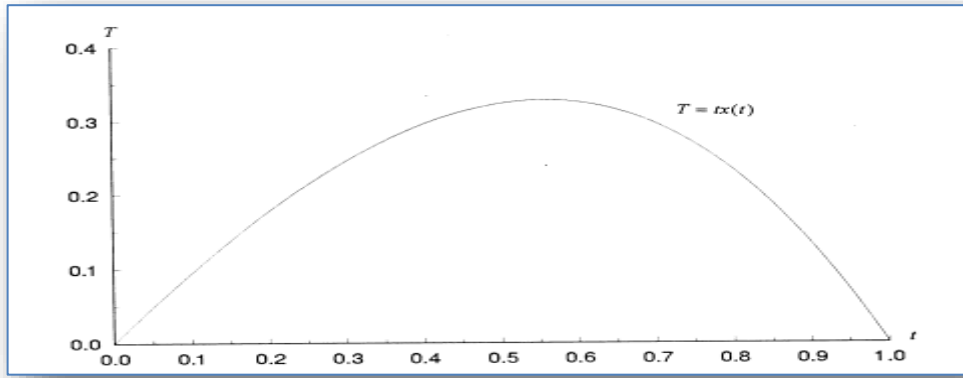
(1) محمد شاكر عصفور: أصول الميزانية العامة، مرجع سبق ذكره، ص: 232.

(2) صبرينة كردودي وآخرون: أساليب تمويل عجز الميزانية العامة والآثار المترتبة عنها، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، المجلد (04)، العدد (07)، المركز الجامعي نور البشير، البيض، 2018، ص: 201.

توزيعها غير واضح، وعدم شعور ممولها بالثقل، ويندرج ضمن هذا الصنف من الضرائب كل من الرسم على القيمة المضافة (TVA)، والضرائب الجمركية⁽¹⁾.

وعليه يمثل التوسع في الأوعية الضريبية والزيادة في معدلات الضرائب مصدرا هاما لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة، وهو ممكن ومسموح به للحكومة، وذلك لما لها من سلطة قانونية في زيادة ورفع معدلات الضرائب وذلك من أجل تغطية النفقات العامة المتزايدة، ولكن في حدود معينة ومعقولة، لأن تجاوز الحدود المعقولة يؤثر سلبا على الحصيلة الضريبية⁽²⁾، حيث أوضح لافر في هذا الشأن العلاقة بين الإيرادات الضريبية ومعدلات الضريبة المرتفعة، من خلال منحنى يربط بين المعدلات العالية للضرائب والإيرادات الضريبية المحققة، والذي فحواه أن كثرة الضرائب تقتل الضريبة⁽³⁾، وهو ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (1-1): منحنى لافر Laffer



Source : Hans G. Monissen , *Explorations of the Laffer Curve*, Würzburg Economic Papers, Nr. 99-09. 1999. p : 04

فمن خلال الشكل أعلاه، يلاحظ أنه عندما يكون معدل الضريبة في القيمة 0.5 فإن الحصيلة الضريبية تكون في قيمتها العظمى وهي القيمة المثلى (0.3)، لكن بالزيادة في معدلات الضريبة إلى القيمة 0.7 نلاحظ انخفاض في الحصيلة الضريبية (0.2)، ومع الزيادة في معدلات الضريبة تتخفض الحصيلة الضريبية إلى أن تنعدم، و منه نستنتج أنه كلما زادت معدلات الضريبة عن المستوى الأمثل كلما انخفضت الحصيلة الضريبية.

(1) - مراد بركات، لخضر بكريتي: *دراسة تحليلية لأثر عجز الموازنات العامة في العرض النقدي وآليات العلاج - حالة الجزائر -*

، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد (03)، العدد (01)، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2019، ص: 15.

(2) - لحسن دردوري: *عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي*، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد (07)،

العدد (02)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013، ص: 116.

(3) - Hans G. Monissen , *Explorations of the Laffer Curve*, Würzburg Economic Papers, Nr. 99-09, 1999, p : 04

لذلك يتعين على السياسة الضريبية أن تكون مبنية على أسس علمية، مما يعني أن تكون مبنية على معايير صحيحة من أجل تحديد الإمكانيات الضريبية التي يمكن أن تدعم الإيرادات العامة لمواجهة العجز، ومن بين هذه المعايير، تبرز تلك التي وضعها الاقتصادي "فيتو تانزي" **Vito "Tanzi"**، وهي مؤشرات يعتمد عليها في تصميم وبناء سياسة ضريبية فعالة، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي: ⁽¹⁾

- **مؤشر التركيز:** يتضمن هذا المؤشر توجيه جزء كبير من الحصيلة الضريبية نحو عدد قليل نسبياً من الضرائب والمعدلات الضريبية، بهدف تقليل تكاليف الإدارة الضريبية والتنفيذ؛
- **مؤشر التشتت:** يرتبط هذا المؤشر بالتخلص من الضرائب المزعجة والتي تحقق عائدات محدودة، بهدف تبسيط النظام الضريبي دون التأثير على مردودية الضرائب؛
- **مؤشر التآكل:** يشير هذا المؤشر إلى أن الزيادة المفرطة في منح الإعفاءات الضريبية لمختلف الأنشطة والقطاعات ستؤدي إلى تآكل الوعاء الضريبي، مما يدفع إلى رفع المعدلات الضريبية على أمل أن يعوض عن النقص الحاصل؛
- **مؤشر التأخر في التحصيل:** يتعلق هذا المؤشر بوضع الآليات التي تسهل على المكلفين بالضريبة دفع المستحقات الضريبية في الوقت المحدد، حيث إن التأخر في الدفع يؤدي إلى انخفاض قيمة الدفعات بسبب التضخم؛
- **مؤشر التحديد:** يركز هذا المؤشر على مدى اعتماد النظام الضريبي على عدد قليل من الضرائب التي تحمل معدلات محددة مسبقاً؛
- **مؤشر الموضوعية:** يتعلق هذا المؤشر بضرورة جباية الضرائب من أوعية يتم قياسها بموضوعية مما يضمن للمكلفين التقدير بشكل واضح للالتزاماتهم الضريبية، ويأتي هذا المؤشر ضمن مبدأ اليقين الذي يقضي حسب آدم سميث إلى أن الضريبة الواجب دفعها يجب أن تكون محددة على بوضوح وبدون أي غموض؛
- **مؤشر التنفيذ:** ويرتبط هذا المؤشر بمدى تنفيذ الضريبة بالكامل وبفعالية بما يشمل سلامة التقديرات والتنبؤات، ومستوى تأهيل الإدارة الضريبية باعتبارها المسؤول الرئيسي على التنفيذ؛
- **مؤشر تكلفة التحصيل:** يأتي هذا المؤشر ضمن مبدأ الاقتصاد في النفقات، وهو يعكس مدى كفاءة تكلفة جمع الضرائب، بما يقلل من تكلفة الضرائب إلى أدنى مستوى ممكن، مع الحفاظ على مستوى الحصيلة بدرجة عالية.

وتجدر الإشارة إلى أن لجوء الدولة إلى الزيادة في معدلات الضرائب قد يولد آثاراً سلبية على الاقتصاد القومي، فعندما تلجأ الدولة إلى الزيادة في المعدلات الصافية للضرائب المباشرة التي تأخذ

(1) - عبد المجيد قدي: مدخل إلى سياسات الاقتصاد الكلية، مرجع سبق ذكره، ص: 165.

من الأجور والمرتبات في حالة الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG)، فإن ذلك يمكن أن يؤدي إلى تخفيض الدخل الصافي المتاح للأفراد، الأمر الذي من شأنه تقليل قدرتهم الشرائية وانخفاض إنفاقهم على السلع والخدمات، ومن ثم يميل الأفراد إلى تقليل نفقاتهم غير الضرورية والبحث عن بدائل أرخص، مما يؤدي إلى انخفاض الطلب على السلع والخدمات، من ناحية أخرى، فإن لجوء الدولة إلى الزيادة في المعدلات الصافية للأرباح التي تجنيها مؤسسات القطاع الخاص في حالة الضريبة على أرباح الشركات (IBS)، يمكن أن ينتج عنه تقليل الأرباح الصافية المتاحة بعد دفع الضرائب، مما يترك للشركات أموالاً أقل لإعادة استثمارها في توسيع الأعمال أو في مشاريع جديدة، هذا التقليل في الاستهلاك والاستثمار يمكن أن يؤدي إلى تباطؤ النمو الاقتصادي، حيث ينخفض الطلب الكلي وتقل فرص التوظيف والنشاط الاقتصادي بشكل عام.

الفرع الثاني: الإيرادات الائتمانية

يعتبر الاقتراض أحد أهم الأساليب التي تلجأ إليها الدول لتمويل عجز ميزانيتها العامة في الفكر المالي الوضعي، وهو الخط الدفاعي الثاني في مواجهة عجز الميزانية العامة للدولة، وذلك حينما لا تستطيع الدولة أن تواجه نفقاتها استناداً إلى مصادر إيراداتها العادية كالرسوم والضرائب، وتحدد معالم هذا الأسلوب على حسب الظروف العامة التي تواجهها الدول طالبة التمويل حيث قد يكون الاقتراض داخلياً أو خارجياً.

أولاً: القروض الداخلية

تلجأ الدول إلى هذا الاقتراض المحلي لتمويل عجز الميزانية العامة في حالة قصور السياسة الضريبية في توفير موارد إضافية لتغطية النمو المتزايد في النفقات العامة بشكل عام، وعدم وجود أسواق مالية متطورة لإصدار السندات الحكومية، وتكون عن طريق:

1. **الاقتراض من البنك المركزي:** تلجأ حكومات الدول لاسيما النامية منها إلى الاستدانة من البنك المركزي من خلال الاكتتاب في السندات الحكومية لتمويل عجز الميزانية العامة، وهذا التمويل للعجز ليس له أثر انكماش مباشر على الطلب الكلي، باعتبار أن البنك المركزي لا يعمل تحت قيد ضرورة تخفيض الائتمان الممنوح للآخرين، الأمر الذي من شأنه جعل الإنفاق المحلي المصحوب بالاقتراض من البنك المركزي ذو أثر توسعي في الطلب الكلي⁽¹⁾.

2. **الاقتراض من البنوك التجارية:** تلجأ الحكومات أحياناً إلى البنوك التجارية للحصول على تمويل لعجز الميزانية العامة، ويتم ذلك عن طريق بيع سندات الدين التي تصدرها الخزينة العمومية لهذه البنوك، وهذا النوع من التمويل لن يكون له أثر سلبي على الطلب الكلي إذا كانت البنوك التجارية

(1) على قروود، نسرين علي: آليات تمويل عجز الموازنة في الجزائر بين التمويل التقليدي والتمويل غير تقليدي - حالة الجزائر (2007-2017)، مرجع سبق ذكره، ص: 201.

تمتلك احتياطات زائدة، وفي هذه الحالة يكون للإنفاق الممول من هذا المصدر آثار توسعية مشابهة للإنفاق الممول من طرف البنك المركزي، أما إذا كانت البنوك التجارية لا تمتلك هذه الفوائض فإن تمويل عجز الميزانية العامة من هذا المصدر سيكون بلا شك ذو أثر انكماشى لأنه قام على حساب الائتمان الممنوح للقطاع الخاص⁽¹⁾.

3. **الاقتراض من القطاع الخاص (خارج قطاع البنوك):** يأخذ هذا النوع من التمويل صورة الاقتراض من صناديق التأمينات والمعاشات وعمليات السوق المفتوحة، وكذا من الأسواق المالية لبيع السندات الحكومية. وقد يكون لهذا النوع من التمويل تأثير انكماشى على طلب القطاع الخاص إذا كان مصدره متأتي من موارد مخصصة للاستهلاك، أما إذا كانت هذه الموارد مخصصة للاذخار فإن تأثيره سيكون على سيولة قطاع البنوك، أما إذا كان مصدره متأتي من موارد معطلة فإنه لن يكون له أي تأثير انكماشى على طلب هذا القطاع⁽²⁾.

ثانيا: القروض الخارجية

تعتبر القروض الخارجية أحد أهم الأساليب التي تلجأ إليها الدولة عندما لا تكون هناك مدخرات أو رؤوس أموال وطنية كافية لتغطية العجز في ميزانيتها العامة⁽³⁾. وهي تلك القروض التي يكتب في سندات أشخاص طبيعيين أو اعتباريون من خارج إقليم الدولة المقترضة، ومن ثم فهو يطرح في السوق المالي الخارجي، وفي أغلب الأحيان يتطلب الأمر أن تضفي الدولة المقترضة على سندات القرض قدرا من الضمانات والمزايا إضافة للفوائد المتفق عليها في عقد القرض والتي تتسدد بعملات أجنبية أو سلع أو خدمات⁽⁴⁾. وفي إطار سياسة التمويل الخارجي لعجز الميزانية العامة يمكن للدولة الحصول على رأس المال الأجنبي من مصدرين رئيسيين هما:

■ **الاقتراض من المؤسسات المالية الدولية لتمويل عجز الميزانية:** تلجأ بعض الدول وخصوصا النامية منها إلى القروض المقدمة من المنظمات الاقتصادية والمالية ذات الصفات الدولية مثل صندوق النقد الدولي (IMF)، مؤسسة التمويل الدولية (IFC)، والبنك الدولي للإنشاء والتعمير (IBRD)، من أجل الحصول على الموارد المالية اللازمة لتغطية العجز في ميزانيتها العامة مقابل

(1) - نسرين كزیز، لخضر مرغاد: **آليات تمويل وعلاج عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر (دراسة تحليلية للفترة 2000-**

2017)، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد (17)، العدد (01)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص: 505.

(2) - وسيلة السبتي وآخرون، **عجز الموازنة العامة وطرق تمويله في الاقتصاد**، مرجع سبق ذكره، ص: 184.

(3) - عمار فوزي كاظم المياحي: **القروض الخارجية كأحد وسائل حل عجز الموازنة المستدام بالدول العربية النفطية وغير**

النفطية (مصر والعراق نموذجا)، مجلة مصر المعاصرة، المجلد (110)، العدد (533)، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي

للإحصاء والتشريع، القاهرة، 2019، ص: 310.

(4) - World debt tables : **external public debt of developing countries - 1981 and territories -** (English). World Debt Tables Washington, D.C. : World Bank Group, 1981, p : 111.

سندات الخزينة، ويخضع هذا التمويل لشروط مالية واقتصادية وقانونية وسياسية، وتفاوض حول التمويل ومقداره وفائدته ومدته⁽¹⁾؛

■ **الاقتراض من حكومات الدول الأجنبية (القروض الثنائية) :** تحتل القروض التي تعقد بين حكومات الدول المانحة للقروض وحكومات الدول الطالبة للتمويل أهمية كبرى بالنسبة لبعض الدول خصوصاً النامية منها، الأمر الذي جعل بعض من هذه الدول تعتمد عليها بشكل مبالغ فيه في تمويل عجز ميزانيتها، ويمكن أن تكون هذه القروض على شكل نقدي، من خلال توفير الدولة المانحة للتمويل حجماً معيناً من النقد الأجنبي لدولة أخرى تعاني من العجز، كما يمكن أن تأخذ شكل مساعدات سلعية كمواد غذائية أو مواد سلعية أخرى، وهذه السلع تباع محلياً، ويتم استخدام المبالغ المتحصلة عليها لتمويل العجز⁽²⁾.

ثالثاً: الآثار الاقتصادية لتمويل العجز عن طريق الاقتراض بشقيه

إن التجاء الدولة إلى الدين الداخلي في سبيل تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، وإصدار السندات الحكومية بقيمة إسمية منخفضة وبسعر فائدة مرتفع في إطار مسعى السلطات العامة إلى تشجيع الاكتتاب في الدين العام يعزز جاذبية الدين الحكومي مقارنة بالأصول المالية الأخرى، مما يؤدي إلى ارتفاع أسعار الفائدة السوقية على السندات الحكومية، هذا الارتفاع يقلل من استثمارات القطاع الخاص ويزيد من معدلات التضخم، إذ يفقد القطاع الخاص القدرة على الحصول على تمويل بأسعار تنافسية عبر إصدار سندات ذات عوائد جذابة، بالإضافة إلى أن ارتفاع العائد على السندات الحكومية يدفع القطاع المصرفي إلى الاستثمار فيها كوعاء استثماري آمن بدلاً من تقديم القروض للقطاع الخاص، مما يؤثر بشكل سلبي على الاستثمار الخاص، وبهذا ينشأ الأثر التضاهمي لعجز الميزانية العامة في الاستثمار الخاص⁽³⁾، وقد سمي بالأثر التضاهمي لأنه يتسبب في تنافس القطاع العام مع القطاع الخاص على الموارد المالية المحلية، التي كان من المفترض استخدامها في تمويل الاستثمارات الخاصة في مجالات متعددة تعزز التنمية الاقتصادية، في محاولة لتشجيع الاكتتاب في الدين العام.

أما فيما يخص التجاء الدولة إلى الدين الخارجي لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة فعلى الرغم من بعض الآثار الإيجابية التي تترتب عن أسلوب التمويل الخارجي من حيث كونه تمويل غير تضاهمي، أي أنه لا يسبب عند مجيئه للبلد طالب التمويل ضغطاً تضاهمياً، إلا أنه لم يكن أبداً

(1) عثمان محمد عثمان: الأبعاد الاقتصادية للتمويل الدولي، مجلة الدراسات الاقتصادية والقانونية، المجلد (09)، العدد (01)، جامعة مدينة السادات، مصر، 2023، ص: 07.

(2) وسيلة السبتي وآخرون، عجز الموازنة العامة وطرق تمويله في الاقتصاد، مرجع سبق ذكره، ص: 187.

(3) Mohsen Bahmani-Oskooee & Charikleia Economidou : "Do budget deficits crowd in or crowd out private investment: evidence from Europe," International Journal of Public Policy, Inderscience Enterprises Ltd, vol. 1(3), 2006, , p :223

الأسلوب الأهم لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة، بل كان ومازال أسلوب استثنائي تلجأ إليه حكومات الدول النامية خصوصا، وهذا راجع لكونها سببا رئيسيا ومباشرا في ارتفاع حجم المديونية الخارجية (سواء للحكومات الأجنبية أو المؤسسات الدولية) ، حيث واقعا تمكنت بلدان نامية كثيرة من تمويل جزء كبير من نفقاتها العامة الجارية والاستثمارية من خلال هذا المصدر، لكن في المقابل زادت سرعة الاستدانة بشكل مخيف في كثير من هذه الدول ظنا منها بأنه من الممكن الاستدانة من هذا المصدر التمويلي دون أن تحدث مشكلات في المدى المتوسط أو حتى الطويل، لكن سرعان ما تنامت أعباء هذه الديون بمعدلات أسرع بكثير من معدلات نمو الصادرات وموارد النقد الأجنبي الأخرى، وظهرت متاعب ومشاكل كثيرة وشديدة في خدمة هذه الديون، وهو ما اضطر دولاً وحكومات مثل المكسيك والأرجنتين والشيلي ومصر والأردن إلى طلب إعادة جدولة ديونها، وما نتج عليه من تدخل سافر من قبل الدائنين والمنظمات الدولية في الشؤون الداخلية للبلد طالب إعادة جدولة ديونه، وبالتالي انتقال صلاحيات صناعة واتخاذ القرار من الصعيد الداخلي إلى الصعيد الخارجي، وما ينتج عنه من حدوث توترات اجتماعية وسياسية داخل البلد المعني⁽¹⁾.

الفرع الثالث: الإصدار النقدي - التمويل غير التقليدي -

يعتبر الإصدار النقدي أو ما يصطلح عليه بالتمويل بالعجز أو التمويل التضخمي أسلوب مالي حديث في ظل الفكر المالي الوضعي، وهو الخط الدفاعي الأخير في مواجهة عجز الميزانية العامة للدولة، وذلك حينما لا تستطيع الدولة أن تواجه نفقاتها استنادا إلى مصادر إيراداتها العادية كالرسوم والضرائب، وغير العادية كالقروض، ويكون ذلك عن طريق خلق كمية إضافية من النقود بدون أن يقابلها ما يكافئ من الانتاج من السلع والخدمات، وتعد عملية الإصدار النقدي حكر على البنك المركزي لأي دولة مقابل سندات الخزينة العمومية، اعترافا بمديونيتها اتجاهه، وهذا بناء على طلب الخزينة العمومية بهدف السيطرة على كمية النقود المصدرة، حيث تستند الدولة في القيام بالإصدار النقدي على سلطتها في الاشراف على النظام النقدي، وتوجيهه، وتقوم بتحديد القواعد التي يسير بمقتضاها، وتحدد كمية الإصدار⁽²⁾.

أولا: شروط نجاح آلية الإصدار النقدي كوسيلة تمويلية

إن نجاح آلية الإصدار النقدي في تمويل عجز الميزانية العامة يتطلب تواجد شروط معينة في الاقتصاد، وتختلف هذه الشروط باختلاف درجة تقدم اقتصاد الدولة التي تعتمد هذه الآلية، ونمط

(1) وسيلة السبتي وآخرون، عجز الموازنة العامة وطرق تمويله في الاقتصاد، مرجع سبق ذكره، ص: 187.

(2) محمد هاني، ميلود وعيل : سياسة التيسير الكمي كآلية حديثة لتطبيق السياسة النقدية - دراسة تحليلية نظرية لأفاق تطبيق سياسة التيسير الكمي في الجزائر، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد (03)، العدد (01)، جامعة البويرة، 2018، ص: 254.

جهازها الانتاجي، فشروط نجاحها في الدول الاقتصادية والصناعية الكبرى تختلف عنها في الدول النامية، وفيما يلي بيان ذلك: (1)

- بالنسبة للدول المتقدمة (الصناعية الكبرى) : إذا كان من الضروري أن تلجأ حكومات الدول المتقدمة إلى آلية الإصدار النقدي من أجل تمويل الإنفاق العام والتنمية الاقتصادية، فإنه يشترط أن يتميز الجهاز الإنتاجي للدولة بالمرونة، وكذا توفره على موارد عاطلة وغير مستغلة (أي أن الاقتصاد ليس في حالة التشغيل الكامل)، حتى لا يؤدي الإصدار النقدي إلى حدوث تضخم؛
- بالنسبة للدول النامية: قد تكون الشروط مختلفة لأن أغلب الدول النامية تتميز بجهاز إنتاجي غير مرن كفاية حتى يمتص الزيادة الناتجة عن آلية الإصدار النقدي، وعليه في هذه الحالة يشترط عليها اتباع مجموعة من الإجراءات تعمل على احتواء ما يترتب على هذه الآلية من ارتفاع في الأسعار، بحيث يكون ارتفاعها بالقدر الذي لا يمثل خطراً على مواصلة عملية التنمية الاقتصادية في هذه الدول، وتتمثل هذه الإجراءات فيما يلي:

- ✓ إصدار النقود بشكل تدريجي وبكميات صغيرة جداً، وعلى فترات متباعدة نسبياً، وهذا من أجل التخفيف من أثرها في زيادة الطلب الكلي على السلع الاستهلاكية؛
- ✓ توجيه الإصدار النقدي الجديد إلى تمويل ذلك النوع من الاستثمارات المنتج لسلع استهلاكية في وقت قصير، وذلك بهدف استيعاب الطلب المتزايد عليها؛
- ✓ التنسيق بين السياسات الأخرى مثل سياسات الاستثمار وسعر الفائدة والضرائب من أجل ضمان السيطرة على الآثار التضخمية الناتجة عن آلية الإصدار النقدي الجديد.

ثانياً: آلية الإصدار النقدي في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة

تقوم آلية الإصدار النقدي في تمويل عجز الميزانية العامة، على تحويل قيمة العجز في الميزانية العامة إلى مبلغ نقدي، ويتم إصدار هذا المبلغ النقدي من قبل البنك المركزي، الذي يتولى عملية الإصدار بإصدار كمية جديدة من النقود بدون غطاء مقابل سندات حكومية بقيمة العجز (2)، وتقدم الحكومة هذه السندات وفقاً لقانون المالية المصادق عليه من طرف الهيئة التشريعية. وعادة ما ينتج عن هذه الآلية ارتفاع أسعار السندات الحكومية بشكل كبير ومتسارع، ومن ثم انخفاض معدلات الفائدة عليها، ما يدفع البنوك التجارية إلى تفضيل الإقراض بدلاً من الاستثمار في السندات، وهو ما يوفر دفعة للاقتصاد بشكل ذاتي، وبعد استعادة الميزانية العامة للدولة لتوازنها نتيجة استعادة النشاط

(1) - صبري عبد العزيز إبراهيم: المالية العامة والتشريع الضريبي المصري، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 267-268.

(2) - خديجة الأعسر: اقتصاديات المالية العامة، منظمة الإدارة العربية، القاهرة، مصر، 2016، ص: 218.

الاقتصادي إنتعاشه، يتم بيع هذه السندات مرة أخرى، ويتم تدمير النقود التي تم ضخها أول مرة من قبل البنك المركزي⁽¹⁾.

ثالثا: الآثار الاقتصادية لتمويل عجز الميزانية بواسطة الإصدار النقدي

على الرغم من أن آلية الإصدار النقدي تعد ملجأً سهلاً للحكومة للحصول على إيرادات كبيرة من خلال إصدار أوراق نقدية لتمويل عجزها، إلا أن هذه الآلية غير المغطاة يترتب عليها **ضغوطات سلبية** على الاقتصاد تتفاوت قوتها حسب مرونة الجهاز الإنتاجي، إذ أن الزيادة في المعروض النقدي تعرض الخزينة العمومية **لأزمة ملاءة** بدلا من أزمة سيولة، وهذا يعني أن الاقتصاد قد يصل إلى مرحلة عدم القدرة على التسديد، وهو ما يعكس اللجوء الدائم والمتتالي لآلية الإصدار النقدي، خاصة إذا كان الجهاز الإنتاجي غير مرن، بحيث في حالة عدم القدرة على استحداث إيرادات حقيقية من خلال زيادة النشاط الاقتصادي، فإن زيادة المعروض النقدي تنعكس مباشرة في **تضخم نقدي جامح**، ويدخل الاقتصاد في حلقة مفرغة⁽²⁾ كما يوضحه الشكل أدناه:

الشكل رقم (1-2): العلاقة الدائرية بين عجز الميزانية العامة للدولة والإصدار النقدي



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: نسرين كزيز، مختار حميدة: **آليات سد عجز الميزانية العامة للدولة في ظل أزمة**

انهيار أسعار النفط - دراسة حالة الجزائر -، مرجع سبق ذكره، ص: 232.

يتبين لنا من الشكل أعلاه أن اعتماد الدول النامية خصوصا على آلية الإصدار النقدي كأسلوب تمويلي لعجز الميزانية العامة للدولة يتسبب في ضغوط تضخمية، وذلك من خلال زيادة كمية

(1)- محمد هاني، ميلود وعيل : **سياسة التيسير الكمي كآلية حديثة لتطبيق السياسة النقدية - دراسة تحليلية نظرية لأفاق تطبيق سياسة التيسير الكمي في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص: 254

(2)- محمد هاني، ياسين مراح : **حدود سياسة الإصدار النقدي كآلية للتمويل غير التقليدي للموازنة العامة في الجزائر دراسة تحليلية لمضمون القانون 17/10** مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد (02)، العدد (04)، جامعة يحيى فارس، المدينة، 2018، ص: 129.

المعروض النقدي، فكلما ازدادت معدلات التضخم قابلها ازدياد الإنفاق العام بمعدلات أكبر وأسرع من الإيرادات العامة - حدوث عجز - من أجل استيعاب الطلب المتزايد، الأمر الذي من شأنه دفع الحكومة إلى إصدار المزيد من النقود مرة أخرى، وهو ما يجعلها تدور في حلقة مفرغة من زيادة في مستويات العجز و كمية المعروض النقدي و معدلات التضخم بدون أي حل.

المطلب الثالث: السحب من الصناديق السيادية

تُعتبر الصناديق السيادية أدوات مالية هامة تمتلكها الدولة، وتهدف إلى إدارة الفوائض المالية الناتجة عن إيرادات الموارد الطبيعية أو الفوائض التجارية، وتمثل الصناديق السيادية حلاً استراتيجياً لتمويل عجز الميزانية العامة، حيث توفر مصدراً مستداماً للتمويل دون اللجوء إلى الاقتراض الخارجي أو زيادة الضرائب، من خلال استثمارات متنوعة في الأسواق المالية العالمية والمحلية، ويأتي هذا المطلب لتناول مفهوم الصناديق السيادية وأصنافها، وواقعها على مستوى العالم، ومن ثم آلية تمويلها لعجز الميزانية العامة للدولة.

الفرع الأول: مفهوم الصناديق السيادية وأصنافها

1. تعريف الصناديق السيادية: وردت العديد من التعاريف بخصوص مصطلح الصناديق السيادية، ومعظمها صادر عن هيئات دولية معروفة، سواء من حيث إمكاناتها أو من حيث توجهاتها السياسية والدولية مثل معهد صناديق الثروة السيادية (SWFI)، صندوق النقد الدولي (IMF)، منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD)، ومع ذلك، فإن التعريف الذي قدمه صندوق النقد الدولي يعد الأكثر شمولية فيما يتعلق بمصطلح الصناديق السيادية، نظراً لمتابعته ظهورها وتطورها منذ بداياتها، حيث عرفها على أنها " صناديق أو ترتيبات استثمارية عامة ذات غرض خاص، تملكها الدولة، وخاضعة لسيطرتها ورقابتها، مهمتها الاحتفاظ بالأصول السيادية، وإدارتها أو توظيفها لتحقيق بالدرجة الأولى أهداف اقتصادية كلية، وأهداف مالية متوسطة وطويلة الأجل، ويتم إنشاء هذه الصناديق عادة من خلال عمليات الصرف الأجنبي، و/أو عوائد عمليات الخصصة، و/أو الفوائض المالية، و/أو الإيرادات الناتجة عن صادرات السلع الأساسية، وتطبق هذه الصناديق مجموعة من الاستراتيجيات الاستثمارية التي تشمل الاستثمار في الأصول المالية الأجنبية"⁽¹⁾.

وتقوم الحكومة على إدارة الصناديق السيادية بشكل مباشر أو غير مباشر بغرض تحقيق جملة من الأهداف نوجزها في ما يلي:⁽²⁾

⁽¹⁾ - International Monetary Fund : **Sovereign Wealth Funds—A Work Agenda**, Prepared by the Monetary and Capital Markets and Policy Development and Review Departments, Washington, February 29, 2008, p :26.

⁽²⁾ - Al-Hassan Sue Brake et al : **Commodity-based Sovereign Wealth Funds: Managing Financial Flows in the Context of the Sovereign Balance Sheet**, IMF Working Paper, WP/18/26, (Washington: International Monetary Fund), February 2018, p :04.

- ضمان تحقيق استقرار الميزانية العامة، وحماية الاقتصاد الوطني من مخاطر تقلبات أسعار السلع الأساسية والصدمات الخارجية؛
 - تخصيص الموارد الضرورية لتمويل البرامج التنموية الاجتماعية والاقتصادية ذات الأولوية دون زيادة الأعباء المالية على الميزانية العامة؛
 - العمل على حماية حقوق حقوق الأجيال القادمة، من خلال الاستدامة في استخدام الموارد، وذلك بتحويل الأصول غير المتجددة مثل الموارد الطبيعية إلى أصول مالية دائمة ومتنوعة؛
 - تخفيف الضغط على السياسات النقدية خاصة فيما يتعلق بجذب رؤوس الأموال الأجنبية كاستثمارات طويلة الأجل بدلاً من الأموال الساخنة ذات الأثر السلبي البالغ حال خروجها من الأسواق؛
 - مساندة السياسات المالية والنقدية للتكيف مع الصدمات الخارجية والداخلية خاصة ما يتعلق بالتضخم المستورد ومرونة الأجهزة الإنتاجية؛
 - إيجاد بدائل تنموية تتماشى مع التحول الأخضر لمواجهة التغيرات المناخية مثل الاستثمار في محطات الطاقة النظيفة والهيدروجين الأخضر.
- 2. أصناف الصناديق السيادية:** تصنف الصناديق السيادية وفقاً لمجموعة من المعايير إلى عدة أنواع، ولعل أهمها معيار الأهداف الصادر عن صندوق النقد الدولي، والذي يصنف الصناديق على أساس أهداف سياستها المعلنة، وما يترتب على ذلك من تخصيص للأصول إلى خمسة أنواع من الصناديق هي: ⁽¹⁾
- **صناديق الاستقرار:** هي صناديق تعتمد بشكل رئيسي على إيرادات صادرات المواد الأولية مثل النفط، وتُنشأ بهدف حماية الميزانية العامة والاقتصاد من تقلبات أسعار السلع الأساسية والصدمات الخارجية؛
 - **صناديق التنمية:** وتهدف هذه الصناديق إلى تخصيص الموارد للمشاريع الاقتصادية والاجتماعية ذات الأولوية، مثل مشاريع البنية التحتية؛
 - **صناديق احتياطي المعاشات التقاعدية:** تهدف هذه الصناديق إلى تلبية التدفقات النقدية المستقبلية المتعلقة بالالتزامات الطارئة الخاصة بالمعاشات التقاعدية ضمن الميزانية العامة للدولة؛
 - **صناديق استثمار الاحتياطات:** وتهدف هذه الصناديق إلى تقليل التكاليف السلبية المرتبطة بالاحتفاظ بالاحتياطات أو تحقيق عائد أعلى على الاحتياطات الوفيرة؛

- Udaibir S. Das et al : **Setting up a Sovereign Wealth Fund: Some Policy and Operational Considerations**, IMF Working Paper, WP/09/179, (Washington: International Monetary Fund), August 2009, p :09.

⁽¹⁾ - Abdullah Al-Hassan et al : **Sovereign Wealth Funds: Aspects of Governance Structures and Investment Management**, IMF Working Paper, WP/13/ 231, (Washington: International Monetary Fund), Novembre 2013, p-p :06-07.

- **صناديق الادخار للأجيال القادمة:** تهدف هذه الصناديق إلى تقاسم الثروة مع الأجيال القادمة، عن طريق تحويل الأصول غير المتجددة إلى أصول مالية متنوعة.

الفرع الثاني: واقع الصناديق السيادية في العالم

تعد هيئة الاستثمار الكويتية (KIA) أول صندوق ثروة سيادي يتم إنشائه تاريخياً، وقد كان ذلك سنة 1953 بهدف استغلال الفوائض النفطية المتراكمة، وتنويع موارد الدولة⁽¹⁾، تلاها إنشاء صندوق احتياطي معادلة الإيرادات سنة 1956 من طرف جمهورية كيريباتي - وهي دولة ذات سيادة في وسط المحيط الهادي - بهدف الاحتفاظ باحتياطيات من النقد الأجنبي وتنميتها⁽²⁾، ومن ثم ظهرت العديد من الصناديق السيادية في العالم عبر موجات مختلفة، وقد كانت أكبرها في بداية الألفية الجديدة وحتى عام 2010. وفيما يلي ترتيب أهم صناديق الثروة السيادية حسب ظهورها التاريخي:

الجدول رقم (1-3): أهم الصناديق السيادية في العالم حسب الظهور

Pays	Noms du fonds ou de l'institution	Date de création
Koweït	Kuwait Investment Authority (KIA)	1953
Kiribati	Revenue Equalization Reserve Fund (RERF)	1956
Singapour	Temasek Holdings	1974
Emirat Arabes Unis	Abu Dhabi Investment Authority (ADIA)	1976
Singapour	Government of Singapour Investment Corporation (GIC)	1981
Norvège	Government Pension Fund-Global	1990
Russie	Stabilization Fund	2004
Qatar	Qatar Investment Authority (QIA)	2005
Chine	China Investment Corporation (CIC)	2007

Source: Jean Matouk : *De la souveraineté financière*, Revue d'économie financière, Les fonds souverains, Association d'économie financière, Numéros hors-série, 2009, Paris, P: 67.

يبين لنا الجدول رقم (1-3)، أن صناديق الثروة السيادية النفطية كانت الأولى عالمياً من حيث النشأة والظهور، حيث أنشئت هيئة الاستثمار الكويتية في عام 1953 كأول صندوق نفطي، وتبعتها عدة صناديق أخرى أنشئت معظمها بالاعتماد على الفوائض النفطية، مثل هيئة الاستثمار لأبوظبي في عام 1976، وصندوق المعاشات النرويجي في عام 1990، وهيئة الاستثمار القطرية في عام 2005. بالإضافة إلى الصناديق التي استقادت من الفوائض التجارية، وهي صناديق غير سلعية، مثل شركة الاستثمار الحكومي لسنغافورة في عام 1981، وشركة الاستثمار الحكومية الصينية في عام 200⁽³⁾، وبذلك أصبحت هذه الدول الغنية بالفوائض النفطية والتجارية أكثر اهتماماً بوضع

⁽¹⁾- Vasile Dedu, Dan Costin Nitescu, *sovereign wealth funds catalyzers for global financial market*, theoretical and applied economic, vol(XXI), N°2(591), Romania, 2014, p 9

⁽²⁾- Jean Matouk : *De la souveraineté financière* : ocp, p :67.

⁽³⁾-The free encyclopaedia Wikipedia : *Fonds souverain*, https://fr.wikipedia.org/wiki/Fonds_souverain. Consulté le 09/09 2023 .

استراتيجيات لاستثمار هذه الفوائض، بدلاً من الاكتفاء باستثمارها في سندات الخزينة الأميركية أو توظيفها في حسابات اليورو دولار في البنوك متعددة الجنسيات.

وبمرور الوقت تضاعف حجم وعدد صناديق الثروة السيادية ليصل إلى أكثر من 164 صندوقاً مع نهاية سنة 2022، ولكن مع تركيز كبير على الأصول، حيث تسيطر أكبر 10 صناديق سيادية على نصف إجمالي الأصول المدارة لصناديق الثروة السيادية على مستوى العالم، وتسيطر أفضل 20 صندوقاً ثروة سيادية على حوالي 90% مع سيطرة الصين وسنغافورة على أكبر مجموعات للثروة السيادية. وهو ما يوضحه الجدول أدناه:

الجدول رقم (1-4): أكبر 10 صناديق سيادية في العالم لسنة 2022

Country	Fund	Assets (Billion U.S. dollars)	Inception	Origine
China	China Investment Corporation (CIC)	1.351	2007	exchange reserve
Norway	Government Pension Fund Global (GPF-G)	1.145	1990	Oil & Gas
United Arab Emirates	Abu Dhabi Investment Authority (ADIA)	993	1976	Oil & Gas
China	State Administration Foreign Exchanges (SAFE)	980	1978	Non- commodity
Kuwait	Kuwait Investment Authority (KIA)	769	1953	Oil
Singapore	Government of Singapore Investment Corporation (GSIC)	690	1901	exchange reserve
Saudi Arabia	Public Investment Fund (PIF)	620	1971	Oil & Gas
Hong kong	Monetary Authority Investment Portfolio (HKMA)	500	1993	Non- commodity
China	National Council for Social Security Fund (NCSF)	474	2000	exchange reserve
Qatar	Qatar Investment Authority (QIA)	450	2005	Oil & Gas

Source: Prepared by the student based on Largest sovereign wealth funds worldwide as of December 2022, by assets under management, on the site, <https://www.statista.com/statistics/276617/sovereign-wealth-funds-worldwide-based-on-assets-under-management/>

يتضح من الجدول أعلاه أن مؤسسة الاستثمار الصينية تصدر أفضل الصناديق السيادية في العالم لسنة 2022 وذلك بإجمالي أصول قدرت قيمتها بـ 1.351 ترليون دولار، وهي بذلك تزيح صندوق التقاعد النرويجي إلى المرتبة الثانية وذلك بإجمالي أصول قدرت بـ 1.145 ترليون دولار بعد أن احتل الصدارة لسنوات عديدة، وخلف الصندوقين الصيني والنرويجي جاء جهاز أبو ظبي للاستثمار في المركز الثالث وذلك بإجمالي أصول قدرت بـ 993 مليار دولار متقدماً من الترتيب الرابع للسنة الفائتة، وليحل محل الهيئة العامة للاستثمار الكويتية التي تراجعت للمرتبة الخامسة بإجمالي أصول قدرت بـ 769 مليار دولار، ومن بين العشرة الكبار جاءت شركة حكومة سنغافورة للاستثمار وصندوق الاستثمارات العامة السعودي على قائمة الصناديق الأكثر نمواً في العالم خلال سنة 2022 وذلك في ظل ارتفاع إجمالي أصولهما إلى 690 و 620 مليار دولار على التوالي، بينما لم تشهد الصناديق الثلاثة المتذيلة الترتيب تغيراً في الترتيب، حيث تمكنت المحفظة الاستثمارية لهيئة النقد بهونغ كونغ من الحفاظ على المرتبة الثامنة بإجمالي أصول مدارة قدرت بـ 500 مليار

دولار، كما تمكن صندوق الضمان الاجتماعي الصيني من الحفاظ على المرتبة التاسعة بأصول بلغت 474 مليار دولار، وتمكن جهاز قطر للاستثمارات من الحفاظ على المرتبة العاشرة بأصول بلغت 450 مليار دولار **كما تجدر الإشارة** إلى أن أغلبية الصناديق السيادية آنفة الذكر -باستثناء صندوق التقاعد النرويجي الذي يقع في أوروبا- تتموقع في منطقة آسيا والشرق الأوسط، والتي شكلت أصولها ما يقارب نصف إجمالي أصول الصناديق السيادية في العالم والمقدرة بـ 14 ترليون دولار سنة 2022، كما هو موضح في الشكل أدناه.

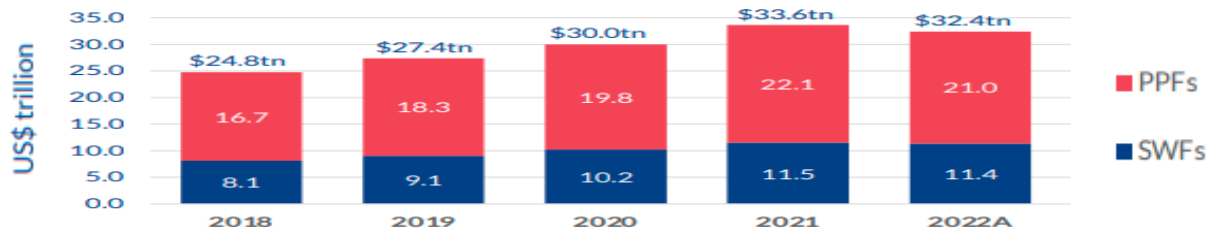
الشكل رقم (3-1): التوزيع الجغرافي للصناديق السيادية في العالم سنة 2022



Source: Barry Ritholtz : **\$33 Trillion in Sovereign Wealth Funds**, An article is available on the following website <https://ritholtz.com/2023/04/33-trillion/> Consulté le 09/09 2023

أما فيما يخص **حجم استثمارات الصناديق السيادية** في العالم فيلف هذا الأخير الكثير من الغموض والتعقيد، وهذا راجع بالأساس لقلة المعلومات لبعض الصناديق السيادية، إضافة إلى اختلاف الهيئات المصنفة لهذه الصناديق على أنها صناديق سيادية أو اعتبارها هيئات مالية مملوكة للدولة فقط، والشكل أدناه يظهر لنا حجم الأصول المدارة من قبل الصناديق السيادية في السنوات الأخيرة على النحو التالي:

الشكل رقم (4-1): تطور حجم الأصول المدارة للصناديق السيادية خلال الفترة (2018-2022)



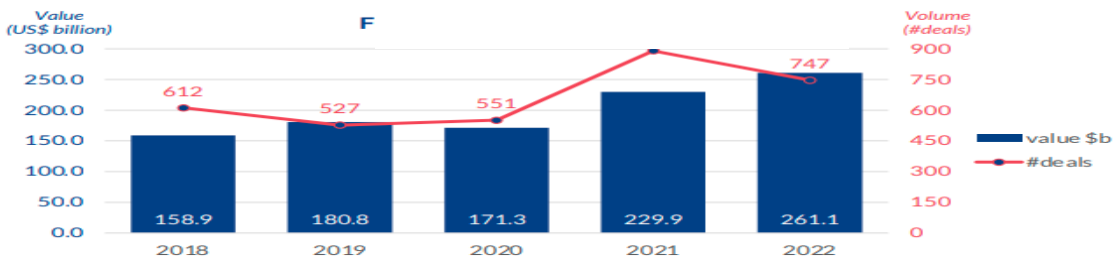
Source : Diego López et al : **“State-Owned Investors in a Multipolar World”**, 2023 Annual report, Sovereign Wealth Funds Institute, 2023, p : 05.

يظهر لنا الشكل أعلاه تزايد مستمر في حجم الأصول المدارة من قبل الصناديق السيادية على مستوى العالم إلى غاية 2021 ، حيث بلغت نسبة الزيادة في الأصول حوالي 24%، ويعود ذلك إلى الزيادة في عدد الصناديق المنشأة على مستوى العالم، وزيادة حجم الأموال الموجهة لهذه الصناديق نتيجة للتحسن الذي شهدته أسعار النفط بعد الأزمة الصحية العالمية Covid-19 باعتبار أن أغلبية صناديق الثروة السيادية هي صناديق نفطية، لكن الوضع كان مختلف بالنسبة لسنة 2022 أين شهدت انكماشاً ملحوظاً في حجم الأصول المدارة، وهذا راجع في المقام الأول إلى الغزو الروسي

لأوكرانيا، وما نتج عنه من ارتفاع في أسعار النفط، وزيادة في معدلات التضخم وسعر الفائدة إلى مستويات جنونية مما أدى إلى تحقيق خسائر فادحة في قيم أصول الصناديق السيادية قدرت بـ 1 ترليون دولار مع نهاية السنة، مع توقع استمرار ركود محتمل سنة 2023.

هذا الانكماش في حجم الأصول المدارة من قبل الصناديق السيادية سنة 2022 لم يمنع هذه الأخيرة من زيادة الاستثمارات بنسبة تصل إلى 38 % على أساس سنوي لتصل إلى 152.5 * مليار دولار في 427 صفقة ضخمة يتخطى حجمها مليار دولار لكل صندوق⁽¹⁾ كما هو موضح في الشكل أدناه:

الشكل رقم (1-5): تطور حجم استثمارات الصناديق السيادية في العالم للفترة (2018-2022)



Source : Diego López et al : “*State-Owned Investors in a Multipolar World*”, 2023 Annual report, Sovereign Wealth Funds Institute, 2023, p : 06.

يتضح لنا من خلال الشكل أعلاه تراجع قيمة استثمارات الصناديق السيادية خصوصا بعد سنتي 2019 و 2020 كنتيجة لآثار الأزمة الصحية العالمية Covid-19 وصولا لسنتي 2021 و 2022 أين شهدت ارتفاع في قيمة الاستثمارات على الرغم من الانكماش في حجم الأصول المدارة في محاولة لاستثمار مبالغ كبيرة من رأس المال بسرعة من أجل الخروج من هذا الانكماش، وقد أشار معهد الصناديق السيادية في تقريره السنوي لسنة 2022 أن الصناديق السيادية الخليجية تفوقت على مثيلاتها في مناطق أخرى من العالم سنة 2022، حيث ضاعفوا معا إنفاقهم السنوي إلى 89 مليار دولار أمريكي، مع توجيه 51.6 مليار دولار أمريكي إلى الاقتصاديات الغربية، كما شاركت الصناديق السيادية الخليجية في ما يقارب نصف الصفقات الضخمة التي أغلقت خلال عام 2022. أما فيما يخص ترتيب الصناديق التي احتلت المراتب الأولى من حيث المبالغ المستثمرة فتصدرت (GIC) السنغافورية القائمة برأسمال قدرت قيمته بـ 40.3 مليار دولار أمريكي، يليها جهاز أبو ظبي للاستثمار (ADIA) وصندوق الاستثمارات العامة السعودية (PIF) بقيم قدرت بـ 25.9 مليار دولار أمريكي و 20.7 مليار دولار أمريكي على التوالي، ومن بين المراكز العشرة الأولى أيضا: مبادلة الإماراتية، وإيه دي كيو الإماراتية وجهاز قطر للاستثمار (QIA)، وقد احتلت المراكز الأربعة الأخرى من قبل

⁽¹⁾ - Diego López et al : “*State-Owned Investors in a Multipolar World*”, 2023 Annual report, Sovereign Wealth Funds Institute, 2023, p : 05.

* حجم الاستثمارات الظاهر في الشكل البياني هو مجموع كل من استثمارات الصناديق السيادية وصناديق المعاشات التقاعدية في العالم.

تيماسيك القابضة السنغافورية، وصندوق كندا لخطط التقاعد وشركة (CDPQ) الكندية، وصندوق معاشات المعلمين في أونتاريو.

الفرع الثالث: آلية تمويل الصناديق السيادية لعجز الميزانية العامة للدولة

تعمل الصناديق السيادية على تحقيق الاستقرار المالي للميزانية العامة للدولة وذلك وفقا لآلية يتوافق مضمونها بشكل كبير مع نظرية الدخل الدائم لفريدمان سنة 1957، ويتمحور لب هذه النظرية التي تعتبر مكملة لنظرية دوزنبري في تحليل العلاقة بين الدخل والاستهلاك حول كون الاستهلاك في الأمد الطويل يتحدد بناءً على توقعات الدخل المستقبلية، ولعل القاعدة المالية المشتركة هنا هي أن عملية إعداد جانب النفقات العامة من الميزانيات العامة للدولة النفطية تتم بالاعتماد على توقعات الإيرادات النفطية كنسبة من إجمالي الناتج المحلي المتوقع، حيث تتم عملية طرح النفقات المقدرة من الإيرادات العامة المحققة، وهذه العملية هي التي تحدد ملامح الصندوق السيادي، ففي حال كانت نتيجة الطرح إيجابية - أي الإيرادات العامة المحققة تتجاوز النفقات المقدرة - يتم إيداع مقدار الفائض في الصندوق، والذي يوجه فيما بعد للاستثمار في أصول أجنبية ومحلية عالية السيولة وذات مخاطر منخفضة - نظراً للحاجة الملحة للسيولة في المدى القصير التي تتطلبها صناديق الاستقرار السيادي -، أما في حال كانت نتيجة الطرح سلبية - أي النفقات العامة المقدرة تتجاوز الإيرادات المحققة - يظهر عجز في الميزانية العامة للدولة، ويتم تمويل هذا العجز بالسحب المباشر من صندوق الاستقرار السيادي بمقدار يساوي قيمة العجز الحاصل⁽¹⁾.

وعلى هذا الأساس يمكن القول أن صناديق الاستقرار السيادية تمثل هامش أمان يمكن الدول لاسيما النفطية من الحفاظ على استقرار الميزانية العامة، وحمايتها من خطر الصدمات الناتجة عن الانخفاض في أسعار المواد الأولية، وذلك عن طريق تمويلها وتوفيرها لموارد مستقرة بدلا من مواردها المتقلبة، وهذا معناه أن موارد الصندوق تملك القدرة على استيعاب انخفاض أسعار النفط وتغطية احتياجات الميزانية من التمويل خلال فترات الانكماش، ولا يقتصر دور الصناديق السيادية على تمويل العجز للميزانية العامة فقط بل يمتد إلى تمويل التنمية الاقتصادية بسبب قدراته التمويلية الضخمة.

وتجدر الإشارة إلى أن وجود صناديق سيادية تعمل على تحقيق الاستقرار المالي في الميزانية العامة لا يلغي أبدا الحاجة إلى توفر قواعد مالية واضحة، ومستوى عال من المسائلة والشفافية في صياغة وإدارة المالية العامة بشكل عام.

⁽¹⁾ - Aaron Brown et al : Macrofinancial Linkages of the Strategic Asset Allocation of Commodity-Based Sovereign Wealth Funds, IMF Working Paper, WP/10/9, (Washington: International Monetary Fund), January 2010, p :07.

المطلب الرابع: الشراكة بين القطاع العام والخاص

تعتبر الشراكة بين القطاع العام والخاص أحد الأشكال المبتكرة للتمويل، تهدف إلى وضع وتطوير نموذج جديد من العلاقة التعاقدية والتعاونية بين القطاعين، حيث يقوم القطاع العام بوضع إطار وترتيبات تسمح من خلالها للقطاع الخاص بتقديم الخدمات العامة الاجتماعية والسلع بطريقة غير مباشرة، مما يساهم في تخفيف عبء الميزانية العامة للدولة. ويأتي هذا المطلب في سياق دراسة ماهية الشراكة بين القطاع العام والخاص، ومن ثم التطرق لواقع الاتجاهات الكمية والنوعية لهذه المشروعات على المستوى العالمي خلال الفترة (2000-2022)، ثم تبيان أثر الشراكة بين القطاع العام والخاص على تمويل عجز الميزانية العامة.

الفرع الأول: ماهية الشراكة بين القطاع العام والخاص ومبررات اللجوء إليها

يشير مفهوم الشراكة بين القطاع العام والخاص حسب تعريف مجموعة البنك الدولي إلى عقد طويل بين هيئة عمومية وشريك خاص بهدف تنمية و/أو تسيير مرفق عمومي أو تقديم خدمة عمومي، وبموجب هذا العقد يتحمل الشريك الخاص جزءا هاما من المخاطر والمسؤوليات المتعلقة بالتمويل، والإنجاز والتسيير، كما أن حقوقه المادية تتوقف على مدى الفعالية والنجاعة المحققة⁽¹⁾. وهنا تكون هذه العلاقة أكثر تعقيدا من مجرد عقد أو صفقة عادية⁽²⁾.

وعليه، فإن الشراكة بين القطاع العام والخاص عبارة عن صيغة تعاقدية تهدف إلى توفير الخدمة العمومية، وتشمل مزيجا بين الطرق التقليدية لتمويل النفقة العامة والخصخصة بمفهومها الصريح، وبالتالي فهي تتعدى الرؤية الضيقة كصيغة تعاقدية لتقديم خدمة أو تنفيذ مشاريع البنية التحتية، لتسهم في بناء مناخ أعمال جذاب يشجع على الاستثمار⁽³⁾.

ومن أهم مبررات اللجوء إلى أسلوب الشراكة وبخاصة للدول النامية ما يلي⁽⁴⁾:

- توفير التمويل، حيث يمكن للشراكة بين القطاع العام والخاص أن تقدم مصادر تمويل للمشاريع الحكومية التي قد تعجز الحكومة عن تمويلها بمفردها بسبب قيود الميزانية؛
- حدودية الموارد المالية والبشرية والتكنولوجية لدى القطاع العام نتيجة تعدد المجالات والمشاريع التي يجب تنفيذها ؛

⁽¹⁾ The World Bank, Private Participation in Infrastructure : *What is a PPP: Defining "Public-Private Partnership"*, 2015, p : 05.

⁽²⁾ Grimesey, D, & K.Lewis, M. Public Private Partnership, *The Worldwide Revolution in Infrastructure Provision and Projects Finance*. Northampton, Massachusetts, USA : Edward Elgar, 2019, p : 107.

⁽³⁾ صلاح الدين بوسري، إلياس حناس: *الشراكة بين القطاع العام والخاص كألية لتمويل الاستثمار العمومي في الجزائر*، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، المجلد (07)، العدد (01)، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2022، ص: 228.

⁽⁴⁾ هشام مصطفى محمد سالم الجمل: *الشراكة بين القطاعين العام والخاص كأداة لتحقيق التنمية المستدامة*، مجلة كلية الشريعة والقانون بطنطا، المجلد (04)، العدد (31)، جامعة الأزهر، مصر، 2016، ص: 1711.

- تحسين الفاعلية والكفاءة من خلال الاستفادة من الميزة التنافسية، وتطبيق تقسيم العمل ؛
- تحقيق الزيادة في العوائد على الأموال المستثمرة؛
- ضغوط المنافسة المتزايدة، وانخفاض معدلات النمو.

الفرع الثاني: أساليب الشراكة قطاع عام -خاص

هناك عدة أساليب للشراكة بين القطاع العام والخاص، وتتنوع هذه الأساليب بناءً على طبيعة المشروع واحتياجاته الخاصة. ومن بين هذه الأساليب: (1).

- **عقود الخدمة:** يتضمن هذا الأسلوب إبرام عقود مع القطاع الخاص من قبل هيئة حكومية ذات الصلاحية اللازمة، للقيام بأنشطة صيانة أو تشغيل معينة، وتكون مدة هذه العقود قصيرة ومحددة، تتراوح في الغالب بين 6 أشهر وستين، وتشمل تقديم خدمات متنوعة مثل إصلاح وصيانة وإحلال وتجديد شبكات مياه الشرب، وغيرها. ويحدد القطاع الخاص مجموعة من معايير الأداء للنشاط، ويتم الاتفاق على مقابل مالي يكون إما على أساس إجمالي أو على أساس تكلفة الوحدة؛
- **عقود الإدارة:** قوم هذا الأسلوب على الاتفاق بين القطاع العام والخاص لإدارة مؤسسة من مؤسسات القطاع العام بواسطة القطاع الخاص، وفي هذه الحالة، تنتقل حقوق التشغيل فقط إلى القطاع الخاص، بينما تظل حقوق الملكية مع الدولة، والتي تتحمل مسؤولية نفقات التشغيل والاستثمار، ويحصل القطاع الخاص على رسوم مقابل خدماته، ويمكن ربط هذه الرسوم بأرباح الشركة أو أدائها، وتتراوح مدة العقد بين 3 إلى 5 سنوات؛
- **عقود الامتياز:** تتم من خلال اتفاق الهيئات الحكومية مع القطاع الخاص بمنح هذا الأخير أحد أصولها، لتنتقل حقوق التشغيل والتطوير إليه، وترجع الأصول إلى الحكومة، وتحدد إيرادات صاحب الامتياز بشكل يضمن له تغطية نفقات التشغيل وخدمة الديون واستهلاك استثماراته، وتتراوح فترة العقد عادة بين 15-30 عاماً؛
- **عقد التأجير:** تمنح الحكومة في هذا العقد حق استخدام الأصول مثل التجهيزات والتركيبات العامة للقطاع الخاص، حيث يحتفظ هذا الأخير بالأرباح مقابل دفع الإيجار، ويتحمل القطاع الخاص المخاطر، مما يحفزه على تقليل النفقات والحفاظ على قيمة الأصول، بينما تظل الحكومة مسؤولة عن الاستثمارات الثابتة والديون، وتتراوح مدة هذا العقد عادة بين 6 إلى 10 سنوات؛
- **عقد البناء والتشغيل ونقل الملكية BOT:** يتضمن هذا النوع من العقود منح الدولة للقطاع الخاص ترخيصاً لتصميم وبناء مشروع معين، ويمكن أن يكون هذا المشروع بنية تحتية ذات طابع اقتصادي، حيث يتم منح القطاع الخاص حقوق الملكية على هذا المشروع وتشغيله، سواء بنفسه أو

(1) وسيلة سعود، عباس فرحات: *الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إنشاء مشاريع البنية التحتية في تركيا*، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد (04)، العدد (01)، جامعة محمد طاهري، بشار، 2018، ص: 210.

من خلال شركاء، ويكون عائد تشغيل المشروع متاحًا بالكامل للقطاع الخاص، مما يمكنه من استرداد تكاليف المشروع وتحقيق الأرباح على مدى فترة الترخيص، ويتم نقل ملكية أصول المشروع إلى الدولة بنهاية فترة الترخيص.

الفرع الثاني: واقع الاتجاهات الكمية والنوعية لمشروعات الشراكة بين القطاع العام والخاص على المستوى العالمي خلال الفترة (2000-2022)

شهدت مشاريع الشراكة بين القطاع العام والخاص تحولًا ملحوظًا وتطورًا مستمرًا خلال الفترة (2000-2022)، حيث عرفت هذه الفترة زيادة كبيرة في عدد المشاريع المنفذة، وزيادة أكبر في قيمتها الاستثمارية (7988 مشروع بـ 1695.866 مليون دولار أمريكي)، كما عرفت تنوع هائل في القطاعات المستهدفة، والدول المتبينة لهذه المشاريع.

يوضح الجدول الموالي إحصائيات مشاريع الشراكة بين القطاع العام والخاص على مستوى العالم حسب عدد المشاريع وقيمة الاستثمار في مختلف القطاعات خلال الفترة (2000-2022):
الجدول رقم (1-5): تطور عدد وقيمة مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص حسب القطاعات في العالم خلال الفترة (2000-2022)

القطاعات	عدد المشاريع	القيمة (مليون دولار)
الكهرباء	3450	795.979
الطرق	1062	368.898
المياه والصرف الصحي	1031	78.341
تكنولوجيا الاعلام والاتصال	166	50.736
الموانئ	347	78.428
الغاز الطبيعي	282	63.594
معالجة النفايات	295	22.796
المطارات	169	121.557
السكك الحديدية	101	102.496
النقل والتحصي	69	9.421

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: The World Bank, Private Participation in Infrastructure

Database <https://ppi.worldbank.org/en/ppi>

يوفر لنا الجدول رقم (1-3) نظرة شاملة حول توزيع مشاريع الشراكة بين القطاع العام والخاص على القطاعات المختلفة في العالم خلال الفترة (2000-2022)، ومن خلال ملاحظة دقيقة لبياناته يتبين لنا أن القطاعات الرئيسية التي شهدت نشاطًا كبيرًا في مجال الشراكة بين القطاعين هي قطاع الكهرباء والطرق، حيث تم تنفيذ عدد كبير من هذه المشاريع وبقيم استثمارية عالية، بلغت 3450 مشروع في قطاع الكهرباء بقيمة استثمار قدرت بـ 795.979 مليون دولار أمريكي، و1062 مشروع في قطاع الطرق بقيمة 368.898 مليون دولار أمريكي، وتعكس هذه الأرقام الكبيرة أهمية

هاذين القطاعين في الاقتصاد العالمي والحاجة الملحة إلى تحسين البنية التحتية وزيادة الإنتاجية. بينما تظهر القطاعات الأخرى مستويات متفاوتة من النشاط، مثل قطاع المياه والصرف الصحي الذي يحتل المرتبة الثالثة بعدد مشاريع قدر بـ 1031 مشروع بقيمة 78.341 مليون دولار أمريكي، وقطاع معالجة النفايات الذي يحتل المرتبة الخامسة بعدد مشاريع قدر بـ 295 مشروع بقيمة 22.796 مليون دولار أمريكي، وقد تظهر بعض القطاعات مثل المياه والصرف الصحي ومعالجة النفايات استثمارات متواضعة مقارنة بأهميتها الاجتماعية والبيئية، مما يشير إلى وجود فجوة في التمويل والاهتمام اللازم بهذه القطاعات الحيوية

وقد شملت هذه المشاريع مناطق متنوعة حول العالم، بما في ذلك الدول النامية والمتقدمة، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (1 - 6): تطور مشاريع الشراكة بين القطاع العام والخاص حسب المناطق

خلال الفترة (2000-2022)

المنطقة	عدد المشاريع	قيمة الاستثمار (مليون دولار)
شرق آسيا والمحيط الهادي	2413	450.092
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	1780	506.313
جنوب آسيا	1370	325.967
أوروبا وآسيا الوسطى	706	266.603
أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى	508	88.948
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	211	57.843
المجموع	7988	1695.866

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: The World Bank, Private Participation in Infrastructure

Database <https://ppi.worldbank.org/en/ppi>

يظهر لنا الجدول رقم (1 - 6) نظرة شاملة حول توزيع مشاريع الشراكة بين القطاع العام والخاص على مناطق مختلفة في العالم خلال الفترة (2000-2022)، ومن خلال ملاحظة دقيقة لبياناته يتبين لنا أن منطقة شرق آسيا والمحيط الهادي تحتل الصدارة من حيث عدد المشاريع بـ 2413 مشروع بقيمة استثمارية ضخمة جاءت في المرتبة الثانية قدرت بـ 450.092 مليون دولار أمريكي، تليها في المرتبة الثانية من حيث عدد المشاريع منطقة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بـ 1780 مشروع، وبقيمة استثمارية أضخم جاءت في المرتبة الأولى قدرت بـ 506.313 مليون دولار أمريكي، ثم تأتي منطقة جنوب آسيا وأوروبا وآسيا الوسطى في المرتبة الثالثة والرابعة على التوالي بـ 1370 و 706 مشروع على التوالي، بقيم استثمارية قدرت بـ 325.967 و 266.603 مليون دولار، لتتذيّل كل من منطقة جنوب الصحراء الكبرى الأفريقية وشمال أفريقيا والشرق الأوسط الترتيب بـ 508 و 211 مشروع على التوالي، وبقيم استثمارية قدرت بـ 88.948 و 57.743 مليون دولار أمريكي.

ويبين الجدول الموالي ترتيب أكبر 10 دول من حيث عدد المشاريع وقيمة الاستثمار في الشراكة بين القطاع العام والخاص خلال الفترة (2000-2022):

الجدول رقم (1-7): ترتيب أكبر 10 دول من حيث عدد المشاريع وقيمتها في الشراكة بين القطاعين العام والخاص في العالم خلال الفترة (1990-2022)

الرتبة	الدول	عدد المشاريع	القيمة (مليون دولار)
01	الصين	1757	240.324
02	الهند	1077	281.455
03	البرازيل	962	318.616
04	المكسيك	252	74.948
05	تركيا	245	143.287
06	الفلبين	135	40.464
07	روسيا	132	74.455
08	كولومبيا	125	37.254
09	تايلند	121	29.187
10	الأرجنتين	100	12.274

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: The World Bank, Private Participation in Infrastructure

Database <https://ppi.worldbank.org/en/ppi>

من خلال بيانات الجدول أعلاه يمكن أن نرى بوضوح أن الصين هي سبب هيمنة شرق آسيا على مشاريع الشراكة بين القطاع العام والخاص من حيث العدد، حيث تحتل الصدارة بدون منازع بحيازة 1757 مشروع، أي ما يزيد عن 22% من إجمالي عدد المشروعات في العالم المقامة في 137 دولة، وتحتل المرتبة الثالثة من حيث قيمة الاستثمارات والتي قدرت بـ 240.324 مليون دولار أمريكي، تليها الهند في المرتبة الثانية من حيث عدد المشاريع وقيمة الاستثمارات وذلك بـ 1077 مشروع بقيمة 281.455 مليون دولار أمريكي، ثم البرازيل في المرتبة الثالثة من حيث عدد المشاريع بـ 962 مشروع، والمرتبة الأولى من حيث قيمة الاستثمارات بـ 318.616 مليون دولار أمريكي، ثم تأتي المكسيك في المرتبة الرابعة من حيث عدد المشاريع بـ 252 مشروع والخامسة من حيث قيمة الاستثمارات بـ 74.948 مليون دولار أمريكي، وتركيا في المرتبة الخامسة من حيث عدد المشاريع بـ 245 مشروع و الرابعة من حيث عدد الاستثمارات بـ 143.287 مليون دولار أمريكي، ثم تأتي الفلبين وروسيا وكولومبيا وتايلند والأرجنتين في المراكز من السادسة إلى العاشرة على التوالي، وعلى الرغم من أن عدد المشاريع وقيم الاستثمارات تكون أقل بالمقارنة مع الدول الأعلى في الترتيب، إلا أنها لا تزال تسهم بشكل هام في النشاط الاقتصادي على مستوى العالم.

الفرع الثالث: أثر الشراكة بين القطاع العام والخاص في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة

يعد علاج قصور التمويل الحكومي، والتخفيف من حدة العجز المالي من العوامل الرئيسية التي تدفع العديد من الدول إلى اللجوء لأسلوب الشراكة بين القطاع العام والخاص، حيث ينعكس لجوء الحكومة إلى هذا الأسلوب بشكل إيجابي على هيكلية ميزانيتها العامة، ويكون ذلك من خلال تجنب الدولة الصرف من مواردها السيادية أو احتياطاتها النقدية أو الاقتراض من الخارج، من أجل بناء وصيانة المشاريع الاستثمارية الضخمة التي تحتاج إلى مبالغ ضخمة جداً، ويكون ذلك من خلال نقل الأعباء المالية الكبيرة إلى عاتق القطاع الخاص⁽¹⁾. وفي هذا السياق تأتي آلية الشراكة بين القطاع العام والخاص كحل وسط، حيث تحتفظ الدولة بالرقابة على المشروع، بما يوفر حماية نسبية ومعقولة لصالح المواطنين، وفي الوقت نفسه يتم الرفع من عبئ التمويل الاقتصادي عن كاهل الميزانية العامة، إذ أن تمويل مشروعات الشراكة يضمن للدولة الحصول على مصادر تمويل إضافية لمشاريع البنية التحتية، وذلك من خلال القطاع الخاص، وهذا من شأنه التخفيف من عبئ الميزانية العامة للدولة، كذلك تضمن مشاريع الشراكة للدولة تدفق العملات الأجنبية كموارد جديدة للدولة، بالإضافة إلى أن التمويل من المستثمرين ومن القطاع الخاص يؤدي بشكل عام إلى نقل المخاطر المالية والصناعية وغيرها من المخاطر إلى القطاع الخاص بما يقلل من الآثار السلبية التي تتجم عن هذه المخاطر على الاقتصاد الوطني⁽²⁾.

المطلب الخامس: رؤية صندوق النقد الدولي لعلاج عجز الميزانية العامة للدولة

إن الآثار الاقتصادية والاجتماعية الناتجة عن استمرار عجز الميزانية العامة، وتفاقمه في عديد دول العالم، لاسيما النامية منها، طرحت مسألة علاج العجز في الأوساط الأكاديمية والاقتصادية، وفي هذا الإطار تعد رؤية صندوق النقد الدولي في علاج عجز الميزانية العامة الرؤية السائدة في وقتنا الحالي على المستوى الدولي، والإجراءات المقترحة من طرفه لمعالجة هذه المشكلة هي جزء من حزمة متكاملة من سياسات الإصلاح الاقتصادي التي تم وضعها بالتعاون والتنسيق مع البنك الدولي، وعرفت ببرامج التثبيت والتكيف الهيكلي. ويأتي هذا المطلب للتعرف على الإطار العام لبرامج التثبيت والتكيف الهيكلي التي تبناها كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، على أن يتم التركيز على ما يتعلق منها بمعالجة عجز الميزانية العامة - برامج التثبيت-، مع عرض لأبرز الانتقادات الموجهة لهذه البرامج بالشكل الذي يساعد في الحكم على مدى فعاليتها وجدواها كمنهج يمكن اتباعه لمعالجة عجز الميزانية العامة للدولة.

(1) سامية محمد الحسن، محمد العموري: *التشاركية بين القطاعين العام والخاص كخيار بديل لعلاج العجز في الموازنة العامة للدولة*، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، المجلد (04)، العدد (01)، سورية، 2022، ص: 18-22.

(2) نفس المرجع: ص: 22.

الفرع الأول: الإطار العام لبرامج التثبيت والتكيف الهيكلي لصندوق النقد والبنك الدوليين**أولاً: نشأة برامج التثبيت والتكيف الهيكلي**

ارتبطت نشأة برامج التثبيت والتكيف الهيكلي وتطورها بظهور أزمة المديونية الخارجية التي تعرضت إليها الدول النامية خلال الثمانينات من القرن العشرين، حيث وجدت هذه الدول نفسها أمام اضطرابات هيكلية عميقة تمثلت في تراجع معدلات النمو الاقتصادي، وتراجع في مستويات التنافسية لصادراتها في الأسواق العالمية، فضلاً عن تدني تدفقات رؤوس الأموال الأجنبية إليها، وانخفاض حاد في الإيرادات العامة، وقد أدت هذه الاضطرابات إلى عجز كبير في الميزانية العامة، وميزان المدفوعات، وزيادة في حجم المديونية الخارجية ومعدلات التضخم، وكذا تدهور حاد في سعر الصرف، واستنزاف شبه كلي لاحتياطيات البنوك المركزية من النقد الأجنبي والذهب، بالإضافة إلى تجميد سبل الحصول على قروض جديدة من الخارج بسبب ارتفاع أسعار الفائدة العالمية من جهة وفقدان الثقة في قدرة تلك الدول على سداد ديونها من جهة أخرى⁽¹⁾، وهذا ما شكل بوادر أزمة عالمية تهدد ليس فقط الدول المدينة، ولكن النظام المالي الدولي برمته.

هذه الأوضاع الكارثية للدول النامية دفعتها للجوء إلى المنظمات الدولية - صندوق النقد والبنك الدوليين - من أجل الحصول على التمويل اللازم لمواجهة أزماتها الاقتصادية، ومن جانبها، ربطت هذه المنظمات التمويل والدعم الذي تقدمه بضرورة أن تقوم الدول المستفيدة بتعديلات في سياستها وفقاً للبرامج التي يقدمها كل من صندوق النقد والبنك الدولي⁽²⁾، وخلال سنوات قليلة من بداية ثمانينات القرن العشرين كانت أغلب الدول النامية قد طبقت برامج التثبيت والتكيف الهيكلي، باعتبارها شرطاً رئيسياً في الحصول على الدعم المالي المقدم من طرف صندوق النقد والبنك الدوليين.

ثانياً: مفهوم برامج التثبيت والتكيف الهيكلي

يمكن النظر إلى برامج التثبيت والتكيف الهيكلي المدعومة من طرف صندوق النقد الدولي والبنك الدولي من زاوية تلك الحزمة من القواعد والأدوات والإجراءات والتدابير التي تصدر عن صندوق النقد والبنك الدوليين، والتي تحظى بدعم من الدول المتقدمة، التي تتبعها الحكومة في دولة معينة تعاني من اختلال في التوازن الداخلي معبراً عنه بوجود عجز كبير الميزانية العامة للدولة، ومعدل مرتفع من التضخم، واختلال في التوازن الخارجي معبراً عنه بوجود عجز كبير في ميزان

(1) - أحمد الشاذلي وآخرون: **تقييم أثر برامج التصحيح الهيكلي في بعض الدول العربية: (الأردن - تونس - المغرب - مصر)**، مجلة دراسات اقتصادية صادرة عن صندوق النقد العربي، العدد (103)، 2022، ص: 08.

(2) - Axel Dreher : **The development and implementation of IMF and World Bank conditionality**, HWWA Discussion Paper, No. 165, Hamburg Institute of International Economics (HWWA), Hambur, 2002, p :09

المدفوعات، وتضخم في المديونية الخارجية، بهدف إحداث تصحيحات هيكلية لتحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية التي تصب في إعادة التوازن الداخلي والخارجي⁽¹⁾.

ثالثا: مضمون برامج التثبيت والتكيف الهيكلي

تتضمن برامج التثبيت والتكيف الهيكلي حزمة من السياسات ذات خطوتين ، كالتالي:

1. برامج التثبيت أو الاستقرار : تعد الخطوة الأولى لبرامج الإصلاح الاقتصادي، وهي مجموعة من السياسات قصيرة المدى، الموضوعية بالأساس من وحي صندوق النقد الدولي من أجل إعادة التوازنات الأساسية للاقتصاد - التوازن الداخلي (الميزانية العامة) والتوازن الخارجي (ميزان المدفوعات) - وذلك عند أي مستوى من مستويات النشاط الاقتصادي، دون الاهتمام بالتكاليف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المترتبة على ذلك، بالاعتماد على الأفكار النيوكلاسيكية ، وترتكز على إدارة جانب الطلب من خلال اتباع سياسات مالية ونقدية انكماشية صارمة، تستهدف بالأساس علاج العجز في الميزانية العامة للدولة، وميزان المدفوعات في الدول النامية⁽²⁾.

2. برامج التكيف الهيكلي: وتعد الخطوة الثانية من برامج الإصلاحات الاقتصادية، ويمكن القول أنها مجموعة من السياسات طويلة المدى يختص بها البنك الدولي، وترتكز على تصحيح هيكل الإنتاج وإدارة جانب العرض من خلال إصلاح السياسات السعرية، وتحرير التجارة الدولية وتحرير الاستثمار وأسواق العمل ورأس المال على نحو يضمن استخدام هذه العناصر بشكل أكثر كفاءة في العملية الإنتاجية⁽³⁾.

مؤخرا وبالنظر إلى لآثار السلبية المترتبة عن تطبيق الدول النامية للبرامج آنفة الذكر على المستوى الاجتماعي، فقد تم إدخال السياسات الاجتماعية، بوصفها مرافقة لبرامج التثبيت والتكيف الهيكلي من أجل التخفيف على الفئات المنخفضة الدخل التي يقع عليها العبء الأكبر عند تطبيق برامج التثبيت والتكيف الهيكلي، وقد شملت هذه السياسات برامج لمكافحة البطالة، والفقر وزيادة الإنفاق العمومي على الصحة والتعليم الأساسي⁽⁴⁾.

(1)- أحمد جميل: تطبيق سياسات التثبيت والتكيف الهيكلي بالدول النامية وواقع سياسات الإصلاح الاقتصادي بالجزائر، مجلة معرف، ، المجلد (02)، العدد (02)، المركز الجامعي البويرة، 2022، ص-ص: 260-261.

(2)- يوسف عبد العزيز محمود: برامج التكيف الاقتصادي وفقا للمنظمات الدولية وأثارها على الدول النامية، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (27)، العدد (02)، 2005، ص-ص: 69-70.

(3)- رشيد يوسف: برامج الإصلاح الاقتصادي وأثارها على الاقتصاد الجزائري - دراسة تحليلية للفترة الممتدة بين (1989-2015)، مجلة دفاتر بواذكس، العدد (09)، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018، ص: 2018.

(4)- Jafarey, V. A. "5 Structural Adjustment and the Role of the IMF". In *Structural Adjustment and Macroeconomic Policy Issues*, (USA: International Monetary Fund, 1992, p-p :113-121.

الفرع الثاني: علاج عجز الميزانية العامة ضمن برامج التثبيت الاقتصادي لصندوق النقد الدولي

تعد وصفة صندوق النقد الدولي في علاج عجز الميزانية العامة في الدول النامية إحدى أهم المحاور الثلاث لبرامج التثبيت الاقتصادي "Stabilization programs" ⁽¹⁾، وتتعلق هذه الوصفة من رؤية مفادها أن العجز في الميزانية العامة يعكس في الحقيقة فائضاً في الطلب الكلي ⁽²⁾، وأن هذا الفائض ينبع من سياسات مالية ونقدية توسعية - زيادة عجز الميزانية العامة الممول من خلال التمويل التضخمي - لذلك فقد ركز الصندوق في برامجه على ضبط الطلب الكلي من خلال خفض عجز الميزانية العامة للدولة، وذلك باستخدام حزمة من السياسات المالية والنقدية - مع التركيز بشكل خاص على السياسات المالية - تعمل على خفض مستويات الإنفاق الحكومي، وزيادة الإيرادات العامة في الوقت نفسه ⁽³⁾.

أولاً: ترشيد النفقات العامة

تناولت إجراءات ترشيد مستوى الإنفاق العمومي من قبل صندوق النقد الدولي تخفيض معظم بنود الإنفاق العام، وقد تضمنت ما يلي: ⁽⁴⁾

- تخفيض بند النفقات التحويلية ذات الطابع الاجتماعي خصوصاً ما تعلق بدعم أسعار السلع التموينية الضرورية، وفي هذا الشأن يوصي الصندوق بعدة أساليب ك:
- ✓ الإلغاء الكلي لهذا الدعم مرة واحدة، وذلك من خلال زيادة أسعار هذه السلع حتى تتساوى مع تكلفتها الحقيقية على الأقل؛
- ✓ اتباع سياسة الخطوة خطوة، ويكون ذلك بالرفع التدريجي لأسعار هذه السلع، ويشترط أن تحقق هذه السياسة خفض مستمر لنسبة تكاليف الدعم السلعي إلى إجمالي الإنفاق العمومي في كل سنة من سنوات البرنامج؛
- ✓ إقرار إعانات للفئات الاجتماعية الضعيفة من أجل التخفيف من حدة الآثار الاجتماعية المترتبة على هذا الإجراء، مع ضرورة أن تكون المبالغ الممنوحة من الحكومة في هذا الشأن أقل من المبالغ التي تم الحصول عليها من إلغاء الدعم.

(1) - يسرى محمد أبو العلا وآخرون: *المالية العامة والتشريع الضريبي*، نسخة الكترونية، جامعة بنها، القاهرة، دس، ص 122.

(2) - Chu, Ke-young, and Richard Hemming., *"Public Expenditure, Stabilization, and Structural Adjustment"*. In *Public Expenditure Handbook*, (USA: International Monetary Fund), 1991, p 15.

(3) -Tanzi, Vito, and Mario I. Bléjer. *"Fiscal Deficits and Balance of Payments Disequilibrium in IMF Adjustment Programs"*. In *Adjustment, Conditionality, and International Financing*, (USA: International Monetary Fund, 1984.

(4) - إيمان أحمد عوض: *أثر برامج التكيف الهيكلي لصندوق النقد الدولي على استهلاك الطاقة وانبعاثات ثاني أكسيد الكربون في مصر*، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد (32)، العدد (14)، جامعة حلوان، مصر، 2018، ص: 92.

- تخفيض بند الرواتب والأجور وتجميد التعيينات: من خلال تجميد الزيادات والعلاوات الممنوحة للموظفين، ورفع يد الدولة تدريجيا عن الالتزام بالتوظيف، وفصل الموظفين الزائدين عن الخدمة أو غير الأكفاء، من أجل القضاء على ظاهرة الفساد التي تعرقل فعالية إدارة الأنشطة الحكومية، إضافة إلى إعادة النظر في قوانين التقاعد وشروط منحه؛
- ضغط حجم الإنفاق على التعليم والصحة من خلال خصخصة النشاط في هذه المجالات؛
- الإلغاء الكلي أو الجزئي للدعم الحكومي بأشكاله المختلفة وأنواعه، وتصفية الوحدات الإنتاجية العامة التي تعاني من خسائر، أو بيعها إلى القطاع الخاص؛
- تخفيض بند الانفاق الاستثماري: من خلال تقليص دور الدولة في الاستثمار في المجالات التي يمكن للقطاع الخاص المشاركة فيها، وبذلك ينحصر دور القطاع العمومي في بناء شبكة البنية التحتية التي لا يستطيع القطاع الخاص الاستثمار فيها، لما لها من دور في دعم عملية التنمية الشاملة.

ثانيا: إجراءات زيادة الإيرادات العامة

- تضمنت إجراءات زيادة الإيرادات العامة ضرورة الرفع من نسبة الإيرادات الضريبية إلى إجمالي الناتج المحلي خلال فترة قصيرة، وذلك من خلال: ⁽¹⁾
- الرفع من أسعار غالبية السلع والخدمات المتعددة مثل النقل والمواصلات والاتصالات وإمدادات المياه والكهرباء، فضلا عن الزيادة في أسعار الخدمات العامة مثل خدمات الصحة والتعليم وغيرها لتتماشى مع أسعارها الحقيقية - الدولية -، وذلك في إطار ما يسمى بسياسة استرداد تكلفة الخدمة؛
 - الرفع من مستوى بعض الضرائب غير المباشرة، واستحداث بعض الضرائب الجديدة، مثل ضريبة القيمة المضافة، لما يترتب عنها من توفير إيرادات ضريبية كبيرة على نحو لا ينطوي عليه ظهور انحرافات اقتصادية، كما تسهم الضريبة على القيمة المضافة في تحسين عملية جباية الضرائب الأخرى، من خلال خلق سجلات للمعاملات الاقتصادية والنقدية، والتي تمكن التحقق من سلامة البيانات الواردة فيها، عن طريق قنوات الإنتاج والتوزيع المختلفة ⁽²⁾؛
 - إعداد هياكل ضريبية تتسم بتوسيع نطاق الوعاء الضريبي، وترشيد هيكل أسعار الضرائب والحد من المبالغة في درجة التصاعد الضريبي، على نحو يسهم في تدعيم حوافز العمل والادخار والاستثمار، كل ذلك من شأنه أن يسهم في توسيع نطاق فرض الضريبة وخلق أوعية ضريبية جديدة وبالتالي زيادة الحصيلة الضريبية؛

(1) - هاجيرة ديلمي : عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه من منظور إسلامي، أطروحة دكتوراه، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2016، ص: 148.

(2) - Khalilzadeh-Shirazi, J., & Anwer Shah, Tax Reform In The Developing Countries, Finance And Development, vol (28), No (02), 1991, p : 45.

- قيام الدولة بمعالجة إشكالية القطاع الموازي إما من خلال منحه صفة الشرعية أو من خلال القضاء على الأسباب التي أدت إلى نشأته، هذا بالإضافة إلى تطوير وتحديث الإدارة الضريبية لتتمكن من متابعة أنشطة هذا القطاع بصفة خاصة ومواجهة ظاهرة التهرب الضريبي بصفة عامة،
- التخلص من الدعم المستمر والمتزايد لشركات القطاع العمومي، وبيعها إلى القطاع الخاص المحلي أو الأجنبي، في إطار ما يعرف بخصخصة شركات القطاع العمومي، لما له من أثر في تخفيف أعباء الميزانية العامة، كما أن تصفية هذه المشروعات أو تأجيرها يجلب إيرادات جديدة للميزانية العامة تسهم في سد شئ من عجزها، أو العمل على إدارتها على أسس اقتصادية وتجارية لتحقيق أرباح اقتصادية.

الفرع الثالث: تقييم برامج التثبيت الاقتصادي في علاج عجز الميزانية العامة للدولة

أولاً: ملاحظات عامة حول برامج التثبيت الاقتصادي لصندوق النقد الدولي

- لكي نتمكن من تقييم هذا البرنامج يتوجب علينا ذكر ملاحظات هامة حول طريقة تطبيق هذا البرنامج ومن ثم محاولة تقييمه، نوجزها فيما يلي:
- أن الإجراءات المالية السابقة تتحدد على شكل أهداف كمية ورقمية تعرف بـ "معايير الأداء يجب تحقيقها خلال فترة زمنية معينة، وجدول زمني محدد من قبل صندوق النقد الدولي، وذلك بالشكل الذي يوصل إلى أهداف البرنامج⁽¹⁾ فمثلاً يجب الوصول إلى نسبة (A) من عجز الميزانية العامة للدولة خلال فترة محددة من خلال تخفيض الإنفاق العام بنسبة مئوية (B) وزيادة الإيرادات الضريبية بنسبة (D)؛
 - يتولى الصندوق عملية مراقبة تنفيذ المعايير السابقة الذكر، وفي حال حدوث أي تقصير في الأداء يتم إيقاف حق البلد المستفيد في الحصول على الموارد المالية من طرف صندوق النقد الدولي بموجب الاتفاق الذي عقد بين الطرفين قبل تنفيذ البرنامج، والذي يعرف بـ "خطاب النوايا Intent Letter"⁽²⁾؛
 - تنفيذ برامج التثبيت خلال فترة قصيرة الأجل من سنة إلى ثلاث سنوات، وهي مدة لا تكفي لإحداث تغييرات جوهرية في البلد المعني بالشكل الذي يعيد له استقراره؛
 - تتسم برامج التثبيت الاقتصادي لصندوق النقد الدولي بكونها ذات طبيعة نمطية، حيث تفرض بقوالب جاهزة على كافة الدول بغض النظر عن تباين اقتصادياتها، وهياكلها الإنتاجية، وتكويناتها

⁽¹⁾ - Michael Mussa and Miguel Savastano : The IMF Approach to Economic Stabilization. NBER Macroeconomic Annual, The University of Chicago Press, vol (14), p : 89

⁽²⁾ - Michael Mussa and Miguel Savastano : The IMF Approach to Economic Stabilization. , op.cit, P89.

الاجتماعية والسياسية، وهذا الجمود يقلل من قدرة صانعي السياسات الاقتصادية في البلد المعني على تكيف وتعديل سياستهم بما يتوافق مع ظروف البلد وتطلعاته المستقلة⁽¹⁾.

ثانيا: الآثار الناتجة عن تطبيق برامج التثبيت الاقتصادي

اتضح مما تقدم أن برامج التثبيت الاقتصادي لصندوق النقد الدولي لعلاج عجز الميزانية العامة للدولة تعاني من الكثير من النقائص، نجم عنها آثار سلبية على جميع المستويات في عديد الدول النامية المطبقة لها، مثل دول أمريكا اللاتينية، ودول إفريقيا جنوب الصحراء، وبعض الدول الفقيرة كاليمن وهايتي وبيرما، بالإضافة إلى دول عربية كمصر وتونس والأردن والمغرب، والجزائر، وسنحاول مناقشة هذه الآثار بعد تقسيمها لآثار اجتماعية ومالية واقتصادية وسياسية كالتالي:

1. على المستوى الاجتماعي: ترتب عن برنامج التثبيت الاقتصادي الصادر عن صندوق النقد الدولي آثار اجتماعية كارثية، حيث أن العبء الأكبر للسياسات الصارمة والمتشددة التي يقترحها الصندوق يقع على الفئات ذات الدخل المنخفضة والمتوسطة مما يزيد من سوء أوضاعها الاجتماعية، وذلك من خلال التسبب في تخفيض نصيب الفرد من إجمالي الناتج القومي، وتخفيض الأجور، وزيادة البطالة، وتدهور مستوى الخدمات الاجتماعية، وانخفاض مستويات التعليم وزيادة مشكلات سوء التغذية وضعف الصحة، وزيادة مستويات الفقر والتفاوت في الدخل⁽²⁾، ويمكن مناقشة الأسباب التي أدت لهذه الآثار كالتالي: ⁽³⁾

■ **الفقر:** إن السياسات الإنكماشية التي تتضمنها برامج التكيف الاقتصادي لصندوق النقد الدولي ك: تخفيض القيمة الحقيقية للأجور والمرتبات أو تثبيتها على الأقل، وتخفيض أو حتى إلغاء الدعم للسلع والخدمات الحكومية، وزيادة أسعار منتجات القطاع العام، وفرض ضرائب غير مباشرة أدت إلى زيادة نسبة الفقر، وتشكيل هرم اجتماعي تتكون قاعدته من شريحة واسعة من الطبقات الفقيرة والهشة متزايدة العدد، وتترعب على قمته مجموعة صغيرة جدا تزداد غنى؛

■ **التفاوت في توزيع الدخل:** إن عمليات الخصخصة التي تم تطبيقها في الدول النامية كانت دون توفر البيئة الاقتصادية والقانونية والاجتماعية المناسبة، وافتقار هذه الدول لاستراتيجية بعيدة الأمد في هذا المجال، وقد أدت إلى تشكيل طبقة قليلة العدد تهيمن على الموارد الاقتصادية، والقرار الاقتصادي للبلد، وافتقار الشريحة الكبرى من أفراد المجتمع، وهذا ما بدا واضحا في دول التحول

⁽¹⁾ - Anne O. Krueger et al, *IMF Stabilization Programs, Economic and Financial Crises in Emerging Market Economies*, University of Chicago Press, 2003, p-p: 297-301.

⁽²⁾ - عيسى بن ناصر: *الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج التكيف والتعديل الهيكلي في الجزائر*، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد (03)، العدد (07)، جامعة باقة، 2002، ص: 123.

⁽³⁾ - يوسف عبد العزيز محمود: *برامج التكيف الاقتصادي وفقا للمنظمات الدولية وأثارها على الدول النامية*، مرجع سبق ذكره، ص: 85.

الاقتصادي خلال مسيرتها نحو اتجاه اقتصاد السوق، كما أن التضخم المرافق يعيد توزيع الدخل والثروة بطريقة عشوائية ضد مصلحة الطبقات الفقيرة والهشة؛

■ **البطالة:** إن السياسات المتبعة لتنفيذ البرامج والمتمثلة في تسريح عدد كبير من عمالة القطاع العام، والتوجه نحو خصخصة المؤسسات العمومية، وتجميد سياسات التوظيف في القطاعات الحكومية قد أدت إلى تزايد نسبة البطالة.

وعليه، يمكن القول أن برنامج التثبيت الاقتصادي لصندوق النقد الدولي ذو تكلفة اجتماعية باهضة جدا، الأمر الذي عرضه لانتقادات قاسية من طرف وكالات دولية أخرى، وحكومات بلدان نامية، فضلا عن منظمات إقليمية ووطنية، حيث في هذا الشأن اتهمت "اللجنة الاقتصادية لإفريقيا" برامج التثبيت الهيكلي لصندوق النقد الدولي بأنها تمزق نسيج المجتمع الإفريقي لما لها من تأثير على الطبقة الفقيرة، ولاسيما الفئات الضعيفة مثل الأطفال والنساء والمسنين⁽¹⁾، عبرت منظمة اليونسيف كذلك من خلال تقريرها "Adjust with human face" عن الأثر السلبي لهذه البرامج على الجانب الاجتماعي، وأوصت بضرورة إدخال عناصر اجتماعية جديدة في هذه السياسات، تستهدف بالأساس استئصال الفقر، وزيادة التوظيف، وتعزيز التكامل الاجتماعي⁽²⁾.

2. **على المستوى المالي:** يتميز برنامج التثبيت الاقتصادي لصندوق النقد الدولي بوجود تناقض كبير بين الأهداف المطلوبة وبعض الإجراءات لتحقيق هذه الأهداف على المستوى المالي، ففي الوقت الذي تهدف فيه هذه البرامج إلى علاج عجز الميزانية العامة من خلال زيادة الموارد المالية للدولة عن طريق الرفع من معدلات بعض فئات الضرائب، فإن بعض الإجراءات المقترحة تؤثر سلبا على الحصيلة الضريبية، وتزيد العجز في الميزانية العامة، ومن بين هذه الإجراءات: ⁽³⁾

■ انخفاض الحصيلة من الإيرادات الضريبية كنتيجة حتمية لانخفاض الاستثمار والتوظيف والنمو بسبب ارتفاع أسعار الفائدة؛

■ إقرار التوجه نحو خصخصة القطاع العمومي، وما ترتب عنه من توقف الفائض الاقتصادي السنوي الذي كانت تدره بعض الهيئات العمومية الناجحة، بدون تحقيق أي هدف من هذه الخطوة، حيث كشفت التجارب الدولية العملية أن الدول النامية لم تطبق هذا الإجراء بشكل صحيح، بل إنها تخلصت من القطاع العمومي فقط، دون إيجاد بيئة تنافسية سليمة؛

(1) - عيسى بن ناصر : الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج التكيف والتعديل الهيكلي في الجزائر، مرجع سبق ذكره: 123.

(2) - يوسف عبد العزيز محمود: برامج التكيف الاقتصادي وفقا للمنظمات الدولية وأثارها على الدول النامية، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 84-85.

(3) - زهيرة غالمي: تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بين البدائل التقليدية والإسلامية - عرض تجارب دولية-، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2017، ص-ص: 150-151.

■ ارتفاع بنود الإنفاق العمومي بسبب ارتفاع أسعار السلع المنتجة محليا التي تقتنيها الحكومة، وذلك نتيجة زيادة تكلفة رأس مال نتيجة ارتفاع أسعار الفائدة؛

3. **على المستوى الاقتصادي:** تعد السياسات المالية التي يقترحها صندوق النقد الدولي من خلال برامج التثبيت الاقتصادي ذات تكلفة اقتصادية عالية جدا، وهذا راجع لكونها ذات طابع انكماشى وتؤثر سلبا في مستوى النشاط الاقتصادي ومعدلات النمو، فمثلا إجراءات كبح نمو الطلب الكلي مثل زيادة الضرائب والرفع من أسعار الفائدة وأسعار الطاقة، ينجم عنها وجود عقبات كثيرة أضرت بالعديد من المشروعات، مما أدى إلى إفلاسها أو ضعف إنتاجها على الأقل، وإن تم تسجيل معدلات نمو اقتصادي طفيفة خلال فترة تطبيق هذا البرنامج فهو نمو مؤقت مترتب عن التدفق الضخم للاستثمارات ورؤوس الأموال الأجنبية، وبالتالي فهو نمو اقتصادي غير مستدام، أي أنه غير قابل للاستمرار لفترات زمنية طويلة⁽¹⁾.

4. **على المستوى السياسي:** تواجه حكومات الدول النامية المطبقة لبرامج التثبيت الاقتصادي المقررة من قبل صندوق النقد الدولي مشاكل أمنية، وهذا راجع إلى الرفض الجماهيري للبرامج سابقة الذكر للصندوق، مما يأخذ شكل عصيان مدني، ومظاهرات شعبية واسعة، وقد تضطر الدول نتيجة لذلك الرفض إلى فرض قوانين استثنائية تقيد من حريات المواطنين، مما قد يحدث تعارضا بين تطبيق هذا البرنامج وبين مبدأ الديمقراطية وحرية التعبير في الدول النامية، حيث أدت هذه البرامج في الكثير من الدول النامية إلى المظاهرات والاضطرابات السياسية والأمنية، بل قد وصل الأمر في بعضها إلى تغيير نظام الحكم من أساسه مثل ما حدث في جمهورية مصر⁽²⁾.

نتيجة للأوضاع الكارثية للدول النامية المطبقة لهذه البرامج منذ نهاية الثمانينات وإلى غاية يومنا هذا، سجل تصاعد لموجة رفض وانتقاد واسعة لبرامج التثبيت الاقتصادي لصندوق النقد الدولي من طرف العاملين في المنظمات الدولية مثل UNESCO و UNCTAD و UNDP فضلاً عن بعض المنظمات الإقليمية في إفريقيا وأمريكا اللاتينية كـ: ECA و CEPAL، ورغم أن خبراء صندوق النقد الدولي ظلوا يدافعون عنها إلا أن ضالة النتائج المحققة من طرف هذه البرامج كما ذكرنا آنفا دفع بشدة نحو ضرورة اتخاذ جملة من الخطوات لمواكبة هذه الانتقادات⁽³⁾ أهمها إضافة

⁽¹⁾ - Tulin Demiroglu and Murat Karagoz : *IMF Stabilization Programs and their Effects on the World Economic Crises*, Istanbul Conference of Economics and Finance, ICEF 2015, 22-23 October 2015, Istanbul, Turkey, p : 406.

⁽²⁾ - زهيرة غالمي: *تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بين البدائل التقليدية والإسلامية - عرض تجارب دولية -*، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2017، ص: 151.

⁽³⁾ - عبد اللطيف مصطفى وعبد الرحمان سانية: *نشأة برامج التثبيت والتكيف الهيكلي وتطورها، دراسات في التنمية الاقتصادية*، على الموقع: <https://almerja.net/reading.php?idm=191790>، تاريخ الاطلاع: 20-05-2024.

برامج جديدة تعد بمثابة المرحلة الثانية لبرامج التثبيت، وذلك بالتعاون مع البنك الدولي سميت بـ "برامج التكيف أو الإصلاح الاقتصادي"، يتم تطبيقها في الأمد الطويل، وتستهدف في الأساس تصحيح الهيكل الإنتاجي من أجل تحقيق نمو مستدام في بيئة مستقرة، مع إيلاء أهمية كبيرة للجوانب الاجتماعية، وذلك من خلال السياسات الهادفة لإعادة توزيع الدخل، والتخفيف من حدة الفقر في إطار الإعلان عن تسهيلات النمو والحد من الفقر (PRGF) ⁽¹⁾.

في ضوء ما تقدم، يتضح لنا أن صندوق النقد الدولي في رؤيته لعلاج عجز الميزانية العامة للدولة، تعامل مع العجز على أنه رصيد حسابي يجب تخفيضه على المدى القصير، وذلك عن طريق حزمة من السياسات المالية ذات طبيعة نمطية، تفرض بقوالب جاهزة على جميع الدول دون أي مراعاة للاختلافات الموجودة في اقتصادياتها وهيكلها الإنتاجية، وكذا تركيبها الاجتماعية والسياسية، تهدف في المقام الأول إلى تخفيض النفقات العامة وفي نفس الوقت تعمل على زيادة حجم الإيرادات العامة بغض النظر عن ما يرافق ذلك من آثار سلبية على جميع المستويات للدول المطبقة لهذه البرامج، لذا ومن أجل تحقيق الأهداف المرجوة من هذه البرامج يتوجب على الدول المعنية بها تكيف سياسات هذا البرنامج بما يتناسب مع ظروفها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتطلعاتها المستقبلية.

⁽¹⁾ - Jafarey, V. A. "5 *Structural Adjustment and the Role of the IMF*", op. cit , p : 114.

خلاصة الفصل

في نهاية هذا الفصل، حاولنا التطرق لفلسفة الفكر المالي الوضعي للميزانية العامة للدولة وعجزها المالي، ومن ثم النظريات المفسرة للعجز، بالإضافة إلى أهم الأساليب المستخدمة في تمويله، ورؤية صندوق النقد الدولي في علاجه، وقد تم التوصل إلى النتائج التالية:

- تطورت الميزانية العامة في الفكر المالي الوضعي بتطور وظيفة الدولة في الحياة الاقتصادية من أداة مالية محايدة في يد الدولة الحارسة يحظر عليها التدخل في شؤون الحياة الاقتصادية والاجتماعية، مهمتها الوحيدة تحقيق التوازن القصري بين النفقات والإيرادات العامة في ظل الفكر المالي الوضعي التقليدي، إلى أداة رئيسية في يد الدولة المتدخلة تهدف من خلالها لتحقيق التوازن المالي والاقتصادي والاجتماعي في ظل الفكر المالي الوضعي الحديث؛
- عجز الميزانية العامة للدولة مشكلة اقتصادية نتجت عن التنامي المستمر في وظائف الدولة الحديثة، وهي ظاهرة معقدة ومركبة ولا يمكن إرجاعها لسبب واحد، وهذا لوجود شبكة من العوامل والمؤثرات التي أسهمت في حدوثها، ويتعلق بعضها بالتغيرات التي حدثت في النفقات العامة وبعضها الآخر يتعلق بالتغيرات في الإيرادات العامة، وتتباين الأهمية النسبية لتلك العوامل من دولة لأخرى، ومن هنا تبرز خطورة تعميم أساليب التمويل، ووسائل العلاج على كافة بلدان العالم؛
- تنتهج الدول في سبيل تمويل عجز الميزانية العامة أساليب متباينة، منها القروض المحلية أو طرح السندات الحكومية، أو طبع النقود أو من خلال اللجوء إلى الاقتراض الخارجي، أو من خلال السحب من الاحتياطات أو الأصول الخارجية، أو اتباع مزيج من تلك الأساليب أو غيرها، ويتوقف اختيار الدولة لأسلوب تمويل العجز على طبيعة العجز وحجمه، ودرجة تقدم اقتصاد الدولة، كما تتوقف آثار العجز على الاقتصاد الوطني على أسلوب التمويل المختار، سواء تمويل عن طريق طبع النقود والذي قد يولد آثارا تضخمية، أو تمويل عن طريق الاقتراض والذي يحمل الدولة عبئ فوائد وأقساط هذا الدين؛
- إن تصاعد حدة الضغوط التضخمية وتقادم أعباء الدين العمومي الداخلي والخارجي، و استنزاف الاحتياطات جعل مشكلة عجز الميزانية العامة تبرز بوضوح في أي برنامج يستهدف الإصلاح الاقتصادي، وتعتبر سياسات الإصلاح الاقتصادي التي يطرحها صندوق النقد الدولي هي الرائدة في الوقت الراهن، وهي سياسات ذات نزعة انكماشية في جوهرها، تشتمل على حزمة إجراءات تهدف إلى زيادة الموارد الحكومية من جهة، وتخفيض كثير من بنود النفقات العامة من جهة أخرى، وقد كانت تكلفة هذه السياسات على التنمية الاقتصادية والاجتماعية باهضة جدا، ولم تحل مشكلة العجز، التي بقيت قائمة تلقي بظلالها على الأجيال المتعاقبة.

الفصل الثاني

عجز الميزانية العامة للدولة
وأساليب تمويله في الفكر
المالي الإسلامي

تمهيد

إن المقصد العام من التشريع الإسلامي هو تحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة، وذلك من خلال جلب النفع لهم ودفع الفساد عنهم، و الدولة في الفكر المالي الإسلامي هي جزء منه، تقوم بتحقيق أهداف محددة، وتنفيذ وظائف معينة، ولعل الوظيفة الرئيسية للدولة في الإسلام تتمثل في رعاية مقصد الشريعة الإسلامية في الأمة، ويدخل تحت هذه الوظيفة العامة الكثير من الوظائف الفرعية والتي تتعلق برعاية الدين وسياسة الدنيا، ويقتضي قيام الدولة في الفكر المالي الإسلامي بهذه الوظائف استخدام ميزانيتها العامة لتلبية مختلف الحاجات الجماعية والعامة، فالدولة الإسلامية لم تكن حارسة فقط منذ البداية، بل كانت متدخلة في جميع نواحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية سواء في أوقات الأزمات أو الأوقات العادية، وبالتالي لم يكن مبدأ التوازن في الفكر المالي الإسلامي مبدأ مقدس يمنع الخروج عليه بل كان متروك للدولة الإسلامية أن تأخذ فيه بما يتناسب مع ظروفها، ويحقق مصالحها العامة - الاقتصادية والاجتماعية والسياسية- وهو الهدف الأسمى والأكثر قداسة، ونتيجة لهذا شهدت الميزانية العامة للدولة الإسلامية حالات مبررة من العجز، وقد أقر الفكر المالي الإسلامي عديد الأساليب المالية لتمويل العجز في الميزانية العامة تختلف عن نظيرتها في الفكر المالي الوضعي. وللإحاطة بمختلف الجوانب التي تم أشركنا إليها ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: فلسفة الفكر المالي الإسلامي للميزانية العامة للدولة؛

المبحث الثاني: أساليب تمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي؛

المبحث الثالث: سياسات داعمة لتمويل عجز الميزانية العامة في الفكر الإسلامي.

المبحث الأول: فلسفة الفكر المالي الإسلامي للميزانية العامة للدولة

نظرا لأهمية موضوع المال في الإسلام، جاءت الشريعة الإسلامية موضحة ومبينة لأحكامه ومؤكدة على حرمة، ومحددة لضوابط جبايته وإنفاقه، فمنذ نشأة دولة الإسلام في المدينة المنورة وجدت الأموال العامة، فكان للدولة الإسلامية إيراداتها ونفقاتها التي تمكنها من أداء واجباتها، وتنفيذ مهامها، وكانت هذه الأموال واضحة المعالم، ولما كانت الميزانية العامة هي إحدى الوسائل التي تنظم من خلالها الأموال العامة، حيث تخطط للإيرادات والنفقات وفق سياسة مالية حكيمة ومتميزة لتحقيق الأهداف المنشودة، فقد أولاه الفكر المالي الإسلامي أهمية كبيرة، مما يجعل موضوع الميزانية العامة في هذا الفكر جديراً بالبحث والدراسة. وعليه يأتي هذا المبحث للوقوف على فلسفة الفكر المالي الإسلامي للميزانية العامة من خلال تبين ماهيتها وتوضيح أهدافها وقواعدها وضوابطها، وحدود تدخلها في النشاطات الاقتصادية للدولة الإسلامية في إطار الأحكام الشرعية، وعليه سنراعي في دراسة مبحثنا هذا المطالب التالية:

✍ المطلب الأول: البيئة الاقتصادية التي انبثق منها الفكر المالي الإسلامي؛

✍ المطلب الثاني: ماهية الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي؛

✍ المطلب الثالث: الجوانب الفنية للميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي؛

✍ المطلب الرابع: عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي.

المطلب الأول: البيئة الاقتصادية التي انبثق منها الفكر المالي الإسلامي ومبادئها

في البداية وقبل أن نخوض في تفاصيل الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي، يتوجب علينا أولاً أن نتعرف على البيئة الاقتصادية التي انبثق منها الفكر المالي الإسلامي، وذلك لما لهذه الأخيرة من تأثير شامل على النشاط المالي للدولة في الإسلام.

الفرع الأول: مفهوم البيئة الاقتصادية في الإسلام:

تشير البيئة الاقتصادية الإسلامية إلى نظام اقتصادي شامل ومتكامل يقوم على مبادئ وقيم إسلامية ثابتة مستمدة من القرآن والسنة النبوية الشريفة، جاءت منظمة لشؤون الفرد والمجتمع في مختلف جوانب الحياة بما في ذلك العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات، إضافة إلى الجوانب الاقتصادية والمالية⁽¹⁾ لقوله تعالى ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾⁽²⁾. وبالتالي يتميز هذا النظام الاقتصادي بكونه مكتمل ومثالي، وهو بهذا يتفوق على باقي الأنظمة الاقتصادية في الفكر الوضعي رأسمالية كانت أم اشتراكية، والتي تستند في نشأتها إلى نظريات ومبادئ متغيرة قابلة للتعديل والتغيير

(1) - كايد يوسف قرعوش وآخرون: النظام الاقتصادي في الإسلام، منشورات جامعة القدس المفتوحة، فلسطين، 2009، ص:

(2) - سورة الأنعام: الآية رقم (38)

طبقا الزمان والكمال، بل أيضا أثبتت اختلالها وانحرافها في عديد من الأوقات مثل أزمة الكساد العظيم في عام 1929، والأزمة المالية العالمية في عام 2008، فهي وليدة الفكر البشري، ومما لاشك فيه أنه لا يوجد مقارنة بين تنظيم خالق الكون، وتنظيم المخلوق من جهة، وتعاليم الإسلام التي تتسم بالخلود والديمومة من جهة أخرى⁽¹⁾.

فالنظام الاقتصادي الإسلامي نموذج فريد يتميز بتفاعل ديني مع العناصر الاقتصادية، مما يسهم في تحقيق توازن مستدام بين الأبعاد الاقتصادية والأخلاقية في الأنشطة الاقتصادية، واتخاذ القرارات المالية، حيث يعكس هذا التوازن التفاعل الإيجابي بين الجوانب الربحية والأخلاقية لضمان أن الأنشطة الاقتصادية لا تتعارض مع القيم الأخلاقية، والأخلاقيات الإسلامية⁽²⁾.

وعليه فإن البيئة الاقتصادية الإسلامية تعبر عن إطار فريد يقوم على مجموعة من المبادئ الأساسية الصادرة في القرآن والسنة النبوية المشرفة تتجلى فيها قيم وأخلاقيات الإسلام، حيث تجمع هذه المبادئ بين الجانبين الروحي والاقتصادي، و تعمل على تحديد طبيعة العلاقة بين الفرد والمجتمع وكذلك بين الفرد والاقتصاد، بهدف تحقيق التوازن بين الاقتصاد والأخلاق، وذلك بتوجيه الأنشطة الاقتصادية نحو تحقيق الربح بطرق مشروعة ومسؤولة.

الفرع الثاني: مبادئ البيئة الاقتصادية في الإسلام

كي يتسنى لنا معرفة كيف يمكن للبيئة الاقتصادية الإسلامية تحقيق التوازن بين الاقتصاد والأخلاق، يتعين علينا أن نلقي نظرة عميقة على أهم المبادئ التي تقوم عليهم هذه البيئة كالتالي:

أولاً: الملكية المزدوجة

يقر ويتبنى الاقتصاد الإسلامي مبدأ الملكية المزدوجة والذي يدمج الملكية الفردية - الخاصة - مع الملكية العامة مع ملكية الدولة بما يضمن إعطاء كل ذي حق حقه⁽³⁾، وبناءً على ذلك فإنه لا يتفق مع النموذج الرأسمالي للملكية الذي يركز حصراً على تعزيز الملكية الخاصة واعتبارها المبدأ الأساسي للملكية، ولا مع النموذج الاشتراكي الذي يلتزم بالملكية العامة كمبدأ عام طبيعي⁽⁴⁾، فقد روي

(1) - حسن شحاتة: الفروق الأساسية بين النظام الاقتصادي الإسلامي والنظم الاقتصادية الوضعية، سلسلة منشورات في الاقتصاد الإسلامي، جامعة القاهرة، مصر، دس، ص-ص: 3-6.

(2) - سعد بن حمدان اللحاني: مبادئ الاقتصاد الإسلامي، سلسلة محاضرات في قسم الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، 1428، ص: 07.

(3) - حسين شحاتة: حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد (03)، العدد (01)، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، 2003، ص: 09.

(4) - أحمد النوعي، المال العام في الشريعة الإسلامية، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد (07)، العدد (01)، جامعة عمر ثليجي، 2023، ص: 1598.

عن الإمام أحمد وغيره أن الرسول ﷺ قال: " المسلمون شركاء في ثلاث: في الماء والكأ والنار"⁽¹⁾. وبناءً على هذا فالاقتصاد الإسلامي يؤمن بالملكية المزدوجة التي تمزج بين الملكية الفردية والملكية العامة على حد سواء كأصل وليس كمجرد استثناء مؤقت، فهو يعترف بالملكية الفردية والملكية الجماعية ويخص كل منهما حقلاً خاصاً تعمل فيه وفق لأسس وقواعد أصولية وفكرية قوية تتوافق مع الشريعة الإسلامية⁽²⁾.

والملكية المزدوجة بهذا المفهوم في الإسلام تهدف إلى تحقيق التوازن بين حقوق الأفراد في الملكية الفردية وحقوق المجتمع في الاستفادة من الموارد العامة، مع تعزيز توزيع الفرص بشكل عادل طالما لا يوجد تعارض بينهما، أو كان من الممكن التوفيق بينهما، أما في حالة وجود تعارض بين مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة مع تعذر تحقيق التوازن أو التوفيق بينهما فإن الإسلام يقدم ويفضل مصلحة المجتمع على مصلحة الفرد⁽³⁾.

ثانياً: الحرية الاقتصادية المقيدة

تعد الحرية الاقتصادية في الإسلام جزءاً أساسياً من الفلسفة الاقتصادية الإسلامية، ويفضي مفهومها إلى تمكين الأفراد من ممارسة أنواع النشاط الاقتصادي المختلفة، ويفهم من هذا المفهوم أن المسلم له حرية التملك والتصرف في مشاريعه الخاصة، وممارسة نشاطاته التجارية والمالية، مع الالتزام بالضوابط الشرعية المحددة في القرآن والسنة دون أن يتسبب ذلك في إيذاء الآخرين⁽⁴⁾.

تتيح هذه الحرية الاقتصادية تتيح للأفراد إمكانية إنفاق أموالهم في المباحات أو استثمارها وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، أو بإذخارها وفق الطرق المشروعة، وبذلك تكون هذه الحرية هي وسيلة تحقيق المصالح العامة لكافة المجتمع⁽⁵⁾، قال الله تعالى ﷻ: ﴿وَجِلُّهُمْ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾⁽⁶⁾.

وكون الإسلام يشرع الحرية الاقتصادية ويحترمها ويحميها، ويعد التعدي عليها ظلماً وجوراً، فهذا لا يعني أبداً إعطاءها كاملة غير منقوصة للأفراد، لأن الإنسان بطبعه مفطور على حب المال، والحرية الكاملة في ممارسة فعاليات النشاط الاقتصادي من شأنها أن تؤدي إلى الانحراف عن حدود

(1) - رواه رجل من المهاجرين، أخرجه أبو داود (3477).

(2) - عبد الله بن عبد المحسن الطريقي: الاقتصاد الإسلامي، أسس ومبادئ وأهداف، ط (11)، مؤسسة الجريسي للتوزيع والاعلان، جامعة الملك فهد، 2009، ص: 26.

(3) - نفس المرجع، ص: 26.

(4) - توفيق أزرقي: الخصائص العامة للاقتصاد الإسلامي وأهم المبادئ التي تحكمه، مجلة الدراسات الدينية، عدد خاص، جامعة أنقرة، تركيا 2022، ص: 08.

(5) - نفس المرجع: ص: 08.

(6) - سورة الأعراف: الآية رقم (157).

المنهج الإسلامي بما يهدد المصالح العامة للجماعة، ولهذا فالاقتصاد الإسلامي يقيد الحرية الاقتصادية، وذلك من خلال وضع الضوابط الشرعية في تكسب المال وإنفاقه، على عكس النظام الرأسمالي الذي أقرها بلا أي قيود أو ضوابط، وجعل لدى الفرد مطلق الحرية في الكسب والإنفاق، وعكس النظام الاشتراكي الذي قيد تلك الحرية فمنع الناس من التملك⁽¹⁾. والإسلام من وراء تقييده للحرية في ممارسة مختلف فعاليات الأنشطة الاقتصادية بوضعه لضوابط شرعية يستهدف تحقيق أمور ثلاثة أساسية هي: (2)

■ أن يكون النشاط الاقتصادي في نطاق ما حله الشرع، أي يجب أن يتفق مع مبدأ الحلال والحرام والقيم الأخلاقية، ويستهدف هذا القيد ربط الاقتصاد الإسلامي بمعنى الطاعة والعبودية لله، حتى تكون أفعال الناس وأعمالهم اليومية عبادة خالصة لله تعالى، وبالتالي يحظر على كل فرد ممارسة أي نوع من أنواع النشاط الاقتصادي يتعارض مع أهداف الإسلام، وقيمه الأخلاقية و الروحية؛

■ ضمان حق الدولة في التدخل لحماية وحراسة مصالح المجتمع العامة، وتحقيق التوازن فيه، وذلك من خلال الحد من حريات الأفراد في ممارسة النشاط الاقتصادي الذي لا يتفق مع تعاليم الإسلام، وللسلطة العليا في الإسلام حق الطاعة في ذلك⁽³⁾ لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾⁽⁴⁾، ويتفق المسلمون بأن أولي الأمر هم أصحاب السلطة الشرعية العليا في المجتمع، وإن كان هناك اختلاف بينهم في تعيينهم وتحديد شروطهم، أما حدود هذا التدخل فهو مقيد بدائرة الشرع ووفقا لما تقتضيه المصلحة العامة للمجتمع، بحيث لا يجوز لتدخل الدولة أو ولي الأمر بأي حال من الأحوال أن يصل إلى إلغاء حرية الأشخاص تماما، أو الاعتداء على ملكيتهم بدون وجه حق⁽⁵⁾؛

■ تربية المسلم على الإيثار بمصلحة نفسه لأجل مصلحة غيره، وذلك من خلال تحقيق التوازن بين مصلحته الشخصية ومصلحة الآخرين، فيمتنع عن كل تصرف يسبب ضررا أو مفسدة أو يعتبر ظلما للآخرين، حتى لو كان هذا التصرف يعود بالنفع الذاتي عليه.

(1) - خليل أحمد معرف: الحرية الاقتصادية بين الاطلاق الرأسمالي والنفي الاشتراكي وموقف الإسلام منها (دراسة نظرية وصفية)، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، المجلد (05)، العدد (04)، جامعة السليمانية، العراق، 2021، ص: 103.

(2) - عبد الله بن عبد المحسن الطريقي: الاقتصاد الإسلامي، أسس ومبادئ وأهداف، مرجع سبق ذكره، ص: 27.

(3) - إسماعيل علوي، عادل مياح: الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من المنظور الإسلامي، الملتقى الدولي "الاقتصاد الإسلامي: الواقع والرؤى"، جامعة غرداية، الجزائر، يومي 23-24 فيفري 2011، ص: 07.

(4) - سورة النساء: الآية رقم (59).

(5) - محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار الفكر للنشر، بيروت، لبنان، 1968، ص: 263.

وعليه، فإن الانسان في ظل البيئة الإسلامية الصحيحة ينشأ نشأ مختلفا، ويوجه حريته توجيهها مهذبا صالحا ومتحضرا دونما أن يشعر بأنه سلب شيئا منها، لأن الإسلام قد احتواه حتى أصبح لا يشعر بحريته إلا في ظل رسالته السامية.

ثالثا: التكافل الاجتماعي

من الحقائق الثابتة التي لا جدال فيها أن الأفراد في المجتمع يتفاوتون في حيازة الإمكانيات التي تخولهم الحصول على المال الذي يعتبر أساسا للملكية، ولحماية أولئك الذين لا يملكون القدرة على تحقيق هذا، فقد شرع الله التكافل الاجتماعي والتوازن بين أفراد الأمة، بهدف منع التفاوت الكبير في مستوى المعيشة، فأمر بتفقيت الثروة عبر الإرث، وجعل الزكاة واجبة لتوجيه جزء من الثروة لمن هم في حاجة، وأمر الدولة بتوفير الدعم للمحتاجين من بيت المال، ونهى عن الاسراف والبذخ والترف، وشرعت الكفارات والهبات والصدقات والقروض، وجعلت حق الضيافة واجبا لدى المسلمين لتقاسم الثروة وتخفيف معاناة المحتاجين، مما يؤدي في النهاية إلى تقارب مستوى المعيشة بين أفراد الأمة وتحقيق التوازن الاجتماعي⁽¹⁾.

في ضوء ما تقدم، يمكن القول أن البيئة الاقتصادية الإسلامية تشكل نموذجا فريدا يدمج الاقتصاد بشكل متوازن مع القيم والأخلاق الإسلامية، بما يعزز الاستقرار الاقتصادي والعدالة الاجتماعية في المجتمع الإسلامي، ولعل المتتبع للعصور الذهبية في الإسلام، في عصر المسلمين الأوائل وخصوصا في عصر الراشدين يمكنه أن يتحسس ذلك بوضوح، حيث أنه في إطار هذه البيئة المتميزة توسع دور الدولة الإسلامية، وتوسعت وظائفها، فألى جانب الوظائف الأساسية من أمن داخلي وخارجي، ونشر للدعوة الإسلامية، كان لها دور فعال في توفير الرعاية الاجتماعية للفقراء والمساكين، كما كان لها وظائف اقتصادية، فنجد زيادة الإنتاج وبناء المدن، والأسواق، وإقامة الصناعات، وكل هذا كان من خلال تحقيق التوازن الطبيعي والواقعي بين الروح والمادة⁽²⁾.

ومشكلة البيئة الاقتصادية المشوهة التي تعاني منها البلدان الإسلامية في وقتنا الراهن من انخفاض في الأداء الاقتصادي، وعجز في الميزانية العامة، وانخفاض في مستويات الإنتاج، وكل هذا التدني والتخلف يعزى إلى الانحراف عن الإسلام، وعن مبادئه الرشيدة التي أقرها لتوجيه الاقتصاد، والدليل على ذلك قوله تعالى ﴿مَنْ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى، وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾⁽³⁾.

(1) - عبد الله بن عبد المحسن الطريقي: *الاقتصاد الإسلامي، أسس ومبادئ وأهداف*، مرجع سبق ذكره، ص: 29.

(2) - فاطمة سيد عبد القادر: *السياسة المالية للإمام علي بن أبي طالب من منظور النظام المالي الإسلامي*، دار حميثرا للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2017، ص: 13.

(3) - سورة طه: *الآيتين رقم (123) و(124)*.

المطلب الثاني: ماهية الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي

كنا قد تعرفنا على البيئة الاقتصادية التي انبثقت منها الفكر المالي الإسلامي، والتي تمارس فيها الدولة الإسلامية نشاطها المالي في المطلب الأول، فلاحظنا كيف أن الدين الإسلامي عقيدة وشريعة وأخلاق تناول جميع نواحي الحياة، وجاء بتعاليم شاملة ومكتملة، ومبادئ وأصول عامة تحكم تصرفات البشر في كل الأزمنة، وقد وضع هذا التشريع الأسس والأحكام الخاصة باستعمال المال العام فوضع بذلك أحكام وأعدل مالية دولة عرفتها الخليقة. وفي هذا السياق يأتي هذا المطلب لاستعراض ماهية الميزانية العامة في ظل الفكر المالي الإسلامي من خلال التطرق لنشأتها ثم مفهومها، وأخيرا تحديد أهدافها العامة.

الفرع الأول: نشأة الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي

إنه لمن الإجحاف أن ننسب ظهور الميزانية العامة للدولة للفكر المالي الوضعي في العصر الحديث نسبيا، كما أسلفنا الذكر في الفصل الأول، في حين أن التاريخ يشهد أن الفكر الإسلامي أول من عرف فكرة الميزانية العامة للدولة من خلال القرآن الكريم عندما يذكر لنا قصة نبي الله يوسف الذي وضع خططا استراتيجية لإدارة الإيرادات والنفقات والموازنة بينهما خلال فترة سبع سنوات⁽¹⁾. وأن الدولة الإسلامية قد عرفت الميزانية العامة مبكرا، إذ يمكننا القول أن أول ميزانية بمفهومها الأولي والتي تشير إلى الموازنة بين الإيرادات والنفقات العامة والتخطيط لها عرفت في الإسلام، وكانت في عهد الرسول ﷺ، ذلك أن الرسول ﷺ كان يدون كل ما يرد إليه من إيرادات، حيث كان يجري تقديرا لها حتى قبل ورودها، وكان ينفذ هذه العمليات أمناه على المال، وكان يحتفظ بسجلات لعدد معتبر من أنواع النفقات التي يمكن تقديرها، ويعد الاحتياطات للنفقات غير المتوقعة، فيدخر لها جزء من الإيرادات العامة للتعامل معها عند حدوثها، فقد صح أن الرسول ﷺ كان يستوفي الحساب على عماله، فيحاسبهم على المستخرج والمصروف⁽²⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن الميزانية العامة للدولة في ظل الفكر الإسلامي في تطورها لم تتبع المراحل التي مرت بها نظيرتها في الفكر الوضعي، ذلك أن الميزانية العامة في الفكر الوضعي كانت وليدة تطور استمر قرونا من الزمن، منذ نشوئها في إنجلترا وفرنسا في القرون الوسطى إلى منتصف القرن العشرين، وطوال هذه الفترة كان الصراع قائما في تلك الدول بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية حول سلطة فرض الضرائب، وطرق الإنفاق، وتقيد سلطة الحاكم المطلقة في فرض الضرائب والإنفاق، وإخضاع سلطته لإذن مسبق من السلطة التشريعية - البرلمان - في إطار الميزانية

(1) - خلف عبد الله الواردات: الإعجاز العلمي بسورة يوسف: التخطيط الاستراتيجي وإعداد الموازنات،

<https://kenanaonline.com/users/alwardat/posts/412271> تاريخ الاطلاع: 29.05.2024.

(2) - علي بالموشي: منشورات في المالية العامة، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، 2023، ص: 03.

العامة والمبادئ التي تحكمها. أما في الفكر الإسلامي فالأمر مختلف، فقد جاءت الشريعة الإسلامية منذ البداية منظمة ومبينة لسلطة ولي الأمر، ولحقوق وواجبات الرعية، كما حددت أسس الفرائض، ومواعيد تحصيلها، وأساليب توزيع الموارد وأوجه إنفاقها، والقواعد المنظمة لها، ولم تترك سلطة تقديرها للحاكم -النبي ﷺ-. وبالتالي فقد وجدت منذ فجر الإسلام وعهد الرسول ﷺ أحكام شرعية فرضتها السلطة الإلهية تميز بين المال العام والمال الخاص، ثم تكاملت هذه الأحكام بتطور الوقائع⁽¹⁾.

وبعد عهد الرسول ﷺ وبالضبط في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه توسعت الرقعة الجغرافية للدولة الإسلامية وكثرت الأموال نتيجة تنوع الموارد المالية حيث شملت الصدقات بأنواعها والعشور والخراج والجزية والغنائم والفيء وتركه من لا وارث له، فأقام عمر بن الخطاب بيت للمال ونتيجة لذلك انتظمت شؤون الإدارة المالية، وتم ضبط الموارد والإنفاق وتدوينهما⁽²⁾، لتكون بذلك أول ميزانية دونت في الإسلام في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وقد تناولت الشريعة الإسلامية بالتفصيل والتحديد مسألة اعتماد الإيرادات والنفقات، كالزكاة والغنime، حيث يتم اعتمادها من طرف السلطة الدينية، أما ما يأتي بعد ذلك مثل الخراج والعشور وتوظيف الأموال فإن المنهج الإسلامي يؤكد على ضرورة الاعتماد المسبق من السلطة التشريعية، وهي أهل الحل والعقد والاجتهاد⁽³⁾.

وعلى ذلك فإن الميزانية العامة للدولة بمفهومها الأولي، والذي يشير إلى الموازنة بين الإيرادات والنفقات العامة والتخطيط لها، كانت موجودة في الدولة الإسلامية منذ زمن الرسول ﷺ، وهذا سبق للفكر الإسلامي في معرفة الميزانية العامة للدولة لا يعني بالضرورة الميزانية العامة المعروفة في عصرنا الحالي، لأنها وليدة تطور كبير في الفكر البشري، وإنما نتكلم عن المبادئ والأصول الجوهرية للميزانية العامة لكي لا نبالغ في تقديم الحقائق حين نقول أن الميزانية العامة بما تعنيه الكلمة من معنى في عصرنا كانت موجودة في صدر الإسلام.

الفرع الثاني: مفهوم الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي

يلتقي مفهوم الميزانية العامة للدولة في الفكر الإسلامي مع نظيره في الفكر الوضعي الحديث في كونها عملية تقوم على الموازنة بين النفقات والإيرادات، إلا أنه يختلف عنه في تفاصيله مثل شكل الاعتماد والجهة المختصة به، وكذلك حدود الأهداف المنشودة.

(1) جمال لعمارة: تطور فكرة ومفهوم الميزانية العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص: 107.

(2) سعد بن حمدان اللحاني: الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية، 1997، ص: 58.

(3) جمال لعمارة: تطور فكرة ومفهوم الميزانية العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص: 108.

أولاً: تعريف الميزانية العامة من منظور إسلامي

سبق لنا وأن تطرقنا لمفهوم الميزانية العامة للدولة في الفكر الوضعي، وأوضحنا أنها عبارة عن تقديرات، وأنها ترتبط بالإيرادات والنفقات العامة لفترة زمنية محددة، وهي كذلك تعبر عن أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية، أنها ، ولوقوف على مفهوم الميزانية العامة في الفكر الإسلامي فيتعين دراسة هذه الجوانب كالتالي: (1)

■ **التقدير في الميزانية العامة:** ويشير إلى توقع النفقات والإيرادات العامة، وهو أمر متروك للاجتهاد في الدولة الإسلامية، ومع ذلك كان هذا الإجراء معروفاً ومطبقاً في عهد النبي ﷺ والخلفاء الراشدين، فقد كان النبي ﷺ يقوم بتقدير الإيرادات قبل ورودها، ويدون كل ما يرد إليه، وكان تقدير الإيرادات آنذاك يتم عبر خرص الثمار، والخرص معناه التقدير بالظن، وأما فيما يتعلق بالنفقات العامة، كان النبي ﷺ يحتفظ بسجلات تتضمن أسماء المسلمين وذرياتهم، ويوزع العطايات بناءً على هذه السجلات. وقد استمر الخلفاء الراشدون ومن بعدهم في العمل بنظام الخرص، مما يدل على وجود تقدير لبعض الإيرادات والنفقات في الدولة الإسلامية؛

■ **الاعتماد في الميزانية العامة للدولة:** يعني أن تكون التقديرات معتمدة من قبل السلطة التشريعية، والتي تتمثل في الاقتصاد الإسلامي في أهل الشورى، أي أهل الحل والعقد، ونظراً لأن الأمور المالية في الفكر الإسلامي تنقسم إلى قسمين، أحدهما حدده الشرع من ناحية الإيراد والنفقة، والآخر متروك للاجتهاد والنظر، فالقسم الأول يجب أن يُدرج في الميزانية كما هو دون اجتهاد، أما القسم الثاني، فيتم التشاور بشأنه مع أهل الشورى، وإذا أقرروا الميزانية، اعتبر ذلك اعتماداً لها. مع مراعاة أن يكون هذا الاعتماد وفقاً لضوابط السياسة الشرعية في الإسلام؛

■ **ارتباط الميزانية العامة بفترة زمنية محددة:** في صدر الإسلام، كانت موارد الدولة الإسلامية في معظمها سنوية، مثل الزكاة والخراج والجزية، وكذلك النفقات العامة، ولذلك ارتبطت الميزانية العامة في الفكر الإسلامي بفترة زمنية محددة، وهي السنة الواحدة؛

■ **ارتباط الميزانية العامة بالأهداف الاقتصادية والاجتماعية:** إن الميزانية العامة بما تشتمل عليه من إيرادات ونفقات تحقق أهدافاً للدولة الإسلامية، فهذه الأخيرة لها وظائفها الاقتصادية والاجتماعية والإدارية والأمنية، وتعد الميزانية العامة وسيلتها لتحقيق تلك الوظائف؛

■ **ارتباط الميزانية العامة بالإيرادات والنفقات:** في الفكر الإسلامي ترتبط الميزانية العامة بجانبها الإيرادات والنفقات بالدولة لأنها لا تخص فرداً بعينه، وفي ذلك يذكر الماوردي أن " كل ما استحقه المسلمون ولم يتعين مالكة منهم فهو من حقوق بيت المال، وكل حق وجب صرفه في مصالح

(1)- عيسى خليف: الميزانية العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، مجلة الحقيقة، المجلد (08)، العدد (02)، جامعة أحمد درارية، أدرار، 2009، ص-ص: 187-190.

المسلمين فهو حق على بيت المال"، لذا تتعلق الميزانية في الفكر الإسلامي أيضا بإيرادات الدولة ونفقاتها، حيث تكون الدولة مسؤولة عن تحصيل هذه الأموال وإنفاقها نيابة عن المسلمين.

ووفقا لما تقدم يأتي تعريف الميزانية العامة في الفكر الإسلامي كالتالي: " بيان تقديري سنوي مفصل ومعتمد يحدد الإيرادات والنفقات العامة التي تقوم بها هيئة عامة لتحقيق المصالح الشرعية في الدولة الإسلامية" (1).

ثانيا: أهداف الميزانية العامة للدولة من منظور إسلامي

تهدف الميزانية العامة إلى تحقيق عدة أهداف يمكن اعتبارها وظائف للميزانية العامة، وتشمل هذه الأهداف جوانب رقابية، تخطيطية، اقتصادية، واجتماعية، ويمكن تأصيل كل هذه الأهداف - من حيث المبدأ- في الفكر الإسلامي باعتبارها تحقق مقاصد شرعية، ولا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

فالرقابة على الأموال العامة سواء في تحصيلها أو إنفاقها مبدأ مطلوب في الإسلام لضمان عدم تعرضها للضياع أو السرقة أو الإسراف والتبديد، وذلك لأن حفظ الأموال مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية، وهو يتعلق بالمال العام كما يتعلق بالمال الخاص، بل إن التشديد على المال العام أكبر باعتبار أنه أكثر عرضة لخطر الخيانة والإسراف والتبديد (2)، فالله ﷻ يقول: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمن يَغْلُ يَأْتِ بِمَا عَلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (3) كما يحذر الرسول ﷺ من الخيانة في المال العام فيقول: " من استعملناه منكم على عمل فكنتمنا مخطئا فما فوقه كان غلولا يأت به يوم القيامة" (4). **وأما الهدف الإداري** فيتضمن الرقابة على أعمال الإدارة الحكومية، والتأكد أن ما يصرف من الأموال العامة يحقق عوائد ومنافع عامة للأمة، ويتطلب ذلك تخصيص الأموال العامة وفق الأولويات الشرعية، حيث لا يمكن تحديد هذه الأولويات إلا من خلال معرفة الأعمال المراد إنجازها لتقديم الأهم على المهم (5). **أما الهدف التخطيطي** الذي يشمل تحديد البدائل وتحليلها ثم اختيار الأفضل منها، فهو أيضاً هدف مطلوب في الفكر الإسلامي لما يحققه من ترشيد للنفقات العامة وتحقيق أفضل النتائج بأقل التكاليف، ولا شك أن الإدارة الحكيمة للأموال العامة أمر ضروري، حيث تتصرف الدولة فيها كوكيل، بما هو أصلح للأمة وأنفع لها (6). **أما الأهداف الاقتصادية والاجتماعية** فمبناها أن الدولة الإسلامية ليست مجرد دولة حارسة كما هو مفهومها في الأدبيات الاقتصادية للفكر

(1) سعد بن حمدان اللحياي: الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 33.

(2) صالح الورداني: السيف والسياسة، ط(01)، دار الجسام للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1996، ص: 13.

(3) سورة آل عمران : الآية رقم (161).

(4) رواه عدي بن عميرة الكندي، صحيح مسلم (1833).

(5) هاجيرة ديلمي: عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه من منظور إسلامي، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 66-67.

(6) نفس المرجع، ص-ص: 67.

الوضعي، بل هي دولة لها وظائف متعددة تشمل تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع المسلم وفق ضوابط شرعية وباستخدام أدوات اقتصادية مشروعة⁽¹⁾.

المطلب الثالث: النواحي الفنية والتنظيمية للميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي

تتمثل النواحي الفنية والتنظيمية للميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي في كافة القواعد والمبادئ التي تحكم عمل الميزانية العامة، إضافة إلى مختلف التصنيفات والتبويبات المتعلقة بالنفقات والإيرادات العامة، والتي أقرها الشرع - أغلبها - منذ أربعة عشر قرناً، لتنظيم الأمور المالية في الدولة الإسلامية. ويأتي هذا المطلب للوقوف على هذه النواحي من خلال التطرق أولاً للقواعد التي تحكم الميزانية العامة في الفكر الإسلامي، ومن ثم تبويبات النفقات والإيرادات العامة.

الفرع الأول: قواعد الميزانية العامة للدولة

إذا كانت القواعد التي وضعها الفكر المالي الوضعي لإعداد الميزانية والتي تم تناولها في الفصل الأول جاءت نتيجة للتطور الحاصل في الحياة الاقتصادية، فإن الكثير من هذه القواعد وجدت في النظام المالي الإسلامي منذ قيام الدولة الإسلامية، حيث نظمت الكثير من الأمور المالية في الدولة الإسلامية وفقاً لهذه القواعد، وإن لم تظهر بنفس الشكل الفني المعمول به في الوقت الراهن، حيث أن بعض قواعد الميزانية العامة تتعلق بالجانب الفني لتنظيم الميزانية العامة، وهي بلا شك لم تكن موجودة في الفكر المالي الإسلامي.

أولاً: قاعدة السنوية

يقر الفكر الإسلامي قاعدة سنوية الميزانية العامة للدولة منذ 14 قرناً، من منطلق أن معظم العمليات المالية - الإيرادات والنفقات - في الفكر المالي الإسلامي ذات طابع سنوي، وقد تم العمل بهذه القاعدة في عهد الرسول ﷺ مع كل الظروف التي كانت عليها الدولة الإسلامية آنذاك، حيث جاء عن رسول الله ﷺ " لا زكاة في مال حتى يحول الحول"⁽²⁾ والحول هو سنة هجرية كاملة، غير أن هذه القاعدة ليست قاعدة مقدسة لا يمكن تجاوزها، فبعض الظروف تستدعي الخروج عن هذه القاعدة⁽³⁾؛

ثانياً: قاعدة التخصيص

تقوم الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي على قاعدة التخصيص، وذلك عكس ما هو متبع في الفكر الوضعي، وفي ذلك مراعاة لطبيعة النظام المالي الإسلامي الذي يقوم على تخصيص إيرادات معينة لنفقات معينة، كتخصيص إيرادات الزكاة لنفقات معينة لتحقيقاً لأهداف الضمان الاجتماعي

(1) - ضياء فتحي العدل: الدور الاقتصادي للدولة من وجهة نظر إسلامية، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، العدد (11)، جامعة الأزهر القاهرة، مصر، 2014، ص-ص: 440-441.

(2) - روته عائشة أم المؤمنين، أخرجه ابن ماجه (1792).

(3) - محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشباني: مالية الدولة على ضوء الشريعة الإسلامية، دراسة تنظرية وعملية لكيفية تطبيق الشريعة في مجال تمويل الدولة ومناهج صرف الأموال العامة، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، الرياض، 1993، ص: 351.

في الإسلام، ومع ذلك فهناك جزء من الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي لا تتعارض طبيعته مع قاعدة عدم التخصيص، وهو ذلك الجزء المتعلق بالإيرادات التي تتفق على المصالح العامة للمجتمع، والتي تركت لنظر واجتهاد الدولة الإسلامية، ولم تربط بأي نفقات⁽¹⁾؛

■ **قاعدة التعدد:** على عكس قاعدة الوحدة في الفكر الوضعي تقوم الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي على قاعدة تعدد الميزانية العامة، وهذا راجع لطبيعة تخصيص بعض الإيرادات بمصارف محددة في الفكر الإسلامي، مما جعلت ضرورة تواجد على الأقل ميزانيتين، أحدهما الميزانية الأساسية للدولة -ميزانية المصالح العامة-، والأخرى ميزانية الضمان الاجتماعي -الزكاة-، ومع ذلك، فإن هذا لا يتعارض مع أن تأخذ الدولة بوحدة الميزانية إذا استدعت بعض الظروف ذلك، لكن بشرط مراعاة تخصيص بعض الإيرادات المنصوص عليها في القرآن الكريم، وعليه فإن الأصل في الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي هو التعدد، والحد الذي يتوقف عنده هذا التعدد هو تحقيق المصلحة العامة للمجتمع⁽²⁾؛

■ **قاعدة العمومية:** إن قاعدة العمومية، مرغوبة بهدفها المتمثل في محاربة الإسراف الحكومي، وتعزيز الرقابة على كافة وجوه الإيرادات والنفقات العامة، ولكن بدون إسقاط العمومية على كافة الإيرادات والنفقات للخصوصية الشرعية، أما من ناحية تسجيل كل الإيرادات والنفقات العامة دونما إجراء مقاصة بينهما، فيمكن الأخذ بها في الفكر المالي الإسلامي، إذا تم مراعاة التخصيص الشرعي، كما يمكن الخروج عنها⁽³⁾؛

■ **قاعدة التوازن:** تشير الشواهد التاريخية إلى أن الفكر المالي الإسلامي لم يكن يلتزم بمبدأ التوازن في الميزانية العامة، حيث كان احتمال العجز والفائض قائماً فيها، ومع ذلك فإن حالات العجز والفائض التي عاشتها الدولة الإسلامية تختلف عن تلك الحالات التي رفضها الفكر الوضعي التقليدي، لأنها لم تكن منظمة بهدف التأثير على حجم النشاط الاقتصادي، بل كانت حالات عجز أو فائض فعلية تحدث نتيجة التفاوت بين الإيرادات والنفقات العامة⁽⁴⁾.

وعليه فإن قواعد الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي تعتبر من قبيل المصالح المرسلة التي ليس في الشريعة الإسلامية ما يلزم الأخذ بها، أو يلزم بالتخلي عنها تماماً، الأمر الذي من شأنه

(1) -كوثر عبد الفتاح الإيجي: الموازنة العامة في الفكر الإسلامي، من كتاب الإدارة المالية في الإسلام، الجزء '03)، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، عمان، 1990، ص-ص: 1135-1136.

(2) -خليفة عيسى: هيكل الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، ط(01)، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص-ص: 81-82.

(3) -فيصل بهلولي: سلسلة محاضرات في المالية العامة الإسلامية، جامعة لونيبي علي، البلدة 02، 2021، ص: 115.

(4) -كوثر عبد الفتاح الإيجي: الموازنة العامة في الفكر الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 1140.

إعطاء مرونة للتشريع الإسلامي في مواجهة الحالات الطارئة، والتركيز على تحقيق الجوهر بدلا من التقيد بحرفية القواعد.

الفرع الثاني: العناصر المالية للميزانية العامة للدولة

تمثل الميزانية العامة في الإسلام أساساً مهماً في تنظيم وتوجيه الأموال العامة وضمان تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية. وتتطوي هذه الميزانية على مجموعة من العناصر المالية التي تستند إلى القيم والمبادئ الإسلامية، وتتميز بطابعها الخاص الذي يعكس التوجيهات الشرعية لإدارة المال العام.

أولاً: النفقات العامة:

1. طبيعة النفقات العامة في الإسلام:

1.1. تعريفها: تعددت تعريفات النفقة العامة في الإسلام، غير أن التعريف الأنسب لما تتميز به النفقة العامة في الإسلام هو الذي جاء به البنك الإسلامي للتنمية، حيث عرفها على أنها " كل مبلغ أو قدر من المال تم إخراجها من الزكاة المالية للدولة أو أحد تنظيماتها أو من ينوب عنها، بهدف إشباع حاجة عامة تحقق منفعة مباحة شرعاً، ووفقاً لمعايير الشريعة الإسلامية"⁽¹⁾. وعلى الرغم من بساطة هذا التعريف إلا أنه يحمل بين طياته أهم أركان النفقة العامة في الإسلام والتي تتمثل فيما يلي: ⁽²⁾

- **الصفة المالية للنفقة:** وتتضمن استخدام نوع من أنواع المال سواء أكان نقداً أو عينا، لأن كثير من الإيرادات العامة في الإسلام تحصل على هيئة محاصيل زراعية أو ماشية، أو عروض تجارية، بالإضافة إلى النقود، وعلى الدولة اختيار الشكل الذي يحقق المصلحة العامة؛
- **صفة القائم بالنفقة العامة:** يشترط في النفقة العامة أن يكون مصدرها الأموال العامة، وأن تتولى صرفها الدولة أو من تفوضه أو ينوبها وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية لتعتبر عامة؛
- **الغرض من النفقة العامة:** تستهدف الدولة الإسلامية من خلال النفقة العامة إلى تحقيق النفع العام، من خلال إشباع الحاجات العامة، وتحقيق المصالح العامة شرعية، على أن يتم ترتيب هذه المصالح بالترتيب الشرعي فالضروريات ثم الحاجيات، ثم التحسينات.

2.1. ضوابط النفقة العامة في الفكر الإسلامي: اتضح لنا مما سبق أن هدف النفقة العامة في الإسلام هو إشباع الحاجات العامة بما يعود بالنفع على المسلمين، و يقتضي توفر قواعد وضوابط تحكم هذه العملية، نوجزها فيما يلي:

* اصطلاح فقهاء الشريعة الإسلامية على تسمية النفقات بالمصارف أي أوجه صرف المال العام - يقال مثلاً: مصارف الزكاة أي الأوجه التي تنفق فيها الزكاة.

(1)- البنك الإسلامي للتنمية: التقرير السنوي 2001، ص: 518.

(2)- محمد حسين سمحان، حسين الوادي: المالية العامة من منظور إسلامي، ط(01)، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص-ص: 123-124.

- **ضابط الشرعية :** يقتضي هذا الضابط تكون النفقات العامة في إطار الواجبات والمباحات، وتجنب المحرمات ⁽¹⁾، وأن تلتزم الدولة الإسلامية التزاماً كلياً بالشرعية الإسلامية في الإنفاق العام – بما في ذلك مصادر الإنفاق العام، وكيفية صرف – ، وعدم مخالفة أي حكم ثابت بالنص أو الاجتهاد في الإنفاق؛
- **ضابط المصلحة العامة:** أي أن تكون المصلحة عامة وتشمل تلبية الحاجات المشروعة التي تحقق المنفعة العامة، وتشمل أيضاً عمومية الأفراد، وذلك بإشباع حاجات كافة الأفراد الذين يتبعون الدولة الإسلامية⁽²⁾؛
- **ضابط الترشيح وعدم الإسراف:** تحرم الشريعة الإسلامية تبذير المال والإسراف فيه بشكل عام ، والمال العام بشكل خاص، نظراً لكثرة الحقوق المتعلقة به، وتعدد الذمم المألقة له، ولا يقتصر الإسراف على الإنفاق الزائد عن الحد فقط، بل يشمل أيضاً استخدام المال العام في غير الوجوه المباحة والمشروعة، كما نهت الشريعة الإسلامية عن الغلول والشح والنقتير⁽³⁾، وفي هذا الصدد يقول ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ ⁽⁴⁾، وقال أيضاً: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ ⁽⁵⁾، وقال أيضاً: ﴿وَأَتِذَا الْقُرْآنُ يُقْرَأُ فَاسْمِعُوا بَنِيكُمْ وَالْقُرْآنَ وَحْفَهُ وَالْمُسْكِينَ وَالْبَنِي السَّبِيلَ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا﴾ ⁽⁶⁾؛
- **ضابط الالتزام بالترتيب الشرعي للحاجات:** يجب على الدولة الإسلامية مراعاة الأولويات الشرعية عند تلبية الحاجات العامة، بحيث تُقدّم الضرورات على الحاجيات، والحاجيات على التحسينات، وهكذا، ويُعتبر الانحراف عن هذا الترتيب تهديداً لاستقرار المجتمع؛
- **ضابط العدالة:** لتحقيق الفائدة المرجوة من الإنفاق العام وأهدافه المتمثلة في المصلحة العامة، يجب على الدولة الإسلامية أن تلتزم بالعدالة في إنفاقها، وأن تراعى الحاجات الأساسية لجميع مواطنيها دون استثناء أي جهة أو فئة، ويتطلب ذلك توزيع الأعباء والنفقات بشكل عادل على الجميع، لضمان العدل والمساواة في الإنفاق وتحقيق التكافل الاجتماعي⁽⁷⁾، وفي ذلك يقول الله ﷻ: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ

(1) - منذر قحف: *السياسات المالية: دورها وضوابطها في الاقتصاد الإسلامي*، دار الفكر، سوريا، 1999، ص: 66.

(2) - البنك الإسلامي للتنمية، *مرجع سبق ذكره*، ص: 553.

(3) - أمل عبد المحسن الحبشي: *ضوابط استخدام المال العام في المؤسسات الحكومية (دراسة شرعية)*، مجلة كلية دار العلوم،

المجلد (36)، العدد (126)، جامعة القاهرة، مصر، 2019، ص: 1145

(4) - سورة الفرقان: الآية رقم (60).

(5) - سورة الإسراء: الآية رقم (29).

(6) - سورة الإسراء: الآية رقم (26).

⁽⁷⁾ - Khan Muhammed Akram. "Public Finance in Islam." *Islamic Studies*, vol (40) , no. (02) , 2001, p : 229.

دَوْلَةٌ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴿١﴾. ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية " ولا يجوز للإمام أن يعطي أحدا ما لا يستحقه لهوى نفسه، من قرابة بينهما، أو مودة، ونحو ذلك" (2)؛

■ ضابط التناسب مع الأحوال المالية والاقتصادية للدولة: يتعين أن يكون الإنفاق العام متناسبا مع المقدرة المالية والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للدولة، فالمقدرة المالية تتعلق بحصيلة الإيرادات العامة، مما يعني أنه إذا كانت الإيرادات مرتفعة، يمكن للدولة أن تتوسع في الإنفاق، والعكس صحيح. أما الأحوال الاقتصادية، فتتطلب التكيف مع الظروف الاقتصادية التي تمر بها البلاد، سواء كانت حالة ركود أو انتعاش (3).

2. تقسيمات النفقات العامة في الإسلام: يقسم الفكر المالي الإسلامي النفقات العامة وفقاً لعدة معايير، مثل طبيعة النفقة أو مصدرها أو الغاية منها، ورغم أن الفكر الوضعي قدم بعض هذه التقسيمات، إلا أن الفكر المالي الإسلامي يضع تقسيماً مختلفاً يتبع الاعتبارات الدينية، والذي يميز بين نفقات عامة مخصصة للمصارف، ونفقات عامة غير مخصصة للمصارف (4).

1.2. النفقات العامة مخصصة للمصارف: وهي نفقات موجهة لمصارف محددة ثبت ذكرها بالقرآن والسنة (5)، ومن أبرز هذه النفقات الزكاة، فهذه الأخيرة موجهة لمصارف معينة حدد الله ﷻ عمومها في قوله: ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ (6).

3.2. النفقات العامة غير مخصصة للمصارف: وهي النفقات الموجهة نحو المصالح العامة للأمة دون أن يتم تخصيصها بجهة معينة، فهي متروكة في تخصيصها وتوجيهها لنظر الدولة الإسلامية حسب ما يتوافق مع الشرع، وتستدعيه الحاجة العامة وأولوياتها، وبناء على تقديرها للضروريات وتسويقها على الكماليات، وترك النفقة إن كان صرفها يضر بمصلحة أكبر من نفعها (7)، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية وهو يتكلم عن الإنفاق العام في الإسلام: - "وأما المصارف فالواجب : أن يبتدىء في

(1) - سورة الحشر: الآية رقم (07).

(2) - أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تحقيق علي بن محمد العمران، ط (01)، دار علم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة، السعودية، 2008، ص: 73.

(3) - سعد بن حمدان اللحياني: الموازنة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 258.

(4) - محمد يونس الصائغ: النظام المالي في الدولة الإسلامية، مجلة الرافيدين للحقوق، المجلد (10)، العدد (38)، جامعة الموصل، العراق، 2008، ص: 46.

(5) - سعد بن حمدان اللحياني: النظام المالي والاقتصادي في الإسلام، سلسلة بحوث منشورة في جامعة أم القرى، السعودية، 2007، ص: 74.

(6) - سورة التوبة: الآية رقم (60).

(7) - جمال الدين سلامة: سياسة ترشيد النفقات العامة بالإسلام والتخفيف من العجز الموازي، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد (03)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور بالجلفة، 2009، ص: 40.

القسمة بالأهم فالأهم من مصالح المسلمين كعطاء من يحصل للمسلمين من منفعة عامة، فمنهم المقاتلة وهم أحق الناس بالفيء، وأما سائر الأموال السلطانية فلجميع المصالح وفاقا إلا ما خص به نوع كالصدقات ... " (1)، فالدولة الإسلامية في هذا الصدد مطالبة بضرورة مراعاة حسن توجيه وتخصيص هذه النفقات، وذلك يكون من خلال الإنفاق منها على مصالح الأمة حسب الأولويات الشرعية، أي ترتيب المصالح العامة ترتيبا تنازليا حسب ضرورتها للإنسان، فتبدأ بالأهم فالأهم من مصالح أفراد المجتمع المسلم من ضروريات فحاجيات فتحسينات.

ثانيا: الإيرادات العامة

1. مفهوم الإيرادات العامة وضوابطها في الإسلام: يعرف الدكتور منذر قحف الإيرادات العامة في الإسلام بأنها " الموارد من الأموال النقدية والعينية، التي تحصلها الدولة الإسلامية من الأفراد أو الدول أو من دخل أملاكها، وفق أحكام الشريعة المنصوص عليها في القرآن والسنة، بجانب موارد مالية استثنائية قد تفرضها الدولة في وقت الحاجة، شريطة تطابقها مع الشرع ودون المساس بمبادئه " (2).

يتضح من التعريف أعلاه أن مفهوم الإيرادات العامة في الإسلام يتشابه إلى حد بعيد مع مفهوم الإيرادات العامة في الفكر الوضعي، حيث أن كلاهما يشير إلى الموارد التي تستمد منها الدولة ما يلزمها من أموال تكفي لسد نفقاتها العامة، ورغم هذا التشابه الكبير إلا أن الاختلاف أكثر وأكبر بينهما، وذلك من حيث الضوابط والمبادئ الشرعية التي تحكم الإيرادات العامة في الإسلام، والتي تتمثل في: (3)

■ **الإيرادات العامة في الإسلام يقع عبئها على المقتدرين:** تقتصر مساهمة الأفراد في الإيرادات العامة للدولة في الفكر الإسلامي على المقتدرين، ويعفى غير القادرين، أي يجب أن تتناسب مساهمة كل فرد مع قدرته التكليفية ولا تكون إلا ممن يقدر على أدائها، والدليل على ذلك قوله ﷺ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ (4)، وهذا من باب العدالة التي هي من أسس الاقتصاد الإسلامي، ومن أولويات أهداف السياسة المالية في الإسلام؛

■ **تبعية الإيرادات للنفقات:** يقوم الفكر المالي الإسلامي على تقدير الموارد المالية للدولة في حدود نفقاتها ومصروفاتها العامة، وذلك عكس ما هو معمول به في الفكر الوضعي الحديث، الأمر الذي من شأنه منع الظلم والتسبب في تحصيل الإيرادات والتوظيف على أموال المقتدرين، وذلك من

(1) - أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية: *السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية*، مرجع سبق ذكره، ص: 71.

(2) - منذر قحف: *الإيرادات العامة للدولة في صدر الإسلام وتطبيقاتها المعاصرة*، ط (02)، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، السعودية، 2000، ص: 15.

(3) - عبد الصمد معين سرداح: *السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي ودورها في محاربة الفقر*، رسالة ماجستير، تخصص اقتصاديات

التنمية، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، 2015، ص: 44.

(4) - سورة البقرة، الآية رقم (219).

خلال ضبط النفقات من خلال وضع أولويات للمجتمع ولحاجاته، ثم ربط وإتباع تحصيل الإيرادات العامة بهذه النفقات.

■ **الإيرادات العامة في الإسلام مرتبطة بالله تعالى:** من عيوب الفرائض المالية في الفكر الوضعي، لاسيما المباشرة منها، هو شعور الأفراد بأعبائها وسعيهم للتهرب منها، أما في الفكر الإسلامي، فإن الفرائض المالية المباشرة هي الأداة الرئيسية لاستقطاع الأموال من المكلفين، لكن على عكس الفكر الوضعي، يجد المسلمون فيها حلاوة الإيمان لأن علاقتهم مرتبطة بالله تعالى الذي أمرهم بذلك، وليس بنظام مالي بحت. وقد وعد الله تعالى كل منفق بالخلف والعوض في ماله، مما يعزز الالتزام بهذه الفرائض. ويؤكد ذلك قوله ﷺ: ﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَنِ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ ﴾ (1)

2. **أقسام الإيرادات العامة في الإسلام:** تتنوع الإيرادات العامة في الفكر الإسلامي وتتعدد مصادرها، فمنها ما ثبت بالكتاب أو بالسنة، ومنها ما ثبت بإجماع الصحابة، ومنها ما يثبت باجتهاد المفكرين المسلمين على مختلف العصور، وسنعمد في تقسيم الإيرادات العامة في الفكر الإسلامي على نفس المعيار المستخدم في الفكر الوضعي، وهو معيار الانتظام، ومن ثم تنقسم الإيرادات العامة في الإسلام إلى إيرادات عادية - دورية - منتظمة، وأخرى غير عادية - استثنائية -، وفيما يلي بيان ذلك:

1.2. **الإيرادات العادية*:** وهي الإيرادات الجارية المتكررة بانتظام، والتي تدخل بيت المال - الخزينة العامة - بشكل دوري، وهي تشكل الدعامة الأساسية للنظام المالي الإسلامي، والموارد الرئيسي لبيت المال (2)، وتأتي في مقدمتها الزكاة، يليها الخراج، الجزية، والعشور والأملاك العامة والخاصة، وتستخدم هذه الموارد بشكل عام في تلبية المصالح العامة للدولة.

1.1.2. **الزكاة:** هي أحد أركان الدين الإسلامي لقول رسول الله ﷺ: " بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة" (3)، شرعت في السنة الثانية من الهجرة، وهي بهذا أول إيراد مالي تقرر في الدولة الإسلامية بأمر من الله ﷻ، وهي أحد الإيرادات المالية الدورية الرئيسية للدولة الإسلامية التي تصرف في مصارفها الشرعية.

(1) - سورة محمد، الآية رقم (38).

* نظرا لأن بعض الموارد الإسلامية لم تصبح صالحة في عصرنا هذا مثل الغنيمة والفيء والخراج والجزية، بسبب تطور النظام المالي في العصر الحديث ومتطلبات المجتمع المسلم، فإننا لن نتطرق إليها لأنها لا تخدم بحثنا. كما أن بعض الإيرادات الدورية كالأملاك العامة والخاصة تشير إلى نفس مفهوم نظيرتها في الفكر الوضعي ولهذا لن نتطرق إليها تجنباً للتكرار.

(2) - دلال بن طيبي: **وظائف السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي**، رسالة ماجستير، تخصص نفود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2004، ص: 57.

(3) - رواه عبد الله بن عمر، أخرجه البخاري (08)، ومسلم (16).

أ. مفهومها: يعود أصل كلمة الزكاة في اللغة إلى الطهارة والبركة، وصفوة الشيء⁽¹⁾. ومعنى الطهارة جاء من دعاء رسول الله ﷺ " اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا " ⁽²⁾ وزكها أي طهرها"، كما وردت الزكاة بمعنى النماء والزيادة، ويقال زكا الزرع إذا نما وزاد⁽³⁾.

أما في الشرع فقد عرفها **الماوردي** وغيره من الفقهاء في جميع المذاهب على أنها "اسم لقدر مخصوص من مال مخصوص على أوصاف مخصوصة لطائفة مخصوصة"⁽⁴⁾، ومعنى ذلك أنها فريضة متعلقة بالمال يتم بموجبها تحويل جزء من أموال الأغنياء إلى الفقراء بشروط معينة وبوقت معين ابتغاء مرضاة الله وطاعة لأمره.

أما من **الناحية الاقتصادية** فقد عرفها **منذر قحف** بأنها " ضريبة سنوية خاصة تفرض على مجموع القيم الصافية للثروة، وتجبي من قبل الدولة، وتتفق بواسطتها على الأهداف المحددة والمعينة في القرآن الكريم"⁽⁵⁾.

ب. **حكمها الشرعي**: تعتبر الزكاة من الإيرادات العامة المثبتة بالقرآن والسنة وإجماع الفقهاء، فأما القرآن فمن قوله ﷺ: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾⁽⁶⁾. وأما السنة فيما ورد في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ أرسل معاذاً إلى اليمن وحثه على جمع الزكاة بقوله: "إنك تقدم على أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله تعالى، فإذا عرفوا الله تعالى فأخبرهم أن الله تعالى فرض عليهم زكاة"⁽⁷⁾. وأما الإجماع فقد أجمع علماء المسلمين في جميع العصور على وجوب الزكاة إذا اكتملت الشروط⁽⁸⁾.

ت. **شروطها**: الزكاة فريضة دينية إلزامية واجبة على كل فرد مسلم، حرّ من الدين، مالك لنصاب المال، مستقر وخالياً من حوائجه الشخصية، مضى عليه الحول كاملاً بمعنى مرور سنة قمرية على

(1) معجم اللغة العربية: **المعجم الوسيط**، ط (02)، المجلد (02)، دار المعارف القاهرة، مصر، 1972، ص: 396.

(2) رواه زيد بن أرقم، صحيح مسلم (2722).

(3) يوسف القرضاوي: **فقه الزكاة - دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ظل القرآن والسنة**، ط (25)، مكتبة وهبة للنشر والتوزيع، الدوحة، قطر، 2006، ص: 47.

(4) عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني: **الباب في شرح الكتاب**، المكتبة العلمية، الجزء 01، بيروت، لبنان، 1989، ص: 136.

(5) منذر قحف: **الاقتصاد الإسلامي - دراسة تحليلية للفعالية الاقتصادية في مجتمع يتبنى النظام الإسلامي**، ط (01)، دار القلم، الكويت، 1979، ص: 110.

(6) سورة التوبة: الآية رقم (103).

(7) رواه عبد الله بن عباس، أخرجه مسلم (19).

(8) جمال لعامرة: **النظام المالي في الإسلام**، دار النبأ، الجزائر، 1996، ص: 15.

ملكية المال المحدد عليه الزكاة، وهذا فيما يخص الأموال النامية بفعل كالمال التجاري، أما الأموال النامية بغير فعل كالزروع والمعادن والكنوز المستخرجة فلا يشترط فيها السنوية⁽¹⁾.

ث. وعائها ومعدلاتها: وعاء الزكاة هو المال الذي تجب فيه الزكاة، كما بينها سنة رسول الله ﷺ وهي: الماشية والزروع، الثمار، الذهب والفضة، عروض التجارة والمعادن، والركاز. وقد أجمع الفقهاء على أن الأموال الخاضعة للزكاة لا تقتصر على ما كان معروفاً في عهد النبوة والعهد الراشدي، بل يضاف إلى ما سبق جميع أنواع الأموال التي استجدت في العصر الحالي ك: الأوراق النقدية والأوراق المالية كالأسهم والسندات، وكذلك المستخرجات من الأرض والبحر، والإيرادات المكتسبة من العقارات المؤجرة ونحوها⁽²⁾، وهذا الوعاء وضع له الفقهاء ضابطاً، استمدوه من مصادر الشريعة، وهو المال الذي يقتنى للنماء، وليس المال الذي يخصص لسد الحاجة سواء اتخذ للنماء بالفعل والقوة، أو أهمل ولم ينم، أما معدلاتها فهي تتنوع من وعاء مالي إلى آخر، وفي الأغلب تتراوح ما (2.5%) و (10%)⁽³⁾.

ج. مصارفها: يقصد بمصارف الزكاة أهل الزكاة ومستحقيها، ولم تترك الشريعة الإسلامية مسألة تحديدهم للاجتهادات الشخصية، بل بينها ووضحها الله ﷻ في الآية الكريمة ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾⁽⁴⁾ فلا يجوز للدولة أن تصرف أموال الزكاة المفروضة لدونهم لأن الله ﷻ خص هذه الأصناف الثمانية بما في قوله " إِنَّمَا " وهي للحصر، تثبت المذكور وتتفي ما عداه⁽⁵⁾.

د. جباية أموال الزكاة وإنفاقها: تعتبر الزكاة أحد الإيرادات التي تتولى الدولة مسؤولية جبايتها، وتتميز عن غيرها من الإيرادات بأن حصيلتها تُنفق في مصارف محددة شرعاً كما ورد في القرآن الكريم، وتغطي جزءاً من حاجات الإنفاق العام للدولة، مع مراعاة العدل وتقدير الحاجات، وتقديم الأولويات الأهم على المهم، وذلك من خلال جهاز مختص من العاملين على جمعها وتوزيعها⁽⁶⁾، ورغم أن الدولة لا تملك حرية التصرف في حصيلة الزكاة في غير المصارف المحددة شرعاً، إلا أن مبالغ

(1) - سعيد بن علي بن وهف القحطاني: الزكاة في الإسلام في ضوء القرآن والسنة، ط(03)، مركز الدعوة والارشاد بالقصب، السعودية، 2010، ص: 42.

(2) - موسى كاسحي: دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد(06)، العدد (11)، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2017، ص: 217.

(3) - يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، ط (20)، الجزء (02)، مكتبة الرحاب الجزائر، 1988، ص: 1032.

(4) - سورة التوبة: الآية رقم (60).

(5) - سعيد بن علي بن وهف القحطاني: مصارف الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة، مؤسسة الجريسي للتوزيع والاعلان، الرياض، السعودية، 2005، ص: 04.

(6) - يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، مرجع سبق ذكره، ص 1120.

الزكاة المحصلة سوف تحرر جزءا هاما من الموارد العامة من مصادر أخرى، تستخدم في نفس مصارف الزكاة -نفقات الخدمات الاجتماعية- مما يوفر مبالغ طائلة.

2.2. الإيرادات غير الدورية: وهي الإيرادات التي لا تتكرر بشكل سنوي، ولا تتحصل عليها الدولة بشكل منتظم - أي لا تدخل لخزينة الدولة بشكل منتظم -، تلجأ إليها الدولة الإسلامية استثناء في حالات معينة عند عدم كفاية الإيرادات العادية لتغطية نفقاتها العامة، وذلك بالقدر المناسب.

1.2.2. القروض العامة: وهي الأموال التي تقترضها الدولة من الأفراد في الظروف غير العادية، من أجل تغطية نفقات غير عادية: مثل نفقات الحروب والتجهيزات العسكرية، ونفقات الكوارث الطبيعية والمناخية من زلازل وبراكين، وفيضانات ... إلخ، ويجيز الفقهاء للدولة الالتجاء إلى القروض في حالات استثنائية فقط، على أن تكون تلك القروض بالقدر الكافي واللازم لتغطية تلك النفقات، بشرط ألا يكون هناك مقابل لها مثل الفوائد الربوية⁽¹⁾. وتستند شرعية القروض العامة إلى السنة النبوية الشريفة، حيث في حديث بن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ " ما من مسلم يُقرضُ مسلماً قرصاً مرتين إلا كان كصدقتها مرة "⁽²⁾، كذلك كان الرسول ﷺ يقترض في الأزمات.

3.2.2. الضرائب (التوظيف): يعرف الفكر الإسلامي الضرائب على أنها الفريضة المالية التي تقررها الدولة - ولي الأمر - على الأغنياء المقتردين لسد حاجة شرعية بشروط معينة⁽³⁾، ومن ثم فهي إجراء مؤقت تلجأ إليه الدولة في الفكر الإسلامي في الظروف غير العادية إذا كانت الخزينة العامة - بيت المال - غير قادرة على تمويل النفقات العامة التي تستدعيها مثل هذه الظروف، وفي نفس الوقت لا تتوقع إيرادات مالية في المستقبل لتغطيتها، ولا تستطيع أن تعتمد على وسيلة عادية أخرى لتغطية نفقات هذه المصلحة، ولجوء الدولة الإسلامية إلى فرض الضرائب في مثل هذه الحالات يعد من قبيل أدائها لواجبها، وليس من قبيل استعمال السلطة والسيادة على أفرادها، وذلك لأنها مأمورة ب جلب المصالح، ودرء المفاسد عنهم، حيث تنص القاعدة الفقهية على أن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب⁽⁴⁾. وتستند شرعية الضرائب إلى القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة، فأما القرآن الكريم فهناك آيات كثيرة تدل على مشروعية الضرائب نذكر منها قوله تعالى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾⁽⁵⁾، ووجه الدلالة من الآية الكريمة أن الله ﷻ أوجب التعاون في إصلاح المجتمع، وبما أن الدولة تمثل المجتمع، فيحق لها تنظيم هذا التعاون بأشكاله المختلفة، ومن الممكن

(1) أحمد عبد العزيز المزيني: *الموارد المالية في الإسلام*، ط(01)، ذات السلاسل للنشر والتوزيع، الكويت، 1994، ص: 90.

(2) رواه عبد الله بن مسعود، أخرجه ابن ماجه (2430)، وابن حبان (5040).

(3) قايد مريم: *محاضرات في مقياس النظام المالي الإسلامي*، تخصص اقتصاد إسلامي، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، 2021، ص: 110

(4) نفس المرجع: ص: 110

(5) سورة المائدة: الآية رقم (02)

أن تجعله في صورة فرض ضرائب على القادرين، و من ثم إنفاق هذه الحصيلة بما يعود بالنفع على المجتمع، ويلبي حاجات المحتاجين⁽¹⁾. وأما السنة النبوية المشرفة فقد ذكر العلماء عدد من الأحاديث التي تشجع على التعاون والتضامن بين المسلمين لتحقيق أهداف الإسلام الاجتماعية والاقتصادية، من بينها "مثل المؤمنين في توادهم وتراحهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى"⁽²⁾ ومن ثم إذا لم تتمكن الزكاة من تحقيق هذه الأهداف جاز للدولة الإسلامية أن تفرض الضرائب.

4.2.2. التركات التي لا وارث لها: وهي الأموال التي يتركها الشخص المتوفي دون أن يكون له ورثة شرعيين، وفي هذه الحالة تؤول هذه الأموال إلى بيت مال المسلمين -خزينة الدولة الإسلامية-، وتضاف إلى وارداته كإيرادات غير دورية، والدليل على ذلك قوله ﷺ " مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَأَنَا وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ، أَعْقِلُ عَنْهُ وَأُورِثُهُ"⁽³⁾، ووفقاً لقول رسول الله ﷺ فإن خزينة الدولة - بيت مال المسلمين - هي المستحقة لجميع الأموال والممتلكات التي لا مالك لها، ومادامت الدولة تمتلك كل ما في أرضها من أموال عامة، أو أموال خاصة لا مالك لها، فإنها مسؤولة عن استخدامها وإنفاقها بما يخدم مصلحة المجتمع وأفراده⁽⁴⁾.

5.2.2. الهبات والتبرعات: وهي الأموال التي تتلقاها الدولة الإسلامية من أشخاص طبيعيين أو معنويين لدعمها في تغطية نفقاتها العامة. ولقد حث القرآن الكريم وشجع على الإنفاق ابتغاء مرضاة الله ﷻ، كما صدر عن الرسول ﷺ كثير من الأحاديث الشريفة، التي دعا وشجع فيها المؤمنين لفعل الخيرات والقيام بالبر⁽⁵⁾، ومن الآيات الكريمة التي يعد الله ﷻ فيها المحسنين والمنفقون بالثواب قوله ﷻ: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجْهَهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَكْظَمَ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾⁽⁶⁾، ولقد جاءت في السنة النبوية أحاديث كثيرة ترغب الناس في الإنفاق وتعددهم بالجنة في اليوم الآخر كقوله ﷺ " يا ابن آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَأَنْ تُمَسِّكَهُ شَرٌّ لَكَ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كِفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَابْدَأْ الْغُلَا خَيْرٌ مِنَ الْبَيْدِ السُّفْلَى"⁽⁷⁾.

(1) نزيه عبد المقصود محمد مبروك: فرض الضرائب في ضوء الشريعة الإسلامية مع إشارة خاصة إلى حكم فرض الضريبة

على العقارات المبنية، مجلة كلية الشريعة والقانون، العدد (37)، الجزء الأول، القاهرة، مصر، 2022، ص: 292.

(2) رواه النعمان بن بشير، أخرجه البخاري (6011)، ومسلم (2586).

(3) عطية عدلان: مؤسسة بيت المال في النظام الإسلامي، المعهد المصري للدراسات، إسطنبول، تركيا، 2017، ص: 07.

(4) رواه المقدم بن معدي كرب، أخرجه أبي داود في صحيحه (2899).

(5) وليد خالد الشابيحي: المدخل إلى المالية العامة الإسلامية، ط(01)، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ص-ص: 64-66.

(6) سورة التوبة: الآية رقم (20)

(7) رواه أبو أمامه الباهلي، أخرجه مسلم (1036)

المطلب الرابع: عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي

اتضح لنا مما تقدم أن مفهوم عجز الميزانية العامة للدولة يتمحور حول استهلاك الحكومة لأكثر مما تنتجه وتحصله من إيرادات الأفراد، وهذا التعريف يتوافق مع معنى العجز في الفكر المالي الإسلامي، لأن مفهوم العجز يبقى نفسه بغض النظر عن النظام، فهو يعبر عن الحالة التي تكون فيها النفقات العامة أكبر من الإيرادات العامة. ولعل الاختلاف يكمن فقط في نوعية الإيرادات، لذا سيركز هذا المطلب فقط على مبدأ الحياد المالي للميزانية العامة للدولة، وظروف حدوث عجز الميزانية العامة، وضوابط التصرف فيه وفقاً للفكر الإسلامي تجنباً للتكرار.

الفرع الأول: الميزانية العامة للدولة الإسلامية ومبدأ الحياد المالي

إن الدولة الإسلامية دولة فكرية تقوم على أساس العقيدة الإسلامية وما انبثق عنها من أحكام ونظم، وبالتالي فإن دور هذه الدولة في المجتمع ووظائفها مشتقة من طبيعتها، فما دامت هي دولة قامت على أساس الإسلام فمن الطبيعي أن تكون أهدافها ودورها في المجتمع هو الإسلام ذاته، فلا يقف دورها عند حدود توفير الأمن والطمأنينة للأفراد، والمحافظة على حياتهم وحمايتهم من التهديدات الداخلية والخارجية، بل يمتد إلى تنفيذ أحكام الإسلام في جميع شؤون المجتمع، وأن تمكن الأفراد من عبادة الله والعيش وفق العقيدة الإسلامية وحسب المناهج التي وضعها الإسلام، وأن تزيل كل ما يناقض الإسلام وأنظمتها الاجتماعية والاقتصادية⁽¹⁾

وبهذا، لم يقتصر دور الدولة الإسلامية على الحراسة فحسب، بل كانت متدخلة في جميع شؤون الحياة الاجتماعية والاقتصادية منذ البداية سواء كان ذلك في أوقات الأزمات أو في الأوقات العادية، فمن ناحية قامت بدور أساسي في توجيه وتنظيم الحياة الاقتصادية، واتخذت خطوات جذرية في مجال الإصلاح الاقتصادي هي الأولى من نوعها في تاريخ الحضارة الإنسانية، حيث أصدرت سلسلة من التشريعات والتوجيهات في شكل أوامر إجبارية ونواه زجرية، وقد تم هذا في ضوء تجاوب لا مثيل له في تاريخ الدول الناشئة، وذلك من حيث سرعة ومستوى الاستجابة، و مدى تأثيرها العميق الذي جاء نتيجة ترسيخها للقيم الأخلاقية والمبادئ العقائدية، فكانت أول دولة تقوم بإلغاء كل أشكال التمويل الربوية المبنية على الاستغلال، و أشرفت على تنظيم المعاملات التجارية، بحيث قلصت من خلالها حلقات الوساطة الاستغلالية، كما عملت على منع محاولات الهيمنة والاحتكار⁽²⁾. ومن ناحية أخرى قامت بالمشاركة في بناء القاعدة الهيكلية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وسعت إلى تنويع

(1) - سعدي كريم سلمان: *وظائف الدولة: دراسة في الفكر السياسي العربي الإسلامي*، مجلة بحوث ودراسات، المجلد (18)، العدد (35)، جامعة بغداد، العراق، 2007، ص: 106.

(2) - صالح صالح، *المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي*، دار الفجر للنشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 2006، ص- ص: 549-552.

مصادر الإيرادات العامة لتغطية النفقات العامة، وبهذا شكلت بادئ ذي بدء أساساً لتأسيس قطاع عام بأشكال متنوعة، وخاصة في قطاع الزراعة⁽¹⁾.

وفي إطار هذا الدور المميز للدولة في جميع نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية يتبين لنا أن الميزانية العامة كانت منذ البداية غير حيادية، ولم تأخذ بمبدأ الحياد المالي، بل كانت الدولة في تحصيلها للإيرادات لتغطية النفقات المختلفة، تشبه المضخة الكابسة تمتص الإيرادات من الطبقات القادرة لتعيد توزيعها على الطبقات المحتاجة، فكان للدولة سياسة مالية متميزة، كجزء من سياستها الشرعية في ظل بيئة اقتصادية لها سمات خاصة⁽²⁾.

وبهذا، كانت المالية الإسلامية هي أول من عرفت نظام المالية التعويضية "Compensatory Finance" والمالية الوظيفية "Functional Finance" والتي لم تعرفها المالية في الفكر الوضعي إلا في السنوات الأخيرة من القرن العشرين⁽³⁾، بعد أن كانت تدعوا إلى عدم تدخل الدولة في ممارسة النشاط الاقتصادي وفي أحوال السوق، وحصرت وظيفة الدولة في المهام التي يعجز عنها الأفراد مثل: الدفاع، الأمن، والقضاء، وتوفير الإيرادات بالقدر اللازم لتغطية النفقات، وتركت ممارسة النشاط الاقتصادي للأفراد، وبجدة أن التوازن الاقتصادي يحدث تلقائياً دون تدخل الدولة. وتخلت المالية الوضعية عن هذا المبدأ بعد أن أثبت الفشل إزاء التطورات الاقتصادية مثل: أزمة الكساد 1929 ونظرية كينز في التوظيف الكامل، أحداث الحرب العالمية الثانية (كما ذكرنا آنفاً في الفصل الأول)⁽⁴⁾، كل هذه الأحداث وغيرها أدت إلى تبني نظام المالية الوظيفية أو المعوضة والتي عرفت المالية الإسلامية منذ أربعة عشر قرناً، والتي تحتم على الدولة أن تتدخل عن طريق استخدام الأدوات المالية من أجل ممارسة النشاط الاقتصادي والتأثير على قوى السوق وتوسيع إيرادات الدولة والنفقات العامة.

وعليه، وفي ضوء ما تقدم، يتضح أن المالية الإسلامية هي أول من استخدم الإيرادات والنفقات كوسيلة إقتصادية فعالة تؤدي إلى زيادة الإنتاج ونمو الاقتصاد نمواً حقيقياً متوازناً في جميع قطاعات النشاط الاقتصادي طبقاً للحاجات العامة بعيداً عن التضخم وآثاره الضارة بالاقتصاد الوطني.

(1) صالح صالحي: دور الدولة في الحياة الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المجلد (04)، العدد (04)، جامعة فرحات عباس، سطيف 01، 2005، ص: 34.

(2) محمد عوف الكفراوي: السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة)، ط (02)، مركز الإسكندرية للكتاب، القاهرة، مصر، 2006، ص: 181.

(3) غازي غناية: المالية العامة والتشريع الضريبي: ط (01)، دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع، القاهرة، 1998، ص- ص: 21-26.

(4) رجاء خضر أبشر، عصام عبد الوهاب بوب: أصول تدخل الدولة في ترقية النشاط الاقتصادي (دراسة مقارنة بين النظام الاقتصادي الإسلامي والتقليدي)، مجلة العلوم والتقانة في العلوم الاقتصادية، المجلد (13)، العدد (01)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2012، ص-ص: 09-10.

الفرع الثاني : الميزانية العامة للدولة بين التوازن المالي والكل في الفكر المالي الإسلامي

إن المتتبع لتاريخ الفكر المالي الإسلامي يجد أنه اعتمد قاعدة التوازن بمعناه الاقتصادي والاجتماعي منذ البداية بغض النظر عن تأثير ذلك على التوازن المالي للميزانية العامة - والذي لم يصل إليه الفكر المالي الوضعي إلا متأخر كما ذكرنا آنفا - حيث لم يكن يولي قاعدة التوازن الحسابي للميزانية العامة أهمية كبيرة، بل كان احتمال العجز والفائض قائما فيها⁽¹⁾، والدليل على ذلك ذكر الماوردي لحالتي الفائض والعجز في كتابه **الأحكام السلطانية**، حيث ذكر حالة العجز بقوله: " فلو اجتمع على بيت المال حقان ضاق عنهما واتسع لأحدهما صرف فيما يصير منهما ديناً، فلو ضاق عن كل واحد منهما جاز لولي الأمر إذا خاف الفساد أن يقترض على بيت المال ما يصرفه في الديون دون الارتفاق"، كما ذكر حالة الفائض بقوله: وإذا فضلت حقوق بيت المال عن مصرفها" أي زادت الإيرادات العامة المحصلة عن مجموع النفقات العامة، وفي ذلك ذكر صريح وواضح لوجود الفائض والعجز في الميزانية العامة للدولة في الفكر الإسلامي⁽²⁾.

وبالتالي يجوز للدولة في الفكر الإسلامي أن تحدث اختلال مقصود بالعجز أو الفائض وفقاً لمصلحة المجتمع، وذلك لأن معظم الإيرادات العامة الإسلامية تتوقف على النفقات العامة، أي أن النفقة هي التي تحدد بشكل رئيسي الإيراد العام، حتى ولو نتج عن ذلك حدوث حالة العجز، طالما أن النفقات العامة تبقى ضمن حدود المصلحة العامة⁽³⁾.

ووفقاً لذلك، فإن العبرة في ظل الفكر المالي الإسلامي بتحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية التي تستهدفها الدولة، حتى ولو نتج عن ذلك عجز أو فائض في الميزانية العامة، وبذلك فإن الفكر المالي الإسلامي ينال الأسبقية في اعتماد التوازن الكلي منذ البداية بدلاً من التوازن الحسابي، والذي لم يتوصل إليه الفكر الوضعي الحديث إلا مؤخراً جداً- عقب حدوث الكساد الكبير في عام 1929، وتأكيد كينز أن الاقتصاد لا يحقق التوازن دائماً عند مستوى التشغيل الكامل، مما يعني ضرورة تدخل الدولة لتحقيق الاستقرار والتوازن الاقتصادي-، وبالتالي لم يكن مبدأ التوازن في الفكر المالي الإسلامي مبدأ مقدس وذو أهمية قصوى لا يجوز الخروج عليه، بل كان متروكاً للدولة الإسلامية أن تأخذ فيه بما يتلائم مع ظروفها ويحقق مصالحها العامة - الاقتصادية والاجتماعية والسياسية- وهو الهدف الأسمى والأكثر قداسة.

(1)- كوثر عبد الفتاح الإيجي، **الموازنة في الفكر المالي الإسلامي**، مرجع سبق ذكره، ص: 1140.

(2)- أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي: **الأحكام السلطانية - الباب الثامن عشر في وضع الديوان ونكر أحكامه** -، الجزء الأول، ص: 266. <https://www.islamweb.net/ar/library/content/40/208> تاريخ الاطلاع: 29.05.2024.

(3)- عيسى خيفي: **هيكل الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي**: مرجع سبق ذكره، ص: 89.

الفرع الثالث : ظروف حدوث حالات العجز في التاريخ الإسلامي وطرق التصرف فيه

حدث في عهد رسول الله ﷺ - خلال بداية نشأة الدولة الإسلامية- حالات من عدم كفاية الإيرادات العامة لتغطية النفقات العامة، وذلك نظرا لما كانت الدولة الإسلامية تعانيه آنذاك من شح في الموارد العامة ، وبالتالي كان النبي ﷺ يجد نفسه مضطرا إلى الإنفاق بأكثر من الإيرادات العامة، أي يجد نفسه مضطرا لإحداث عجز في الميزانية العامة للدولة، في سبيل تحقيق المصلحة العامة⁽¹⁾، ولعل ما يؤيد هذا الطرح ما ورد عن قبيصة بن مخارق الهلالي حين قال " تحملت حمالة فأتيته النبي أسأله فيها فقال: "أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها" وفي ذلك دليل على أن أموال الزكاة لم تكن تكفي لتغطية بعض أوجه الإنفاق المخصصة لها في بعض الأحيان⁽²⁾. وقد كان الرسول ﷺ يتعامل مع تلك الحالات إما بـ: التشجيع على التبرع والإنفاق في سبيل الله، كما حدث في تجهيز جيش العسرة في غزوة تبوك، فقد صدر عن عبد الرحمان بن خباب رضي الله عنه قال: شهدت رسول الله ﷺ وهو يحث على جيش العسرة، فقام عثمان رضي الله عنه فقال: " يا رسول الله علي مائة بغير بأحلاسها وأقتاتها في سبيل الله"⁽³⁾. وإما باللجوء إلى الاقتراض العام من الأفراد حتى يتوفر المال العام، فيقوم بتسديد القرض، فقد جاء أن الرسول ﷺ أمر عبد الله بن عمرو بن العاص أن يجهز جيشا فنفذت الإبل فأمره أن يأخذ على إبل الصدقة⁽⁴⁾. وإما بتقديم تحصيل بعض الإيرادات قبل حلول ميعاد استحقاقها، كما كان يحدث في بعض الأحيان من تعجيل الزكاة، ومنها تعجيل الرسول ﷺ صدقة عمه العباس لسنتين، حيث يقول ﷺ " إنا كنا قد احتجنا فتعجلنا من العباس صدقة ماله سنتين"⁽⁵⁾

(1)- عيسى خليفي: هيكمل الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي: مرجع سبق ذكره، ص: 87

(2)- محمد إبراهيم قطب: النظام المالية في الإسلام، ط(04)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1996، ص: 183.

(3)- سعد بن حمدان اللحياي: الموازنة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 95.

(4)- عيسى خليفي: هيكمل الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي: مرجع سبق ذكره، ص: 87.

(5)- نفس المرجع، ص: 87.

المبحث الثاني: أساليب وأدوات تمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي

يذهب علماء الفكر المالي الإسلامي إلى القول بأن الأصل في الميزانية العامة للدولة الإسلامية أنها تتحاشى الوقوع في فخ العجز، حيث تقوم أولاً بالوقوف على حجم الإيرادات، ثم تحدد النفقات في حدود هذه الإيرادات، لكن إذا حدث ما يجبرها على تحقيق عجز في ميزانيتها العامة فإنها تقوم بتمويله بالاعتماد على مزيج من الأساليب والأدوات المالية، لكن هناك مجموعة من الضوابط الشرعية التي ينبغي احترامها والتقييد بها حتى يتحقق مراد الله في هذه العملية التمويلية، لتكون هذه الأخيرة عملية هادفة ومحقة لمقاصد الشرع - الضروريات، الحاجيات، التحسينات-، ولإحاطة بمختلف الجوانب التي تم أشرفنا إليها سيتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: الضوابط الشرعية للتمويل الحكومي في الفكر المالي الإسلامي؛

المطلب الثاني: مبادئ عامة لتفادي عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر الإسلامي؛

المطلب الثالث: ترشيد النفقات العامة

المطلب الرابع: أساليب مؤقتة لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة

المطلب الخامس: أساليب مالية مستحدثة لتمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي؛

المطلب الأول: الضوابط الشرعية للتمويل الحكومي في الإسلام:

تحكم عملية التمويل الحكومي في الفقه الإسلامي مجموعة من الضوابط المستمدة أساساً من النصوص والأحكام الشرعية في جميع مراحلها، وتشكل في مجملها وسائل سنّها الشارع الحكيم لضمان تحصيل المصالح، واجتناب المفساد في العاجل والآجل، فلا يجوز أن تكون هذه العملية في إطار المشروع أو المباح مخالفة للأحكام والنصوص الشرعية ومقاصدها الثابتة، وهذه الضوابط ليست تقييداً للدولة الإسلامية، أو لحرية تصرفها في إطار ما أذن لها فيه الشرع، بقدر ما هي ضوابط تحمي حرية التصرف نفسه، حتى لا تصبح عملية التمويل الحكومي وسيلة لجلب مضرّة أو تضییع منفعة عامة.

وانطلاقاً من الأحكام الشرعية، وتماشياً مع مقصود الشريعة الإسلامية يمكن استخلاص بعض الضوابط التي تعمل على نجاح عملية التمويل الحكومي في تجميع المال اللازم لإشباع الحاجات العامة كالتالي (1):

- **عدم قيام أساليب التمويل الحكومي على الفائدة الربوية:** حرمت الشريعة الإسلامية الربا وحاربته لما يترتب عليه من مفساد اقتصادية واجتماعية جسيمة. فالتعامل بالربا يعوق الاستخدام الأمثل للمال الذي يعتبر اليد القوية للمجتمع، ويحول دون توظيفه في مجالات حيوية كالصناعة والزراعة والتجارة، ليستخدّم بدلاً من ذلك في توليد الفوائد التي يستفيد منها المرابون. هذا يؤدي إلى

(1) محمد عبد الحليم عمر: *الأدوات المالية الإسلامية للتمويل الحكومي*، ورقة بحث مقدمة إلى ندوة الصناعة المالية الإسلامية، المعهد الإسلامي والتدريب، الإسكندرية، مصر، أيام 15-18 أكتوبر 2000، ص-ص: 23-24.

تراكم الديون على الأفراد والدولة، مما يزيد من معاناتهم ويضعف قدرتهم على تحقيق التنمية الاقتصادية، إضافة إلى ذلك، يساهم الربا في عدم التوزيع العادل للثروة، حيث تزيد الفجوة بين الأغنياء والفقراء، وتتراكم الثروة في أيدي قلة من المربين بينما يزداد الفقراء فقراً، هذا التوزيع غير العادل يؤدي إلى تفاقم الفقر والبطالة، حيث لا يتم توظيف المال في تشغيل العنصر البشري وتنمية قدراته في المجالات المختلفة، كذلك يعطل الربا الإنتاج والنشاط الاقتصادي الحقيقي، حيث يشجع على كسب المال دون بذل جهد حقيقي أو إنتاج فعلي، مما يعزز من ثقافة الكسل والاعتماد على الفوائد الربوية بدلاً من الاستثمار في الأنشطة الاقتصادية المفيدة، كما أن الأزمات المالية الناتجة عن النظام الربوي تؤدي إلى انهيارات مالية تضر بالاقتصاد العام وتؤثر سلباً على استقرار المجتمع. (1)

■ **العمل على تقليل درجة المخاطرة:** وذلك من باجتناب المجالات التي تنطوي على مخاطر كبيرة في عملية التمويل الحكومي في الفقه الإسلامي دون المخاطر القليلة التي لا بد منها في كل معاملة مالية، ولا يمكن الاحتراز عنها إلا بمشقة حيث لا عبرة بنادر الوقوع فيها، إذ هي كالعدم، وفي ذلك حفظ لأموال الناس من الظلم والخسائر الكبيرة، حيث يتم أخذ مال الإنسان فيه على مخاطرة وجهالة في العوض، مما يخلف الظلم والنزاع والاختلاف الذي جاءت الشريعة بدفعه ومنع كل ما يوصل إليه (2)؛

■ **مراعاة العدالة بين الأجيال عند اختيار أسلوب التمويل:** عند الحاجة إلى تمويل النفقات الجارية تستخدم أدوات مالية قصيرة الأجل حتى لا يدفع الجيل القادم أعباء مالية استفاد منها الجيل الحالي، أما عند الحاجة إلى تمويل نفقات رأسمالية تستخدم أدوات مالية طويلة الأجل حتى لا يستفيد الجيل القادم من مشروعات قام بها الجيل السابق، وفي ذلك يقول الماوردي "لولا أن الثاني يرتفق - ينتفع - بما أنشأه الأول حتى يصير به مستغنيا لاقتصر أهل كل عصر إلى إنشاء ما يحتاجون إليه من منازل السكنى وأراضي الحرث، وفي ذلك من الإعواز وتعذر الإمكان ما لا خفاء به"؛

■ **مراعاة أحكام العقود الشرعية في العلاقة التعاقدية بين الحكومة ومقدمي التمويل، وكذلك في إجراءات إصدار وتداول وتسييل وتصفية الأدوات المالية؛**

■ **تحقيق المنفعة لطرفي العقد وهما الدولة، ومقدمي التمويل، فللدولة تجميع المال اللازم، ولمقدم التمويل الحصول على عائد يتوافق مع الأحكام الشرعية؛**

وعليه، يتضح أن عملية التمويل الحكومي في الفكر المالي الإسلامي محكومة بمجموعة من الضوابط الشرعية التي ينبغي احترامها والنقيد بها لضمان تحصيل مصالح جميع الأطراف في العملية

(1) علي موسى حسين: مقاصد أحكام المعاملات المالية ويورها في إيجاد البديل عن المعاملات المصارف الربوية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد (02)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2009، ص: 35.

(2) أحمدو عمار: منع الغرر في المعاملات: مفهومه، ودرجة مقصديته، وضوابط المغتفر منه، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، المجلد (14)، العدد (05)، جامعة الجزائر 01، يوسف بن خدة، 2022، ص: 344.

التمويلية، وتحقيق استدامة تنمية المال العام، وتحقيق الرفاهية الشاملة لأفراد المجتمع من الجيل الحالي، والجيل اللاحق، والحفاظ على الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي.

المطلب الثاني: مبادئ عامة لتفادي عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي

يقوم الفكر المالي الإسلامي على عدد من المبادئ والقيم الفريدة التي من خلال الالتزام بها تتمكن الدولة الإسلامية من تحقيق التوازن المالي وتعزيز الاستدامة المالية، وتفادي حدوث عجز في الميزانية العامة، وبالتالي يمكن اعتبار هذه المبادئ بمثابة خط الدفاع الأول لمواجهة عجز الميزانية. ويأتي هذا المطلب للوقوف على أهم هذه المبادئ بشيء من التفصيل.

الفرع الأول: تجنب التطرف في ممارسة النشاط المالي للدولة

يحث الفكر المالي الإسلامي الدولة على أن تتصرف في حدود إمكانياتها دون تطرف، ولا تتحمل -أو تحمل الأفراد عن طريق الضرائب أو القروض- ما يمكن أن تستغني عنه أو تأجله، حيث يؤكد الفكر المالي الإسلامي على أن ما يجب أن تقدمه الدولة أو توفره لجميع أفراد الأمة هو ما يتفق أفراد المجتمع في طلبه - الماء، والكأ والنار - وما يمكن أن يقاس عليها في وقتنا الراهن مثل الصحة، والتعليم، والنقل وغيرهم من الخدمات الأساسية، وإذا توفرت لدى الدولة موارد كافية كان عليها أن تتوسع في تقديم هذه الخدمات، وكذا التوسع في إعطاء الرواتب حتى تقدمها لكل طفل وكل شاب، ويتم تقديم الخدمات المجانية أو بالرسوم الرمزية، بما يمكن من تحسين المستوى المعيشي للأفراد⁽¹⁾. أما إذا كان وضع الدولة لا يمكنها من القيام بذلك فليس هناك من حرج أن تقدم الخدمات بتكلفتها الحقيقية، وغير القادرين على تسديد تلك التكاليف يعتبرون من مستحقي الزكاة، ويقدم لهم مقابل ذلك خدمات مجانية، أو أن يتم بناء مرافق خاصة بهؤلاء من مستشفيات ومدارس وما شابه ذلك باستخدام أموال الزكاة⁽²⁾.

وعليه فإن ممارسة الدولة لنشاطها المالي وفقا لإمكاناتها دون تطرف يساعدها في المحافظة على طاقات المجتمع وموارده، وعدم استنزافها بمعدلات سريعة، وهذا ما يؤكد عليه الفكر المالي الإسلامي للحفاظ على توازن الميزانية العامة للدولة، وتفادي حدوث حالات من العجز.

الفرع الثاني: ضرورة التفريق بين نفقات الضروريات والحاجيات:

في ظل الفكر المالي الإسلامي يتوجب على الدولة ضرورة التفريق بين النفقات الضرورية وهي النفقات التي تصبح ديناً على الميزانية العامة، وبين النفقات التي تخص الحاجيات وهي النفقات

(1) -وجيه أحمد الخادم الوجيه: الموازنة العامة في النظام المالي الإسلامي، رسالة ماجستير، تخصص اقتصاد إسلامي، جامعة اليرموك، الأردن، 1996، ص: 263.

(2) - نفس المرجع، ص: 263.

الارتفاقية التي المتعلقة بتنفيذ مرافق ومشاريع جديدة أو حتى قائمة يمكن تأجيلها أو التخلي عنها⁽¹⁾، وفي هذا الصدد يقول الماوردي "فلو اجتمع على بيت المال حقان ضاق عنهما واتسع لأحدهما صرف فيما يصير منهما ديناً، فلو ضاق عن كل واحد منهما جاز لولي الأمر إذا خاف الفساد أن يقتض على بيت المال ما يصرفه في الديون دون الارتفاق"⁽²⁾، ويلاحظ من هذه العبارة أن نفقات الضروريات لا بد من تغطيتها، أما نفقات الحاجيات فيتم التخلي عنها أو تأخيرها إلى غاية تمكن الاقتصاد من سدها.

وعلى هذا الأساس فإن هذا المبدأ في ظل الفكر المالي الإسلامي يجعل الدولة تقوم بترتيب أولوياتها بشكل واضح حسب ما تملكه من إيرادات وبما يتوافق مع مصلحة المجتمع، وبتوجيه الإنفاق الحكومي نحو هذه الأولويات الحيوية والضروريات الأساسية سيقلل من التبذير في النفقات غير الضرورية، ويحد من النفقات الزائدة، التي من شأنها أن تؤدي إلى زيادة احتمالات حدوث عجز في الميزانية العامة.

الفرع الثالث: الدعوة إلى التعاون والتكافل الاجتماعي

يشير التكافل الاجتماعي إلى الترابط والتعاون بين الأفراد في المجتمع، حيث يتحدون بالشعور والقول والفعل لتقديم الدعم والمساعدة لبعضهم البعض، خاصة فيما يتعلق بالاحتياجات الضرورية و الأساسية للحياة⁽³⁾. ويستند هذا المبدأ لأسس شرعية، حيث حث الدين الإسلامي على التكافل الاجتماعي، وتضمن القرآن الكريم والسنة النبوية المشرفة الكثير من النصوص التي تدعو المسلمين إلى التضامن والتعاون ورعاية الفئات الضعيفة والمحرومة، وذوي الحاجات من أبناء المجتمع:

■ فمن القرآن الكريم يقول الله ﷻ ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ﴾⁽⁴⁾، وهذه الآية وغيرها الكثير من الآيات تنص على وجوب الإحسان إلى الوالدين وذوي القربى واليتامى والمساكين، وتأمراً بالبذل في سبيل الله ووجوه الخير فهي دعوة عامة لجميع الأغنياء والمقتدرين في المجتمع لكي يقوموا بواجبهم في رعاية وكفالة المحتاجين؛

(1) - وجيه أحمد الخادم الوجيه: الموازنة العامة في النظام المالي الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 263.

(2) - أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي: الأحكام السلطانية - الباب الثامن عشر في وضع الديوان ونكر أحكامه - مرجع سبق ذكره، ص: 266.

(3) - عبد الرحمان بن معلا اللويحق: مفهوم ونطاق التكافل الاجتماعي في الشريعة الإسلامية، مقال أون لاين على الموقع:

<https://www.alukah.net/sharia/0/95507/> تاريخ الاطلاع: 29.05.2024.

(4) - سورة البقرة: الآية رقم (117).

■ وأما من السنة النبوية فنجد قوله ﷺ " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً"⁽¹⁾ و " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضوا تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى"⁽²⁾، وكذا قوله ﷺ: " الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو كالذي يصوم النهار ويقوم الليل "⁽³⁾ فهذه الأحاديث وغيرها الكثير تحوي دعوة صريحة إلى التكافل والتعاون والتراحم بين أفراد المجتمع المسلم، وتحت على رعاية وإعالة اليتامى والأرامل والمساكين، وجميع منهم بحاجة إلى المساعدة والعون في المجتمع.

ومن هنا يمكن للتكافل الاجتماعي من خلال تحفيز مساهمة الأفراد المجتمع في دعم الفقراء والمحتاجين، تخفيف الضغط على الموارد الحكومية التي قد تكون محدودة، وبالتالي تقليل الحاجة إلى زيادة الإنفاق الحكومي وتفادي حدوث عجز في الميزانية العامة، وتكبد المزيد من الديون العامة. ما يتيح المجال أمام أولياء المسلمين وأئمتهم لينفقوا الأموال على بقية المصارف التي تحقق الخير والمصلحة للأمة.

المطلب الثالث: ترشيد النفقات العامة

في ظل التحديات المالية الحادة التي تواجه عديد الدول في العالم، وتسجيل عجوزات كبيرة في ميزانيتها العامة، ومطالبة عديد الخبراء الاقتصاديين والماليين الحكومات بضرورة ضبط الإنفاق العام وترشيده، ومحاربة تبذيره وهدره، والعمل على توزيع الموارد المالية المتاحة على وجوه الإنفاق المخصصة بشكل يحقق أكبر استفادة ممكنة من تلك الموارد. يأتي ترشيد الإنفاق العام في الفكر الإسلامي كجزء لا يتجزأ من الشريعة الإسلامية، التي تحت على الحكمة والاعتدال في جميع الأمور بما في ذلك إدارة المال، وذلك في شكل العديد من المبادئ التي تضبط الإنفاق العام، وتتأى به عن الانحراف عن المسار المحدد له.

الفرع الأول: مفهوم ترشيد الإنفاق العمومي في الفكر الإسلامي:

يشير مصطلح الرشد الاقتصادي في مفهومه الإسلامي إلى حسن التعامل مع الأموال سواء في كسبها أو إنفاقها، ويتضمن هذا المعنى جانبين للرشد لا بد من تواجدهما معاً: ترشيد الإنفاق العام، وترشيد الإيرادات العامة، وإذا اقتصرنا الحديث عن جانب ترشيد الإنفاق العام فإن ذلك يعني الإدارة الحكيمة في إنفاق المال العام من قبل الحكومة، والمحافظة عليه، وتدبيره بعناية، وتجنب هدره وإضاعته⁽⁴⁾. ومصدق ذلك ما أخرجه البخاري عن النبي ﷺ أنه قال: " إن الله تعالى كره لكم ثلاثاً: قيل

(1) - رواه أبو موسى الأشعري، أخرجه البخاري (6026).

(2) - رواه النعمان بن بشير، أخرجه البخاري (6011):

(3) - رواه أبو هريرة، أخرجه البخاري (5353)، ومسلم (2982).

(4) - شوقي أحمد دنيا: النظام المالي الإسلامي وترشيد الإنفاق العام، حولية كلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، العدد

(14)، جامعة قطر، 2006، ص: 251.

وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال⁽¹⁾، ومقولة الماوردي في كتابه أدب الدنيا: "إن يسير المال مع حسن التقدير، وإصابة التدبير أجدى نفعاً، وأحسن موقفاً من كثيره مع سوء التدبير، وفساد التقدير، كالبدن في الأرض، إذا روعي يسيره زكاً، وإن أهمل كثيره اضمحل"⁽²⁾.

فمصطلح ترشيد النفقات العامة يشير إلى تحقيق أعلى مستوى من الكفاءة في الإنفاق عبر جميع المجالات التي يتم تمويلها، بما يحقق مقاصد الشريعة الإسلامية ومبادئها في حفظ المصالح الدينية والدنيوية، وذلك باستخدام الأدوات المشروعة لتحقيق هذه الغاية⁽³⁾، وعليه فالترشيد في الإسلام لا يعني بالضرورة ضغط النفقات العامة، بل يقصد به تحقيق أعلى إنتاجية ممكنة بأقل قدر ممكن من الإنفاق⁽⁴⁾.

الفرع الثاني: مبادئ ترشيد النفقات العامة في الفكر الإسلامي

عمدت الشريعة الإسلامية إلى وضع مجموعة من المبادئ التي يجب مراعاتها عند القيام بالإنفاق العام، وذلك بهدف ضبط وترشيد النفقات العامة، وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي:

أولاً: الاتباع الجاد والأمين لمبدأ الأولويات

إن ترتيب الأولويات يعد مقصداً شرعياً من مقاصد الشريعة الإسلامية في حد ذاته بغض النظر عن تعلقه بالإنفاق العام، فالشريعة الإسلامية اهتمت بوضع الأشياء في أماكنها المحددة، فلا يقدم غير المهم على المهم، ولا المهم على الأهم، ولا المفضول على الفاضل، ولا الأفضل، بل يقدم ما يحق فيه التقديم ويؤخر ما يحق فيه التأخير، ويوضع كل شيء في موضعه الصحيح بالقسطاس المستقيم⁽⁵⁾. مصداقاً لقول الله ﷻ: ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾⁽⁶⁾.

وعلى هذا الأساس، فالإنفاق السليم يكون في الأشياء وفقاً للأولويات والترجيح، وقد أوضح الفقهاء أن المقاصد الشرعية التي يتناولها التكليف الإنفاقي مقسمة إلى ثلاثة أقسام مرتبة حسب الأهم فالمهم، فيجب أن يكون الإنفاق في المقام الأول لتوفير الضروريات، ثم الحاجيات، ثم التحسينات، حتى لا تُخصص الأموال لمجالات أقل أهمية على حساب مجالات ومشروعات أكثر أهمية⁽⁷⁾.

(1)- رواه المغيرة بن شعبة، أخرجه البخاري في صحيحه (1477).

(2)- أبي الحسن الماوردي: أدب الدنيا والدين: شرح وتعليق محمد كريم رابح، ط(04)، دار اقرأ، بيروت، 1985، ص: 337.

(3)- هاجيرة ديلمى: عجز الموازنة العامة في النظام الاقتصادي الإسلامي، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد (05)، العدد

(10)، جامعة العلوم الإنسانية، 2016، ص-ص: 275-276.

(4)- محمد عبد المنعم عفر، أحمد فريد مصطفى: الاقتصاد المالي الوضعي والإسلامي بين النظرية والتطبيق، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1999، ص: 72.

(5)- كمال سيد عبد الحليم محمد نصر: أولويات الإنفاق العام في فقه الاقتصاد الإسلامي: مجلة قطاع الشريعة والقانون، العدد

(10)، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر، 2018، ص: 592.

(6)- سورة الرحمان: الآية رقم (09).

(7)- كمال سيد عبد الحليم محمد نصر، نفس المرجع، ص: 592.

ولقد استند فقهاء الإسلام في تحليلهم للمقاصد الشرعية المتعلقة بالتكليف الإنفاقي إلى قاعدة أولية أسسها الإسلام في هذا الشأن، وهي أن المال ليس ملكاً للدولة بل هو ملك للمجتمع بأسره، وأن الدولة تقوم بدور الوكيل عن الشعب في إدارته والإشراف عليه⁽¹⁾، وفي هذا الشأن يقول ابن تيمية: " ليس لولاة الأمر أن يضعوها بحسب أهوائهم، كما يقسم المالك ملكه، فإنما هم أمناء ونواب ووكلاء"⁽²⁾. وبناءً على هذا يجب على الدولة الالتزام بالترتيب الشرعي للمصالح العامة عند إنفاقها، وذلك بما يتوافق مع دائرة الأولويات المجتمعية الاقتصادية، والتي تضمن تحقيق المصلحة بدءاً من الضروريات، ثم الحاجيات وأخيراً التحسينات، وذلك لضمان عدم انحراف الإنفاق العام عن مساره الصحيح، وتجنباً لمخالفة الشريعة الإسلامية.

1. قواعد ترتيب أولويات الإنفاق العام في الإسلام: في ظل الأزمات المالية التي تعاني منها وتتخبط فيها الأنظمة الوضعية المعاصرة في ظل الفكر الوضعي نتيجة لعجزها عن إيجاد معايير موضوعية تحدد من خلالها الأولويات المجتمعية، وعدم قدرتها على الالتزام بالضوابط الأساسية لتوجيه النفقات نحو تلك الأولويات، صاغ لنا الفكر المالي الإسلامي منذ قرابة 14 قرناً هذه الجزئية بشكل مثالي لم ولن ترقى له الأنظمة الوضعية في الفكر الوضعي، حيث أقر عدداً من القواعد الفقهية التي تمكن الدولة من ترتيب أولويات إنفاقها العام وتقديم بعض النفقات على الأخرى، نذكر أهمها فيما يلي: ⁽³⁾

■ **قاعدة درء المفسد أولى من جلب المنافع:** حيث يراعي ولي الأمر في الإنفاق تقديم النفقات التي تهدف إلى دفع الضرر على تلك التي تجلب المصالح، ذلك لأن الشريعة تولي اهتماماً أكبر بتجنب المنهيات مقارنة بالامتنال للأوامر استناداً لقول الرسول ﷺ " ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم"⁽⁴⁾؛

■ **قاعدة الضرر الخاص يتحمل لدفع الضرر العام:** ومجال إعمال هذه القاعدة في الإنفاق العام هو تقديم النفقات التي تحقق المصلحة العامة للأمة أو لأغليبيتها من خلال دفع ضرر عنهم أو جلب نفع لهم مقدم على تلك النفقات التي تحقق المصلحة لمجموعة صغيرة من الأفراد، سواء كانت تلك المصلحة من الضروريات أو من الحاجيات، وذلك في حال وجود تعارض بينهما؛

(1) شوقي أحمد دنيا: النظام المالي الإسلامي وترشيد الإنفاق العام، مرجع سبق ذكره، ص: 263.

(2) أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: مجموع فتاوى ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، الجزء (28)، ص: 265، على الموقع: <https://www.islamweb.net/ar/library/content>، تاريخ الاطلاع: 18.04.2024.

(3) صبرينة كردودي: ترشيد الإنفاق العام ودوره في علاج عجز الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 258-259.

(4) رواه أبو هريرة، أخرجه مسلم في صحيحه (1337).

■ قاعدة الضرورات تقدر بقدرها: فيما تمثل حالة السعة والاختيار الحكم الأصلي، فإن حالة الضرورة تمثل الاستثناء التي يباح فيها ما لا يباح في غيرها، حيث أن الضرورات تبيح المحظورات، ولكن هذا الاستثناء لا يتم التوسع فيه ولا يقاس عليه " وما أبيع للضرورة يقدر بقدرها" وذلك بالاكْتفاء⁽¹⁾، ومجال إعمال هذه القاعدة ينطبق على الضروريات والحاجيات والتحسينات، حيث يكون الإنفاق مقيدا ومحدودا بما يدفع الضرورة ويحقق المصلحة دون إسراف.

وبالتالي فإن ترتيب الإنفاق العام وفق هذه الأولويات يمكن الدولة الإسلامية من التحكم في مستوى إنفاقها العام وترشيده وتخصيصه بكفاءة وفعالية، ولعل هذا ما توصي به التقارير الدولية في عصرنا الحالي، حيث جاء في تقرير كل من صندوق النقد والبنك الدوليين أنه يجب أن تحدد الحكومات أولويات إذا أرادت فعلا أن تتحكم في المستوى الإجمالي للإنفاق وأن تخصصه بكفاءة.

ثانيا: اتباع طريق الوسطية والاعتدال في تحديد النفقات العامة وصرفها

يشير هذا المبدأ إلى سلوك طريق الوسطية والعدالة بين الإسراف والتبذير من ناحية، والبخل والتقتير من ناحية أخرى، وقد ورد هذا المبدأ واضحا صريحا في قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾⁽²⁾، وكذا قوله تعالى ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾⁽³⁾. ويستنتج من وجه الآيتين الكريمتين: ⁽⁴⁾

■ النهي عن الإسراف والتبذير: والإسراف هو تجاوز الحد في النفقة، والتبذير هو إنفاق المال فيما لا حق له، وكلاهما يعدان من الأفعال المحرمة شرعا، فالنفقة في المعصية أمر قد حظرت الشريعة قليله وكثيره، فلا ينبغي الإفراط في النفقة العامة لئلا تضيق الحقوق المترتبة عنها لقول الله ﷻ: ﴿وَلَا تُبْذِرْ تَبْذِيرًا إِنَّ الْمُبْذِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ۚ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾⁽⁵⁾؛

■ النهي عن البخل والتقتير: وهو التضييق الذي هو عكس الإسراف، وهو حرام شرعا لأنه لا يحقق الهدف من النفقة العامة، ألا وهو خدمة المصلحة العامة للمسلمين وتحقيق النفع لهم، من خلال إشباع الحاجات الأساسية العامة، والمساهمة في تعزيز الرخاء للجميع أو الأغلبية منهم⁽⁶⁾. قال الله

(1) - هاجيرة ديلملي: علاج محجز الموازنة العامة في النظام الاقتصادي الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 280.

(2) - سورة الإسراء: الآية رقم (29).

(3) - سورة الفرقان، الآية رقم (67).

(4) - جمال الدين سلامة: سياسة ترشيد النفقات العامة بالإسلام والتخفيف من العجز الموازني، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية - دراسات اقتصادية - العدد (21)، ص-ص: 42-43.

(5) - سورة الإسراء: الآيتين رقم (26) - (27).

(6) - عبد العزيز عزة: ضوابط الإنفاق العام وإجراءات الرقابة عليه في النظام المالي الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 385.

﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَنِ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ ﴾ (1)

■ الأمر بالقوام: وهو التوسط والعدل، وهو كل ما تم إنفاقه في طاعة الله ﷻ، وهو القوام كذلك، ويكون بحسب الوضع من حيث القدرة على النفقات والحاجات، فلا يسرف ولا يقتصر. وبتطبيق هذا المبدأ على النفقات العامة ستتمكن الدولة الإسلامية من تخطيط برامجها الإنفاقية بفعالية، وتزيل منها النفقات التبذيرية وغير المنتجة، وذلك للحد من عجوزاتها المالية إلى أدنى مستوياته الممكنة أو إزالته تماما.

ثالثا: تولية الأمانة على شؤون الأموال العامة (2)

من أهم المبادئ التي وضعها الإسلام في سبيل الحفاظ على المال العام هو اختيار أفضل الأشخاص للمسؤوليات المالية، وذلك حتى يحسنوا إدارة النفقات العامة بفعالية لقوله ﷻ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (3)، وهذا الاختيار يجب أن يكون بناءً على القوة والأمانة لقوله ﷻ: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ (4)، كما يجب أيضا أن يكون الاختيار على أساس الدين والعلم، استنادا لقوله تعالى على لسان سيدنا يوسف عليه السلام، الذي يبين صفات من يسمى وزير الخزانة العامة أو المالية في عصرنا الحالي وهي الحفظ والعلم: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ ۚ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ (5). فالاختيار يجب أن يكون لسبب موضوعي، وليس لأي سبب آخر مثل القرابة والمودة، أو المذهب أو الجنس، وأن لا يكون رفض الأصلح والأكفأ بسبب العداوة أو الكراهية، وقد نص رسول الله محمد ﷺ على أن معيار الاختيار للأشخاص يتلاءم مع طبيعة العمل الذي سوف يوكل إليهم، وتنفيذا لقاعدة الأصلح قبل الصالح في التعيين للوظيفة العامة، وليس إسنادها لمجرد طلبها، أو محاباة لمن طلبها، وفي قوله ﷻ لأبي ذر الغفاري عندما سأله الإمارة ما يدل على ذلك: "يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها" (6)، فالرسول ﷺ لم يمنح الإمارة محاباة للصحابي الجليل أبي ذر الغفاري رغم منزلته عنده.

(1)- سورة محمد: الآية رقم (14).

(2)- هاجيرة ديلمى: عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه من منظور إسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 175.

(3)- سورة النساء: الآية رقم (05).

(4)- سورة القصص: الآية رقم (26).

(5)- سورة يوسف: الآية رقم (55).

(6)- رواه أبو ذر الغفاري، أخرجه مسلم في صحيحه (1825).

وعلى هذا الأساس، يمكن إيجاز الشروط التي يجب توفرها في العاملين على المال العام وفق ما يلي: ⁽¹⁾

- أن يكون العامل صالحاً تقياً ورعاً يخشى الله، أميناً على المال وكل ما يتعلق بحركته من قبض وصرف، وأن يكون صادقاً في التعامل مع المال العام ولا سيما في إعداد التقارير المتعلقة به، وهذه الخصال تحقق المراقبة والمحاسبة الذاتية وتقلل من الاعتداءات على المال العام؛
- أن يكون العامل على المال العام فقيهاً في مجال ضبطه وحمايته، ذو حنكة وبصيرة، وقدرة وقوة على الاستخدام الرشيد للمال بدون إسراف أو تبذير، وأن يكون دستوره في ذلك أحكاماً ومبادئ الشريعة الإسلامية، التفقه ثم العمل؛
- أن يكون قوياً شديداً لا يخشى في الحق لومة لائم، لا سلبياً ولا إمعة يقول إن أحسن الناس أحسنت إن أساء الناس فأنا معهم، حتى يتمكن من المحافظة على المال العام وحمايته من كل صور الاعتداء عليه .

وعليه فإن إحسان الدولة الإسلامية اختيار وتوظيف الأعوان القائمين والعاملين على إنفاق المال العام التي تتوفر فيهم الشروط السابقة من العوامل التي تساعد على تحقيق رشادة الإنفاق العام، ومنع مظاهر الإسراف والتبذير، والاستخدام الكفء النافع له.

رابعاً: الرقابة على صرف المال العام

رغم الشروط التي فرضت الشريعة الإسلامية توفرها في الأعوان القائمين على المال العام لضمان رشادته، إلا أن بعض النفوس قد تضعف وتتحرف تحت ضغوط الإغراءات أو الإكراه أو لأسباب أخرى، مما قد يؤدي إلى إنحراف المال العام عن مساره، لذلك دعت الشريعة الإسلامية إلى إيجاد نظام دقيق للرقابة عليه.

والأصل في تحديد نظام الرقابة على المال العام في الإسلام، هو قوله تعالى ﷻ: ﴿وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسِرَی اللّٰهِ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾ ⁽²⁾، والمقصود من الرؤية في الآية الكريمة هو إخضاع التصرف المرئي للرقابة الدقيقة استعداداً لاتخاذ موقف محدد بخصوصه، والرقابة على إنفاق المال العام في الإسلام بهذا المعنى تسندها الآية الكريمة لثلاثة أطراف هي: الله ﷻ، الرسول ﷺ، والمؤمنون ⁽³⁾.

وعليه فإن الفكر المالي الإسلامي يتضمن ثلاثة أنواع للرقابة على صرف المال العام نوجزها فيما يلي:

(1) حسين شحاتة حسين: حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية، ط (01)، دار النشر للجامعات، مصر، 1999، ص-ص: 73-76.

(2) سورة التوبة: الآية رقم (105)

(3) يوسف إبراهيم يوسف: وسائل الرقابة على الأموال العامة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، المجلد (12)، العدد (12)، جامعة قطر، قطر، 1994، ص: 400.

1. **الرقابة الذاتية:** وهي تلك الرقابة التي تتبع من نفس الإنسان وضميره، وإيمانه التام بمراقبة الله ﷻ له في جميع تصرفاته، وبهذا يكون الإنسان رقيباً ومراقباً على نفسه في نفس الوقت خوفاً من الله ﷻ وخشية من عقابه، مصداقاً لقوله ﷻ: ﴿بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾ (1)

فالوازع الديني لدى المسلم من شأنه أن يهديه إلى الحق والعدل، مما يجعله حريصاً على مراجعة أعماله وتصرفاته بانتباه، ومحاسبة نفسه بدقة، ومراقبتها مراقبة تمنعه من أخذ المال العام بغير حق، أو يصرفه في غير حق، استناداً إلى وعيته الدينية الصادقة. (2)

ويعتبر هذا النوع من الرقابة على المال العام بمثابة خط الدفاع الأول في مواجهة إنحراف المال العام عن مساره بشتى صوره ومظاهره (3). وهو من أهم أدوات الرقابة التي يتميز بها الفكر المالي الإسلامي وتفتقر إليه كافة الأنظمة المالية الوضعية المعاصرة.

2. **الرقابة الخارجية (التنفيذية):** هذا النوع من الرقابة يتم من خارج نفس وضمير الإنسان، وهي خط الدفاع الثاني لمواجهة انحراف المال العام عن مساره، فهي رقابة خارجية تتمثل في مراقبة مادية يمارسها فرد آخر غير المتصرف في المال العام، أقرتها الشريعة الإسلامية إلى جانب الرقابة الذاتية نظراً لأن الوازع الديني قد يضعف لدى المتصرف في المال العام في لحظة ما، مما يفتح المجال للتساهل في أداء الأمانة (4).

و يرى الفكر المالي الإسلامي أن ولي الأمر - الدولة - ومن يمثلها من أعضاء السلطة العامة، وأجهزتها والتي تسمى في الفكر الوضعي السلطة التنفيذية هي المسؤولة عن القيام بالرقابة الخارجية على المال العام (5)، ويتم ذلك من خلال سن تشريعات تجرم سوء استخدام المال العام، وتفرض عقوبات مناسبة على كل من يسعى للاستفادة الشخصية من الموارد العامة.

3. **الرقابة الشعبية:** وهي آخر نوع من الرقابة على المال العام في الفكر المالي الإسلامي، تفرض على تصرفات ولي الأمر - الدولة - فيما يخص الأموال العامة، ويمثلها الرأي العام، أسندها الشرع إلى مجموعة من الأفراد - أهل الحل والعقد - يتصفون بالعلم والحكمة والرأي على شكل هيئات محلية، تتكون منهم هيئة مركزية، ويتولون الإشراف على إنفاق المال العام وغيره من تصرفات المسؤولين (6).

(1)- سورة القيامة: الآية رقم (14).

(2)- يوسف إبراهيم يوسف: مرجع سبق ذكره، ص: 400.

(3)- محمد قریش وأخرون، *أجهزة وأدوات الرقابة المالية من وجهة نظر النظام المالي الإسلامي والنظام المعاصر*، مجلة الدراسات المؤسسية والتنمية، المجلد (04)، العدد (01)، جامعة العربي بن مهيدي، أم لبواقي، 2018، ص: 178.

(4)- يوسف إبراهيم يوسف: مرجع سبق ذكره، ص: 400.

(5)- قاسم موسى قاسم أبو عيد و فخري خليل أبو صافية: *أسس الرقابة على المال العان من منظور الاقتصاد الإسلامي*، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد (10)، العدد (01)، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، 2021، ص: 32.

(6)- نفس المرجع، ص: 29.

وقد تتشابه هيئات الرقابة الشعبية على المال العام في الفكر الإسلامي مع المجالس النيابية في الفكر الوضعي الحديث، باستثناء شروطها عضويتها، وهي العلم والحكمة والمعرفة، والرأي والوجهة في المحيط الاجتماعي، على الجانب الآخر، قد تفرض بعض المجالس النيابية في الفكر الوضعي الحديث شروطاً تتعلق بنسبة معينة من الأعضاء الذين قد يفتقرون إلى الخبرة وضعف الرأي⁽¹⁾.

وعليه يعتبر ترشيد الإنفاق العام في الفكر المالي الإسلامي أحد أهم الوسائل التي تساهم في علاج عجز الميزانية العامة للدولة، وتحقيق الاستدامة المالية من خلال العمل على توفير المال العام وتوجيهه الوجهة الصحيحة وحفظه من الهدر والتبديد، فهو لا يعني ضغط النفقات العامة أو تسقيفها بل يعني التوسط والاعتدال في ذلك وهو ما يعبر عنه بالقوامة.

المطلب الرابع: أساليب مؤقتة لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي

لكل نظام مالي فلسفته الخاصة في تحديد موارده العادية التي تمول نفقاته العادية، وموارده الاستثنائية التي تمول نفقات استثنائية، فالضرائب العامة على سبيل المثال في الفكر المالي الوضعي تعد من بين أهم الموارد العادية التي تمول الميزانية العامة للدولة، بينما هي في الفكر المالي الإسلامي تعد من الموارد غير العادية التي تفرض في حالة الضرورة فقط وبأحكامها الشرعية، ومن هنا يأتي هذا المطلب ليتناول ثلاث أدوات فقط يتم الاستعانة بهم لإزالة الضرورة ويتقدرون بقدرهم، وهم تعجيل الإيرادات، التوظيف -الضرائب العادلة-، القروض.

الفرع الأول: تعجيل الإيرادات

يفضي هذا الأسلوب إلى قيام الدولة بجباية إيرادات سنة لاحقة غير السنة التي تعد عنها الميزانية العامة، وأساس اعتماد هذا الأسلوب لتمويل العجز في الفكر الإسلامي يعود إلى المصلحة العامة التي لا بد من توافرها لقيام حياة الناس ومعاشهم، ويكون تعجيل الإيرادات العامة سواء من الزكاة أو غيرها من الإيرادات العامة.

أولاً: تعجيل الزكاة

يعتبر تعجيل تحصيل الزكاة أحد الأساليب المالية التي تلجأ إليها الدولة في الفكر الإسلامي لتمويل عجزها المالي، وتعجيل الزكاة هي حث الأفراد على إخراج زكاة أموالهم قبل حلول ميعادها دون إجبار، لأن الأصل لا يلزم التعجيل بها قبل موعدها⁽²⁾. والأرجح أن ما عجل من الزكاة لا يلزم استخدامه في مصارف الزكاة فحسب، بل يجوز سد الحاجات العامة به، ثم توزيعه على مصارف

(1) يوسف إبراهيم يوسف: الرقابة على الأموال العامة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 413.

(2) -فائز محمد جمعة الكبيسي: علاج عجز الميزانية العامة في النظام الاقتصادي الإسلامي، مقال منشور على الموقع: https://www.uoanbar.edu.iq/IslamicRamadiCollege/News_Details.php?ID=692 تاريخ الاطلاع: 2023/05/25.

الزكاة عندما يحل وقت استحقاقها على المالك، أي يجوز استخدامها لأغراض عامة حتى يحل موعدها إلى مصارفها، فتعتبر ديناً على الميزانية العامة لصالح ميزانية الزكاة⁽¹⁾.

والقول بجواز تعجيل الزكاة بشرط كمال النصاب هو قول جمهور الفقهاء من الحنفية والشافعية، والحنابلة. واستدل الجمهور على جواز تعجيل الزكاة بأدلة، ومنها: ما روي عن علي: أن رسول الله ﷺ بعث عمر على الصدقة، فأتى العباس يسأله صدقة ماله، فقال: قد عجلت لرسول الله ﷺ صدقة سنتين، فتجهم له عمر وأغلظ عليه، فرافعه إلى رسول الله ﷺ فقال: "صدق يا عمر، قد تعجلنا منه صدقة سنتين". ووجه الدلالة من هذه الرواية هو جواز تعجيل الزكاة قبل موعدها إذا كان في ذلك مصلحة راجحة⁽²⁾.

ويشترط في تعجيل الزكاة لتمويل العجز في الفكر الإسلامي توفر شرطان أساسيان هما: ⁽³⁾

- ضمان القدرة على السداد مستقبلاً: لأن الدولة في هذه الحالة ستكون ضامنة للأموال، ويتوجب عليها ردها، وعليه لا تقوم بهذه العملية إلا إذا ضمنت قدرتها على السداد مستقبلاً؛
- عدم الحاجة إلى أموال الزكاة في أهم مصارفها (الفقراء والمساكين): لأن هذه الأموال في الأصل - خصوصاً في زمننا الحالي - قد لا تكون كافية لسد فجوة الفقر الموجودة، ولتغطية جزء المصارف الأخرى، إلا أنه في حالة احتاجت الدولة فعلاً وضمنت السداد مع عدم الحاجة إليه في أهم مصارفه فيرى العلماء أنه لا بأس.

ثانياً: تعجيل بعض الإيرادات الأخرى

إلى جانب تعجيل أموال الزكاة لسد العجز في الميزانية العامة للدولة، أوصى عدد من العلماء المسلمين المعاصرين إلى تعجيل تحصيل بعض الإيرادات الأخرى مثل تحصيل إيجارات أملاك الدولة لأكثر من الفترة المحددة في العادة، وكذا يمكن للدولة أن تقوم بالتعهد ببيع بعض من الموارد الأولية لديها كالبتترول، الغاز، البنزين، ... إلخ، وتستلم ثمنه مقدماً⁽⁴⁾.

(1) - هاجيرة ديلملي: أثر الزكاة على الميزانية العامة، المؤتمر العلمي العالمي الرابع: دور الاقتصاد الإسلامي في بناء اقتصاديات الدولة، جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم، السودان، 6-7 نوفمبر، 2018، ص-ص: 15-16.

(2) - فضل سليم فضل عبد الله: إجراءات مواجهة التضخم في ضوء الفقه الإسلامي، مجلة الشريعة والقانون، العدد (42)، جامعة الأزهر، القاهرة، 2023، ص-ص: 525-526.

(3) - وجيه أحمد الخادم الوجيه: الموازنة العامة في النظام المالي الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 277.

(4) - رواه البخاري: الأحكام 111/13، الحديث رقم (7138).

ويساعد هذا الأسلوب في حال اتباعه في إحداث نوع من الاستقرار في الإيرادات، وتجنب الوقوع في العجز المالي - المؤقت - خلال السنة إذا كان التعجيل بشكل شهري، واحتواء العجز إلى حد ما إذا كان التعجيل بشكل سنوي⁽¹⁾.

وتجدر الإشارة إلى أن هذا الأسلوب - تعجيل الإيرادات - أصبح شائعاً مؤخراً في العديد من الدول في الأنظمة الوضعية كأمريكا وفرنسا، حيث تستخدم هذه الأخيرة هذا الأسلوب لكن خلال السنة المالية الواحدة، وكذلك تشترط تأدية أقساط ضريبة الدخل أثناء السنة المالية، وعادة ما تكون الأقساط أكبر من الضريبة المستحقة مما يقتضي إعادة الفائض إلى الأفراد في بداية السنة الجديدة⁽²⁾.

الفرع الثاني: التوظيف (الضرائب العادلة)

تعتبر الضرائب كما مر بنا تعريفها سابقاً وسيلة مهمة تلجأ إليها الدولة في الفكر الإسلامي استثناءً وليس أصلاً لتغطية النفقات الاستثنائية التي لم تستطع الإيرادات العادية تغطيتها، مع خلو خزانة الدولة - بيت المال - أو عدم كفاية ما فيها من أموال عامة لتغطية هذا العجز.

أولاً: سند جواز التوظيف لتمويل العجز في الفكر الإسلامي

اتفق عديد الفقهاء القدماء وكذا المعاصرين* على جواز فرض الضرائب على الأموال من طرف الدولة في الفكر الإسلامي في حالة وجود ظرف يستدعي ذلك، وجواز هذا الفرض يجد سنده في قاعدة جلب المصالح، ودفع الضرر، وهذا الأخير مقدم على جلب المصالح، لذا فالدولة الإسلامية باعتبارها الحافظ المؤتمن الملتزم بإصلاح ما قامت عليه وما تحت نظرها مسؤولة عن دفع الضرر عن أفراد المجتمع وجلب المنفعة لهم، وتحقيق متطلبات العدل بينها⁽³⁾، لقوله ﷺ: " كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته"⁽⁴⁾، وإذا كان صلاح أفراد المجتمع في أحوالهم يتطلب فرض الضرائب لتحصيل المال اللازم لسد حاجتها وتحقيق أغراضها فلها أن تقوم بذلك لأنها مسؤولة عن صلاح الرعية وتحقيق المصلحة عنها⁽⁵⁾.

وعليه وبمقتضى هذه القاعدة يجوز للدولة الإسلامية في حالات معينة كحالات عجزها عن تغطية نفقاتها فرض الضرائب على رعاياها لتمويل هذا العجز، لأن الدولة الإسلامية إذا لم تتمكن من

(1) محمد علي القرني: مشكلة العجز المالي الحكومي في الاقتصاد الإسلامي، مجلة البصيرة، العدد (05)، 2000، الجزائر، ص: 24.

(2) منذر قحف: الإيرادات العامة للدولة في صدر الإسلام وتطبيقاتها المعاصرة، مرجع سبق ذكره، ص: 56.

*كالغزالي والشاطبي والجويني والشافعي...، ومن المعاصرين القرضاوي ومحمد عمر شابرا.

(3) منذر قحف: مرجع سبق ذكره، ص: 56.

(4) رواه عبد الله بن عمر، أخرجه البخاري (2554)، والترمذي (1705)، وأبو داود (2928).

(5) نزيه عبد المقصود محمد مبروك: فرض الضرائب في ضوء الشريعة الإسلامية، مع إشارة خاصة إلى حكم فرض الضريبة على العقارات المبنية، مجلة كلية الشريعة والقانون، المجلد (37)، الجزء (01)، جامعة طنطا، مصر، 2022، ص: 294.

توفير المال الكافي لتسيير مرافقها وتغطية نفقاتها والسعي إلى تقوية اقتصادها وغير ذلك فإنه من المحتمل أن ينشأ عن ذلك اضطرابات في أمنها، وينتشر فيها الفوضى والهوان، ويجعلها منها عرضة للتبعية نحو الغرب، وليس ببعيد أن يجعلها منها عرضة للاستيلاء عليها، فإذا لجأت الدولة إلى فرض الضرائب الملائمة ورأت أن في هذا الإجراء أسلوباً صحيحاً، وعلاجاً ناجحاً لدفع هذه المضار فإنها لا تكون مخالفة للشريعة الإسلامية استناداً للأصل المشهود له وهو جلب المصلحة ودفع الضرر⁽¹⁾.

إلى جانب مراعاة المصلحة المعتبرة شرعاً عند فرض الضرائب في ضوء الفكر المالي الإسلامي والاهتداء بقواعد ومقاصد الشريعة العامة، تجدر الإشارة إلى أنه لا يجوز للدولة الإسلامية أن تفرض الضرائب منفردة في ذلك برأيها وقرارها، بل لابد من أن تشاور في ذلك ممثلي الأمة وخبرائها وذوي الاختصاص والرأي فيها، وموافقتهم على ذلك بعد البحث والتشاور، وهذا مصداقاً لقول الله ﷻ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾⁽²⁾ ولأنه لا يحل مال أحد من الرعية إلا للضرورة⁽³⁾.

ثانياً: معايير فرض الضرائب لتمويل العجز في الميزانية العامة للدولة

كنا قد انتهينا إلى جواز فرض الضرائب في الفكر الإسلامي لتمويل عجز الميزانية العامة باعتباره أحد مسائل جلب المصالح ودرء المفسدات للمسلمين، إلا أن هذا الجواز ليس مطلقاً، حيث يتوجب على الدولة الإسلامية أن تخلق نظام ضريبي عادل وفعال يكون أساسه المقاصد الشرعية، يساعدها على تحقيق المصالح العامة بدون أي خرق لتعاليم القرآن والسنة وبدون الوصول إلى ضرائب أو عجز موازنة مفرطة.

وفي هذا الشأن توصل عدد من علماء المالية المسلمين المعاصرين ك: الشيخ حسن البنا، والقرضاوي والعبادي إلى أن الضرائب المباشرة تعتبر أكثر جاذبية في ظل تركيز الإسلام على العدالة، حيث وجدوا أن النظام الضريبي التصاعدي منسجم تماماً مع الإسلام وآدابه، لأنه يساعد على تقليل التفاوت في الدخل والثروة، وهو الرأي الذي وافق عليه الدكتور يوسف إبراهيم يوسف الذي يرى أن الضرائب التصاعدية تساعد على تحقيق أهداف التشريع الإسلامي، وتتسق مع روح الإسلام⁽⁴⁾.

(1) - نزيه عبد المقصود محمد مبروك: فرض الضرائب في ضوء الشريعة الإسلامية، مع إشارة خاصة إلى حكم فرض الضريبة على العقارات المبنية، مرجع سبق ذكره، ص: 294.

(2) - سورة آل عمران: الآية رقم (159).

(3) - حسين راتب يوسف ريان، عجز الموازنة وعلاجه في الفقه الإسلامي، دار النفائس، عمان، الأردن، 1999، ص: 59.

(4) - محمد عمر شابرا: مستقبل علم الاقتصاد من منظور إسلامي، ط(02)، دار الفكر، دمشق، 2005، ص: 405.

وعلى هذا الأساس، يمكن القول أن الفكر المالي الإسلامي يضع معايير على الدولة الإسلامية في فرض الضرائب يتوجب الالتزام بها، ويعتبرها بمثابة حكم على عدالة النظام الضريبي، وإذا كان موافقا لروح الإسلام، ومتوافقا مع المعايير التالية:⁽¹⁾

- يجب أن يكون فرض الضرائب من أجل تمويل ما هو ضروري قطعاً لصالح تحقيق المصلحة العامة، ويكون هذا الفرض بقدر الحاجة، أي لا يجب أن يتجاوز فرضها حدود الكفاية دون أي زيادة أو نقصان، لأن فرض الضرائب إجراء استثنائي يتسلط على الأموال، والاستثناءات تقدر بقدرها؛
- يجب أن لا يكون العبء الضريبي ثقيلاً بالمقارنة مع طاقة الناس على التحمل، كما يجب توزيعه توزيعاً عادلاً بين القادرين على الدفع، حيث تفرض على الأغنياء المقتردين الذين يمتلكون ما يفضل عن حاجياتهم الأصلية ومن يعولون، أما الفقراء غير المقتردين فيجب أن يعفو منها، مع مراعاة العدل والرفق والمعروف في فرضها؛
- يجب أن تصرف الحصيلة الضريبية المجبة بأمانة وصدق وشفافية في الغرض الذي جمعت من أجله دون احتيال أو كذب أو غش.

وبناء على هذا، فإن كل نظام ضريبي لا يلتزم بهذه المعايير يعتبر ظالماً وبالتالي مرفوضاً بالإجماع، وقد اهتم جميع الخلفاء الراشدون ولا سيما عمر وعلي وعمر بن عبد العزيز، وكذا الفقهاء المسلمين بمناقشة المبادئ العامة لفرض الضريبة على المسلمين، وأكدوا أن الضريبة يجب أن تفرض بالعدل والرفق، وأن تتلائم مع مقدرة أفراد المجتمع على التحمل، دون تحريمهم من حاجاتهم الأساسية، كما يجب أن تتلائم مع المقدرة التكليفية لأفراد المجتمع، بحيث لا تثقل كاهل فريق من أفراد المجتمع على حساب فريق آخر، ولا يتمتع فريق بمعاملة تفضيلية بالإعفاء من الضرائب بينما يفرض على الآخرين حتى تتسم بالعدالة، وقد ذهب الماوردي في هذا الشأن إلى أن "الفرض الضريبي العادل يجب أن يكون عادلاً للطرفين: لدافعي الضريبة والخزينة، فالزيادة تظلم الناس والنقصان يظلم الخزينة العامة"⁽²⁾

وبهذا يتضح لنا التشريع الإسلامي تفوق بالنص الصريح على كل التشريعات الوضعية في ضرورة مراعاة العدل في فرض الضرائب، وسبقهم في تقريره لقاعدة العدالة، حيث نص القرآن على مراعاة العدل في كل شيء⁽³⁾، قال الله ﷻ: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾⁽⁴⁾

(1)- عمر عبد العزيز العاني: تمويل السياسة الشرعية في مواجهة عجز الموازنة، المجمع الفقهي الأوربي المستقل للدراسات المالية الإسلامية، على الموقع: <https://www.cifie.fr/ar/%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84>، تاريخ الاطلاع: 18.12.2023.

(2)- محمد عمر شابرا: مستقبل علم الاقتصاد من منظور إسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 403.

(3)- نزيه عبد المقصود محمد مبروك: فرض الضرائب في ضوء الشريعة الإسلامية، مع إشارة خاصة إلى حكم فرض الضريبة على العقارات المبنية، مرجع سبق ذكره، ص: 299.

(4)- سورة النساء: الآية رقم (58).

فإذا كان آدم سميث قد نادى بالمقدرة التكليفية أو الطاقة الضريبية في كتابه الشهير ثروة الأمم في عام 1776 ميلادي فإن التشريع الإسلامي قد سبقه بزمان طويل بالنص على ذلك صراحة⁽¹⁾، وذلك من خلال قول الله ﷻ: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾⁽²⁾، ومن ثم كان التكليف بقدر الطاقة. كما حذر الرسول ﷺ من أن يظلم أحداً أو يكلف بما يفوق طاقته⁽³⁾، فقال ﷺ " من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته فأنا حججه يوم القيامة" ⁽⁴⁾

وقد أكد ابن خلدون على مبدأ العدالة في مقدمته، في باب بعنوان الجباية وسبب قلتها، حيث أشار إلى أن المبالغة في فرض الضرائب على أفراد المجتمع من أجل تغطية حاجات الدولة، من شأنه أن يثقل مغارمهم- العبء الضريبي- وسيعود على الدولة لا محال بالتدهور الاقتصادي، نتيجة قتل حوافز الاستثمار والتنمية لدى أفراد المجتمع، والتراجع عن القيام بالمشاريع الإنتاجية بسبب فقدان الأمل في تحقيق الأرباح، خصوصاً عندما يقارن المستثمرون بين ما سيحصلون عليه من فائدة وربح في مقابل ما سيدفعون للدولة من ضرائب، الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض الحصيلة، ولعل خطأ الدولة يتزايد نتيجة اعتباره أن انخفاض الحصيلة تستدعي الرفع من معدلات الضريبة مرة أخرى فتزيد لها لسد العجز، وبهذا لا تجد الدولة ما تقرض عليه الضرائب فتقتل أوعية الضريبة، وهذا ما يسبب قلة الموارد وقلة الجباية⁽⁵⁾

نفس الأمر أكده علي بن أبي طالب في مطالبته لعامله على مصر بعدم المبالغة في فرض الضرائب-الخراج- على أهلها مبرراً ذلك بأن هذا دافع قوي لهم للتهرب مما فرض عليهم، وتخفيف الفرض الضريبي عليهم مراعيًا بذلك طاقتهم الفردية سيكون ذلك دافع لهم للاستجابة وبطيب نفس لما يفرض عليهم من ضرائب تستدعيها الظروف الاقتصادية، وفي هذا الشأن يقول: "وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة ومن طلب الخراج بغير عمارة أضمر بالبلد وأهلك العباد"⁽⁶⁾.

ولعل ما أشار إليه علي بن أبي طالب وابن خلدون في هذا الشأن منذ قرون من الزمن لهو أحدث ما توصل إليه الفكر المالي الوضعي المعاصر بما يسمى العلاقة بين الإيرادات الضريبية

(1)- نزيه عبد المقصود محمد مبروك: نفس المرجع، ص: 299.

(2)- سورة البقرة: الآية رقم (286).

(3)- نزيه عبد المقصود محمد مبروك: نفس المرجع، ص: 300.

(4)- رواه عدة من أبناء أصحاب النبي، صحيح أبي داود (3052).

(5)- صبرينة كردودي: ترشيده الانفاق العام ويوره في علاج عجز الميزانية العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2014، ص: 224.

(6)- رضا صاحب أو حمد: الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وسياسته في الخراج لمعالجة السكن والاعمار، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد (10)، عدد خاص بمؤتمر الإسكان، جامعة الكوفة، العراق، 2015، ص: 121.

ومستوى الضغط الجبائي، من خلال منحى يربط بين الضغط الضريبي والإيرادات الضريبية المحققة لـ Laffer وفحوى هذه العلاقة أن كثرة الضرائب تقتل الضريب.

في ضوء ما تقدم، يتضح لنا أن الفكر المالي الإسلامي فكر منضبط، لا يجيز الالتجاء إلى الضرائب إلا للضرورة القصوى، وبقدرها، وبمعايير محددة، ليحول دون فرض الضرائب بلا مبرر، وخشية إسراف الدولة في طلب المال لحاجة ولغير حاجة، وهو بهذا له السبق في وضع نظام ضريبي يتسم بالعدالة والفعالية.

الفرع الثالث: الاقتراض

يعتبر الاقتراض كأسلوب مالي لمواجهة العجز في الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي أمر جائز، ومتفق عليه عند جمهور الفقهاء، كالإمام الغزالي، والجويني، والماوردي، والشاطبي، وكذا عند أغلب العلماء المعاصرين، غير أن القروض المتفق عليها هي تلك القروض الشرعية التي لا يصابها أي شرط مخالف للأحكام الشرعية، أي تلك القروض التي تخلو من أية فائدة للمقرض، وإلا كان الاقتراض ربا، والربا محرم قطعيا في الإسلام⁽¹⁾. إلا أن هذا الجواز مرتبط بحالات الضرورة القاهرة أو المصلحة العامة الملحة، مع خلو خزينة الدولة من الأموال اللازمة لسد الحاجة ودفع الضرر، وفي هذا الشأن يقول الشاطبي: " والاستقراض إنما يكون في الأزمات"، ويقول الغزالي: " ولسنا ننكر جواز الاستقراض ووجوب الاقتصار عليه إذا دعت المصلحة إليه"، أما الماوردي فيقول " جاز لولي الأمر إذا خاف الضرر والفساد أن يقترض على بيت المال"⁽²⁾.

ووفقا لهذا، فالقروض تعتبر مصدرا استثنائيا من مصادر الإيرادات العامة في المالية الإسلامية، تلجأ إليها الدولة في بعض الحالات كحالات الأزمات، وذلك من أجل تغطية نفقات غير متوقعة⁽³⁾، وبهذا نجد أن الفكر المالي الإسلامي يلتقي مع نظيره الوضعي في جواز الالتجاء إلى القروض العامة في الحالات الاستثنائية فقط، لتغطية النفقات الضرورية عندما لا تكفي الإيرادات العادية لذلك.

أولا: ضوابط الاقتراض لتمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي

اتضح لنا مما سبق أن الفكر المالي الإسلامي يعني الدولة من الوقوع في وحل المديونية في ظل الظروف العادية، ولكن قد تحدث ظروف تجبر الدولة على الاقتراض العام، وهنا لا يحرم الفكر

(1) شوقي أحمد دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية - دراسة مقارنة-، ط (01)، دار الفكر العربي، القاهرة، 1989، ص-ص: 219-220.

(2) عمر عبد العزيز العاني: تمويل السياسة الشرعية في مواجهة عجز الموازنة - مؤشرات نظرية عامة-، المؤتمر العالمي الخامس للاقتصاد الإسلامي، مملكة البحرين، الفترة: 07-09 أكتوبر 2003، ص-ص: 253-254.

(3) محمد عوف الكفراوي: السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، ص: 81.

المالي الإسلامي على الدولة ذلك. وفي المقابل وضع ضوابط عليها أن تلتزم بها عند قيامها بذلك، نذكر أهمها فيما يلي: ⁽¹⁾

▪ **ضرورة الالتزام بترتيب مصادر الإيرادات:** يشدد فقهاء المسلمين على أهمية ترتيب مصادر الإيرادات قبل اللجوء إلى القروض العامة لتمويل عجز الميزانية، حيث يجب أن تعتمد الدولة على مواردها العادية في المقام الأول، فإذا استنفذت هذه الموارد المتاحة لبيت المال تلجئ إلى التوظيف، وإذا استنفذت جميعها التجأت إلى القروض، ومن الملاحظ أن الفكر المالي الإسلامي قد قدم الضرائب في الترتيب على القروض، لذا لا يجوز شرعاً اللجوء إلى القروض إلا بعد استخدام جميع مصادر الإيرادات الأخرى. وفي هذا الضابط يقول الإمام الجويني: " فإن كان في بيت المال مال استمدت كفايتها من ذلك، وإن لم يكن في بيت المال مال نزلت على أموال كافة المسلفين، فإذا حدث مال تهيأ ما حدث للحوادث المستقبلية".

▪ **ضرورة مراعاة المقدرة على السداد:** وذلك من خلال قيام الدولة بالتخطيط الدقيق لإيراداتها ونفقاتها المستقبلية، والتأكد من قدرتها على سداد الديون عند استحقاقها، تجنباً لتراكم الديون الذي قد تؤدي إلى عجز الدولة عن السداد، مما يعرض الاقتصاد الوطني لمخاطر كبيرة تؤثر على الأجيال القادمة. وقد أشار الشاطبي إلى هذا الأمر بقوله " والاستقراض في الأزمات إنما يكون حيث يرجى لبيت المال دخل ينتظر أو يرتجى، وأما إذا لم ينتظر شيء وضعفت وجوه الدخل بحيث لا يغني كبير شيء فلا بد من جريان حكم التوظيف"؛

▪ **ترشيد الإنفاق العام:** يتعين على الدولة التركيز على النفقات الضرورية أو الأساسية، والتخلي عن النفقات الكمالية أو التحسينية، لأن الاقتراض يجب أن يكون لضرورة ملحة لتحقيق مصلحة عامة أو دفع ضرر. وفي هذا الصدد أوضح الإمام الماوردي على سبيل المثال لا الحصر بعض الأمور التي يمكن للدولة الاستغناء عنها في قوله: " وإن كان مما لا يعم ضرره كوعور طريق قريب يجد الناس طريقاً غيره بعيداً، أو انقطاع شرب يجد الناس شرباً غيره، فإذا سقط وجوبه عن بيت المال بالعدم سقط وجوبه عن الكافة لوجود البديل"؛

▪ **عدم إلحاق الضرر بالمسلمين:** ويكون الضرر في الأغلب من القروض العامة الخارجية، حيث يمكن أن تستخدم الدول الدائنة هذه القروض كوسيلة للتدخل في شؤون البلد المقترض وتقييد حريته.

ثانياً: أنواع القروض

تأكد فيما سبق الآثار السلبية والأضرار التي تنجم عن التمويل بالاقتراض الربوي، وهذه الأضرار لا تتوقف فقط عن المستوى الأخلاقي، بل تتعداه إلى المستوى الاقتصادي والاجتماعي وحتى

(1)- عمر عبد العزيز العاني: نفس المرجع، ص-ص: 855-857.

السياسي، لذلك فإن القروض المسموح بها الفكر المالي الإسلامي هي القروض الحسنة، التي تقوم على الإحسان بدلا من سعر الفائدة - الربا - .

1. القروض الداخلية: نقل لنا الفكر المالي الإسلامي ما يكفي من الشواهد والتطبيقات التي تؤكد أن الدولة الإسلامية فضلت الاعتماد على القروض الداخلية لمواجهة أزماتها المالية الطارئة، ولعل أبرزها الروايات التي مفادها أن الدولة جهزت بعض معاركها من قروض داخلية⁽¹⁾، وفي هذا الشأن يقول الجويني: " والذي يجب التعويل عليه أن كل واقعة وقعت في الإسلام تعين على ملتزمي الإسلام أن يقيموا أمر الله فيها، إما بأنفسهم إذا فقدوا من يليهم، أو بأن يتبعوا أمر واليهم"⁽²⁾، والواقع أن الدول المعاصرة أيضا تفضل الاعتماد على القروض الداخلية - كما تطرقنا إليه في الفصل الأول - لاعتبارها نوعا من إعادة توزيع الدخل، حيث يتخلى المقرضون بصفة آنية عن الجزء الزائد من دخولهم، ثم تعيد الدولة توزيع هذه الدخل عن طريق الإنفاق العام الذي تقوم به الدولة، كما أن القروض الداخلية لا تؤثر على سعر الصرف ولا تؤدي إلى الانتقاص من قيمة العملة.

وهناك عديد الصيغ للاقتراض الداخلي يمكن أن تلجأ إليها الدولة الإسلامية لتمويل عجز الميزانية العامة، لعل أبسطها الاقتراض المباشر الإلزامي من الأفراد والمؤسسات التجارية والصناعية وذلك بإصدار سندات، أو بالاقتراض من الودائع التي يولدها القطاع المصرفي، وفيما يلي بيانها:

1.1. الاقتراض المباشر الإلزامي من الأفراد والمؤسسات: ويكون ذلك بإصدار الدولة لسندات الاقتراض الحكومي على شكل قروض حسنة، تتضمن التعهد برد القيمة الإسمية للسندات فقط، وذلك لأنها ستخلو من الحافز المادي الذي يدفع الأفراد إلى شرائها - الفوائد -، غير أن الحافز الذي يمكن أن يدفع الأفراد في المجتمع المسلم إلى شرائها، هو دافع المسؤولية الاجتماعية ورغبة الأفراد في التضحية بمصالحهم الخاصة في سبيل تحقيق المصالح العامة، فأينما كانت الروح الإسلامية موجودة ويقظة بين أفراد المجتمع تتمكن الدولة من الحصول على التعاون المرغوب فيه من المواطنين لمواجهة الظروف الطارئة التي تجتازها الدولة، خصوصا وأن تلك السندات تتسم بالضمان، فحاملها دائن للحكومة⁽³⁾.

(1) - صبرينة كردودي: تمويل عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي (التوظيف - القروض)، مجلة أبحاث اقتصادية

وإدارية، المجلد (02)، العدد (01)، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013، ص: 308

(1) - محمد نجات الله صديقي: النظام المصرفي اللاربيوي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، المملكة العربية السعودية، 1405 هـ، ص-ص: 103-104.

(1) - صبرينة كردودي: مرجع سبق ذكره، ص: 310.

(2) - الإمام الجويني: الغياثي - غياث الأمم في التياث الظلم، حققه ووضع فهرسه عبد العظيم محمود الديب، دار المنهاج، المملكة العربية السعودية، 2011، ص: 391.

(3) - محمد نجات الله صديقي: النظام المصرفي اللاربيوي، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 103-104.

وتستطيع الدولة الإسلامية تعبئة هذه القروض من خلال: (1)

■ توجيه دعوة إلى أفراد المجتمع الأغنياء من رجال الأعمال والشركات للاكتتاب في هذه السندات، وهم يفعلون ذلك طواعية استجابة لنداء الإسلام الذي يشجعهم على التعاون في جميع الميادين المشروعة والتي تعود بالنفع، كما يمكن للدولة أن تلزمهم في حالة الضرورة القسوى للاكتتاب بها، ولفترة محددة؛

■ مدخرات الأفراد الذين لا يرغبون في تحمل مخاطرة استثمارها في مشروعات من الممكن أن تدر عليهم عائداً، ويفضلون الاحتفاظ بها في مأمن سواء من الربح أو الخسارة في حسابات القروض لدى البنوك التجارية، فالأصلح لهؤلاء أن يقرضوا هذه المبالغ إلى الدولة بدلا من إيداعها في حسابات القروض بالبنوك التجارية.

ومن أجل تحريك وتحفيز الدوافع الوطنية للأفراد وتشجيعهم على الاكتتاب في هذه السندات

يوصي بعض العلماء المسلمين المعاصرين ك: منذر قحف ومحمد نجاة الله صديقي ب: (2)

■ المحافظة على قيمة السندات في حالة التضخم المتوقع، بحيث يكون السند بعملة أجنبية ذات قيمة مستقرة نسبياً؛

■ منح إعفاءات ضريبية لحاملي هذه السندات من أنواع معينة من بعض الضرائب على الدخل أو على رأس المال، مع التأكيد على أن هذه الإعفاءات تنطبق فقط على سنة تقديم القرض، ولا تستمر على مدى السنوات اللاحقة لضمان أن لا تكون مدخلا للربا.

2.1. الاقتراض من نقود النقود - الودائع - التي يولدها النظام المصرفي: اقترح بعض الكتاب الاقتصاديين المسلمين المعاصرين كمنذر قحف أن يكون للدولة الحق في الاقتراض من تلك النقود الخالية من الربا التي يولدها النظام المصرفي، وذلك بهدف الحصول على المنافع المقابلة لحق السيادة على إصدار النقود، نظرا لكون البنوك التجارية تمارس فعليا عملية إصدار النقود من خلال التوسع بالودائع تحت الطلب بسبب قاعدة الاحتياطي النقدي الجزئي، والتي تعد من حقوق السيادة التي تحتكرها الدولة، ينبغي كذلك أن تكون منفعة إصدار النقود التي تأخذ شكل حسابات جارية محصورة بالدولة، وتستعمله للاقتراض العام من البنوك، ولا تترك ذلك للبنوك التجارية، وفي حالة تركت لها إصدار هذا النوع من النقود، كان للحكومة أن تأخذ من البنوك التجارية قروضا إلزامية بدون فوائد، في

(1) صبرينة كردودي: تمويل عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي (التوظيف - القروض)، مرجع سبق ذكره، ص: 310.

(2) منذر قحف: تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية - دراسة حالة الكويت -، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، 1417هـ، ص: 32.

- محمد نجاة الله صديقي: النظام المصرفي اللاربي، مرجع سبق ذكره، ص: 104.

مقابل ما استفادته البنوك من ذلك حماية للحق العام⁽¹⁾. ويكون هذا الانتفاع بإلزام البنك المركزي للبنوك التجارية بتخصيص الودائع بالحساب الجاري للإقراض القصير الأجل للدولة، وتحملها الضمان للمودع في مقابل ذلك، بدلا من البنك التجاري الإسلامي.

وفي هذا الصدد اقترح بعض علماء المسلمين كمنذر قحف إنشاء مؤسسة ذات طابع مستقل للودائع الجارية، يودع الأفراد فيها أموالهم، وتعمل بنظرية الاحتياطي الجزئي، أما ما تولده من نقود الودائع فيستخدم كله لصالح الدولة، وبتطبيق هذا المبدأ يكون الانتفاع من الودائع الجارية لصالح المجتمع كله متمثلا في بنود الميزانية العامة بدلا من تركه لأصحاب الأسهم في البنك، كما هو معمول به حاليا في الأنظمة الوضعية⁽²⁾.

2. القروض الخارجية لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر الإسلامي: الأصل في المالية العامة في الفكر المالي الإسلامي أنها تركز على الموارد الداخلية للمجتمع محل الاعتبار كما أسلفنا الذكر، ومع ذلك، في حالة وجود ضرورة شرعية ملحة تستدعي موارد إضافية، فإن التمويل الخارجي جائز لسد هذه الحاجة، وفي هذا الشأن يمكن التمييز بين التمويل الوارد من الدول الإسلامية، والتمويل الوارد من غيرها من الدول. فأما التمويل الوارد من الدول الإسلامية فيجمع بينها أصل واحد من العقيدة والشريعة، ويجمع بينها الأخوة الإيمانية، ويمكن الحصول منها على التمويل من خلال: إمكانية نقل فوائض الزكاة إلى الدول التي تحتاجها، لتصرف في مصارف الزكاة، إذا ما أجاز الفقهاء ذلك؛ وإمكانية ورود تمويل من الدول الإسلامية المقتردة إلى الدولة المحتاجة على سبيل التطوع والفضل⁽³⁾. وأما من الدول غير الإسلامية فإن مشروعية أساليب التمويل يمكن أن تشكل عائقا، نتيجة لتدفق التمويل الخارجي من هذه الدول على الربا من ناحية، وما تسببه من تبعية اقتصادية وسياسية من ناحية أخرى، ويمكن في هذا الشأن أن يأخذ التمويل الخارجي من الدول غير الإسلامية شكل الاستثمار المباشر، أو الاستثمار بالمشاركة من خلال صكوك تطرح في الأسواق العالمية، أو من خلال التبرعات العينية من بعض الأفراد أو الجهات، بالإضافة إلى المنح وكذا المعونات الخارجية سواء من المؤسسات المالية الدولية أو بعض الدول⁽⁴⁾.

في ضوء ما تقدم، يمكن القول أن اللجوء إلى الدين العام لتمويل العجز في الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي محكوم بضوابط صارمة وقواعد دينية محددة، ليحول دون الاقتراض

(1)- منذر قحف: مرجع سبق ذكره، ص: 32.

(2)- محمد علي القري: مشكلة العجز المالي الحكومي في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، 2000، ص: 34.

(3)- نجاح عبد العليم أبو الفتوح: التمويل بالعجز: شرعيته، وبذائله، من منظور إسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز،

الاقتصاد الإسلامي، المجلد (15)، السعودية، 2003، ص-ص: 82-83.

(4)- نفس المرجع: ص: 83.

بلا مبرر وتحميل أجيال لاحقة لأعباء لا ذنب لها فيها، وبذلك فهو ليس مجرد أداة تقدم عليها الدولة لإشباع رغباتها الإنفاقية كما هو الحال عليه في الفكر المالي الوضعي.

المطلب الخامس: أساليب مالية مستحدثة لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر الإسلامي

-الصكوك الإسلامية-

لما كان التعامل بالأساليب المالية التي تقوم على الربا ك: السندات وأذونات الخزينة الحكومية في الفكر المالي الوضعي كوسيلة لتعبئة الأموال والمدخرات لا يتفق مع ضوابط الشريعة الإسلامية، كان من الضروري في ظل الفكر المالي الإسلامي البحث عن أدوات مالية واستثمارية إسلامية لتحل محل هذه الأدوات الوضعية، وهنا تمكنت الهندسة المالية الإسلامية من إيجاد حل لهذه المشكلة، وذلك من خلال استحداث أدوات مالية يمكن أن تكون بديلاً لأدوات الدين العام، وتتيح للحكومات توفير ما تحتاجه من موارد بغرض تمويل العجز في ميزانياتها. ويأتي هذا المطلب لتناول الإطار العام للصكوك الإسلامية، وآلية تمويلها لعجز الميزانية العامة للدولة.

الفرع الأول: ماهية الصكوك الإسلامية

تعد الأردن بمثابة المهد الأول لنشوء فكرة الصكوك الإسلامية كصيغة من صيغ التمويل المشروعة منذ مطلع الثمانينات من القرن الماضي، والتي فتحت الباب للعديد من التجارب الدولية لإصدارها على غرار تجربة ماليزيا. تركيا، باكستان، وقد تعززت هذه التجارب بإصدار معيار شرعي خاص بالصكوك الإسلامية رقم 17 ضمن كتاب المعايير الشرعية الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية لسنة 2003م، والذي يوضح مفهومها وخصائصها وأنواعها وضوابطها الشرعية.

أولاً: مفهوم الصكوك الإسلامية

عرفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) الصكوك بأنها "عبارة عن وثائق متساوية القيمة، تمثل حصصاً شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات، أو في ملكية موجودات مشروع معين، أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله"⁽¹⁾. ووفقاً لهذا التعريف، يمكن القول أن الصكوك الإسلامية وثائق متساوية القيمة تمثل حصصاً شائعة في ملكية أو نشاط استثماري مباحاً شرعياً، تصدر وفق صيغ التمويل الإسلامية مع الالتزام بالضوابط الشرعية.

(1)- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعايير الشرعية المالية الإسلامية، معيار رقم: 17، البحرين، 2007، ص:

وتتمتاز الصكوك الإسلامية بخصائص عديدة تميزها عن السندات والأوراق المالية الوضعية التي تمثل ديناً، حددتها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في المعيار الشرعي رقم 17، ويمكن إيجازها كالتالي: ⁽¹⁾

- الصكوك الإسلامية وثيقة تصدر باسم مالكيها أو لحاملها، بفئات متساوية القيمة يحددها القانون أو نشرة الإصدار أو مكتوبة في صك عينه، مع تحديد العائد بنسبة شائعة من الربح يتم اتفاق الأطراف عليه؛
- تصدر الصكوك الإسلامية على أساس عقد شرعي، وبضوابط شرعية في استثماراتها أو في تداولها (لا تتعامل بالفائدة الربوية مقابل التمويل)؛
- يتم تداول الصكوك الإسلامية وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية، أي إما عن طريق البيع أو عن طريق الهبة أو رهنا؛
- تقوم الصكوك الإسلامية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، فأما الربح فيكون حسب الاتفاق المبين في نشرة الإصدار، وأما الخسارة فبنسبة ما يملكه مالك الصك، ولا يصح تحديد الربح مسبقاً، وهذا وفق مبدأ الغنم بالغرم؛
- تمثل الصكوك الإسلامية ملكية حصص شائعة في الموجودات التي تدر ربحاً أو عائداً ولا تمثل ديناً في ذمة مصدرها؛
- قيمة الصك غير قابلة للتجزئة حيث لا يجوز تقسيم قيمة الصك وتملكها لأكثر من شخص واحد، وإن تم تداولها بين عدة أشخاص بسبب ملكية مشتركة كالإرث، فيجب تعيين ممثل واحد لهؤلاء المالكين للحصة الشائعة أمام المؤسسة المصدرة للصكوك مع احتفاظهم بحقوقهم المالية.

الفرع الثاني: دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة

تتيح الصكوك الإسلامية الفرصة للمشاركة الشعبية الشاملة من قبل الأفراد لسد الاحتياجات التمويلية اللازمة لدعم الميزانية العامة، فالصكوك الإسلامية تساهم في توفير التمويل الضروري لكافة القطاعات الإنتاجية والخدمية داخل الدولة، ليس هذا فحسب بل تساهم في الرفع من كفاءة تخصيصه من خلال العلاقة الطردية بين العائد والاستثمار، ويأتي هذا في ظل حاجة الدولة الماسة إلى أموال ضخمة لتنفيذ برامجها الاقتصادية وسد العجز القائم في ميزانيتها. خاصة وأن الموارد العامة تواجه نقصاً حاداً.

(1)- محمد باوني: الجوانب النظرية والتطبيقية للصكوك الإسلامية، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد (27)، العدد (03)، جامعة منتوري، قسنطينة، 2016، ص-ص: 98-99.

أولاً: الكفاءة التمويلية للصكوك الإسلامية

إن التحدي الكبير والأساسي في مجال صناعة المالية الإسلامية لا يكون فقط في قدرة الابتكارات المالية على جذب وتعبئة الموارد المالية، وإنما في كيفية استخدام هذه الموارد بطريقة تقربها من الهدف التنموي المرجوة منها، والصكوك الإسلامية تمكنت من تحقيق الهدفين معاً، وذلك من خلال قدرتها الكبيرة على توفير الموارد المالية من ناحية، وربطها باستخدامات تنموية حقيقية من ناحية أخرى، وبالتالي فإن كفاءة استخدام الصكوك الإسلامية للموارد المالية التي تم جمعها تعادل قدرتها في جذب تلك الموارد (1).

فالصكوك الإسلامية تتميز بكفاءة عالية في توفير الموارد المالية وربطها باستخدامات حقيقية لتحقيق الهدف التنموي المرجو منها، ويعزى هذا لقدرتها الكبيرة على حشد المدخرات من مختلف فئات المجتمع، وذلك لتنوع آجالها ما بين قصير، متوسط وطويل، وتنوع فئاتها من حيث قيمتها المالية وتنوع أغراضها المتعددة، كما تتميز أيضاً بتنوع طرق الحصول على العوائد، وقدرتها على التداول في السوق الثانوي، مما يضمن السيولة لها. ولعل ما يزيد من فعالية الصكوك الإسلامية عدم تعرضها لمخاطر سعر الفائدة، لعدم تعاملها به أصلاً، وعدم تأثرها بالتضخم لتأثرها الإيجابي به باعتبارها تمثل أصولاً حقيقية في شكل أعيان وخدمات، والتي ترتفع أسعارها بارتفاع المستوى العام للأسعار، مما يؤدي إلى ارتفاع عوائد الصكوك المرتبطة بهذه الأصول - أعيان وخدمات - (2).

واعتماد الصكوك الإسلامية على طاقة تمويلية حقيقية لارتباطها بالاقتصاد الحقيقي، في ظل ندرة الموارد التمويلية للعديد من الدول، يجعلها قادرة على توفير السيولة اللازمة للحكومة بكفاءة عالية وبتكلفة منخفضة وبآجال مختلفة من أجل تمويل المشاريع العمومية؛ تمويل مشاريع البنية التحتية*، ومعالجة القصور الحكومي، نظراً لما تتطلبه هذه الأخيرة من رؤوس أموال ضخمة، وذلك بدلاً من الاعتماد على سندات الخزينة والاقتراض العام (3).

ووفقاً لذلك فإن الصكوك الإسلامية وسيلة تمويلية ملائمة لجمع الفوائض المالية من مختلف فئات المدخرين - الصغار والكبار -، وتوجيهها نحو تمويل المشاريع الاستثمارية المنتجة، وذلك بإشراك القطاع الخاص للمساهمة في نقل عبء تمويل ومخاطر التشغيل التجاري الخاصة بالمشاريع العامة إلى القطاع الخاص، مما يتيح للدولة بدء خطى التنمية ومواصلة خطط التنمية وبناء مرافق اقتصادية

(1) شكري رجب العشماوي، أمانة سالم الجابري: الأهمية الاقتصادية للصكوك الإسلامية، سلسلة تعليمية صادرة عن دائرة المالية، حكومة دبي، الإمارات العربية المتحدة، دس، ص: 11.

(2) شكري رجب العشماوي، أمانة سالم الجابري، نفس المرجع، ص: 11.

(3) محمد الطاهر دريوش وآخرون، الصكوك الإسلامية البديل الأنسب في تمويل الاقتصاد - عرض تجارب رائدة كنماذج يمكن الاستفادة منها -، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية، المجلد (02)، العدد (02)، جامعة المسيلة، 2018، ص-ص: 250-252.

جديدة دون إضافة أعباء مالية مباشرة على ميزانيتها، ودون لجوئها إلى الاقتراض من المؤسسات المالية أو غيرها، وهو ما يسمح للدولة بتوجيه موارد خزينتها نحو القطاعات الاجتماعية التي قد لا تحقق عوائد اقتصادية مباشرة، وهو ما يحول دون إحداث عجز في الميزانية العامة للدولة (1)

ثانياً: آلية تمويل الصكوك الإسلامية الحكومية لعجز الميزانية العامة للدولة (2)

بعد التطرق للكفاءة التمويلية للصكوك الإسلامية التي جعلت منها الخيار الأنسب لتمويل العجز المالي للميزانية العامة بدل الأساليب الوضعية القائمة على الربا، ننقل إلى بيان آلية عمل هذا الخيار.

1. دور صكوك المشاركة والمضاربة في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة: هذا النوع من الصكوك الحكومية يلائم تمويل المشاريع المدرة للدخل وفقاً لصيغة المضاربة أو المشاركة، على أن يشارك المكتتبين في الربح والخسارة في نتيجة الأعمال للمشروع.

1.1. صكوك المشاركة الحكومية: تقوم صكوك المشاركة الحكومية بشكل أساسي على عقد المشاركة الجائز شرعاً، وهي عبارة عن شهادات مالية مسنودة بأصول حقيقية تمثل حصص الحكومة في بعض المؤسسات والشركات المملوكة كلياً أو جزئياً لها، وبالتالي فإن المستثمرين في هذه الصكوك يعتبرون مشاركين للحكومة في المنافع والأرباح المتوقعة من هذه المؤسسات والشركات، كما يعتبرون شركاء لها في الخسائر المحتملة (3).

تصدر صكوك المشاركة الحكومية عن وزارة المالية نيابة عن الحكومة، وتعتبر من بين الصكوك الحكومية الأكثر جاذبية للمستثمرين لعدة أسباب: في مقدمتها كونها ذات مخاطر استثمارية منخفضة لأنها مدعومة بأصول اقتصادية حقيقية تتمتع بإدارة كفوءة، وتتنوع في مختلف قطاعات الاقتصاد مما يزيد من استقرارها؛ بالإضافة إلى أنها تتميز بعوائد مالية عالية مقارنة بالاستثمارات الأخرى المتاحة، وكذا كونها قابلة للتداول في السوق المالي مما يزيد من سهولة بيعها وشرائها؛ وأخيراً، تُعد وسيلة دفع مضمونة السداد في تسوية المعاملات المالية، مما يجعلها خياراً مفضلاً للمستثمرين الذين يبحثون عن أدوات استثمارية آمنة ومربحة في السوق المالي (4).

(1) - معمر حمودي و رشيد يوسف: صكوك التمويل الإسلامي كآلية للتمويل وإدارة المخاطر في العملية التمويلية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد (17)، العدد (26)، جامعة حسيبة بن بوعلي، 2021، ص: 272.

(2) - مريم خليفة المخمري: الإطار النظري للصكوك الإسلامية، سلسلة تعليمية صادرة عن دائرة المالية لحكومة دبي، الجزء 01، دس، ص: 08.

(3) - عبد القادر خدوي مصطفى وآخرون: استخدام الصكوك الإسلامية في الاستثمار وفي تمويل مشاريع التنمية، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد (02)، العدد (02)، المركز الجامعي تيمسليت، 2018، ص: 313.

(4) - نجا حسانية، دور صكوك المشاركة في تمويل عجز الميزانية العامة (صكوك شهامة أنموذجاً)، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد (12)، العدد (02)، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2022، ص: 46.

تستخدم الحكومة صكوك المشاركة لسد العجز في الميزانية العامة من خلال استغلال حصيلتها في تمويل المشاريع الضخمة المولدة للدخل على غرار محطات الطاقة الكهربائية والموانئ، ويتم إدارة هذه المشاريع بناءً على مبدأ المشاركة في العائد الإجمالي، دون أن تكون هناك التزامات ثابتة من الدولة اتجاه الممولين، لأنها تقوم على مبدأ المشاركة في الربح وكذا الخسارة⁽¹⁾.

كما يمكن للدولة أن تقوم بشراء حصص حملة صكوك المشاركة بالتدريج وفقاً لبرنامج زمني محدد، ويعرف هذا بالمشاركة المتناقصة. كما تمكن صكوك المشاركة الحكومية من إشراك القطاع الخاص في ملكية المشروعات القائمة، كما تمكنهم من إدارتها ومراقبة عمليات تشغيلها، مع احتفاظ الدولة بنسبة معينة من رأس المال. وهذا يُمكن الدولة من اتخاذ بعض القرارات الإدارية الرئيسية التي تساعد على تحقيق الكفاءة والفعالية في القضاء على المشاكل التي تعاني منها هذه المشروعات مثل التسيير غير الفعال والبيروقراطية، وإعادة تأهيل هذه المشروعات بدلاً من بيعها بأسعار متدنية للقطاع الخاص المحلي أو الأجنبي⁽²⁾.

2.1. آلية تمويل صكوك المضاربة الحكومية لعجز الميزانية العامة للدولة : تقوم صكوك المضاربة الحكومية بشكل أساسي على عقد المشاركة الجائز شرعاً، وتفضي إلى عقد بين الحكومة أو من ينوبها كمضارب، والمستثمر كرب المال، حيث يقدم المستثمرين رأس المال للحكومة والتي بدورها تقوم بتوظيفه في مشروع متفق عليه. وهي أداة مالية أقرها مجمع الفقه الإسلامي في مؤتمره المقام في شهر سبتمبر من عام 1998، وتم تطويرها في الواقع العملي⁽³⁾.

تصدر صكوك المضاربة الحكومية عن وزارة المالية نيابة عن الحكومة، ويتم تقسيم الأرباح المحققة وفق نسب معينة متفق عليها مسبقاً، بينما يتحمل أصحاب المال الخسائر إذا لم تُقصر الحكومة أو تُهمل في إدارتها، وتتميز صكوك المضاربة بعدد من المميزات تجعلها من بين أكثر الصكوك الحكومية جاذبية للمستثمرين من بينه: قابليتها للتداول في الأسواق المالية، وشمولها لكافة القطاعات العقارية، والخدمية، والصناعية، والزراعية وغيرها، بالإضافة إلى ذلك، يمكن ترتيب ضمانات معينة لها من طرف ثالث لتوفير الاطمئنان للمستثمرين، وتسهيل الرقابة عليها من الجهات المستفيدة من التمويل نظراً لارتباطها بموجودات عينية⁽⁴⁾.

(1) - حمو زعبي: تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بالصكوك الإسلامية - تجربة بعض الدول الإسلامية والغربية -، مرجع سبق ذكره، ص: 316.

(2) - صبرينة كردودي: ترشيد الانفاق العام ودوره في علاج عجز الميزانية العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص: 224.

(3) - محمد عثمان ردمان عبد القوي: الصكوك الإسلامية وإدارة السيولة، المؤتمر الرابع للمصارف الإسلامية، سورية، 2009، ص: 19.

(4) - نفس المرجع، ص: 21.

تستخدم الدولة صكوك المضاربة الحكومية لتغطية عجز الميزانية العامة للدولة بدلا من سندات الخزينة الربوية لتعبئة الأموال اللازمة التزامات الخزينة العمومية، فنظرا لطبيعة صكوك المضاربة وشروط عملها، يمكن عدها الأداة المناسبة التي يمكن أن تعتمد عليها الدولة في تمويل المشروعات المدرة للعوائد والأرباح، وكذلك مشاريع إنتاج السلع والخدمات القابلة للبيع في السوق، حيث تقوم الحكومة ممثلة في وزارة المالية بإصدار كمية من صكوك المضاربة، وطرحها للاكتتاب، وتستخدم الحصيلة المالية لتمويل مشروع معين أو توسيع مشروع محدد، بحيث تعكس قيمة صكوك المضاربة قيمة الأموال التي تحتاجها الحكومة⁽¹⁾.

وتجدر الإشارة، إلى أن عدم تدخل رب المال في إدارة المشروع له تأثير مهم على هدف تغطية عجز الميزانية العامة للدولة، نظرا لما يتيح هذا الفصل من احتفاظ السلطة العامة بالتحكم الكامل في مشروعات الميزانية، وعدم تدخل الجهات الممولة في القرارات الإدارية للجهات الحكومية الأمر بالصرف⁽²⁾.

2. آلية تمويل صكوك الإجارة الحكومية لعجز الميزانية العامة للدولة: تقوم صكوك الإجارة الحكومية بشكل أساسي على عقد الإجارة الجائز شرعا، وهي عبارة عن صكوك تصدر من الحكومة أو أحد أجهزتها، تمثل مستندات ملكية مرتبطة في أدوات وآلات ومعدات ثابتة وتجهيزات أو عقارات لحاملها⁽³⁾.

تصدر صكوك الإجارة الحكومية عن وزارة المالية نيابة عن الحكومة، وتتميز هي الأخرى بخصائص كثيرة مهمة تزيدها جاذبية بالنسبة للمستثمرين من بينها: ثبات العائد وقابليتها للتداول؛ قلة المخاطر وخضوعها لعوامل العرض والطلب في السوق المالية؛ مرونتها العالية حيث يمكن إصدارها بأجال متعددة ولأعيان متنوعة.

يمكن للدولة استخدام صكوك الإجارة الحكومية لتغطية عجز الميزانية العامة للدولة من خلال استئجار العقارات والآلات والتجهيزات بدلا من شرائها وامتلاكها، وذلك بإصدار صكوك ملكية أعيان مؤجرة قابل للتداول لمالكيها، وهي بهذا تتجنب تكاليف شرائها، وبدلا من ذلك تكتفي بدفع نفقة عادية دورية هي الأجرة، وبهذه الطريقة فالدولة لا تتكلف شراء الأصول حيث تشتري منفعتها فقط، فهي

⁽¹⁾ صبرينة كردودي: *ترشيد الانفاق العام ودوره في علاج عجز الميزانية العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي*، مرجع سبق ذكره، ص: 223.

⁽²⁾ شكري رجب العشماوي وأمنة سالم الجابري: *الأهمية الاقتصادية للصكوك الإسلامية*، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

⁽³⁾ - ساجي فاطمة: *آليات إصدار وتداول الصكوك الإسلامية في سوق الأوراق المالية*، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد (06)، العدد (02)، جامعة تيسمسيلت، 2022، ص: 110.

تمويل خارج الميزانية لأنها تحصل على الآلات والعقارات، وتستخرج منها ما تحتاجه من منافع كما لو أنها اشتريتها، ولكن دون أن تتحمل الميزانية العامة ثمنها⁽¹⁾.

كما يمكن للحكومة استخدام صكوك الإجارة في التمويل الحكومي بدلا من الاقتراض بفائدة: إما من خلال قيام الحكومة بإصدار صكوك الإجارة من أجل إنشاء مبنى، تجمع بموجبها الأموال اللازمة من أصحاب الفوائض المالية، وتنشأ بها المبنى ويكون مملوكا لحملة الصكوك، مع تعهد الحكومة في نشرة الإصدار باستئجار المبنى بمبلغ معين يمثل عائداً على الصكوك، كما يمكن للدولة أن تبيع بعض عقاراتها القائمة بإصدار صكوك الأعيان المؤجرة، ثم تقوم باستئجارها مرة أخرى من حملة الصكوك، وفي هذه الحالة تصبح الحكومة هي الطرف المستأجر من أصحاب الصكوك الذين يمثلون ملاك هذه الأعيان المؤجرة لصالح الدولة، والمتصرف فيها، فتتحصل بذلك على ما يؤمن لها تغطية عجز الميزانية العامة مع بقاء العقارات تحت تصرفها⁽²⁾. وإما من خلال الاتفاق مع ممولين لإنشاء المبنى، واستئجاره منهم لمدة زمنية معينة على أن تنتقل ملكية المبنى إلى الحكومة في نهاية المدة، مما يعني العمل بنظام التأجير المنتهي بالتمليك⁽³⁾.

كذلك يمكن لوزارة المالية أو البنك المركزي إنشاء قسم متخصص للإجارة، تكون مهمته إصدار صكوك الأعيان المؤجرة للجمهور، وشراء العقار أو الآلة بالنيابة عن حملة الصكوك ثم تأجيرها للحكومة، وبهذا يقوم القسم بنفس الدور الذي يقوم به الوسيط المالي، مع فارق بسيط كونه وكيلا عن أصحاب الصكوك، حيث يكون شراء العين المؤجرة بعد بيع الصكوك⁽⁴⁾.

3. آلية تمويل صكوك السلم الحكومية لعجز الميزانية العامة للدولة: تقوم صكوك السلم الحكومية بشكل أساسي على صيغة السلم الجائزة شرعا، وهي عبارة عن سندات قصيرة الأجل تعبر عن عملية استثمارية أطرافها الحكومة - مالك الأصل وليكن نفط مثلا-، والمشتري بصيغة السلم - شركة وساطة أو من تتفق معه الحكومة- وذلك بصفته مديرا لمحفظة صكوك السلم، ومشتري أو حاملي الصكوك، حيث تقوم المحفظة باستيفاء قيمة الصكوك من المشتريين ودفع ثمن السلعة الآن، واستلام السلعة أو قيمتها لاحقا⁽⁵⁾.

تستخدم الحكومة صكوك السلم الحكومية على نطاق أوسع من غيرها من الصكوك لتلبية احتياجاتها التمويلية العاجلة، وذلك مثل توفير السيولة اللازمة للإنفاق على الالتزامات العامة الدورية

(1) صفية أحمد أبو بكر: *الصكوك الإسلامية*، مرجع سبق ذكره، ص: 08.

(2) الحواس زواق: *كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة*، مرجع سبق ذكره، ص: 22.

(3) محمد عثمان ردمان عبد القوي: *الصكوك الإسلامية وإدارة السيولة*، مرجع سبق ذكره، ص: 27.

(4) منذر قحف: *الإجارة المنتهية بالتمليك وصكوك الأعيان المؤجرة*، دورة مجمع الفقه الإسلامي الدولي الثانية عشر، الرياض،

27-21 سبتمبر، ص: 44.

(5) محمد عثمان ردمان عبد القوي، *مرجع سبق ذكره*، ص: 10.

في الفترات التي لا تتوفر فيها السيولة اللازمة - حالة عجز الميزانية-، ويتم ذلك من خلال إصدار صكوك السلم للحصول على السيولة الفورية مقابل الالتزام بتوفير سلع ومنتجات محددة الكمية والمواصفات في وقت معين في المستقبل، سواء في مجالات الإنتاج الزراعي أو الصناعي أو الاستخراجي أو التعدين⁽¹⁾. وكمثال على ذلك مكن للحكومة إصدار صكوك نفط سلم بصفقتها منتجة للنفط، فتبيع هذه الصكوك للجمهور حيث يدفع المستثمرون قيمة الصكوك عند الاكتتاب، مما يوفر للحكومة رأس مال السلم لتغطية عجز الميزانية دون ارتباط الحصيلة بمشروع معين، وعند استحقاق الأجل، تقوم الدولة ببيع النفط نيابة عن حملة صكوك السلم وفقاً لشروط نشرة الاكتتاب، ويكون عائد الصك هو الفرق بين سعر شراء النفط الذي تحدده الحكومة وسعر بيعه عند الاستحقاق⁽²⁾.

4. آلية تمويل صكوك المربحة الحكومية لعجز الميزانية العامة للدولة: تقوم صكوك المربحة الحكومية بشكل أساسي على صيغة المربحة الجائزة شرعاً، وهي عبارة عن وثائق تصدرها الحكومة توعدها فيها بشراء بضاعة معينة بهامش ربح محدد، بنفسها أو عن طريق وسيط مالي، ويكتتب فيها البائعون لبضاعة المربحة بعد تملكهم وقبضهم لها عن طريق الوسيط المالي الذي يتولى تنفيذ العقود نيابة عن مالكي صكوك المربحة⁽³⁾.

تعد صكوك المربحة أداة تمويلية رئيسية شائعة، تستخدمها الدولة لتمويل عجزها المالي، حيث يمكن الاعتماد على هذه الصكوك لتمويل شراء المواد الخام والآلات والمعدات على غرار الطائرات والسفن والمصانع، على أن يتم دفع الثمن في أجل محدد لاحقاً دفعة واحدة أو على دفعات، ويستحق حملة الصكوك ربحاً يتمثل في الفرق بين ثمن شراء المعدات والسلع من المورد بثمن المربحة وثمن بيعها للحكومة⁽⁴⁾، وبهذا تسهم صكوك المربحة في تمويل بنود الميزانية العامة المتعلقة بشراء السلع والمعدات⁽⁵⁾. كما يمكن للدولة أيضاً تمويل بعض مشروعات المرافق العامة عن طريق صكوك المربحة، فيمكن مثلاً تدبير التمويل اللازم لإجراء إصلاحات وتحسينات لبعض الطرق العامة عبر صكوك المربحة، فيتم حساب تكلفة القيام بهذه العملية، مضافاً إليها هامش ربح معين، ثم يتم تقسيمها

(1) رشيد درغال: دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة - صكوك السلم وصكوك المربحة أنموذجين-، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد (08)، العدد (01)، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2015، ص: 93.

(2) رشيد درغال: مرجع سبق ذكره، ص: 93.

(3) آمنة بومعزة، زبير عياش: الصكوك الإسلامية السيادية كبديل شرعي مستحدث لتمويل الإنفاق العام في الجزائر في ظل انحصار مصادر التمويل التقليدية، مجلة الاقتصاد الصناعي، المجلد (12)، العدد (02)، جامعة باتنة 01، 2022، ص: 163.

(4) رفيق شرياق: معالجة العجز في الموازنة العامة وتمويل المشروعات التنموية بالاعتماد على الصكوك الإسلامية مع الإشارة للتجربة السودانية، المجلد (07)، العدد (04)، جامعة باتنة 01، 2017، ص: 379.

(5) وسيلة حمدوي وأميرة جابري: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية الحكومية لتمويل العجز في الموازنة العامة، الملتقى الدولي حول البدائل التمويلية للإنفاق الحكومي بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي، قالمة، الجزائر، يومي 13-14 ماي، 2018، ص: 11.

على عدد محدد من صكوك المراجعة تُطرح للاكتتاب من قبل الجمهور والمؤسسات، ويتم سداد قيمة هذه الصكوك من حصيلة رسوم تفرض على المرور على هذه الطرق⁽¹⁾.

5. آلية تمويل صكوك الاستصناع الحكومية لعجز الميزانية العامة للدولة : تقوم صكوك الاستصناع الحكومية بشكل أساسي على عقد الاستصناع الجائز شرعا، وهي عبارة عن اتفاق بين طرفين، حيث يقوم الطرف الأول - الحكومة - بالتعاقد مع الطرف الثاني لاستصناع منتجات أو بناء مشاريع عمرانية - الجسور، طرق، إنشاء محطات كهربائية، تحلية مياه وغيرها - بحيث يسد الطرف الأول - الحكومة - المبلغ المحدد في العقد فور انتاج السلع أو إنجاز المشروع في تاريخ لاحق يتم الاتفاق عليه، وعادة ما يقوم الطرف الثاني بالتعاقد من جانبه مع المصانع أو شركات المقاولات المختصة لتنفيذ المشروع حسب المواصفات المحددة من قبل الحكومة - الطرف الأول -⁽²⁾.

يشهد التطبيق المعاصر للصكوك الإسلامية الحكومية في توفير التمويل اللازم لتلبية الاحتياجات الرسمية للميزانية العامة للدولة استخدام صكوك الاستصناع في تمويل مشاريع البنية التحتية الضخمة كإنشاء محطات الطاقة الكهربائية، وشق الطرق، ومد الجسور، حيث تقوم الحكومة بتحديد احتياجاتها المالية لتلك المشروعات والتفاوض مع الممول أو من يمثله على إنشاء وتنفيذ المشروع، وتسليمه للدولة عند الانتهاء منه، على أن يتم دفع ثمن المشروع على دفعات خلال فترة زمنية محددة، بناءً على الاتفاق المبرم بين الحكومة والممول⁽³⁾.

في ضوء كل ما تقدم، يمكن القول أن الصكوك الإسلامية الحكومية تعد أحد أهم الأساليب المالية الإسلامية الحديثة الناتجة عن ابتكارات الهندسة المالية القادرة على أن تكون البديل الأنسب للأساليب الربوية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، فارتباط الصكوك الإسلامية بالاقتصاد الحقيقي، يجعلها قادرة على تعبئة الموارد المالية اللازمة لتمويل الإنفاق العام بالاعتماد على طاقة تمويلية حقيقية ومحلية، بعيدا عن الانعكاسات الخطيرة للمديونية والاصدار النقدي، وذلك على عكس الأساليب الوضعية، التي نتيجة لربوبيتها وطبيعتها التضخمية بقدر ما تساهم في الحل المؤقت لإشكالية العجز الموازني، بقدر ما تتسبب لاحقا في آثار اقتصادية سلبية من زيادة نفقات الميزانية العامة وإحداث الآثار التضخمية وزيادة الأعباء العامة على الأجيال الحالية والقادمة.

(1) - نجاح عبد العليم أبو الفتوح: التمويل بالعجز شرعيته وبذائله من منظور إسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، المجلد

(15)، المملكة العربية السعودية، 2003، ص: 23.

(2) - نوال بن عمارة: الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية - تجربة السوق الإسلامية الدولية بالبحرين -، مجلة الباحث، المجلد (09)، العدد (09)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011، ص: 256.

(3) - أمنة بومعزة، زبير عياش: الصكوك الإسلامية السيادية كبديل شرعي مستحدث لتمويل الإنفاق العام في الجزائر في ظل انحصار مصادر التمويل التقليدية، مرجع سبق ذكره، ص: 164.

المبحث الثالث: أساليب داعمة لتمويل عجز الميزانية العامة في الفكر الإسلامي

جرت العادة في الفكر المالي الإسلامي خلال التاريخ على قيام القطاع التكافلي بدور حيوي في دعم الميزانية العامة للدولة، ويتعاضد هذا الدور بمقدار تزايد حجم الموارد المخصصة له، والموجهة للاستثمار في النشاطات ذات العائد الاجتماعي الكبير، والتي تسمح بالتخفيف من الاحتياجات المالية للدولة، وما يعود به ذلك من توفير موارد لها لأغراض أخرى قد لا يمكن تحقيقها إلا من خلال الميزانية. وتتجسد أهم مؤسسات القطاع التكافلي في الفكر الإسلامي في مؤسسة الزكاة والوقف. وعليه يأتي هذا المبحث للوقوف على الدور الفعال الذي تلعبه كل من مؤسسة الزكاة والوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة من خلال التطرق للقدرة التمويلية العالية لكلاهما ومن على عليه سيتم تناول هذا المبحث من خلال:

المطلب الأول: دور الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي

المطلب الثاني: دور الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي

المطلب الثالث: مقارنة عامة بين منهج الفكر الإسلامي والفكر الوضعي في مجال تمويل عجز

الميزانية العامة للدولة

المطلب الأول: دور مؤسسة الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر الإسلامي

تلعب مؤسسة الزكاة دور بارز وفعال في دعم الميزانية العامة للدولة من خلال تكفلها بتمويل جانب كبير من النفقات ذات الطابع الاجتماعي لصالح الفئات الفقيرة والهشة المستحقة للزكاة بما يخفف من الضغوط الإنفاقية للميزانية العامة ويحد من عجزها إن لم يقض عليه تماما. ويقتصر الحديث في هذا المطلب على بيان آلية مساهمتها في دعم الميزانية العامة للدولة، من خلال قيامها بدور حيوي في العملية التنموية في المجال الاجتماعي بما يخفف من الضغوط الإنفاقية على الميزانية العامة وذلك بعدما سبق لنا بيان الزكاة من حيث تعريفها وحكمها ومصارفها في أجزاء سابقة.

الفرع الأول: الزكاة مورد مناسب للتمويل

تعتبر الزكاة مؤسسة مستقلة تستقطب جزءا هاما من الموارد المالية الدائمة والمتجددة، في بعض التقديرات قد تصل إلى 7% من الدخل الوطني في الدول التي لا تحوز على موارد كبيرة، بينما قد تتراوح تلك النسبة بين 10% و 14% في الدول الإسلامية التي تحوز على ثروات معدنية وطاقوية كبيرة⁽¹⁾، وهذا ما يبرز أهميتها الكبرى في المجتمعات الإسلامية كمؤسسة تلعب دورا محوريا في تحقيق التنمية الاجتماعية.

وتنفرد الزكاة عن غيرها من الموارد المالية في الفكر المالي الوضعي بعدد من الخصائص تجعل منها أداة هامة لتوفير السيولة اللازمة لتمويل التنمية في الاسلام، نوجزها في ما يلي:

(1) - عبد الله طاهر: حصيلة الزكاة وتنمية المجتمع - اقتصاديات الزكاة - البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 1997، ص: 262.

أولاً: مورد مالي وافر الحصيلة

تعد الزكاة مورداً مالياً ضخماً من موارد الدولة الإسلامية، نظراً لكونها فريضة منوطة بكل مال تام مملوكاً ملكاً تاماً لمسلم حر، خال من الدين متى بلغ النصاب، وحال عليه الحول، وشروط جباية الزكاة تؤكد على وفرة حصيلتها بل وتطورها مع تقدم المجتمع حيث⁽¹⁾:

- إن الزكاة كفرض ديني لا تقتصر على نوع معين من المال، حيث لا يُعتبر مال دون آخر مصدراً أساسياً للثروة في الاقتصاد الإسلامي. بدلاً من ذلك، تُفرض الزكاة على جميع أنواع الأموال، بغض النظر عن ماليتها، طالما كان المالك مسلماً؛
- وجود علة النماء في الأموال الزكوية يتيح فرصة أكبر لشمول العديد من الأموال المعاصرة التي لم تكن موجودة في السابق، مما يوسع دائرة الأموال المشمولة بالزكاة ويزيد من حصيلتها؛
- تحديد نصاب الزكاة عند المستوى الذي لا يلبي سوى الحاجات الأساسية يضمن انسياب حصيلة وفيرة من الزكاة، وتزايدها مع دخول أموال جديدة تتجاوز النصاب مع بدء العملية الإنمائية وارتفاع المستوى الاقتصادي لعدد متزايد من أفراد المجتمع؛
- انخفاض نفقات جباية الزكاة بحيث لا تتجاوز الثمن يعزز من وفرة حصيلتها كمورد مالي، إذ أن للعاملين عليها نصيب محدد من ثمانية أصناف حددها المشرع - الله ﷻ - ولا يمكن زيادته.

والأهم من كل ما ذكر، فإن كون الزكاة عبادة مالية وركناً من أركان الإسلام، يكفر منكرها ويقاقل مانعها، يزيد من فعاليتها وغزارة حصيلتها، لأن أدائها لا يصبح مجرد مساهمة في الواجب الاجتماعي، وتركها لا يصبح مجرد تهرب جبائي يوقع تحت طائلة العقاب القانوني، بل هي فرض وأمر يجازى عليه المسلمون من الله ﷻ، الأمر الذي يقلل من التهرب من أدائها، ويزيد من حصيلتها.

ثانياً: مورد مالي دائم ومستمر

تتميز الزكاة بكونها إيراد دائم ومستمر الوجود لا يجوز لأي حاكم أو مسؤول إلغاؤه أو إعفاء بعض المكلفين منه، لأنها فريضة فرضها الله ﷻ وأمر بإخراجها وصرفها في المصارف التي حددها في الآية رقم 60 من سورة التوبة، والمكلفون مأمورون بإخراجها طالما يمتلكون من المال ما يوجب عليهم أداء هذه الفريضة إلى أن يرث الله الأرض وما عليها⁽²⁾.

ثالثاً: مورد مالي منتظم

إن تجدد فريضة الزكاة مع بداية كل سنة هجرية ومع كل موسم حصاد، أو موسم قطف يجعل منها مورداً مالياً منتظماً التدفق يتجدد ليس فقط سنة بعد أخرى، بل خلال السنة الواحدة لاختلاف بداية السنة من مزكي إلى آخر، وهذا ما يجنب موارد الدولة مخاطر نقص الموارد التمويلية وخطورة

(1)- موسى كاسحي: *بور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية*، مرجع سبق ذكره، ص: 220.

(2)- الشايجي وليد خالد: *المدخل إلى المالية العامة الإسلامية*، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 50-51.

استكمالها بالاعتماد على الموارد الخارجية، الأمر الذي يعزز ثقة الاقتصاد في الموارد التمويلية الذاتية بشكل متزايد سنة بعد سنة⁽¹⁾.

الفرع الثاني: دور الزكاة في تمويل التنمية الاجتماعية

كما قد انتهينا إلى أن الزكاة تلعب دور هام في توفير السيولة اللازمة لتمويل التنمية الاجتماعية، وتمارس الزكاة هذا الدور من خلال مصارفها الشرعية والتي حددتها الآية رقم 60 من سورة التوبة في القرآن الكريم، حيث تعتبر المنافذ التي تمول بها العملية الإنمائية، وهو الأمر الذي لم تشهده ظاهرة اقتصادية أخرى، وفيما يلي بيان ذلك:

أولاً: سهم الفقراء والمساكين

ينظر الإسلام إلى الفقر خطر على أنه خطر على العقيدة والأخلاق وسلامة التفكير، وخطر على الفرد والأسرة والمجتمع بأكمله، ولذلك جعل الله ﷻ الزكاة تقدم للفقراء في المقام الأول⁽²⁾، ويعتبر هذا السهم منفذ تمويل عديد جوانب التنمية في المجتمع المسلم كالتالي:

■ **توفير الأدوات الإنتاجية:** فرضت الزكاة على الفئات المقنطرة لتوفير الكفاية للفئات الفقيرة والمحتاجة في المجتمعات، وهذا لا يقتصر على تقديم مساعدات مالية مؤقتة أو معونات تسد حاجياتهم الأساسية بشكل فوري، وإنما بأن يتم إعطائهم تمام كفايتهم لمدة سنة حتى يزول الفقر بالغنى، ويزول العجز بالمقدرة، وذلك بتوفير ما يحصل به الكفاية بشكل دائم، وما تحصل به الكفاية ليس نقد يستعان به لتلبية الاحتياجات الأساسية فقط، وإنما بتوفير الأدوات الإنتاجية التي يحسن استغلالها في التكسب⁽³⁾؛

■ **تمويل وتطوير العملية الإنمائية علمياً:** تلعب الزكاة دوراً بارزاً في تمويل وتطوير العملية الإنمائية علمياً، حيث توفر الموارد اللازمة للأبحاث العلمية والدراسات الضرورية، حيث يشجع الفقه الإسلامي العلم من خلال إيجازه لتوظيف جزء من أموال الزكاة لإنشاء المدارس الحرة ومعاهد القرآن والجامعات الدينية والتخصصية، كما تساهم الزكاة في تمويل البحوث والدراسات عن طريق تخصيص جزء من حصيلتها لتوفير التفرغ للأبناء الفقراء والنجباء والمتفوقين في المجتمعات الإسلامية الذين تعذر عليهم الجمع بين الكسب وطلب العلم. هذا التوجه يجعل العملية الإنمائية التي تدعمها الزكاة

(1) محمد دمان ذبيح: الخصائص التنموية لفريضة الزكاة، مجلة جامعة الأمير عبد القادر الإسلامية، المجلد (34)، العدد (03)، جامعة العلوم الإسلامية، قسنطينة، 2020، ص: 1461.

(2) سفيان بن قديدح و عبد الله بغزوز: إسهامات الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية - دراسة حالة حصيلة الزكاة الوطنية إلى غاية 2017، مجلة Les Cahiers du CREAD، المجلد (34)، العدد (03)، مركز بحث الاقتصاد التطبيقي لأجل التنمية، الجزائر، 2018، ص: 12.

(3) وسيلة السبتي، لطيفة السبتي: الدور التكاملي للوقف والزكاة في تمويل التنمية المحلية، مجلة مجاميع المعرفة، الجزائر، المجلد (03)، العدد (02)، المركز الجامعي تتدوف، 2017، ص: 197.

تتميز بالربط بين المستوى التعليمي والكفاءة، وتشجيع العلم والعلماء . وهكذا نرى أن الزكاة تؤثر إيجاباً على التقنية وتحسين نوعية رأس المال البشري⁽¹⁾؛

■ **تمويل الرعاية الصحية:** تسهم الزكاة في تمويل المؤسسات التي تقوم بتقديم الرعاية الصحية للمرضى الفقراء والمحتاجين، من خلال توفير الآلات الطبية والأدوية والمستلزمات الطبية الأخرى، وبشرط أن لا يعالج فيها أحد من غير مستحقي الزكاة، إلا بأجر، ليكون كل ما يصرف من أموال الزكاة على المستحقين فقط، وهي بهذا تحد من انتشار الأمراض، ومعاناة المرضى وتساهم في توفير الرعاية الصحية للفئات المستحقة للزكاة، الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى خلق بيئة صحية وسليمة تعزز الصحة العامة وتساهم في التنمية المستدامة للمجتمعات⁽²⁾.

ثانياً: سهم في سبيل الله

يضيف سهم في سبيل الله هو الآخر منفذاً آخرًا جديداً لتمويل التنمية في المجتمع المسلم كالتالي:⁽³⁾

■ **تمويل نفقات الدفاع الوطني (الصناعات الحربية):** يعد الجهاد في سبيل الله وما يتطلبه من إعداد القوة العسكرية لإرهاب وإبعاد العدو من إنشاء صناعات حربية متنوعة أو استيرادها من دول أخرى، والقيام باستثمارات متعددة في المجالات العسكرية، من العوامل الرئيسية التي تدفع العملية الإنمائية إلى الأمام، وتساهم في حماية الأمة وإرساء الأمن والاستقرار فيها؛

■ **تمويل مشاريع البنية التحتية:** ذهب كثير من العلماء المسلمين إلى أن سهم في سبيل الله لا يعني تمويل الجهاد فحسب، بل يمكن أن يمتد إلى تمويل المنشآت العامة التي تفيد سائر أفراد المجتمع المسلم، وبهذا فإن الزكاة تساهم وفق هذا المصرف في تمويل مشروعات البنية التحتية كحفر الترع، وتشبيد الجسور والمباني العامة، بالإضافة إلى إنشاء الطرقات وتعبيدها، وتعد مساهمة مصرف في سبيل الله في تمويل هذه المشروعات من الخطوات التمهيدية الهامة للتنمية الاقتصادية.

(1) - جمعة فرحات عقيل، عبد المجيد التهامي مليطان: أموال الزكاة ودورها في تمويل التنمية الاجتماعية (دراسة تطبيقية على مكتب صندوق الزكاة مصراتة)، المؤتمر العلمي الدولي الرابع لكلية الاقتصاد والتجارة بعنوان الأهداف العالمية للتنمية المستدامة الدول النامية بين تداعيات الواقع وتحديات المستقبل، جامعة مصراتة، ليبيا، يومي 9-10 نوفمبر 2020، ص: 749.

(2) - الحبيب عيادي: دور الزكاة في محاربة الفقر والهشاشة، مجلة بحوث، العدد (27)، مركز لندن للاستشارات والبحوث، الإمارات العربية المتحدة، 2019، ص: 13.

(3) - عقبة عبد اللاوي وآخرون، قياس أثر الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية (دراسة حالة السودان خلال الفترة 1996-2016)، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد (26)، العدد (01)، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2020، ص-ص: 18-17.

ثالثاً: باقي أسهم الزكاة

تساهم أسهم الزكاة المتبقية بشكل مباشر في تهيئة المناخ الملائم الذي يضمن استمرار عملية التنمية الاجتماعية، وذلك من خلال توفير الحماية للمجتمع ككل، وذلك بتوفير الثقة في الاقتصاد، وتشجيع الأفراد على خوض التجارب الاستثمارية ذات النفع على المجتمع: ⁽¹⁾ **فسهم في الرقاب** يسهم في تحرير قوى العمل وتعزيز النشاط الاقتصادي، حيث يساهم في إضافة قدرات إنتاجية فعالة للاقتصاد الوطني، في حين أن **سهم المؤلفة قلوبهم** يساهم في تأمين استقرار الاقتصاد وتوفير الأمن لها، من خلال دعم الاستثمارات والمشاريع والصناعات. وأما **سهم الغارمين** فهو يساهم في إدماج الغارمين كعناصر إنتاجية جديدة تساهم في العملية الإنتاجية، من خلال تسديد ديون الغارمين وتعويض أموالهم، مما يحافظ على إنتاجيتهم ويمنع إعلان إفلاسهم، وبما يعزز دورهم في العمليات الإنتاجية، فالمصلحة العامة تستدعي عدم إقصاء هذا المورد البشري ومساعدته، وبتسهيل عودة **ابن السبيل** إلى دياره فإن ذلك يعزز دوره في عمليات الإنتاج، ويساهم في تكريس دوره في عمليات الإنتاج.

الفرع الثالث: آلية مساهمة الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة

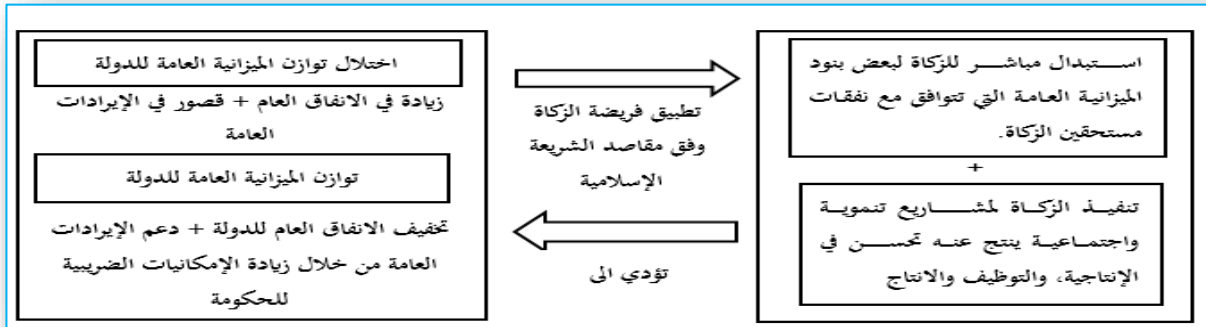
تعتبر الزكاة مؤسسة الضمان الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي منذ 14 قرناً التي تولت تقديم الرعاية الاجتماعية في المجتمع المسلم ⁽²⁾، من خلال التكفل المستمر بالفئات الفقيرة والهشة المستحقة للزكاة، وذلك بتوفير لهم حد الكفاية الذي يسمح بتوفير مستوى لائق للمعيشة، الأمر الذي يحدث تقاطعاً وظيفياً بين ما تخصصه الدولة في ميزانيتها العامة لتمويل النفقات ذات الطابع الاجتماعي، وبين ما يخصص في ميزانية الزكاة لذات الغرض، هذا التقاطع الوظيفي يحرر ميزانية الدول المعاصرة من جملة أعباء أثقلت كاهلها هي في الأصل من وظيفة الزكاة منذ الأزل ⁽³⁾. وفي هذا الشأن يمكن توضيح الآلية التي يمكن من خلالها أن تدعم الزكاة الميزانية العامة للدولة، وذلك من خلال الشكل الآتي:

(1) - وسيلة السبتي، لطيفة السبتي: **الدور التكاملي للوقف والزكاة في تمويل التنمية المحلية**، مرجع سبق ذكره، ص: 196

(2) - حسين عبد الله عثمان: **الزكاة الضمان الاجتماعي الإسلامي**، دار الوفاء للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 1989، ص: 05.

(3) - صبيحة بولصباغ، مصباح حراق: **مساهمة الزكاة كأحد أساليب التمويل الشرعية في التخفيف من حدة عجز الميزانية العامة للدولة - دراسة مطبقة على ميزانية السودان للفترة (2015-2019)**، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال،

الشكل رقم (2-1): آلية دعم الزكاة للميزانية العامة للدولة



Source : Kabir, hassan; Masrur khan, juanyed : Zakat, External debt and poverty reduction, strategy in Bangladesh, Economic cooperation, vol (28), n° (04), Turkey, 2007, p : 01

من ملاحظة الشكل أعلاه، يتضح لنا أن الزكاة تلعب دور هام في دعم الميزانية العامة للدولة في الإسلام، من خلال مساهمتها في تغطية بعض أوجه النفقات الإجبارية للدولة ذات الطابع الاجتماعي - التي عادة ما يتم تمويلها عن طريق عائدات الدولة من الضرائب في الفكر المالي الوضعي - الأمر الذي يخفف من عبئ الضغوط الإنفاقية للميزانية العامة للدولة⁽¹⁾، فقيام الزكاة بالإنفاق على الفئات الفقيرة ونحوها والتي تعتبر قطاعا كبيرا في أي دولة من الدول بما يحقق لهم حد الكفاية بميزانية مستقلة عن ميزانية الدولة، يحقق لهذه الأخيرة وفرا كبيرا على المدى الحالي و المستقبلي، والزكاة في أدائها لهذا الدور تفوق ما تقوم به النفقات التحويلية من حيث أن الدولة الإسلامية تعمل من خلال تحصيل الزكاة وصرفها على مستحقيها إلى إجراء نفقات تحويلية فعلية غير مخصصة من ميزانيتها العامة، لكون الزكاة تمثل اقتطاعا من الذمة المالية لمانحي الزكاة وإضافة نقدية حقيقية إلى الذمة المالية لمستحقيها هذا من جهة⁽²⁾، ومن جهة أخرى فإن محاربة الزكاة للاكتناز وإقامتها للمشروعات الإنتاجية لصالح الفئات الفقيرة ونحوها، وسعيها للمحافظة على المشاريع الاقتصادية المتعثرة يؤدي إلى توسيع النشاط الاقتصادي، من خلال زيادة الميل الحدي للاستهلاك لذوي الدخل الضعيفة الناجم عن استفادتها من حصيلة الزكاة، وهذا يترتب عنه زيادة الإنتاج فالقطاعين العام والخاص على حد سواء، وتبعاً لذلك يزداد الوعاء الضريبي والمقدرة التكليفية للممولين، وهذا يعني زيادة إيرادات الدولة من الضرائب، الأمر الذي يخلق التوازن في الميزانية العامة للدولة، ويحد من عجزها، إن لم يقض عليه تماماً⁽³⁾.

⁽¹⁾ -Monzer Kahf : Potential Effects of Zakat on Government budget. *Economics and Management*, vol 05(n° 01), 1997,p :68

⁽²⁾ -هاجيرة ديلمى: أثر الزكاة على الموازنة العامة للدولة، مرجع سبق ذكره، ص 11.

⁽³⁾ -صبوحة بولصباغ، مصباح حراق: مساهمة الزكاة كأحد أساليب التمويل الشرعية في التخفيف من حدة عجز الميزانية العامة للدولة - دراسة مطبقة على ميزانية السودان للفترة (2015-2019)، مرجع سبق ذكره، ص:586.

المطلب الثاني: دور مؤسسة الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة

استطاعت مؤسسة الوقف على مدار التاريخ الإسلامي أن تكون عاملاً أساسياً في دعم الميزانية العامة للدولة، وذلك من خلال تحمل جزء من الأعباء المالية للدولة في ما يخص الجانب الاجتماعي والاقتصادي، مما يوفر على الدولة ويخفف عنها ضغوطها الإنفاقية. ويأتي هذا المطلب للوقوف على هذا الدور من خلال التطرق أولاً لمفاهيم عامة حول الوقف الإسلامي، ثم دور الوقف في تحقيق التنمية، ومن ثم آلية دعم الوقف للميزانية العامة للدولة.

الفرع الأول: مفاهيم عامة حول الوقف الإسلامي

أولاً: تعريف الوقف الإسلامي

يعبر الوقف في اللغة عن الحبس والمنع، وهو مصدر وقفت الشيء إذا حبسته أو أوقفته بهذا المعنى لغة تميمية رديئة، ثم اشتهر إطلاق المصدر أي الوقف على اسم المفعول فيقال هذا البيت وقف أي موقوف ليس لأحد تغييره. ومن ثم جمع على أوقاف⁽¹⁾.

أما الوقف اصطلاحاً فيعبر عن حبس الاستهلاك من أجل تكرار الانتفاع في وجه من أوجه البر، فهو صدقة جارية ما بقى رأس مالها، سواء أكان طبيعياً بعمر المال الموقوف أم إرادياً بنص الواقف ورغبته⁽²⁾.

وفي الفقه الإسلامي نجد أن التعريف الذي جاء به عبد الله أحمد ابن قدامة هو التعريف الأقرب في معناه إلى جميع تعريفات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، حيث يعبر عن الوقف في "المغنى" بقوله "تحبیس الأصل و تسبیل المنفعة"⁽³⁾، وهو في الأساس تعبير مستوحى من حديث الرسول ﷺ في قوله لعمر رضي الله عنه " احبس أصلها وسبل ثمرتها"⁽⁴⁾ بما معناه الاستفادة من منفعة الوقف مع ضمان حفظ أصله من الزوال، حتى يتسنى الانتفاع به مرات عديدة، وهذه صرفها الاستفادة من المنفعة هي صرفها إلى جهة من جهات البر⁽⁵⁾.

وفي الاقتصاد يعبر الوقف عن تحويل جزء من الدخل والثروات الخاصة إلى موارد تكافلية دائمة تخصص منافعها من سلع وخدمات وعوائد لتلبية احتياجات الجهات والفئات المستفيدة المتعددة،

(1) عبد الجليل عبد الرحمان عشوب. كتاب الوقف. ط1. دار الأفاق العربية. القاهرة. 2000. ص 9.

(2) عبد الرحمن أسعد ربحان: هل يوازي نظام الوقف دور المجتمع المدني في الوطن العربي، المؤتمر العالمي حول قوانين الأوقاف وإدارتها - وقائع وتطلعات - الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2009، ص: 04.

(3) سعاد محمد عبد الجواد بلتاجي: وقف النقود حقيقة، وحكمه، وطرق و ضوابط استثماره - دراسة فقهية مقارنة -، مجلة كلية الشريعة والقانون بفتحنا الأشراف، المجلد (18)، العدد (03)، مصر، 2016، ص: 1850.

(4) رواه عبد الله بن عمر، أخرجه ابن حبان في صحيحه (4899)

(5) عبد المناس سيوطي، إسماعيل عبد الله: الوقف الإسلامي: دراسة في الأركان وطرق التعامل معه، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، المجلد (01)، العدد (01)، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2017، ص: 06.

بما يسهم في تعزيز القدرات الإنتاجية الضرورية لتكوين ونمو القطاع التكافلي الخيري الذي يعتبر أساس الاقتصاد الاجتماعي في الاقتصاد الإسلامي⁽¹⁾.

ثانيا: مشروعية الوقف الإسلامي

يعد الوقف من أعظم القربات إلى الله ﷻ، فالوقف من الأمور المستحبة جدا إلى الله ﷻ، وقد ثبتت مشروعيته بالقرآن والسنة والإجماع.

■ القرآن الكريم: في قوله عز وجل في سورة آل عمران: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾⁽²⁾، وعندما سمع أبو طلحة هذه الآية وقد كان أكثر الأنصارين في المدينة مالا بادر بوقف حديقة ببرحاء وهي أحب أمواله إليه⁽³⁾؛

■ السنة النبوية الشريفة: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ"⁽⁴⁾ وقد فسر العلماء الصدقة الجارية بالوقف، وفي ذلك دليل على صحة أصل الوقف وعظيم ثوابه⁽⁵⁾؛

■ الإجماع: وهو ظاهر وواضح للعيان من وقف الرسول ﷺ ووقف أصحابه من بعده، ولا يزال الناس يقفون من أموالهم إلى يومنا هذا فكان ذلك إجماعا على مشروعية الوقف، فعن جابر رضي الله عنه قال: "لم يكن أحد من أصحاب الرسول ذو مقدرة إلا وقف"⁽⁶⁾.

ثالثا: أركان الوقف الإسلامي

يرى جمهور الفقهاء على اختلاف مذاهبهم من المالكية والشافعية والحنابلة والزيدية أن أركان الوقف أربعة متمثلة في:⁽⁷⁾

(1)- صالح صالحي: الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد (05)، العدد (07)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2005، ص: 160.

(2)- سورة آل عمران: الآية رقم (90).

(3)- علوي بن عبد القادر السقاف: الدرر السنية، على الموقع: <https://dorar.net/hadith/sharh/128966> تاريخ الاطلاع: 29.05.2024.

(4)- رواه أبو هريرة، أخرجه مسلم (1631).

(5)- ماجد بن صالح بن مشعان الموقد: من الأدلة على مشروعية الوقف، مقال منشور بالمجلة الالكترونية آفاق الشريعة، على الرابط: <https://www.alukah.net/sharia/0/93116/%D9%85%D9%86-> تاريخ الاطلاع: 29.05.2024.

(6)- محمد زيدان، زهيرة غالمي: تفعيل دور الوقف في دعم الموازنة العامة للدولة - مع الإشارة إلى دور الأوقاف في الجزائر - المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد (08)، دامة مصطفى اسطبولي، معسكر، 2016، ص: 135.

(7)- محمد بن أحمد بن صالح الصالح: الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، ط(01)، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الرياض، السعودية، 2001، ص61.

- **الواقف:** يشترط أن يكون الواقف ممن يسمح له قانونا بالتصرف، أي أن يكون كامل الأهلية من حيث العقل والبلوغ والحرية والاختيار، كما يجب ألا يكون محجورا عليه بسبب السفه أو الغفلة، أو محجور عليه بسبب الدين، وألا يتجاوز الوقف ثلث الثروة إذا كان في مرض الموت؛
- **الموقوف عليه:** يشترط أن تكون الجهة الموقوف عليها جهة بر وإحسان لتحقيق الغاية من الوقف، وهي دوام الثواب للواقف، وأن تكون الجهة الموقوف عليها غير منقطعة، وألا يعود الوقف على الواقف نفسه، كما يشترط أن يكون على جهة قادرة على التملك أو يصح أن يكون لها ملك؛
- **المال الموقوف:** يشترط الفقهاء في المال الموقوف عدة شروط وهي أن يكون الموقوف مالا متقوما ومعلوما، ومملوكا ملكا تاما للواقف، بالإضافة إلى أن يكون المال عقارا ومفرضا؛
- **الصيغة:** تتعقد الصيغة باللفظ الصادر عن الواقف، ويمكن أيضا أن تتعقد بالفعل الدال عليه.

رابعا: أنواع الوقف

تختلف أنواع الوقف باختلاف اعتبارات التصنيف، وفيما يلي أهمها:

1. **حسب اعتبار غرضه:** ينقسم إلى ما يلي: ⁽¹⁾
 - **الوقف الذري، الأهلي، الخاص:** هو الوقف الذي يُخصص لدعم مصالح الأسرة، بما في ذلك الأولاد والذرية، على أن يتحول الوقف تدريجياً إلى وقف خيري في حال انقراض الذرية؛
 - **الوقف الخيري:** هو الوقف المخصص لدعم المصالح الخيرية، مثل مساعدة الفقراء، والمساكين، والأيتام، والأرامل، والثكالي، وضحايا الحروب، وغيرها من جهات البر والإحسان؛
2. **حسب ترتيبه الإداري:** ينقسم إلى ما يلي: ⁽²⁾
 - **الوقف المضبوط:** و الوقف الذي تتولى الجهة الرسمية إدارته بشكل مباشر، دون الحاجة إلى وكيل أو ولي معين من قبل الواقف، سواء بسبب عدم اشتراط التولية لأحد أو بسبب انقطاع شروط التولية؛
 - **الوقف الملحق:** هو الوقف الذي يتولى الواقف أو من ينوب عنه الإشراف عليه بشكل مباشر، بينما تقتصر مهمة الجهات الرسمية على متابعة مدى التزامه بقانون الوقف وأحكامه.
3. **حسب طبيعة الموقوف:** ينقسم إلى ما يلي: ⁽³⁾

(1) إبراهيم عبد اللطيف لعبيدي: استبدال الوقف (رؤية شرعية اقتصادية قانونية)، ط(01)، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، إدارة البحوث، دبي، 2009، ص-ص: 32-37.

(2) نفس المرجع: ص: 29.

(3) زهير بن دعاس وآخرون: أهمية نظام الوقف في التخفيف من أعباء الميزانية العامة - مع إشارة إلى حالة الجزائر - المجلة الدولية للمالية الريادية، المجلد (04)، العدد (01)، المدرسة الوطنية للتجارة والتصرف، أكادير، المغرب، 2021، ص: 05.

- **وقف العقار:** هو تخصيص عقاري يهدف إلى الدوام أو الاستمرار، ويشمل كافة أنواع الأراضي، والمباني ذات الاستخدامات المتعددة، والممتلكات الأخرى التي تدخل في نطاقه، مثل البساتين وبناء الدور والممتلكات المشابهة لها؛
 - **وقف المنقول:** هو تخصيص لممتلكات يمكن التحكم فيها من خلال نقلها من مكان إلى آخر، مثل الآلات والأثاث والثياب وأدوات المسجد والمعدات والأجهزة، وكل ما يمكن السيطرة عليه ونقله. ويتميز وقف المنقول عن العقار بأنه يمكن نقله والتحكم في موقعه بسهولة، بالمقارنة مع العقار الذي يكون من الصعب نقله أو التحكم في مكانه؛
 - **وقف النقود الأسهم والسندات:** اختلف العلماء في حكم وقف النقود، وقد رجح الكثير منهم جوازه نظراً للفوائد الاقتصادية والاجتماعية التي يمكن أن يحققها. وصيغ النقود متنوعة، كوقفها للاستفادة منها عن طريق اقراضها، أو استثمارها في صناديق استثمار أو محافظ مالية، ومن أشكالها في عصرنا الحالي إيداع مبالغ نقدية في البنوك الإسلامية، لتوجيه عائداتها لأغراض خيرية.
- الفرع الثاني: دور الوقف في تمويل التنمية الشاملة**

تتمحور الفكرة الرئيسية للوقف حول تطوير قطاع ثالث متميز إلى جانب كل من القطاع الخاص والعام، وتكليف هذا القطاع بمسؤولية النهوض بمجموعة من الأنشطة التنموية تدخل ضمن إطار البر والإحسان، بعيداً عن التركيز على الربح الفردي أو استخدام القوة القانونية.

أولاً: الوقف مصدر مميز للتمويل

- يعتبر الوقف أحد أهم الموارد المالية التي يتميز بها النظام المالي الإسلامي، وهذا راجع لعدد من الصفات المميزة التي ينفرد بها، والمتمثلة فيما يلي: ⁽¹⁾
- يعد الوقف قراراً شخصياً يتخذه المسلم بحرية تامة، إذ يعتبره صدقة جارية غير مفروضة، لا تتدخل فيه الدولة أو السلطات لفرضه أو التأثير فيه، فالمسلم يسعى جاهداً إلى تحقيقه وإنشائه دون أي ضغط خارجي؛
 - يمثل الوقف حالة إستغنائية يخرج فيها المال عن دائرة التداول العادي حيث لا يمكن نقل ملكيته أو التصرف فيه بالشكل المعتاد، كما يُعد الوقف أحد أنواع الإيرادات المالية الدورية، حيث يتم توفير الإيرادات من عائدات المال الموقوف خلال فترات زمنية معينة؛
 - يشكل العمل الخيري الذي يمثل الوقف أحد أسسه، أحد مصادر الدخل غير الضريبية، ويمكن تعزيز هذا الدخل الذي يتم تعبئته من خلال الوسائل الاختيارية، وذلك بالسماح للمتبرعين بالقيام بنشاط المشاركة في البرامج التي تستخدم أموالهم؛

(1) - سليم هاني منصور: **الوقف ويوره في المجتمع الإسلامي المعاصر**، ط (01)، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 2004، ص ص: 124-125.

■ يعد الوقف مساهما حقيقيا في خلق موارد مالية إضافية تساهم بطريقة أو بأخرى في تلبية الحاجات العامة وتقليل اللجوء إلى الاقتراض العام، لا سيما في مجالات الاستهلاك التي يمكن أن تفرض أعباءً ثقيلة على الأجيال القادمة.

ثانيا: الاستثمار الوقفي ودوره في تحقيق التنمية الشاملة

يقصد بالاستثمار الوقفي استغلال وتوظيف وتنمية الأموال الموقوفة سواء كانت أصولاً أم ريعاً وفق الضوابط الشرعية، بما يضمن المحافظة على الموقوف، وبما يحقق بقاء عينه ودوام نفعه⁽¹⁾. وتجعل طبيعة الوقف منه ثروة استثمارية متزايدة، حيث يُعدّ الوقف بجوهره وشكله الأصلي ثروة إنتاجية يتم استثمارها، ويُمنع التعطيل الغير مشروع لاستغلالها.

وتستهدف مؤسسة الوقف استثمار مواردها المالية في مجالات من شأنها تعزيز التنمية الاقتصادية والرفاه الاجتماعي، وذلك من خلال إقامة الأساس المادي للخدمات والمنافع العامة، وتمويل شبكة واسعة من المرافق والمشروعات الخدمية في مجالات حيوية شملت:

■ **تمويل متطلبات القطاع الاجتماعي:** يلعب الوقف دور بارزا ومميزا في تمويل الرعاية الاجتماعية، وذلك من خلال تقديم المساعدات والمنح الاجتماعية للفقراء وأصحاب الدخل الضعيفة، بهدف توفير حد الكفاية لأغليبتهم، وحد الكفاية في نظام الوقف لا يقتصر على تلبية الحاجات الاستهلاكية فحسب، بل يساهم في تعزيز قدرات الأفراد وزيادة إمكانياتهم من خلال دعمهم بأدوات الإنتاج والتأهيل اللازم، مما يساهم في تعزيز الأمن والاستقرار الاجتماعي⁽²⁾.

■ **تمويل المرافق العامة ذات الطابع التعليمي:** يعد الوقف عاملا رئيسيا في تنمية وتطوير المرافق العامة ذات الطابع التعليمي، بما يساهم في تنمية وتطوير التعليم والتقدم العلمي في المجتمع الإسلامي، حيث تشمل الأموال الموقوفة التي تُخصص للتعليم إنشاء المدارس والمراكز العلمية والجامعات ومراكز محو الأمية في مختلف بلاد المسلمين، وتمول الدراسة فيها من ريع الأموال الموقوفة وقفا استثماريا، بالإضافة إلى ذلك، يدعم الوقف حركة التأليف والطباعة والنشر عبر تخصيص عقارات أو منقولات أو نقود تُستثمر، حيث يُعيد ريع هذه الاستثمارات إلى دعم وتعزيز هذه النشاطات الثقافية والتعليمية⁽³⁾.

■ **تمويل المرافق العامة ذات الطابع الصحي:** يعتبر الوقف الركيزة الأساسية في تمويل وتطوير المرافق ذات الطابع الصحي، فهو المصدر الأول والوحيد في كثير من الأحيان لتأمين الاستثمارات

(1)- مالك براح: *استثمار الأموال الوقفية: الآليات والضوابط الشرعية*، مجلة مجاميع المعرفة، المجلد (03)، العدد (02)، المركز الجامعي، تندوف، 2017، ص: 182.

(2)- سليم هاني منصور: *الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية*، المؤتمر الثاني للأوقاف (الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية)، جامعة الإمام الأزاعي، السعودية، 2006، ص: 03.

(3)- محمد سرود عايش مهجم: *بور الأوقاف في نشر التعليم والثقافة*، نسخة إلكترونية، اليمن، 2020، ص: 66.

الضرورية لإنشاء وصيانة المستشفيات، والمدارس الطبية، والمعاهد الطبية في العديد من البلدان الإسلامية، فالرعاية الصحية للمجتمع أحد الأركان الأساسية للتنمية البشرية وتعزيز الإنتاجية، ولذلك نجد أن الوقف الإسلامي قد أولى الجانب الصحي عناية كبيرة⁽¹⁾.

في ضوء ما سبق، يمكن القول أن استغلال المرافق الوقفية واستثمار الأموال الوقفية وتشجيرها يمكن أن يؤدي دورا بارزا ومتميزا في تحقيق التنمية الشاملة، حيث يمكن أن تكون عوائدها مصدرا لتمويل شبكة واسعة من المشروعات والمؤسسات ذات النفع العام والمرافق الخدمية، الأمر الذي يتولد عنه مجموعة من الآثار المالية والاقتصادية والاجتماعية على دولة الواقف، والميزانية العامة.

الفرع الثالث: آلية دعم الوقف للميزانية العامة للدولة

تعد مؤسسة الوقف من أبرز المؤسسات المالية الإسلامية التي تهدف إلى تعزيز المالية العامة للدولة، لكونها أحد أهم المصادر المالية لتحقيق الرفاه الاقتصادي والحفاظ على الأمن والتكافل الاجتماعي، وذلك عبر المساهمة في خلق آليات قوية للتنمية البشرية والنماء المستدام، وتعزيز الثروات الوطنية، ولعل الدور الريادي الذي قامت به الأوقاف لقرون عديدة في هذا المجال يجعلها أحد الأدوات المالية الأساسية القادرة على دعم الميزانية العامة للدولة من خلال تخفيف الضغوط عليها⁽²⁾، خصوصا بعد فشل القطاع العام في تحقيق التوازنات الاجتماعية والاقتصادية الكبرى.

وقد يكون هذا الدعم بشكل مباشر من خلال تخصيص جزء من ريع الأوقاف لتمويل بند على وجه التحديد من بنود الميزانية العامة للدولة، وذلك في حالة توافر أوقاف نقدية ترصد على القرض الحسن، كما يمكن كذلك إقراض جهات النفع العام في حالة وجود عجز مالي، الأمر الذي من شأنه توفير مورد مالي إضافي للميزانية العامة⁽³⁾، وقد يكون بشكل غير مباشر من خلال قيام الوقف بدور القطاع الثالث جنبا إلى جنب مع القطاع الحكومي والقطاع الخاص، وذلك بالتكفل بتمويل نفقات بعض أوجه النفع العام التي تتطلب من الدولة اعتمادات مالية ضخمة جدا في بنود ميزانيتها تتقل كاهلها، الأمر الذي يوفر مصدر مهم في تمويل احتياجات الدولة دون الحاجة لارتباط ذلك بوجود عجز في الميزانية العامة للدولة. هذا الدعم يساهم في التخفيف من الضغوط الإنفاقية للميزانية العامة

(1) عبد الواحد غردة، بور الوقف الصحي في تخفيف النفقات الحكومية على قطاع الصحة، الملتقى الوطني الأول: " الصحة وتحسين الخدمات الصحية في الجزائر بين إشكالية التسيير ورهانات التمويل"، جامعة قلمة، الجزائر، يومي 10-11 أفريل 2018، ص: 07.

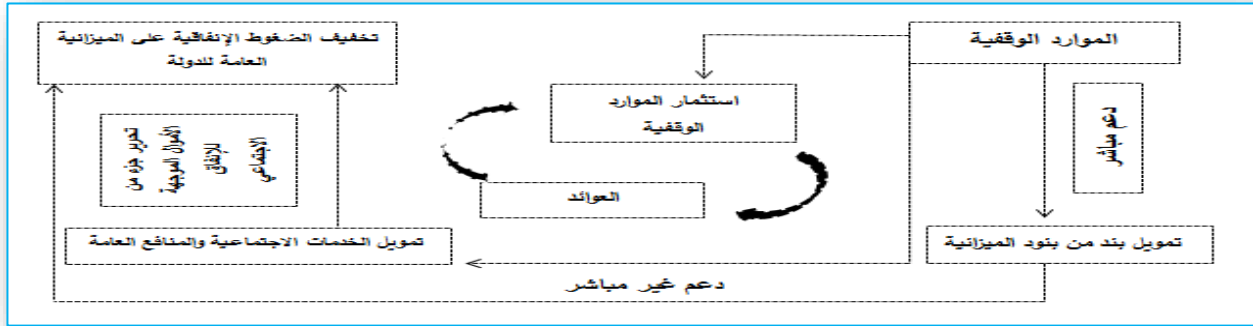
(2) عمر قشيش، محمد شيخ: الأثر المالي للوقف على المالية العامة، مجلة المؤشر للدراسات الاقتصادية، المجلد (01)، العدد (02)، جامعة محمد طاهري، بشار، الجزائر، 2017، ص: 90.

(3) زهير بن دعاس وآخرون: أهمية نظام الوقف في التخفيف من أعباء الميزانية العامة - مع إشارة إلى حالة الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص: 14.

للدولة، ويحرر هذه الأخيرة من المخصصات اللازمة للنفقات ذات أوجه النفع العام، ويمكنها من التفرغ للنفقات الحقيقية دون اللجوء إلى مصادر خارجية لتمويلها، الأمر الذي يدعم الاستقلالية المالية للدولة⁽¹⁾.

والشكل الموالي يوضح آلية دعم الوقف للميزانية العامة للدولة في ظل الفكر المالي الإسلامي:

الشكل رقم (2-2): آلية دعم الوقف للميزانية العامة للدولة في الفكر الإسلامي



Source: Prepared by the researcher based on :Rohini kurup et Al, Endowment returns and tuition fund normal operations, donations drive construction, 2019, <https://bowdoinorient.com/2019/04/05/how-does-bowdoin-get-its-money/>

وعليه، وفي ضوء ما تقدم يمكن القول أن الوقف باعتباره رقما أساسيا في المعادلة التنموية يمكن أن يدعم الميزانية العامة للدولة من خلال سده لاختلالات الميزانية العامة للدولة وانعكاسها على حجم النفقات ومستوى الإيرادات العامة كالتالي:

■ **تأثير الوقف على الإيرادات العامة:** يساهم الوقف في التأثير الإيجابي على الإيرادات العامة للدولة، وذلك بزيادتها من خلال: كونه مورد مالي إضافي لموارد الميزانية العامة، يمكن استخدامه لتمويل بنود ميزانية الدولة التي لا تستطيع الدولة دعمها بشكل كافٍ أو التحكم فيها بطريقة فعالة لتقديم الخدمات الأساسية⁽²⁾، وذلك حسب شروط الواقفين، وبمراعاة واحترام الأولويات الإسلامية المتعلقة بالضروريات والاحتياجات والتحسينات، الأمر الذي يعبئ للدولة ذاتها موارد مالية تعزز قدرتها على القيام بوظائفها الأساسية من حفظ للأمن والقيام بواجب الدفاع، وتنفيذ المشروعات التنموية الكبرى⁽³⁾. بالإضافة إلى ذلك، فإن قيام الوقف بدور القطاع الثالث جنبا إلى جنب مع القطاع

(1) دلال بن سمينة، جهاد بوضياف: بور نظام الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد الاقتصادي، المجلد (12)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2018، ص: 166.

(2) جيلالي دلال، عمر بلهادية: نحو مقاربة مبتكرة لمواجهة العجز الموازي العام من خلال الوقف - رؤية قانونية إسلامية - مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد (15)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2022، ص: 2028.

(3) أشرف محمد دوابة: دعم الوقف للموازنة العامة للدولة، منتدى قضايا الوقف الفقهي الرابع - قضايا مستجدة وتأصيل شرعي، المملكة المغربية، الرباط، 2009، ص-ص: 78-79.

الحكومي والقطاع الخاص، عن طريق إنشاء وتطوير المرافق والخدمات العامة من شأنه أن يؤدي إلى تقليص الموارد الموجهة لتمويل هذه النشاطات التي تمت إقامتها من خلال مؤسسة الأوقاف وخاصة الإيرادات المتعلقة بالضرائب والقروض والتمويل غير التقليدي، وبالتالي الترشيد من حجم الدولة الذي كلما ازداد ارتفعت معه تكاليفه، وانتقل عبئه ونقله إلى الاقتصاد الوطني⁽¹⁾.

■ **تأثير الوقف على النفقات العامة:** لما كان الوقف مورداً أساسياً لإقامة الأساس المادي للخدمات الاجتماعية والمنافع العامة، وتمويل شبكة واسعة من المؤسسات والمشروعات والأنشطة الخدمية والاقتصادية، فإنه يمكن أن يكون صمام أمان للميزانية العامة للدولة أمام اتساع نطاق مسؤولياتها، ويمكنه أن يشكل حلاً للحد من سياسة الإنفاق العام الحكومي غير الرشيدة، وذلك من خلال تحميله لجزء لا بأس به من أعباء الدولة المالية، وخفض الإنفاق العام من مدخل إشراك الناس في تمويل الأعباء العامة⁽²⁾، ويكون التخفيض بقدر حجم الموارد الوقفية المخصصة للأنشطة الوقفية التي تنتج الخدمات العامة والمساعدات الاجتماعية والرعاية الإنسانية عبر امتدادها الزمني.

المطلب الثالث: مقارنة عامة بين منهج الفكر الوضعي والفكر الإسلامي في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة

نظراً لهيمنة سياسات صندوق النقد الدولي كآلية لعلاج عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر الوضعي المعاصر، كان من الضروري إجراء مقارنة تحليلية بين منهج الصندوق والمنهج الإسلامي، بهدف الوصول إلى منهجية ملائمة تأخذ بعين الاعتبار جوانب القصور في سياسات صندوق النقد الدولي، وتستفيد من جوانب القوة في المنهج الإسلامي، لنقدم في نهاية المطاف وصفاً تصلح لعلاج عجز الميزانية العامة للدولة. وستتم عملية المقارنة من خلال عدد من المعايير كالتالي:

الفرع الأول: معيار منهجية العلاج

يضع النظام المالي الإسلامي منهجية حل لعلاج ظاهرة عجز الميزانية العامة ترتكز على رؤية شاملة ومتكاملة، حيث تتضمن هذه المنهجية عدد من السياسات والآليات التي تستهدف التصدي لعجز الميزانية بشكل شامل وفعال، وتتنوع بين سياسات وقائية، وأخرى تمويلية، وداعمة. تتمثل السياسات الوقائية التي يعتمدها الفكر المالي الإسلامي في وضع إطار يحد من إمكانية وقوع عجز في الميزانية العامة، ويتضمن ذلك ممارسة الدولة الإسلامية لنشاطها المالي في حدود إمكانياتها دون تطرف، و فحص ومراجعة الإنفاق الحكومي بحيث يكون متناسباً مع الإيرادات المتاحة ولا يتجاوز الحدود المالية المحددة، كما تتضمن هذه السياسات تشجيع التكافل الاجتماعي بين الأفراد في توفير

(1)- صالح صالحي: الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي، مرجع سبق ذكره، ص: 170.

(2)- ساري سهام، ميلود زكري: تفعيل دور مؤسسة الأوقاف في دعم التنمية المستدامة، مجلة أبحاث ودراسات التنمية المستدامة، المجلد

(04)، العدد (02)، 2018، جامعة برج بوعرييج، ص: 53.

احتياجاتهم بما يخفف من أعباء الدولة الإسلامية، ومن ثم يمنع حدوث العجز. أما سياسات التمويل التي يعتمد عليها النظام المالي الإسلامي فهي سياسات تعمل على توفير الأدوات المالية المبتكرة التي تساعد في تمويل العجز في حال وقوعه، كالصكوك الإسلامية التي تتيح للحكومة تمويل العجز بطرق متوافقة مع الشريعة الإسلامية. بالإضافة إلى سياسات داعمة لتمويل العجز، وتشمل مشاركة مؤسسات القطاع التكافلي كالزكاة والوقف في تمويل جانب كبير من النفقات ذات الطابع الاجتماعي بما يخفف من حجم الإنفاق الحكومي ومن ثم يدعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة.

بالمقابل، يضع صندوق النقد منهجية حل لعلاج ظاهرة عجز الميزانية العامة تركز على رؤية محدودة، فهو يتعامل بشكل أساسي مع ظاهرة عجز الميزانية العامة بوسائل تمويلية فقط، دون التركيز على السياسات الوقائية أو المعززة، وهذا النهج رغم أنه قد يكون فعالاً في التعامل مع الأزمات المالية العاجلة، إلا أنه لا يعالج الأسباب الجذرية للمشكلة، وقد يؤدي إلى تفاقم الظروف الاقتصادية والاجتماعية على المدى الطويل.

الفرع الثاني: معيار شمولية المنهج

يضع المنهج الإسلامي الإنسان في المقدمة عند معالجة أي قضية، فهو منهج شامل يأخذ بعين الاعتبار الآثار الاجتماعية للعجز، فيراعي في علاجه لظاهرة عجز الميزانية العامة للدولة تحسين الوضع الاجتماعي للفئات الضعيفة والهشة، فيسعى إلى تمويل العجز بطرق تعزز دور الدولة في توفير الخدمات الأساسية وتحسين مستوى المعيشة لجميع شرائح المجتمع وخصوصاً الفئات الأكثر احتياجاً، مما يساهم في تعزيز المساواة وضمان العدالة الاجتماعية، وتحقيق التوازن بين الطبقات المختلفة في المجتمع، **بينما** صندوق النقد الدولي يضع حلولاً وتدابير قاسية لتمويل عجز الميزانية دون أي مراعاة للآثار الاجتماعية المحتملة، الأمر الذي يزيد من الضغوط الاجتماعية على الطبقات الفقيرة، ويوسع من الفجوة الاجتماعية بين الأثرياء والفقراء.

الفرع الثالث: معيار طبيعة الأساليب المستخدمة

■ **الضرائب:** تعتبر الضرائب وسيلة مهمة تلجأ إليها الدولة في النظام المالي الإسلامي استثناءاً وليس أصلاً لتغطية عجز الميزانية العامة للدولة، مع خلو خزينة هذه الأخيرة وعدم كفاية ما فيها من أموال لتغطية هذا العجز، ويشجع النظام المالي الإسلامي على تنمية الضرائب بحيث تصبح قادرة على تغطية النفقات العامة، ويتم هذا من خلال وضع أسعار ضريبية معقولة، وفرض الضرائب بشكل متساو وعادل على جميع شرائح المجتمع، مع تجنب فرضها على الفئات الفقيرة. **في حين** يشجع صندوق النقد الدولي على عملية تنمية الضرائب كجزء رئيسي من إجراءات النقشف لتمويل العجز، وذلك من خلال زيادة الضرائب على الاستهلاك وتقليلها على الادخار، الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى زيادة العبء الضريبي على المواطنين والشركات.

■ **القروض:** تعتبر القروض إحدى الوسائل الأساسية في ظل النظم الوضعية التي يدعمها صندوق النقد الدولي بشدة، ويعطيها الأولوية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، في حين أن النظام المالي الإسلامي يستخدم هذه الوسيلة بشكل استثنائي في حالة فشل الإجراءات الأولية المتمثلة في ترشيد النفقات العامة، وفرض الضرائب العادلة - التوظيف -، وفي هذا الصدد يعمل النظام المالي الإسلامي على إدخال فكرة القروض الحسنة التي تكون خالية من الفوائد، وهو بذلك يقلل من نفقات الميزانية المترتبة عن دفع القروض، كما يطرح أساليب أخرى غير اللجوء للقروض وتتمثل في الصكوك الإسلامية والتي تعد وسيلة شائعة لتمويل عجز الميزانية العامة بشكل متوافق مع الشريعة الإسلامية دون استخدام الفوائد.

■ **ترشيد النفقات العامة:** يتفق كل من النظام المالي الإسلامي وصندوق النقد الدولي في ضرورة تخفيض وضبط الإنفاق العام للدولة لعلاج عجز الميزانية العامة، ولكن هناك اختلاف في الفلسفة المتبعة بينهما، فالنظام المالي الإسلامي يدعو إلى ترشيد الإنفاق العام من خلال وضع أولويات للإنفاق العام، بحيث يجب أولاً تقديم النفقات الضرورية، فالحاجة فالتحسينية، وذلك في ظل وضع حد أعلى للإنفاق لا يجوز تجاوزه، وحد أدنى للإنفاق لا يجوز أن يقل عنه، في سبيل حماية الطبقات الفقيرة والهشة من الآثار السلبية لترشيد الإنفاق. بينما يشدد صندوق النقد الدولي على أهمية التقشف وضبط الإنفاق العام من خلال تقليص البرامج الاجتماعية لخفض العجز المالي حتى ولو ترتب على ذلك إلحاق الضرر بالطبقة الفقيرة.

الفرع الرابع: معيار الكفاءة التمويلية لأساليب المستخدمة

■ **ارتباط أساليب التمويل بالاقتصاد الحقيقي:** تعتبر القروض القائمة على الربا إحدى الأساليب الأساسية في ظل النظم الوضعية التي يدعمها صندوق النقد الدولي ويعطيها الأولوية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، وتقوم هذه الأساليب على آلية الفوائد المسبقة، التي تؤدي إلى نمو الاقتصاد المالي بمتتالية هندسية بينما ينمو الاقتصاد الحقيقي بمتتالية حسابية، وهو الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى حدوث الأزمات والتقلبات الاقتصادية الدورية كالانهيار والإفلاس. في المقابل فإن الأساليب الإسلامية مرتبطة دائماً بمعدلات المشاركة في الاقتصاد الحقيقي، مما يحد من نسبة الديون إلى الثروة الحقيقية، بحيث لا يمكن أن تتجاوز في أي حال من الأحوال أضعاف الثروة، وبذلك تضمن أساليب التمويل الإسلامية القائمة على صيغ التمويل الإسلامي المختلفة النمو المستدام لهرم التوازن الاقتصادي بين الاقتصاد الحقيقي والمالي⁽¹⁾، كما يبين الشكل التالي:

(1) - صالح صالحي: الكفاءة التمويلية لصيغ الاستثمار وأساليب التمويل الإسلامية مدخل مقارنة مع آليات التمويل التقليدية، مجلة ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير، (أبحاث الندوة الدولية: المالية الإسلامية وتحديات التنمية)، المجلد (02)، العدد (01)، المغرب، 2013، ص: 28.

الشكل رقم (2-3): هرم التوازن الاقتصادي في ظل أساليب التمويل الإسلامية



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: صالح صالحي: الكفاءة التمويلية لصنع الاستثمار وأساليب التمويل الإسلامية مدخل مقارنة مع آليات التمويل التقليدية، مرجع سبق ذكره، ص: 28.

في حين تؤدي آلية الفوائد المسبقة إلى اختلال هرم التوازن الاقتصادي لصالح النفاق المتتالي لحجم المديونية، مما يسبب انقلاب الهرم الاقتصادي بشكل يضر بالنمو الاقتصادي الحقيقي، حيث وفي هذا الشأن تشير الإحصاءات إلى أن إجمالي حجم الاقتصاد الحقيقي بلغ على مستوى العالم بنهاية سنة 2022 حوالي 101 ترليون دولار أمريكي حسب بيانات البنك الدولي⁽¹⁾، في حين بلغ إجمالي حجم الاقتصاد المالي والنقدي حوالي 500 ترليون دولار أمريكي وفقاً لتقديرات معهد جرانثام للأبحاث حول تغير المناخ والبيئة بجامعة لندن للاقتصاد⁽²⁾، والشكل الموالي يوضح ذلك:

الشكل رقم (2-4): هرم التوازن الاقتصادي في ظل الأساليب التقليدية للتمويل



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: صالح صالحي: الكفاءة التمويلية لصنع الاستثمار وأساليب التمويل الإسلامية مدخل مقارنة مع آليات التمويل التقليدية، مرجع سبق ذكره، ص: 29.

■ ارتباط أساليب التمويل بالمصالح الحقيقية: ترتبط أساليب التمويل الإسلامية بحركية النشاط الاقتصادي الحقيقي ضمن دائرة الأولويات المجتمعية الاقتصادية التي تضمن تحقيق المصلحة بدءاً من الضروريات، ثم الحاجيات، وأخيراً التحسينات، في المقابل فأن أساليب التمويل الوضعية

(1)- <https://data.albankaldawli.org/indicator/NY.GDP.MKTP.CD>

(2)- New Lab calls for a transformation of the \$500 trillion global financial system to achieve climate goals through a just transition, <https://www.lse.ac.uk/granthaminstitute/news/new-lab-calls-for-a-transformation-of-the-500-trillion-global-financial-system-to-achieve-climate-goals-through-a-just-transition/>.

كالقروض مثلاً لا ترتبط بهذه الأولويات، وقد يكون هرم ترتيب الأولويات فيها مقلوباً أو مضطرباً، حيث تتجنب الدول في النظم الوضعية تمويل بعض المجالات الحيوية باستخدام القروض، بينما تركز على استخدامها في تمويل الأنشطة الترفيهية والكمالية والمجازفات، مما يساهم في تزايد المديونية ونمو الاقتصاد المالي غير المرتبط بالاقتصاد الحقيقي⁽¹⁾.

في ضوء كل ما تقدم، يتبين لنا بوضوح أن المنهج الإسلامي يتفوق على المنهج الوضعي ممثلاً في سياسات صندوق النقد الدولي في علاج ظاهرة عجز الميزانية العامة للدولة، لما فيه من شمولية ودقة في الحل، فهو لا يكتفي بعلاج عجز الميزانية العامة بصفة مؤقتة، بل يتعداها لعلاج العجز بشكل جذري، حيث يضع المنهج الإسلامي مبادئ وقواعد أولية للوقاية من الوقوع في العجز، ثم يضع حلول مناسبة لتمويله إن حدث تتميز بالكفاءة والفعالية في التمويل، وتعزيز هذه الحلول بسياسات داعمة تحقيقاً للاستدامة المالية، كما يولي أهمية كبيرة لجميع الجوانب الاجتماعية كانت أم اقتصادية في علاجه لهذه الظاهرة، بالمقابل يعتمد الصندوق على تقديم حلول مؤقتة وعاجلة للعجز فقط، تتميز بشروط صارمة تؤدي إلى تأثيرات اقتصادية واجتماعية قاسية على المجتمع، وتلك الحلول تعمل في كثير من الأحيان على تعميق مشكلة العجز، بدلاً من حلها، لذلك وفي سبيل علاج عجز الميزانية العامة للدولة يفضل الاعتماد على الحلول والأساليب التي يقدمها المنهج الإسلامي لشموليته ودقته في الحل، مع الاستفادة من بعض التسهيلات المساعدة التي يقدمها صندوق النقد الدولي.

(1) - صالح صالحي: *الكفاءة التمويلية لصيغ الاستثمار وأساليب التمويل الإسلامية مدخل مقارنة مع آليات التمويل التقليدية*، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 29-30.

خلاصة الفصل

- في نهاية هذا الفصل حاولنا إعطاء نظرة شاملة حول فلسفة الفكر المالي الإسلامي للميزانية العامة للدولة والعجز الموازني، والأساليب والسياسات المستخدمة في تمويله، وتوصلنا إلى:
- من الإجحاف أن ننسب ظهور فكرة الميزانية العامة للدولة للفكر المالي الوضعي في حين أن التاريخ قد حفظ لنا أن الفكر الإسلامي أول من عرف فكرة الميزانية العامة للدولة بمفهومها الأولي والتي تعني الموازنة بين الإيرادات والنفقات العامة والتخطيط لها، والتي كانت موجودة في الدولة الإسلامية منذ عهد الرسول ﷺ ، و بطبيعة الحال هذا سبق للفكر الإسلامي في وجود الميزانية العامة للدولة لا يعني أبدا الميزانية العامة المعروفة في عصرنا الحالي لأنها وليدة تقدم وتطور كبير في الفكر الإنساني، وإنما يعني المبادئ الأساسية والأصول الجوهرية للميزانية العامة؛
 - الأصل في الميزانية العامة في الفكر المالي الإسلامي أنها تتفادى الوقوع في فخ العجز، من خلال الالتزام بمجموعة من المبادئ التي تمكنها من تحقيق التوازن المالي وتعزيز الاستدامة المالية، مثل الوقوف أولا على حجم الإيرادات العامة، ثم تحدد النفقات العامة وفق هذه الإيرادات، مع التفريق بين النفقات العامة للضروريات والنفقات العامة للحاجيات؛
 - إذا تعرضت الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي لمواقف أجبرت فيها على تحقيق عجز في ميزانيتها فإنها تعتمد على مزيج من الأساليب والأدوات والتي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية لسد هذا العجز، وتمويل التنمية، وتتنوع هذه الأساليب بين ترشيد النفقات العامة الذي يعد خط الدفاع الأول في تمويل عجز الميزانية، حيث يعمل على تحقيق الاستدامة المالية من خلال توفير المال العام وتوجيهه الوجهة الصحيحة وحفظه من الهدر والتبديد بما يزيد من كفاءته، وأساليب مؤقتة أبحاثها الضرورة (حالة حدوث العجز) تقدر بقدرها من أجل تمويل العجز فقط لتفادي التوسع فيها بدون سبب بما يضر المسلمين، كالتوظيف، والقروض، وكذا أساليب مالية مبتكرة وفعالة في تمويل العجز كالصكوك الإسلامية؛
 - إضافة إلى أساليب تمويل عجز الميزانية تعتمد الدولة في الفكر المالي الإسلامي على عدد من الأساليب الداعمة التي تمثل في جوهرها تشريعات إسلامية كمؤسسة الزكاة والوقف، حيث بقاء هذه الأخيرة بتحمل جزء لا بأس به من الأعباء المالية في الجانب الاجتماعي فإن ذلك يساعدها في تخفيف العبء من على كاهلها بما يساهم في تحقيق توازنها العام؛
 - تفوق المنهج الإسلامي على المنهج الوضعي ممثلا في سياسات صندوق النقد الدولي في علاج ظاهرة عجز الميزانية العامة للدولة، وذلك لما فيه من شمولية ودقة في الحل، فهو لا يتوقف عند معالجة مشكلة العجز بصفة مؤقتة، بل يتعداها لمعالجة العجز الموازني بشكل جذري.

الفصل الثالث

دراسة تجارب دولية رائدة
في استخدام الأساليب
الشرعية لتمويل عجز الميزانية
العامة للدولة

تمهيد

تجسد التحديات المالية والاقتصادية في العالم المعاصر متغيرات مستمرة ومتعددة الأبعاد، وتأثيراتها تتراوح بين الأفراد والمؤسسات والدول، ومن بين هذه التحديات، يأتي تمويل عجز الميزانية العامة كواحدة من القضايا الحيوية التي تواجهها الحكومات في جميع أنحاء العالم، حيث تتطلب السياسات المالية الفعالة والمستدامة إيجاد وسائل لتوفير التمويل الضروري لتلبية احتياجات الميزانية العامة تكون في جوهرها أساليب تمويل أكثر منها إقراض. وفي هذا السياق برزت الأساليب الشرعية التي تستند إلى مبادئ الشريعة الإسلامية كأساليب تستجيب للاحتياجات التمويلية المطلوبة من خلال ما تقدمه من حلول ابتكارية، وذات جودة وجاذبية في حل مشكلة العجز، وقد أصبحت وجهة للعديد من الدول التي تعاني اختلال هيكلي في ميزانياتها العامة، وعجوزات مالية مرتفعة، إضافة إلى مشاكل اقتصادية عميقة كالتضخم، والمديونية، فالصكوك الإسلامية أسلوب تمويلي بامتياز، تتميز بقدرتها الهائلة على حشد وتعبئة الموارد اللازمة لتمويل عجز الميزانية العامة بعيدا عن الاقتراض بفوائد بما يزيد من حجم المديونية ويعمق من مشكلة العجز، ومن جهة أخرى الزكاة تطرح نفسها كمؤسسة للضمان الاجتماعي تتكفل بتمويل جانب كبير من النفقات الاجتماعية التي تخصص لها الميزانية العامة لهذه الدول بنود ضخمة بما يثقل كاهلها، وأما الوقف فيمثل قطاع ثالث مستقل إلى جانب القطاع العمومي والخاص يهتم بتمويل جوانب كبيرة من قطاعات حيوية تستقطع مبالغ ضخمة من ميزانية الدول كالقطاع الصحي، والتعليمي، والشؤون الاجتماعية. وتعتبر ماليزيا والسودان والكويت من أوائل الدول التي فتحت المجال لاستخدام الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، وعليه سيتم التطرق في هذا الفصل إلى دراسة تجارب هذه الدول من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: دراسة التجربة الماليزية في مجال استخدام الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2010-2022)؛

المبحث الثاني: دراسة التجربة السودانية في مجال استخدام الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2010-2022)؛

المبحث الثالث: دراسة التجربة الكويتية في مجال استخدام الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2010-2022).

المبحث الأول: دراسة التجربة الماليزية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة باستخدام الصكوك الإسلامية خلال الفترة (2010-2022)

تعتبر ماليزيا من بين الدول الرائدة في مجال التمويل الإسلامي، حيث تمتلك تاريخا طويلا وحافلا بتطوير أدوات مالية مبتكرة تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وفي هذا السياق انطلقت تجربة ماليزيا في استخدام الصكوك الإسلامية كآلية تمويلية مبتكرة تتميز بتوافقها مع الشريعة الإسلامية لتمويل عجز الميزانية العامة، وقد شهدت هذه التجربة تطورات ملموسة على مدى السنوات القليلة الماضية، حيث أصبحت الصكوك الإسلامية تمثل واحدة من أهم الآليات المستخدمة لتمويل عجز الميزانية العامة في ماليزيا، و نموذجا للتمويل المستدام الذي يلتزم بالأخلاقيات الإسلامية. ويأتي هذا المبحث لاستكشاف تجربة ماليزيا في استخدام الصكوك الإسلامية في تمويل العجز الموازي وتحقيق التنمية الاقتصادية من خلال تناول المطالب التالية:

- ١- **المطلب الأول: واقع سوق الصكوك الإسلامية في العالم خلال الفترة (2001-2022)؛**
- ٢- **المطلب الثاني: واقع سوق الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)؛**
- ٣- **المطلب الثالث: دور الصكوك في تمويل عجز الميزانية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)؛**
- ٤- **المطلب الرابع: تقييم تجربة ماليزيا في تمويل عجز الميزانية باستخدام الصكوك الإسلامية.**

المطلب الأول: واقع سوق الصكوك الإسلامية في العالم خلال الفترة (2001-2022)

يشهد العالم اليوم ازديادا ملحوظا في استخدام الصكوك الإسلامية كوسيلة لتمويل مختلف الاحتياجات الاقتصادية والمالية، سواء للحكومات أو الشركات أو الهيئات الخاصة، ويأتي هذا المطلب رغبة في فهم الواقع الحالي لسوق الصكوك الإسلامية في العالم، وسيتم التركيز فيه على تحليل حجم الصكوك الإسلامية المصدرة عالميا، وتنوع صيغها، وتوزيعها المصدري والجغرافي.

الفرع الأول: الاتجاهات الكمية لتطور سوق الصكوك الإسلامية في العالم خلال الفترة (2001-2022)

حقق سوق الصكوك الإسلامية رواجا واسعا منذ انطلاقه أول مرة في سنة 2001 وإلى غاية 2022، حيث تضاعف حجم الإصدار فيه بوتيرة وأحجام إصدارات مختلفة ومتفاوتة، وفيما يلي تطور حجم الصكوك الإسلامية عالميا خلال الفترة (2001-2022)

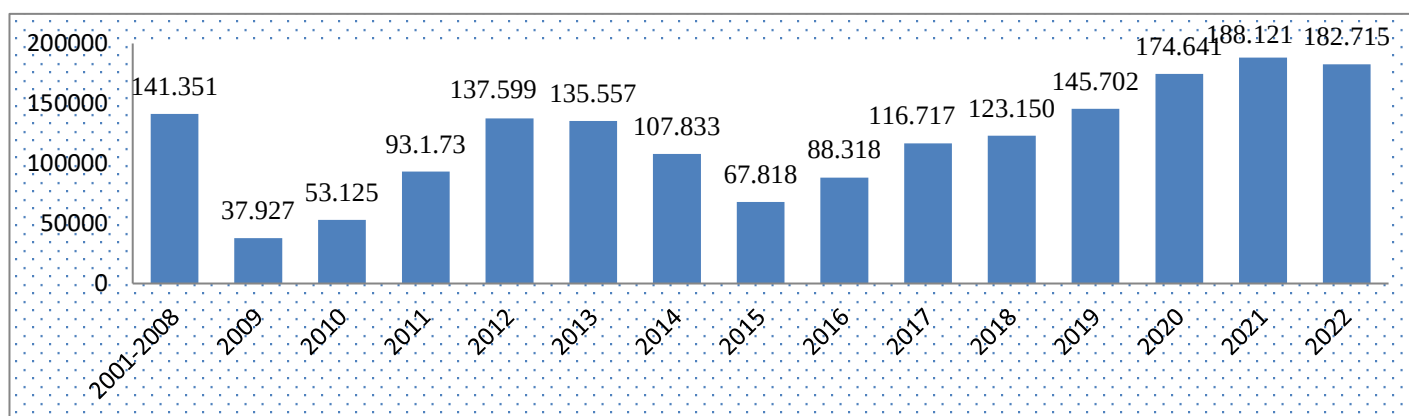
الجدول رقم (1-3): حجم إصدارات الصكوك الإسلامية في العالم خلال الفترة (2001-2022) (بملايين الدولارات)

السنة	2008-2001	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
اجمالي الإصدارات	141.351	37.927	53.125	93.173	137.599	135.557	107.833	67.818
معدل النمو %	-	-	40.01	75.38	47.68	1.48-	-20.45	10.37-
السوق المحلي	103.583	30.904	48.877	84.940	117.331	112.565	81.103	45.938
السوق الدولي	37.768	7.023	4.248	8.684	20.269	22.992	26.730	21.880
السنة	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022	-
اجمالي الإصدارات	88.318	116.717	123.150	145.702	174.641	188.121	182.175	
معدل النمو %	30.22	32.15	5.51	18.31	19.86	7.71	-3.16	
السوق المحلي	57.108	79.069	90.162	107.226	132.233	138.693	146.990	
السوق الدولي	31.210	37.648	32.988	38.476	42.408	49.427	35.725	

Source: Prepared by the researcher based on on : **IIFM REPORT SUKUK**, 12 th Edition, 2021, p-p : 29-34. 12 th Edition 2023, p-p : 29-36

يظهر الجدول رقم (1-3) أن سوق الصكوك الإسلامية عرف تطور كبير وملحوظ، تضاعف فيه حجم الإصدار بحوالي 31 مرة منذ إنشائه أول مرة سنة 2001 وإلى غاية 2022، حيث انتقل حجمه من 780 مليون دولار سنة 2001 إلى 182.175 مليار دولار أمريكي سنة 2022، وبلغ إجمالي الإصدار العالمي للصكوك الإسلامية على أساس تراكمي لنفس الفترة 1.79 ترليون دولار، وهو تطور ضخم يعكس اتساع قاعدته وتنوع أدواته وتطور تقنياته. والشكل البياني أدناه يوضح هذا التطور .

الشكل (1-3): تطور إصدارات الصكوك الإسلامية في العالم للفترة (2001-2022) (بملايين الدولارات)



Source: Prepared by the researcher based on on : **IIFM REPORT SUKUK**, 10-12 th Edition, 2021-2023, p : 29.

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (1-3) والشكل البياني المرفق له أن تطور حجم إصدار الصكوك الإسلامية في العالم يمر بمرحلتين: المرحلة الأولى (2001-2008) و المرحلة الثانية (2009-2022)،

■ **المرحلة الأولى (2001-2008):** تميزت هذه المرحلة بتحقيق معدلات مرتفعة في حجم إصدارات الصكوك الإسلامية في السوق العالمية، حيث تضاعف فيها حجم الإصدار بأكثر من 4 مرات، ليبلغ عام 2008 قيمة 141.351 مليار دولار على أساس تراكمي، ويرد ذلك لتزامن هذه الفترة مع الارتفاع في أسعار النفط والنمو الاقتصادي السريع للدول العربية المصدرة للنفط عموماً، ودول مجلس التعاون الخليجي خصوصاً.

■ **المرحلة الثانية (2009-2022):** بدايات هذه المرحلة لم تكن بنفس الرواج الذي ساد في المرحلة الأولى، حيث تعتبر سنة 2009 سنة انحراف في سير صناعة الصكوك الإسلامية، عرف حجم الإصدار العالمي للصكوك الإسلامية فيها انخفاض محسوس قدر بـ40%، ويعزى ذلك إلى تداعيات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008 - أزمة الرهن العقاري - والتي انتقلت آثارها من الأدوات المالية الوضعية إلى صناعة الصكوك الإسلامية، لكن سرعان ما استعاد سوق الصكوك الإسلامية العالمي عافيته، واسترجع حجم إصدار الصكوك الإسلامية نموه خلال الفترة (2010-2013) بمعدلات قدرت بـ 40.1 % و 75.38 % و 47.68 % على التوالي، بلغت فيها قيمة الصكوك الإسلامية 135.557 مليار دولار أمريكي، ويرد الخبراء الماليين هذا إلى التعافي الاقتصادي الذي شهدته أغلب الدول الإسلامية نتيجة انتعاش السوق. والجدير بالذكر كذلك أن إصدارات الصكوك الإسلامية في هذه الفترة كان لدعم التزام المؤسسات المالية الإسلامية بمتطلبات بازل III للسيولة ورأس المال⁽¹⁾.

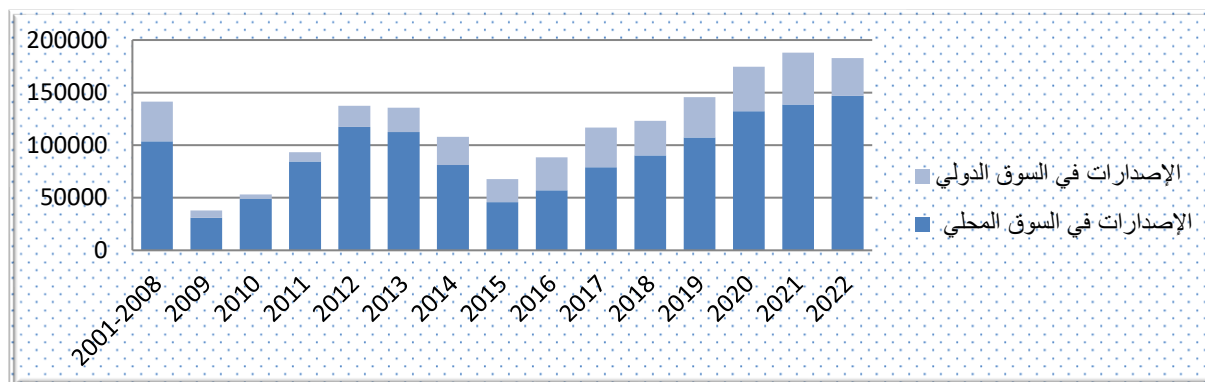
بعدها شهدت الفترة (2014-2016) انخفاضاً معتبراً في حجم الإصدار قدر بـ سالب 37.10%، ويعزى ذلك إلى انخفاض المدخرات المالية نتيجة تداعيات الأزمة النفطية العالمية ليونيو 2014، ليستعيد عافيته مرة أخرى بداية من سنة 2017 مسجلاً معدل نمو مرتفع قدر بـ32.15% وترجم في حجم إصدار بقيمة 116.717 مليار دولار أمريكي مقارنة بـ 88.318 مليار دولار أمريكي للسنة الفارطة، واستمر هذا الارتفاع بعد ذلك إلى غاية سنة 2021 أين وصل إلى القمة، مسجلاً أكبر قيمة سنوية لإصدار الصكوك الإسلامية منذ إنشائها أول مرة، وقد قدرت بـ188.121 مليار دولار أمريكي. سنة 2022 انخفض حجم الإصدار بمعدل طفيف قدر بـ3.16%، ويرجع ذلك أساساً إلى البيئة الاقتصادية التضخمية العالمية وارتفاع أسعار الفائدة القياسية. وبالتالي نلاحظ أن الأنشطة في سوق الصكوك العالمية ترتبط ارتباطاً وثيقاً بحالة الاقتصاد العالمي والقطاع التمويلي.

كما نلاحظ من الجدول أعلاه أن أغلب الإصدارات تكون محلية بالمقارنة مع الإصدارات الدولية، حيث شكلت إصدارات الصكوك المحلية أكثر من 70% من إجمالي الإصدار العالمي، في

(1) -International Islamic financial market : *A Comprehensive Study of the Global Sukuk Market*, Report 5th Edition, 2016, p : 104.

حين لم تتعدى الإصدارات الدولية نسبة 30% منذ نشأة الصكوك الإسلامية، والشكل البياني أدناه يبين ذلك.

الشكل (2-3): إصدارات الصكوك الإسلامية العالمية حسب السوق خلال الفترة (2001-2022)



Source: Prepared by the researcher based on on : **IIFM REPORT SUKUK**, 10 th Edition, 2021, p – p :33-35. 10 th Edition, 2023 , p-p : 34-36.

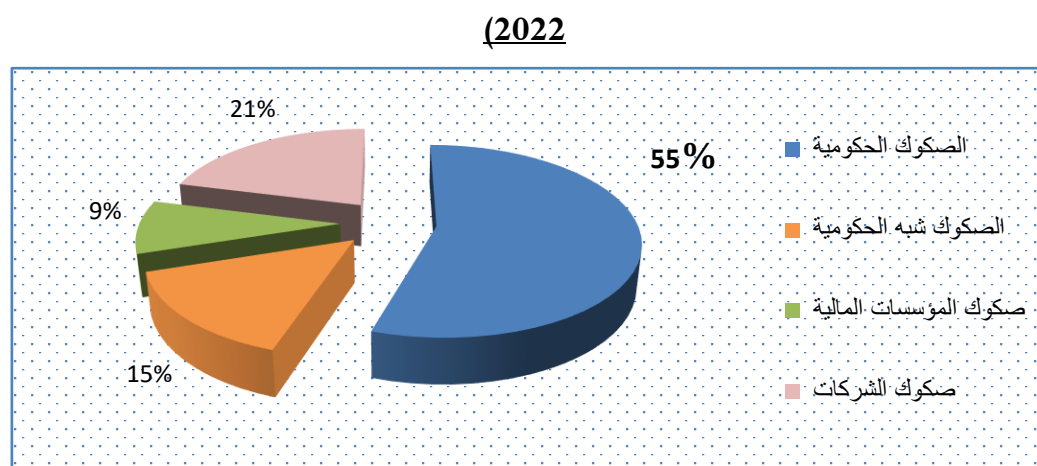
وقد توزع إصدار الصكوك الإسلامية هيكليا بين السوقين المحلي والدولي كالتالي: **على الصعيد الدولي** حافظ هيكل صكوك الوكالة على صدارته مقارنة بهيكل صكوك الإجارة وغيرها من الهياكل باعتباره الأكثر استخداما من قبل المصدرين في السوق الدولية بحصة سوقية تبلغ 51% (18.400 مليار دولار أمريكي)، وتلت ذلك صكوك الإجارة بحصة سوقية تبلغ 18.68% (6.675 مليار دولار أمريكي)، ثم صكوك المضاربة بنسبة 5% (1.65 مليار دولار أمريكي). أما هياكل الصكوك التي تشتهر بشكل كبير في السوق من حيث الإصدارات هي هياكل الصكوك المركبة. أما **على الصعيد المحلي** ظلت صكوك المرابحة هي الهيكل الأكثر استخداما بحصة سوقية تبلغ 29% (42.000 مليار دولار أمريكي)، تليها صكوك الإجارة بنسبة 19% (28.182 مليار دولار أمريكي)، والصكوك المركبة بنسبة 21%، وصكوك المضاربة 8% (11.536 مليار دولار أمريكي)⁽¹⁾.

الفرع الثاني: توزيع إصدارات الصكوك العالمية حسب هيئات الإصدار خلال الفترة (2001-2022)

تهيمن الصكوك السيادية على سوق الصكوك الإسلامية منذ نشأته، حيث بلغ أجمالي إصدار الصكوك السيادية على أساس تراكمي للفترة (2001-2022) 991.464 مليار دولار أمريكي أي ما يعادل 55% من إجمالي إصدارات الصكوك العالمية، وهي بذلك تتفوق على الصكوك المصدرة من طرف الكيانات شبه السيادية التي تحتل المرتبة الثانية بمساهمة قدرها 15%، والقطاع الخاص – الشركات – الذي يحتل المرتبة الثالثة بمساهمة قدرها 21% من إجمالي إصدارات الصكوك العالمية، وصكوك المؤسسات المالية التي تتذيّل الترتيب بمساهمة قدرها 9%. والشكل البياني أدناه يوضح ذلك.

⁽¹⁾ - International Islamic financial market : **A Comprehensive Study of the Global Sukuk Market**, Report 12th Edition, 2023, p : 22.

الشكل (3-3): توزيع إصدارات الصكوك العالمية حسب هيئات الإصدار العالم خلال الفترة (2001-2022)

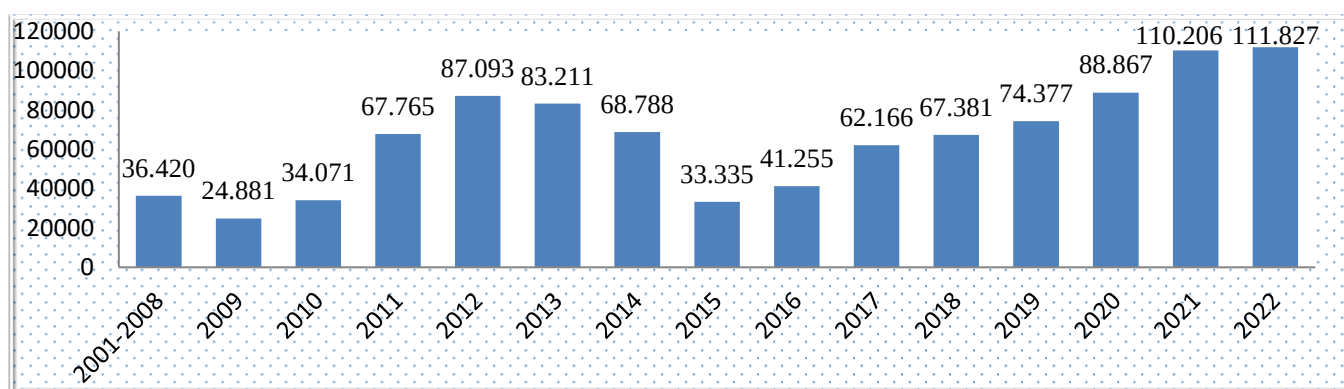


Source: Prepared by the researcher based on : **IIFM REPORT SUKUK**, 10 th Edition, 2021, p-p :46-49, 12 th Edition, 2023, p -p :48-51

ويعود التوجه العالمي لإصدار الصكوك الإسلامية السيادية إلى مخلفات الأزمات المالية العالمية لسنة 2008، التي كشفت عن عيوب النظام المالي الوضعي وأدواته في تمويل عجز الميزانية العامة، الأمر الذي دفع بالعديد من الدول إلى تبني الصكوك الإسلامية السيادية لتصبح بديلا أو مكملا لإصداراتها من سندات الخزينة وكذا وسائل التمويل الوضعية الأخرى.

والشكل البياني الموالي يوضح تطور حجم إصدارات الصكوك السيادية في العالم خلال الفترة (2001-2022):

الشكل (3-4): إجمالي إصدارات الصكوك السيادية في العالم للفترة (2001 - 2022) (بملايين الدولارات)



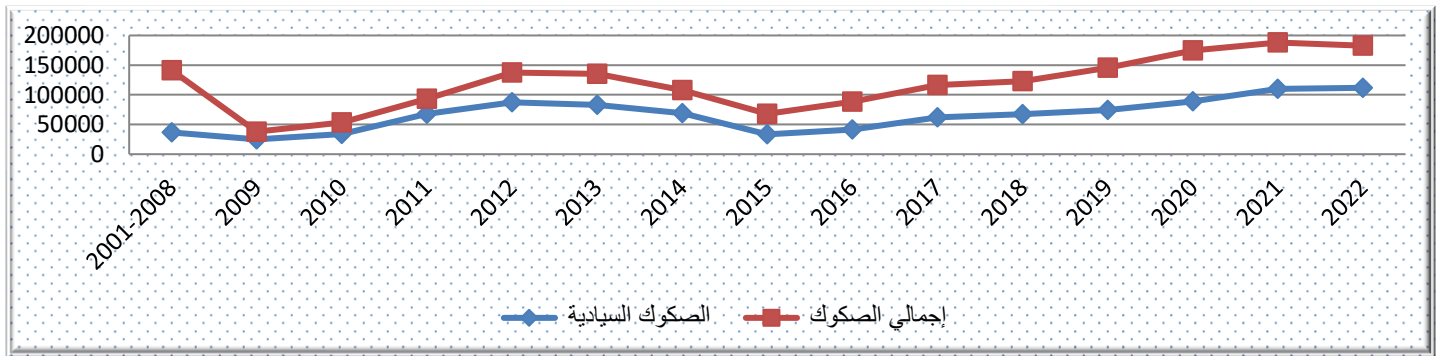
Source: Prepared by the researcher based on : **IIFM REPORT SUKUK**, 10th Edition, 2021, p : 46, 12th Edition, 2023, p : 48.

يظهر الشكل (3-4) أن سوق الصكوك السيادية شهد تطور كبير وملحوظ، حيث تضاعف حجم الإصدار فيها بحوالي خمس مرات، لاسيما بعد الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، أين بلغ ذروته عام 2012 ليقدّر بـ 87.093 مليار دولار أمريكي، معبرا بذلك عن توجه واضح وصريح من قبل مختلف الدول نحو تبني الصكوك الإسلامية الحكومية كأسلوب مفيد لتمويل عجز الميزانية العامة

للدولة عوضاً عن أساليب التمويل الوضعية، والتي أثبتت الأزمة المالية العالمية محدوديتها بل وحتى أضرارها الضخمة، ليشهد حجم الإصدار بعد ذلك تراجعاً ملحوظاً خلال السنوات 2013-2015 بسبب انهيار أسعار النفط والأوضاع السياسية في دول الشرق الأوسط، إلا أنه سرعان ما عاد للارتفاع بداية من سنة 2016 ليصل إلى 111.827 مليار دولار أمريكي خلال سنة 2022، وهي أعلى قيمة لإصدار الصكوك الإسلامية الحكومية منذ انطلاقتها لأول مرة في عام 2001، ويبلغ بذلك الحجم الكلي للصكوك الإسلامية الحكومية المصدرة عالمياً ما قيمته 991.640 مليار دولار أمريكي على أساس تراكمي خلال فترة الدراسة المقدرة بـ 21 سنة.

هذا الحجم الضخم لإصدارات الصكوك السيادية يوفر أساساً قوياً لسوق الصكوك، وبالتالي فإن الاتجاه المتصاعد في الإصدارات الحكومية العالمية يبعث على الارتياح الشديد بمعنى أنه يظهر أن سوق الصكوك لديها قاعدة قوية جداً لا تتزعزع في مواجهة الصدمات الاقتصادية، ولتوضيح ذلك نقوم بمقارنة تطور أداء الصكوك الإسلامية والحكومية خلال فترة الدراسة كالتالي.

الشكل (3-5): مقارنة تطور أداء الصكوك الإسلامية والسيادية خلال الفترة (2001-2022)



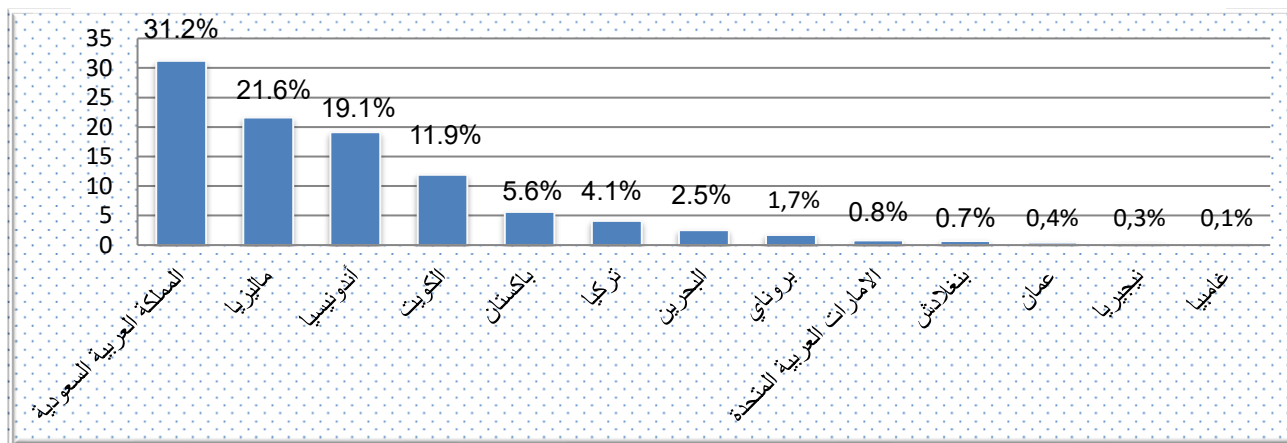
المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الأشكال البيانية (3-1) و(3-4) ومخرجات برنامج Excel

هذا التطابق الكبير بين منحنى أداء الصكوك الإسلامية والصكوك الحكومية الظاهر في الشكل البياني رقم (3-5) من حيث المسار، يبين أن الصكوك الحكومية هي المحرك الرئيسي لتطور الصكوك الإسلامية، ويؤكد ما تم قوله أعلاه.

وفيما يخص الكيانات الحكومية المهيمنة على سوق إصدار الصكوك الحكومية في العالم، تحتل المملكة العربية السعودية الصدارة، وتقدر حصتها السوقية بما لا يقل عن 31.2% من إجمالي إصدار الصكوك الحكومية العالمية، تليها ماليزيا في المرتبة الثانية بما لا يقل عن 21.6% من إجمالي إصدارات الصكوك الإسلامية، ثم تأتي اندونيسيا والكويت في المرتبة الثالثة والرابعة بحصص سوقية قدرتا 19.1% و 11.9% من إجمالي الإصدارات العالمية، ثم باكستان وتركيا والبحرين، وبروناي في المرتبة الخامسة والسادسة والسابعة على التوالي بحصص سوقية قدرتا 5.6% و 4.1% و 2.5% و 1.7% على التوالي، باقي الحكومات والمتمثلة في الإمارات العربية،

بنغلادش، عمان، نيجيريا، غامبيا تتذيل الترتيب بحصص سوقية لا تتعدى 0.8% من إجمالي إصدار الصكوك الحكومية في العالم. والشكل التالي يبين ذلك.

الشكل رقم (3-6): توزيع إجمالي إصدارات الصكوك الحكومية العالمية حسب الدولة سنة 2022



Source : Prepared by the researcher based on on <https://www.statista.com/statistics/649298/distribution-of-sovereign-sukuk-issuance-by-country/>

وبالنسبة للتوجهات المحلية والدولية للصكوك الحكومية المصدرة في العالم فيمكن توضيحها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (3-2): التوجهات المحلية والدولية للصكوك الحكومية في العالم خلال الفترة (2001-2022)

نوع الصك السيادي	2008-2001		2020-2010		2021		2022	
	النسبة (%)	القيمة (USD)	النسبة (%)	القيمة (USD)	النسبة (%)	القيمة (USD)	النسبة (%)	القيمة (USD)
محليا	30	30.838	65.16	623.012	64	88.398	67	98.652
دوليا	16	5.889	29.66	85.295	44	21807	37	13.175

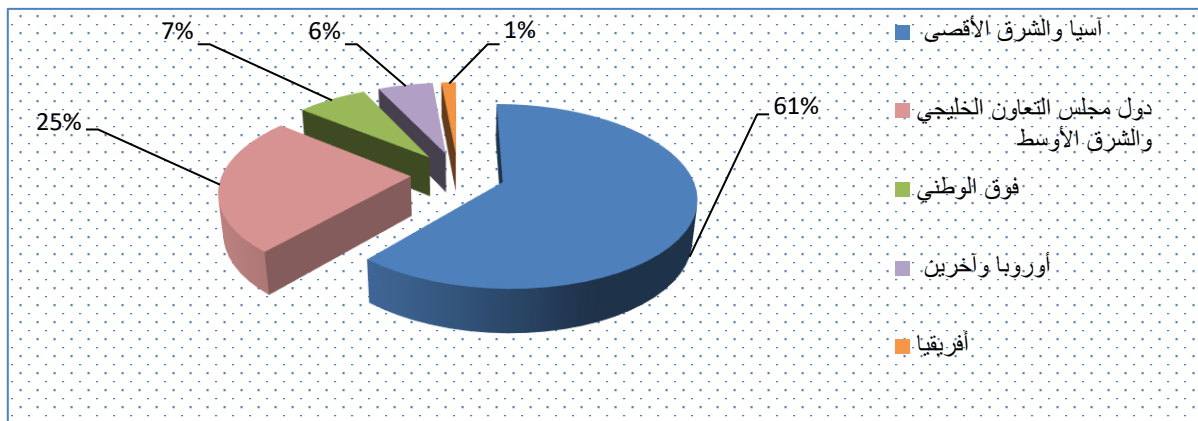
Source : Prepared by the researcher based on on : **IIFM REPORT SUKUK**, 5th Edition, 2016, p : 28. 12th Edition, 2023, p : 52-54.

يتضح من خلال البيانات الموضحة في الجدول أعلاه أن حصة الإصدارات الحكومية في السوق المحلية عرفت تطورا ملحوظا خلال فترة الدراسة، حيث انتقلت حصتها لإجمالي الإصدارات العالمية من 30% بنهاية 2008 إلى 65% بنهاية 2020، وظلت قوية إلى غاية 2022 حيث ساهمت بنسبة هائلة بلغت 67% (98.658 مليار دولار أمريكي) من إجمالي قيمة الإصدارات، في حين كانت الإصدارات الحكومية في السوق الدولية ضعيفة مقارنة بالمحلية وظلت ضعيفة، وبلغت مساهمة الإصدار 37% (13.175 مليار دولار أمريكي). وهو ما يدل على أن أغلب الصكوك الحكومية المصدرة هي صكوك موجهة بالأساس لتمويل الإنفاق العام وعجز الميزانية العامة للدول.

الفرع الثالث: التوزيع الجغرافي لسوق الصكوك العالمية المصدرة خلال الفترة (2001-2022)

كانت الدول الآسيوية ولا تزال هي المهيمنة على سوق الصكوك العالمية، حيث تستحوذ على حوالي 61% من إجمالي إصدارات الصكوك العالمية منذ نشأة هذا السوق، كما تعتبر دول مجلس التعاون الخليجي (GCC) ثاني أكبر وجهة للصكوك بنسبة 25% من إجمالي إصدار الصكوك العالمية، لكن بفارق كبير عن حصة آسيا من إجمالي السوق، تليهما أوروبا التي تشكل ما يقارب 6% من إجمالي الإصدارات، وتتذيل افريقيا الترتيب بنسبة هي الأدنى تقدر بـ 1%. والشكل الموالي يبين التوزيع الجغرافي لسوق الصكوك العالمية المصدرة خلال الفترة (2001-2022).

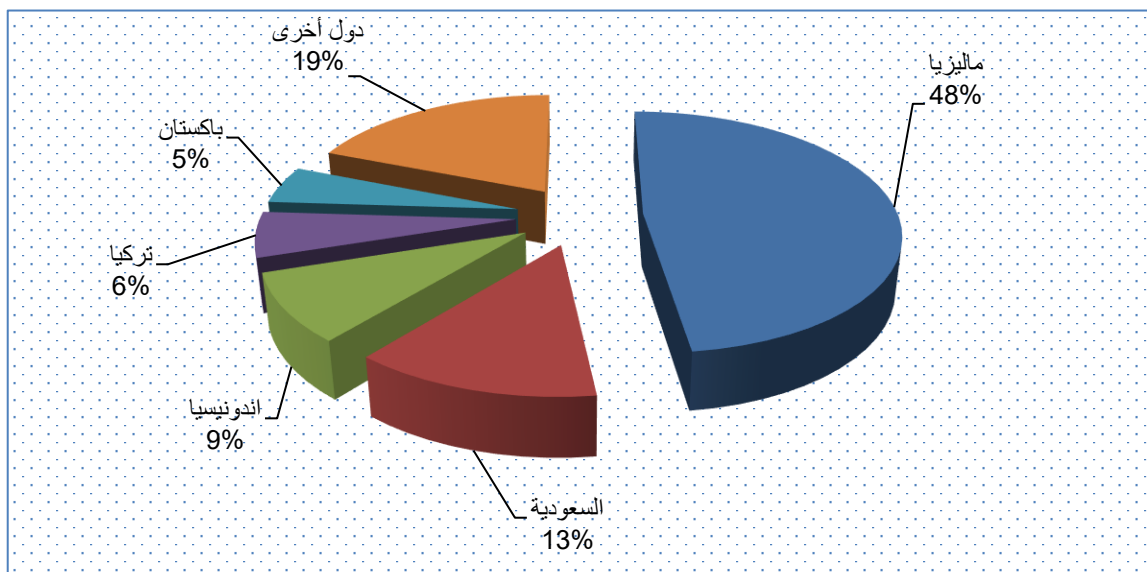
الشكل (3-7): التوزيع الجغرافي لإصدارات الصكوك الإسلامية العالمية للفترة (2001-2022)



Source: Prepared by the researcher based on on : **IIFM REPORT SUKUK**, 12 th Edition, 2023, p : 81

ويبين الشكل الموالي التوزيع الجغرافي لإصدار الصكوك العالمية حسب الدول، ويمكننا أن نرى بوضوح أن ماليزيا هي السبب في هيمنة آسيا على سوق الصكوك العالمية، وهذا بحيازة ما يزيد عن 48% من إجمالي إصدارات الصكوك العالمية حتى نهاية عام 2022، كما أن هناك عدد قليل من المصدرين من حيث حصتهم في السوق العالمية هم السعودية بنسبة 13%، إندونيسيا بنسبة 9%، تركيا بنسبة 6%، وباكستان بنسبة 5%، بالإضافة إلى 32 دولة مصدرة للصكوك الإسلامية يمثلون معا حصة سوقية تقدر بـ 19% من إجمالي إصدارات الصكوك الإسلامية، فإذا كان من المثير للقلق أن نرى بلدا واحدا بحوزته ما يقارب نصف الإصدار فإنه من المبشر أيضا أن نرى ما مجموعه 36 بلدا بخلاف ماليزيا بين مصدري الصكوك الإسلامية مع وجهات متنوعة مثل هونغ كونغ، سريلانكا، سنغافورة، اليمن الكويت، نيجيريا، غامبيا، السنغال، الطوغو، كازاخستان، ألمانيا، لكسمبورغ.

الشكل (3-8): التوزيع الجغرافي لإصدارات الصكوك الإسلامية العالمية حسب الدول خلال الفترة (2001-2022)



Source : Prepared by the researcher based on on : IIFM REPORT SUKUK, 12 th Edition, 2023, p : 81

المطلب الثاني: واقع سوق الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)

برزت الصكوك الإسلامية كأداة تمويلية فعّالة ومتوافقة مع القيم والمبادئ الإسلامية كأهم الأدوات المالية المتداولة في السوق المالي الإسلامي في ماليزيا، حيث أصبحت تشكل جزءاً أساسياً من البنية التحتية المالية في البلاد. وتعكس هذه الصكوك في ماليزيا توجهاً نحو تنويع خيارات التمويل وتوفير فرص استثمارية شرعية للمستثمرين المحليين والدوليين على حد سواء، ويأتي هذا المطلب لاستعراض واقع سوق الصكوك الإسلامية في ماليزيا بدءاً بلمحة عامة عن السوق المالي الإسلامي الماليزي ثم انتقالاً إلى استعراض التحولات والتطورات التي شهدتها هذه الصكوك على مر سنوات الفترة (2010-2022)، مع التركيز على القطاعات التي يتم تمويلها باستخدام حصيلة اكتتابها المجمعة.

الفرع الأول: لمحة في السوق المالي الإسلامي الماليزي

استطاعت ماليزيا أن توفر سوق مال إسلامي، يعد من أبرز المراكز المالية في منطقة جنوب شرق آسيا، ومن بين أكثر الأسواق الناشئة نمواً على مستوى العالم، فهو بمثابة منصة متطورة ومتقدمة تقدم مجموعة متنوعة من الخدمات والأدوات المالية التي تتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية لعدد متزايد من المستثمرين المحليين والدوليين الذين يبحثون عن فرص استثمار ذات جدوى ومتوافقة وقيمهم الدينية.

أولاً: نشأة السوق المالي الإسلامي بماليزيا وتطوره

تعود بداية فكرة إنشاء سوق مالي إسلامي في ماليزيا إلى الستينات من القرن الماضي، وذلك بعد النجاح الكبير الذي حققه مشروع إنشاء صندوق خاص بأموال الحج واستثمارها وفق ضوابط شرعية، وقد جسد المشروع بتأسيس هيئة صندوق الحاج في نوفمبر 1962⁽¹⁾. هذا النجاح دفع الحكومة الماليزية نحو التوجه إلى تبني التمويل الإسلامي، فأصدرت مجموعة من الخدمات والمنتجات المصرفية التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وأسست أول بنك إسلامي ماليزي، وهو بنك إسلام ماليزيا بيرهارد " (BIMB) Malaysia Bank Islam Berhard سنة 1983 يشرف عليه بنك نيجارا⁽²⁾.

إلا أن التطور الحقيقي لسوق المال الإسلامي بماليزيا يعود إلى بدايات التسعينات، أين قامت شركة "Shell Mds Sdn Bgd" بإصدار أول صكوك إسلامية في السوق المحلية سنة 1990، وتبع ذلك إصدار العديد من الأدوات المالية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، مما أدى إلى تعميق وترسيخ العمل بالأدوات المالية الإسلامية في سوق رأس المال الإسلامي واتساعه⁽³⁾.

وبغرض الحفاظ على شرعية سوق المال الإسلامية في ماليزيا استحدثت وزارة المالية وهيئة الأوراق المالية لجنة شرعية في أواخر سنة 1994 تختص بدراسة الأوراق المالية الإسلامية، والتي تحولت بعد مرور سنة كاملة إلى لجنة استشارية شرعية مهمتها الرقابة على على مختلف إصدارات الأوراق المالية الإسلامية، والفصل فيها إذا ما تعلق الأمر بالتزامها بمبادئ الشريعة الإسلامية⁽⁴⁾.

وباعتبار أن سوق الأوراق المالية الماليزية تضم كل من السوق التقليدية والتي يتم التعامل فيها بمجموعة من الأدوات المالية الوضعية التي تقوم على أساس الربا، والسوق الإسلامية، والتي يتم الاستثمار فيها وفق أطر تنظيمية خاصة تقوم بالأساس على الالتزام بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية⁽⁵⁾، كرست هيئة الأوراق المالية الإسلامية الماليزية جهودها لتقديم تعريف محدد لسوق

(1)- اخلاص باقر هاشم النجار، رجاء عبد الله عيسى السالم: قياس ادخار الحجج في التجربة الماليزية للمدة (2002-

2014)، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد (03)، العدد (02)، جامعة أم لبواقي، 2016، ص: 157.

(2)- محمد لخضر بوساحة وآخرون: واقع الصكوك الإسلامية في ماليزيا وآفاق استفادة السوق المالي الجزائري منها، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد (07)، العدد (01)، المركز الجامعي تيسمسيلت، 2023، ص: 51.

(3)- علي بوعبد الله: تطور إصدار الصكوك المالية في بورصة ماليزيا، مجلة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المجلد (09)، العدد (14)، جامعة فرحات عباس 01، 2015، ص: 20.

(4)- نوال سمرد، توفيق بشوندو: دور السوق المالي الإسلامي في معالجة السيولة النقدية (الصكوك الإسلامية نموذجاً)، المؤتمر الدولي الثامن للمالية والمصرفية الإسلامية، الجامعة الأردنية، الأردن، أيام 28-29-30 جويلية 2015، ص: 15.

(5)- ملاك سلوى: الصكوك الإسلامية كآلية لتمويل التنمية الاقتصادية - دراسة تجارب دولية، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية وبنوك إسلامية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعربريج الجزائر، 2023، ص: 130.

الأوراق المالية الإسلامية حتى يتم تجنب الخلط بين السوقيين، ويتمثل في: ⁽¹⁾ " هو ذلك السوق الذي تتوفر فيه فرص التمويل والاستثمار متوسط وطويل الأجل المتوافقة تمام مع أحكام الشريعة الإسلامية الخالية من الأنشطة المحرمة شرعا، كالتعامل بالربا، المقامرة، وبيعو الغرر، أي أنه سوق تتوفر فيه الأنشطة الاقتصادية المختلفة، وتجميع الموارد المالية المتوافقة تماما مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتخضع أنشطة هذا السوق لرقابة وإشراف مستشارين شرعيين وخبراء في مجال المعاملات الشرعية".

ثانيا: الأدوات المالية المتداولة في السوق المالي الإسلامي في ماليزيا

يمكن تقسيم الأدوات المالية المتداولة في السوق المالي الإسلامي بماليزيا إلى:

1. أدوات الملكية الإسلامية: وتتمثل في:

▪ **الأسهم العادية:** وهي الأسهم التي تطرحها شركات المساهمة التي تخلق أنشطتها الاستثمارية من العناصر المحرمة شرعا، وتعد من أهم أدوات الملكية المتوافقة و أحكام الشريعة الإسلامية التي يتم تداولها في السوق المالي الإسلامي الماليزي، ويرجع أول طرح لها في السوق إلى جوان 1997، وتتمتع هذه الأداة المالية بثقة المستثمرين المسلمين في قدرتها على توفير فرصة الاستثمار الحلال في أي قطاع، الأمر الذي ساهم في تطور حجمها بمرور الوقت من 371 ورقة سنة 1997 أي بنسبة 57% من إجمالي الأوراق المدرجة في السوق آنذاك ⁽²⁾ إلى 789 ورقة سنة 2022 أي مانسبته 81.2% إلى إجمالي الأوراق الكلية المدرجة؛ والجدول أدناه يوضح ذلك:

الجدول رقم (3-3): تطور عدد الأسهم المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في السوق المالي

الإسلامي الماليزي خلال الفترة (2010-2022)

السنوات	2010	2012	2014	2016	2018	2020	2022
عدد الأسهم المتوافقة مع الشريعة الإسلامية	846	817	673	671	689	742	789
نسبة الأسهم العادية الإسلامية إلى إجمالي الأسهم %	88.0%	86.4%	74.3%	74.2%	75.3%	79.3%	81.2%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: Securities Commission Malaysia, Annual Reports

ويمكن تفسير التطور المستمر لعدد الأسهم العادية المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية طول فترة الدراسة إلى ارتفاع الوعي الاستثماري لدى الجمهور نحو التوجه إلى الاستثمار في الأدوات المالية المشروعة، نتيجة الجهود الجبارة المبذولة من طرف اللجان الاستشارية الشرعية في إضفاء المصادقية والشرعية تشجيعا للاستثمار الحلال، بالإضافة إلى دخول شركات أجنبية في السوق المالي الإسلامي.

⁽¹⁾ أحمد مداني: **نحو نموذج عملي لتحويل سوق الأوراق المالية الجزائرية إلى سوق إسلامية**، مجلة اقتصاديات شمال

أفريقيا، المجلد (17)، العدد (26)، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2021، ص: 215.

⁽²⁾ ملاك سلوى: **الصكوك الإسلامية كآلية لتمويل التنمية الاقتصادية - دراسة تجارب دولية**، مرجع سبق ذكره، ص: 135.

▪ **صناديق الاستثمار الإسلامية:** يعود ظهور هذه الصناديق في ماليزيا إلى ظهور أول صندوق إسلامي منذ 1993 تحت اسم " ائكال تابونج العربي الماليزي " الذي يتم إدارته من طرف شركة "Berhard" للانتمان العربية الماليزية⁽¹⁾ ، وهي عبارة عن صناديق تتكفل بتعبئة أموال صغار المستثمرين وكبارهم في شكل وحدات استثمارية، ويعهد بتسييرها إلى جهة من أهل الاختصاص والخبرة بتوظيفها في الشركات المعترف بها من اللجنة الاستشارية الشرعية وفقا لصيغ الاستثمار الإسلامية⁽²⁾.
2. الصكوك الإسلامية: تعتبر ماليزيا من الدول السبابة لإصدار الصكوك الإسلامية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، ويمكن تصنيف الصكوك الإسلامية المصدرة في السوق المالي الإسلامي الماليزي من حيث الجهة المصدرة إلى: ⁽³⁾

▪ **الصكوك الإسلامية الحكومية:** وهي الصكوك الصادرة عن الحكومة الماليزية، وتستهدف هذه الأخيرة من خلالها الحصول على التمويل اللازم للمشاريع التنموية، وتخضع لرقابة البنك المركزي الماليزي؛

▪ **الصكوك الإسلامية للشركات:** وهي التي تصدر عن الشركات الماليزية الخاصة كشركات المساهمة أو البنوك الخاصة، تتراوح آجالها بين المتوسط وطويل الأجل، ويتم إصدارها لأهداف متعددة (اقتصادية، استثمارية، ادخارية).

والجدير بالذكر هنا، أن الصكوك الحكومية لا تختلف عن صكوك الشركات من حيث الأحكام الشرعية ونحوها، وإنما يكمن الاختلاف في الجهة المصدرة لها والغرض من إصدارها، ففي الحكومية يكون الهدف منها النهوض بمشاريع البنية التحتية والخدمية، ومسؤوليتها تكون على الجانب الاقتصادي، وعملياتها الاستثمارية تكون خاضعة لرقابة البنك المركزي، في حين تخضع جميع عمليات صكوك الشركات إلى اللجنة الاستشارية الشرعية التابعة لهيئة الأوراق المالية الماليزية. وبصفة عامة يمكن توضيح مكانة الصكوك في السوق المالي الإسلامي من خلال الجدول أدناه:

(1) نفس المرجع: ص: 136.

(2) سليم جابو وآخرون: **صناديق الاستثمار الإسلامية ودورها في تنشيط الأسواق المالية الإسلامية**، دراسة حالة السوق المالية الماليزية خلال الفترة (2008-2018)، مجلة رؤى اقتصادية، المجلد (10)، العدد (01)، جامعة الوادي، 2020، ص: 307.

(3) محمد أكرم الل الدين، فارس جعفري، **التجربة الماليزية في إصدار الصكوك الإسلامية**، مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، المجلد (10)، العدد (01)، جامعة انسييف، ماليزيا، 2019، ص: 89.

الجدول رقم (3-4): تطور مساهمة الصكوك الإسلامية لإجمالي الإصدار في السوق المالي الإسلامي الماليزي خلال الفترة (2010-2022)

السنوات	2010	2012	2014	2016	2018	2020	2022
عدد الصكوك	20	41	47	32	32	45	40
نسبة الصكوك إلى إجمالي إصدار الصكوك والسندات %	35.6%	50.6%	56.1%	57.1%	55.1%	75%	64.5%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: Securities Commission Malaysia, Annual Reports

يتضح من خلال بيانات الجدول أعلاه أن حصة الصكوك الإسلامية من إجمالي الإصدار المتكون من صكوك إسلامية وسندات الخزينة و أوراق مالية مزيج بين الإثنين في السوق الماليزي تشكل في الغالب أكثر من 50% طول فترة الدراسة، ويعزى ذلك إلى تشجيع الحكومة الماليزية للاستثمار في هذا النوع من الأوراق المالية، من خلال اتخاذ جملة من القرارات المتعلقة بتخفيض معدلات الضرائب ومنح امتيازات للمتعاملين بالأدوات المالية الإسلامية سواء داخل ماليزيا أو خارجها.

ثالثاً: أهمية سوق الأوراق المالية الإسلامية في ماليزيا

تتجلى أهمية السوق المالي الإسلامي الماليزي في توفير التمويل الشرعي اللازم لتمويل الأنشطة الاستثمارية وتحقيق التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال توفير الفرصة للمستثمرين المسلمين لاستثمارات ممتازة بعيداً عن التعامل بالمحرمات، كما يتيح الفرصة للجهات المصدرة للأوراق المالية في السوق المالي لإصدار أوراق مالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية⁽¹⁾. ولعل ما يعزز ثقة الجمهور بالجهات المصدرة للأدوات المالية في السوق المالي الماليزي وجود رقابة على كافة الأنشطة القائمة فيه من طرف لجنة شرعية تسهر على ضمان مطابقة أنشطة هذا السوق مع أحكام الشريعة الإسلامية⁽²⁾.

وتعتبر هيئة الأوراق المالية الماليزية جهة رقابية رئيسية، وهي مسؤولة عن تطوير وتدعيم السوق المالي الإسلامي على المستوى المحلي والدولي من أجل الارتقاء بماليزيا كمركز دولي لسوق رأس المال الإسلامي معتمدة في ذلك على سياسة الترويج لمختلف الأدوات المالية الإسلامية على المستوى العالمي من خلال المؤتمرات والندوات الدولية قصد جذب المستثمرين الأجانب لتوظيف أموالهم في المشاريع المحلية⁽³⁾.

وعليه تظهر أهمية السوق المالي الإسلامي في ماليزيا في دعم التنمية الاقتصادية الماليزية من خلال الوصل بين الوحدات الاقتصادية ذات الفائض التي ترفض كل أشكال التعامل الربوي، وبين

(1) - مرعي ضو وآخرون: أسواق المال الإسلامية ودورها في تمويل التنمية الاقتصادية " سوق الأوراق المالية الإسلامية الماليزي أنموذجاً" مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية، العدد (05)، الجامعة الأسمرية الإسلامية، ليبيا، 2015، ص: 83.

(2) - نفس المرجع، ص: 84.

(3) - محفوظ جبار، بلقيس دنيا زاد عياشي: سوق رأس المال الإسلامي الماليزي بين الالتزام بالضوابط والأزمة المالية العالمية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد (10)، العدد (03)، جامعة تبسة، 2017، ص: 82.

الوحدات الاقتصادية المنتجة والتي تبحث عن التمويل اللاربي، حيث تقوم بدور هام في تعبئة، وحشد، وتجميع المدخرات بكافة أشكالها وأحجامها وآجالها، وإعادة توزيعها واستثمارها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر في مختلف مشاريع التنمية الاقتصادية المنتجة والمتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.⁽¹⁾

والجدول أدناه يوضح لنا هيمنة السوق المالي الإسلامي على السوق المالي التقليدي في توفير التمويل لمشاريع التنمية الاقتصادية في القطاع الخاص والعام في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022):

الجدول رقم (3- 5): تطور الحصة السوقية لسوق رأس المال الإسلامي الماليزي خلال الفترة (2010-2022)

السنوات	2010	2012	2014	2016	2018	2020	2022
القيمة السوقية لرأس المال الإسلامي (مليون رينجيت)	756.1	942	1012.1	1030.5	1036.6	1238.5	1138.5
إجمالي القيمة السوقية لسوق رأس المال (مليون رينجيت)	1275.3	1466	1651.1	1667.3	1700.3	1817.2	2322.3
نسبة القيمة السوقية الإسلامية إلى إجمالي القيمة السوقية %	59.3%	64%	61.3%	61.8%	60.9%	68.1%	64.3%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: Securities Commission Malaysia, Annual Reports

يتبين لنا من خلال بيانات الجدول أعلاه سيطرة السوق المالي الإسلامي في ماليزيا على السوق التقليدي، حيث سجلت الحصة السوقية للسوق المالي الإسلامي نسب تفوق 60% لإجمالي القيمة السوقية لسوق رأس المال في جميع سنوات فترة الدراسة، كان أعلاها سنة 2020 بقيمة قدرت ب 1238.5 مليون رينجيت أي بما نسبته 68.3% لإجمالي القيمة السوقية لسوق رأس المال، وأقلها سنة 2010 بقيمة 756.1 مليون رينجيت أي بما نسبته 59.3% من إجمالي القيمة السوقية لرأس المال، وهو ما يدل على أهمية ومكانة السوق المالي الإسلامي في تمويل مشاريع التنمية الاقتصادية في ماليزيا من خلال حشد المدخرات وتوجيهها في مشاريع استثمارية ذات نفع وجدوى اقتصادية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية على المستوى العام والخاص، بالإضافة إلى أهميتها في جذب رؤوس الأموال الأجنبية، كما يشير إلى بلوغ أهداف الحكومة الماليزية ضمن رؤية 2020 وتحولها إلى مركز دولي للتمويل الإسلامي.

الفرع الثاني: واقع إصدار الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)

تحتل ماليزيا الصدارة العالمية فيما يتعلق بالصكوك الإسلامية وإصدارها منذ نشأتها سنة 2001 وإلى غاية 2022، حيث وبموجب تقرير السوق المالية الإسلامية السنوي لسنة 2023 بلغ إجمالي ما أصدرته ماليزيا من الصكوك خلال الفترة (2001-2022) 9187 ورقة بما قيمتها 868.130 مليون دولار على أساس تراكمي، أي ما نسبته 48.40% من إجمالي الإصدارات العالمية، وهي بذلك

(1) أمينة بودرينة: التجربة الماليزية في إنشاء سوق الأوراق المالية الإسلامية وسبل الاستفادة منها في الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد (06)، العدد (01)، جامعة محمد طاهري، بشار، 2020، ص: 19.

تستحوذ على المرتبة الأولى عالميا من حيث قيمة الإصدار - ما عدا 2007 و 2008 كانت الريادة للإمارات العربية-. وتهدف ماليزيا من خلال هذا الحجم الضخم من كميات الإصدار إلى تمويل عمليات إنشاء وتطوير عدة مشروعات عملاقة في مجال البنية التحتية والمشاريع التنموية مثل المطارات وصناعة البتروكيماويات والعقارات وغيرها.

أولا: الاتجاهات الكمية لإصدار الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)

يمثل الجدول الموالي حجم إصدارات الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-

2022)

الجدول رقم (3- 6): حجم إصدارات الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)

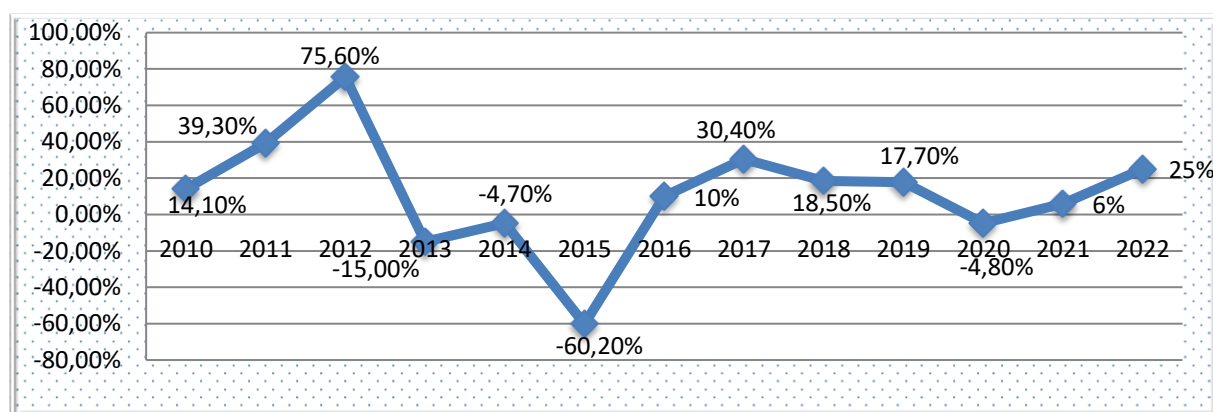
السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
القيمة	132.8	185.0	324.6	275.8	262.7	117.7	129.4	168.7	199.9
النمو%	14.1	39.3	75.6	15.0-	4.7-	60.2-	10.0	30.4	18.5
السنوات	2019	2020	2021	2022					
القيمة	235.2	223.9	237.4	296.84					
النمو%	17.7	4.8-	6.0	25.0					

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: Securities Commission Malaysia, Annual Reports

والشكل الموالي يعكس بيانات الجدول المتعلقة بنمو حجم إصدارات الصكوك الإسلامية في

ماليزيا:

الشكل رقم (3- 9): تطور معدل نمو إصدار الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-6) ومخرجات برنامج Excel

يتضح لنا من خلال الجدول رقم (3-6) والشكل البياني المرفق له أن تطور حجم إصدار

الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022) يمر بثلاث مراحل، المرحلة الأولى

كالتالي:

▪ **المرحلة الأولى (2010-2012):** تميزت هذه المرحلة بارتفاع كبير جدا في حجم الصكوك

الإسلامية المصدرة، حيث تضاعف فيها بما يقارب 3 مرات، ليبلغ أوجه عام 2012 بقيمة 324.6

مليار رينجيت، وهي القيمة الأعلى على الإطلاق طول فترة الدراسة، وتعزى أسباب هذا الارتفاع بشكل أساسي إلى تركيز ماليزيا في المقام الأول على مخططات تطوير مشاريع البنية التحتية اعتمادا على الصكوك الإسلامية الحكومية كمصدر للتمويل طويل الأجل، كما استمرت تلك الأموال في تعزيز العديد من المشاريع الاستثمارية، وجذب الاستثمارات الأجنبية لتنشيط السوق المالية الدولية، وهو ما أدى إلى زيادة الطلب على الصكوك المالية محليا ودوليا؛

■ **المرحلة الثانية (2013-2015):** لم تكن هذه المرحلة بنفس رواج المرحلة الأولى، حيث تعتبر هذه المرحلة بمثابة نكسة في سير صناعة الصكوك الإسلامية في ماليزيا، حيث عرف حجم الإصدار فيها انخفاضا مرعبا قدر بـ 60.2% سنة 2015 ترجم في قيمة 117.7 مليار رينجيت، هذا الانخفاض الحاد يعزى بالأساس إلى آثار الأزمة النفطية العالمية لمنتصف يونيو 2014، وما خلفته من حالة قلق ومخاوف لدى المستثمرين بسبب الأوضاع الاقتصادية المتردية من انخفاض في أسعار النفط وما صاحبها من انخفاض في أسعار الصرف وتراجع مستويات السيولة، الأمر الذي أدى بالحكومة الماليزية إلى إقرار تخفيض انفاقها الاستثماري كنتيجة لهذه الظروف، وقيام بنك نيجارا المركزي بالتحويل إلى إصدار أدوات مالية أخرى لإدارة السيولة، تستخدم فقط من طرف البنوك الإسلامية بسبب عدم وصولها للفئة المستهدفة من المستثمرين؛

■ **المرحلة الثالثة (2016-2022):** شهدت هذه المرحلة استعادة حجم الصكوك الإسلامية عافيته تدريجيا، حيث سجل حجم الإصدار معدلات نمو مرتفعة بداية من 2016 وإلى غاية 2019 قدرت بـ 10.0% و 30.4% و 18.5% و 17.7% على التوالي، وترجمت في حجم إصدار قدر بـ 129.4 و 168.7 و 199.9 و 235.2 مليار رينجيت على التوالي، ويرجع هذا الارتفاع إلى تنوع إصدارات الصكوك من حيث الصيغ وبالأخص الرواج الذي لقيته صكوك المراجعة بسبب انخفاض مخاطر الاستثمار بها. سنة 2020 يظهر انخفاض طفيف في حجم الصكوك الإسلامية بما نسبته 4.8%، ويعزى ذلك إلى الأزمة الصحية العالمية Covid-19، ناهيك عن أزمة السيولة العالمية التي تزامنت مع انتهاء أجل المخطط الرئيسي لسوق المال Masterplan2 والذي على إثر انتهائه تم رفع الإعفاءات الضريبية عن عملية التصكيك⁽¹⁾، لكن سرعان ما استعاد حجم إصدار الصكوك الإسلامية عافيته مسجلا معدل نمو قدر بـ 6% و 25% على التوالي سنة 2021 و 2022 وترجم في حجم إصدار قدر بـ 237.4 و 296.8 مليار رينجيت على التوالي.

(1) محمد لخضر بوسماحة وآخرون: *واقع الصكوك الإسلامية في ماليزيا وآفاق استفادة السوق المالي الجزائري منها*، مرجع سبق ذكره، ص: 54.

ثانيا: توزيع الصكوك الإسلامية في ماليزيا حسب الصيغة خلال الفترة (2010-2022)

عرفت ماليزيا خلال الفترة (2010-2022) إصدار عدة أنواع من الصكوك الإسلامية نبينها

في الجدول التالي:

الجدول رقم (3-7): توزيع الصكوك الإسلامية في ماليزيا حسب الصيغة خلال الفترة (2010-2022)

البيان	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022
المربحة	8.2%	9%	55%	32%	79.5%	66%	85%	39.23%	25.4%	39.4%	54.9%	57.3	57.03%
المشاركة	42.1%	64%	19%	30	8.4%	12%	1%	10.14%	11.9%	6.7%	3.12%	9.04	6.09%
الإجارة	34%	13%	9%	4%	1.3%	7%	-	16.9%	-	0.12%	0.6%	2.10	1.67%
المضاربة	0.6%	5%	2%	-	2.6%	-	-	12.81%	8.9%	12.2%	6.8%	0.4	0.3%
بيع بضمن آجل	2%	-	-	-	-	-	-	13.7%	-	-	-	1.92	1.07%
أخرى*	13.1%	9%	15%	34%	8.2%	15%	14%	7.22%	46.4%	46.6%	34.5%	29.24	33.84%
المجموع	100	100	100	100	100	100		100	100	100	100	100	100

Source: Prepared by the researcher based on

- ✓ Securities Commission Malaysia, Annual Reports (2010-2020)
 - ✓ Islamic Financial Services Board (IFSB), Data by Country (Islamic Banking)
- Date Accessed: 21.03.2024, https://www.ifsb.org/psifi_03.php (2020-2022)

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن صكوك المربحة تحتل الصدارة لأكثر الصكوك إصدارا في السوق المالي الماليزي بمتوسط نسبة مساهمة قدرت بـ 48.8%، وقد شهدت نموا مستمرا خلال فترة الدراسة حيث انتقلت نسبة مساهمتها من 8.2% سنة 2010 إلى 57.03% سنة 2022، مع تسجيل أعلى نسبة مساهمة سنة 2016 بقيمة 85%، ويرجع ذلك إلى سهولة إصدارها وقدرتها على خلق السيولة للمصدر وكذا انخفاض المخاطر فيها، تليها في المرحلة الثانية صكوك المشاركة بمتوسط نسبة مساهمة للفترة قدر بـ 17.9%، وقد عرفت هي الأخرى نموا إلا أنه لم يكن مستمرا، حيث سجلت أعلى نسبة مساهمة لها سنة 2011 بقيمة 64% وذلك تزامنا مع انطلاق برنامج المشاريع الكبرى في ماليزيا لخصوصية هذه الصكوك مع هذا النوع من المشاريع، ثم بدأت نسبتها بالانخفاض مع مرور سنوات فترة الدراسة لتستقر عند قيم مساهمة متدنية جدا لا تتعدى 6% بنهاية سنة 2022. تأتي في المرتبة الثالثة صكوك الإجارة بمتوسط نسبة مساهمة قدر بـ 6.89%، وقد شهدت صكوك الإجارة نسب مساهمة متدنية ومعدل نمو متباطئ جدا باستثناء سنة 2010 التي شهدت فيها نسبة مرتفعة قدرت بـ 34% نتيجة التوسع في مشاريع شبكة التنمية المستدامة، باقي سنوات فترة الدراسة لا تتعدى نسبها فيها في الغالب 10% من إجمالي الإصدارات، ويرجع ذلك إلى عدم المعرفة الكافية والاستيعاب الكامل لآلية تداولها. وتتذيل كل من صكوك البيع بضمن آجل وصكوك المضاربة الترتيب

* الأغلبية فيها للصكوك المركبة بين اثنين أو أكثر من الهياكل المستقلة في إصدار الصكوك.

بنسب هي الأدنى، تميزت بالتذبذب في الإصدار نظرا للمخاطر الكبيرة التي تنطوي عليها بالنسبة لصكوك المضاربة والانتقادات التي تعرضت إليها صكوك البيع بثمن أجل لانطواءها على بيع الدين الذي يعد من البيوع المحرمة شرعا، والتي انتقدت الهيئات الشرعية على عدم توافقه مع الشريعة الإسلامية.

وفقاً لما تقدم، يلاحظ بأن إصدارات الصكوك في ماليزيا تتميز بتنوعها بناءً على الصيغ المعتمدة في الفقه الإسلامي، وهذا ما يُسهّل على مُصدري الصكوك الإسلامية اختيار النوع المناسب للحصول على التمويل اللازم وفقاً لطبيعة المشروع. ونتيجة لذلك، يُمكن استنتاج أن تعدد الأدوات المالية الإسلامية، سواءً من حيث الكم أو النوع أو الآجال، يُعزز من جاذبية المُتعاملين حكومات كانوا أو شركات أو أشخاص لاستخدامها في تلبية احتياجاتهم التمويلية، سواءً لتمويل مشاريع تنمية ضخمة أو للاستثمار فيها.

ثالثاً: توزيع الصكوك الإسلامية على القطاعات المختلفة في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022) للتعرف على أهم القطاعات الاقتصادية الممولة باستخدام الصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022) نستعرض الجدول الموالي:

الجدول (3- 8): أهم القطاعات الممولة بالصكوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)

القطاعات	القطاع الحكومي	القطاع المالي	القطاع الصناعي	القطاع الطاقوي	قطاع المرافق العامة	قطاع الاستهلاك العام	القطاعات أخرى
النسبة	53.8%	32.1%	6.2%	1.9%	1.9%	1.8%	2.3%

Source: Prepared by the researcher based on: *Islamic Financial Services Industry Stability* Report 2023, p:55.

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن القطاع الحكومي يحتل الصدارة من حيث إصدار الصكوك الإسلامية مقارنة بالقطاعات الأخرى خلال الفترة (2010-2022)، حيث قدرت حصته لإجمالي الإصدارات نسبة 53.8%، يليه قطاع الخدمات المالية بحصة لإجمالي الإصدارات قدرت بنسبة 32.1%، يليه القطاع الصناعي والطاقوي وقطاع المرافق العامة في المرتبة الثالثة والرابعة والخامسة على التوالي بحصص قدرت بنسب 6.2% و 1.9% و 1.9% وإجمالي الإصدارات، ويتذيل قطاع الاستهلاك العام الترتيب بحصة قدرت بنسبة 1.8% لإجمالي الإصدارات.

إن ارتفاع حصة القطاع الحكومي والقطاع المالي لإجمالي إصدارات الصكوك في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022) يوضح بجلاء الدور الأساسي الذي تلعبه الصكوك الإسلامية في إدارة المخاطر المتعلقة بانخفاض نسب السيولة وارتفاع عجز الميزانية العامة للدولة، خاصة في ظل الظروف التي شهدتها العالم مع نهاية 2008 -الأزمة المالية العالمية- و منتصف يونيو 2014 - الأزمة النفطية- ونهاية 2020 -الأزمة الصحية العالمية Covid-19- وتأثيرها السلبي على اقتصاديات الدول التي توجهت للبحث عن بدائل حقيقية وذات آثار إيجابية على الاقتصاد لإعادة

التوازنات المالية وسد عجز الميزانية العامة والنهوض بمشاريع التنمية الاقتصادية التي تعد من مسؤوليات الحكومة، وذلك من أجل النهوض باقتصاد مزدهر لما بعد النفط.

وفيما يلي نماذج ماليزية لإصدار صكوك إسلامية لتمويل مشروعات تنموية ضخمة :

الجدول رقم (3- 9): أهم المشاريع الاقتصادية الممولة بالصكوك الإسلامية في ماليزيا

المشروع	سنة الإصدار	صيغة الإصدار	قيمة المشروع
مشروع تمويل شركة اتصالات ماليزيا	2016	صكوك مشاركة	750 مليون دولار
مشروع Merdeka 118	2017-2018	المرابحة- الوكالة	2.880 مليار رينجيت
مشروع Quantum Solar Park- Semenanjung- SDN Bhd	2017	صكوك المربحة	1.25 مليار رينجيت
مشروع Berhard الطريق السريع بين الشمال والجنوب	2012	صكوك المشاركة	30.4 مليار رينجيت
مشروع القطار السريع MASS RAPID TRANSIT	2013	صكوك المربحة	300 مليون دولار

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

- ✓ Nik Mohamed Din Nik Musa : **ROLE OF ISLAMIC FINANCE IN INFRASTRUCTURE FINANCING**, Bank Negara Malaysia Kuala Lumpur, 2015, p-p :06-07.
- ✓ MIFC : **Sukuk Growing Relevance In Infrastructure Financing Development**, 2014, p-p :03-04.
- ✓ World Bank Group and Securities commission Malaysia, **Islamic Green Finance - Development. Ecosystem and prospects**, 2019, p :56.

✓ حمادي مراد وآخرون: **دراسة التجربة الماليزية في تبني الصكوك الخضراء كآلية للتحويل إلى الاقتصاد الأخضر**، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، المجلد (09)، العدد (01)، جامعة أم لبواقي، 2022، ص-ص: 883-884.

المطلب الثالث: دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في ماليزيا خلال

الفترة (2010-2022)

تعتمد الحكومة الماليزية على الصكوك الإسلامية كآلية تمويلية مبتكرة تتميز بتوافقها مع الشريعة الإسلامية لتمويل عجز الميزانية العامة، وقد شهد هذا الاعتماد تزايداً مستمراً خلال الفترة (2010-2022) حتى أصبحت الصكوك الإسلامية تمثل واحدة من أهم الآليات المستخدمة لتمويل عجز الميزانية العامة في ماليزيا، ويأتي هذا المطلب لاستكشاف حجم مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة للحكومة الماليزية خلال الفترة (2010-2022).

الفرع الأول: طبيعة عجز الميزانية العامة في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022):

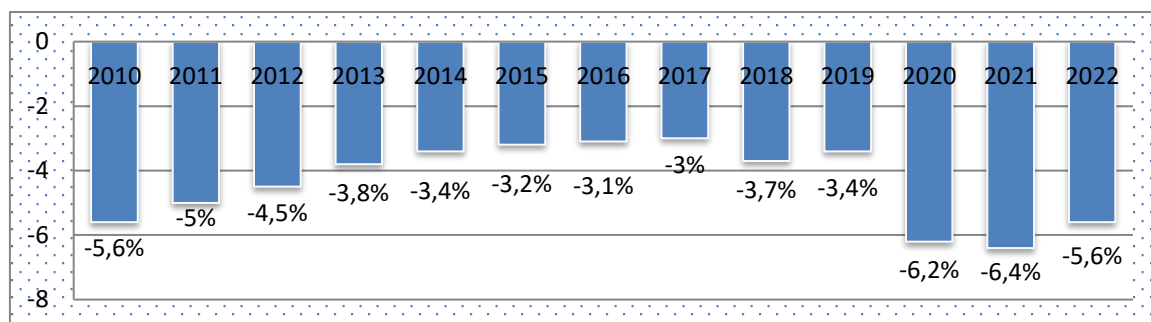
نتج عن الخطط التنموية والاستراتيجيات الاستثمارية من تحديث قوانين ومنح تسهيلات لدعم الاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر التي انتهجتها الحكومة الماليزية بهدف الانتقال من اقتصاد إنتاج المواد الخام إلى اقتصاد الصناعات القائمة على التقنيات المعرفة الحديثة والتكنولوجيا الحديثة المتطورة في التصنيع والاقتصاد الرقمي⁽¹⁾ وانفتاحها على الاقتصاد العالمي وتحولها إلى واجهة

(1) خير الدين بوزرب، أبو بكر خوالد: **تجربة التنمية المستدامة في ماليزيا: الجهود المبذولة والنتائج المحققة**، كتاب بعنوان "أبعاد التجربة التنموية في ماليزيا، دراسة تحليلية، الخلفيات، الأسس، الآفاق"، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، ألمانيا، ط(01)، 2019، ص: 123.

استثمارية عالمية تقصدها مختلف الجنسيات العالمية بهدف الاستفادة من مميزات هذه البيئة الجذابة. ارتفاع حجم الدور التنموي للدولة وبالتالي ارتفاع حجم نفقاتها العامة، ومع رفض الحكومة المالية لتخفيض النفقات المخصصة لمشروعات البنية الأساسية والتي هي سبيل الاقتصاد لتحقيق الخطط التنموية سجلت الميزانية المالية معدلات عجز مستمرة.

إضافة إلى ذلك فإن انفتاح ماليزيا عالميا جعل اقتصادها مرتبط بالاقتصادي العالمي ويتأثر به، فهو يشارك في الأنشطة المحلية والدولية مثل التصدير والاستيراد والاستثمار الأجنبي المباشر الذي يشمل أيضا البلدان الأخرى كشريك تجاري لها، وبالتالي فبمجرد حدوث أي أزمة اقتصادية عالمية فإن ذلك سيؤثر مباشرة على الاقتصاد الماليزي ومن ثم التأثير على الميزانية العامة بتسجيلها لمعدلات عجز مرتفعة، والشكل البياني أدناه يوضح معدلات العجز في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022):

الشكل رقم (3-10): تطور معدلات عجز الميزانية العامة في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

<https://tradingeconomics.com/malaysia/government-budget>

يتضح من خلال الشكل البياني أعلاه أن متوسط العجز في الميزانية العامة لماليزيا خلال الفترة (2010-2022) قدر بـ 4.37% لإجمالي الناتج المحلي، وتعتبر سنة 2010 و 2021 فترتين فارقتين في معدلات العجز، حيث بلغت هذه الأخيرة قيم قياسية خلالهما، ففي سنة 2010 بلغ معدل العجز 5.6% من إجمالي الناتج المحلي، ويرجع هذا لتداعيات الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، وفي سنة 2021 بلغ معدل العجز 6.4% لإجمالي الناتج المحلي ويرجع هذا لتداعيات الأزمة الصحية العالمية Covid-19، باقي سنوات فترة الدراسة عرفت معدلات عجز مستقرة عموما عند 3% من إجمالي الناتج المحلي. وبغرض تحليل طبيعة هذا العجز ومعرفة أسبابه، لابد من تحليل تطور مكونات كل من الإيرادات والنفقات العامة.

وعن قيمة الميزانية العامة لماليزيا يوضح الجدول الموالي المؤشرات العامة المتعلقة بالميزانية العامة لماليزيا للفترة (2010-2022):

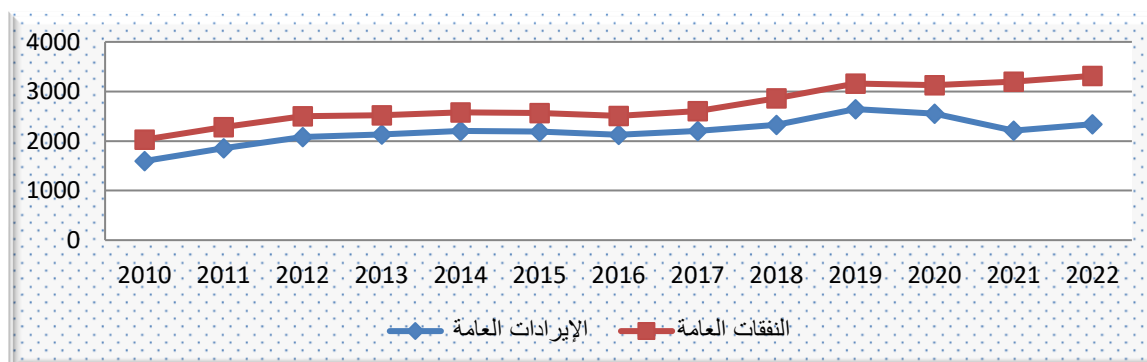
الجدول رقم (3-10): مؤشرات الميزانية العامة للدولة في ماليزيا خلال الفترة (2000-2022) مليار رينجيت

السنوات	إجمالي الإيرادات العامة	إجمالي النفقات العامة	الرصيد	حجم العجز/ PIB
2010	159.7	202.9	43.3-	(5.6)
2011	185.4	227.9	42.5-	(5)
2012	207.9	249.8	42.0-	(4.5)
2013	213.4	252.0	38.6-	(3.8)
2014	220.6	258.1	37.4-	(3.4)
2015	219.1	256.3	37.2-	(3.2)
2016	212.4	250.8	38.4-	(3.1)
2017	220.4	260.7	40.3-	(3)
2018	232.9	286.3	53.4-	(3.7)
2019	264.4	315.9	51.5-	(3.4)
2020	225.1	312.7	87.6-	(6.2)
2021	221.0	319.8	98.8-	(6.4)
2022	234.0	331.5	97.5-	(5.6)

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: Annual Reports of Central Bank Negara Malaysia

يتضح من خلال بيانات الجدول أعلاه أن الأرقام تتجه بشكل إيجابي على أساس سنوي لكل من النفقات والإيرادات العامة، مما يعني وجود علاقة طردية بين الإيرادات والنفقات، وهذا يعكس حقيقة مفادها أن الاقتصاد ككل سيزيد في الحجم والحاجة على مدار الزمن، والفترة الوحيدة التي اختلف فيها هذا الاتجاه هو بين عامي 2020-2021 ما يوافق الأزمة الصحية العالمية Covid-19، حيث يظهر الشكل البياني أدناه خطأ ثابتاً مع انخفاض بسيط في عام 2020.

الشكل رقم (3-11): تطور الإيرادات العامة والنفقات العامة وعجز الميزانية العامة في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-10) ومخرجات برنامج Excel

الملاحظ من الشكل البياني أعلاه أن كل من الإيرادات والنفقات يتحركان معا صعودا وهبوطا ما يعكس علاقة ذات دلالة إحصائية قريبة من الكمال. فبالنسبة لجانب الإيرادات نجد أنها شهدت ارتفاع مستمر طول سنوات فترة الدراسة، حيث انتقلت من 159.4 مليار رينجيت سنة 2010 إلى 234.0 مليار رينجيت سنة 2022، إلا أن سنتي 2015 و 2020 صنعنا الفرق بانخفاض في حجم الإيرادات العامة، ففي سنة 2015 عرفت الإيرادات العامة انخفاضا طفيفا قدر بـ 0.68% نتيجة تداعيات الأزمة النفطية العالمية لمنتصف سنة 2014، وفي سنة 2020 عرفت أيضا انخفاضا محسوسا قدر بـ 14.85% وذلك نتيجة لتداعيات الأزمة الصحية العالمية Covid-19، وقد بلغ حجم الإيرادات العامة 2816.3 مليار رينجيت على أساس تراكمي، وتجدر الإشارة إلى أن المصدر الرئيسي للإيرادات الماليزية هي الضريبة حيث تصل إلى 12% من إجمالي الناتج المحلي سنة 2022، وتمثل أكثر من 73% من مجموع الإيرادات العامة سنة 2022، ويزداد نمو الإيرادات الضريبية بمعدل 6% كل عام⁽¹⁾، وبالتالي فإن الزيادة في الإيرادات العامة سببها الزيادة في الإيرادات الضريبية وخصوصا ضريبة الدخل على الشركات (CITA) بفضل تحسن أداء الخدمات والتصنيع (المصرفية والأدوية وزيت النخيل).

وأما بالنسبة للنفقات العامة فنلاحظ أنها تتزايد بطريقة مشابهة ومماثلة للإيرادات العامة، وبينما يظهر كلاهما نموا وتراجعا مماثلا على مدار العام، يجدر بنا الإشارة إلى أن النفقات العامة في ماليزيا تنقسم إلى نفقات التشغيل ونفقات التطوير، وتمثل نفقات التطوير حجم ما تستثمره الحكومة الماليزية في المشروعات طويلة الأجل كمشروعات البنية الأساسية والصحة والتعليم وما إلى ذلك. وقد عرفت مساهمة هذه النفقات تذبذبا ملحوظا لإجمالي النفقات العامة في السنوات الأخيرة حيث تراوحت ما بين 20% سنة 2011 إلى 14.90% سنة 2014 و 15.33% سنة 2015، وأخيرا 22.80% سنة 2022. بينما تستحوذ نفقات التشغيل على حصة الأسد من إجمالي النفقات العامة، حيث نجد أنها انتقلت من نسبة مساهمة قدرت بـ 80% سنة 2011 إلى 85% سنتي 2014 و 2015 وانخفضت سنة 2022 إلى 70.4%⁽²⁾.

وبالتالي يمكن القول أن التحرك المماثل لكل من الإيرادات والنفقات العامة لماليزيا خلال الفترة (2010-2022) يعكس الاستخدام الفعال لميزانية الدولة، وبالتالي سياسة اقتصادية متوازنة، وهو ما يقودنا إلى استنتاج وجود سياسة العجز المنظم من طرف الحكومة الماليزية، وهذه السياسة هي انعكاس للوضع المالي الذي يعيش انفتاحا اقتصاديا كما سبق القول. وتقوم ماليزيا بتغطية هذا

⁽¹⁾ -Federal Government Revenue, section 04, p-p : 135-136.

⁽²⁾ -Federal Government Expenditure, section 03, p-p : 250-248.

العجز من خلال الاعتماد على أدوات دين تقليدية بالإضافة إصدار صكوك حكومية وطرحها للتداول في سوق المالي الإسلامي للحصول على الموارد المالية اللازمة.

الفرع الثاني: الصكوك الإسلامية المستخدمة في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)

تعتبر صكوك الاستثمار الحكومية (GII) من بين الأدوات المالية التي تعتمد عليها الحكومة الماليزية في تمويل عجز ميزانيتها العامة لسنوات عديدة إلى جانب عدد من أدوات الدين الأخرى التقليدية كالأوراق المالية الحكومية (MGS)، وأذونات الخزينة (MTB). ويمكن تعريف صكوك الاستثمار الحكومية الماليزية (GII) أو كما كانت تسمى سابقا شهادات الاستثمار الحكومي (GIC) على أنها أوراق مالية متوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية، يصدرها البنك المركزي الماليزي بالنيابة على الحكومة الماليزية بهدف تعبئة الأموال اللازمة لتمويل النفقات الحكومية⁽¹⁾.

وعليه فهي أوراق مالية حكومية لا تدر فوائد، وتستند إلى المبادئ الإسلامية، يتم إصدارها من خلال الإعلان عن برنامج إصدار مسبقا في تقويم المزاد من قبل البنك المركزي Negara Malaysia بحجم إصدار يتراوح بين 2 مليار رينجيت إلى 5 مليارات رينجيت، وبآجال استحقاق أصلية تتراوح بين 3-5-7-10-15 سنة، وبالنسبة لعملية التداول الثانوي لصكوك (GII) فتتم بموجب عقد إسلامي يعرف باسم "بيع الدين" ^{*}، والذي يفضي إلى حق مستحق أو دين مستحق أما للمدين أو لأي طرف ثالث. وهذا النوع من البيوع عادة ما يكون فوري الدفع أو بالدفع المؤجل⁽²⁾.

أما المستثمرون في صكوك (GII) فيمكن لجميع الأفراد المسلمين وغير المسلمين الاكتتاب في هذه الصكوك بقيمة اسمية استنادا إلى مبدأ البيع بالثمن الآجل بطبيعة الحال كما سبق القول، ويتحصلون من خلالها على أرباح نصف سنوية، ومن بين المستثمرين الرئيسيين لصكوك (GII) في ماليزيا نجد صندوق ادخار الموظفين، والمؤسسات المالية بما في ذلك، وشركات التأمين بما في ذلك شركات التأمين الإسلامية⁽³⁾.

¹(_ Islam Mal, **Information Note-Government Investment Issu (GII)**, Bank NEGARA Malaysia, 2012, p : 03.

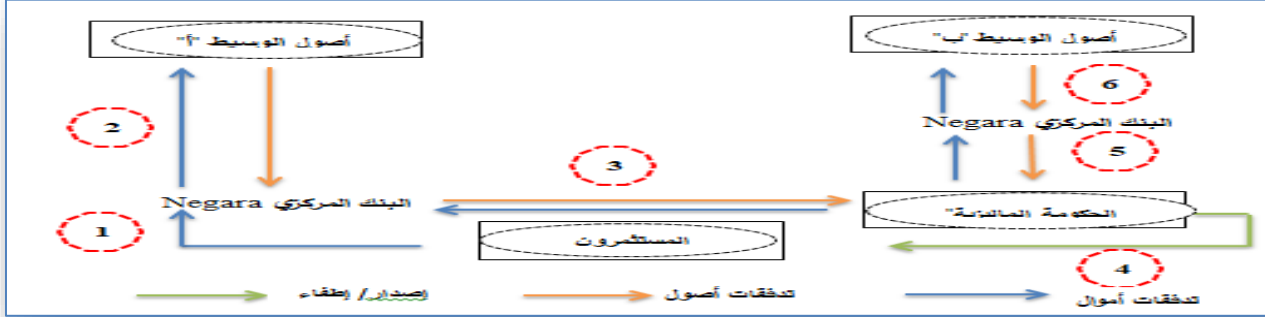
^{*} في أوت 1996، أصدر المجلس الاستشاري الشرعي المالي للأوراق المالية الماليزية قرارا وافق عليه بالإجماع بقبول مبدأ بيع الدين كأحد مفاهيم تطوير أدوات سوق رأس المال الإسلامي، استند هذا إلى آراء بعض الفقهاء الإسلاميين الذين سمحوا وأقروا بهذا المفهوم لكن بشروط معينة.

²(_ Islam Mal, Ibid , p : 03.

³(_ Chew Sin Yee and Others : **Bilateral or unilateral ? The Relationship Between The Government Investment Issu (GII) Issuance And Macroeconomic Variables**, a research project submitted in partial fulfillment of the requirement of the degree of : Bachlor of Business Administration (HONS) Banking and Finance, Universiti THUNKU ABDUL RAHMAN, Malaysia, April 2015, p : 1.

ويمكن إصدار صكوك (GII) وفق صيغتين رئيسيتين هما بيع العينة والمراوحة، فبالنسبة للإصدار بموجب **صيغة المراوحة** فإن الأصول الأساسية المستخدمة هي السلع المتوافقة مع الشريعة الإسلامية (البند غير الربوي) مثل زيت النخيل، ويتم الإصدار وفق المخطط التالي:

الشكل رقم (3-12): هيكل إصدار الصكوك الحكومية الاستثمارية الماليزية GII وفق صيغة المراوحة



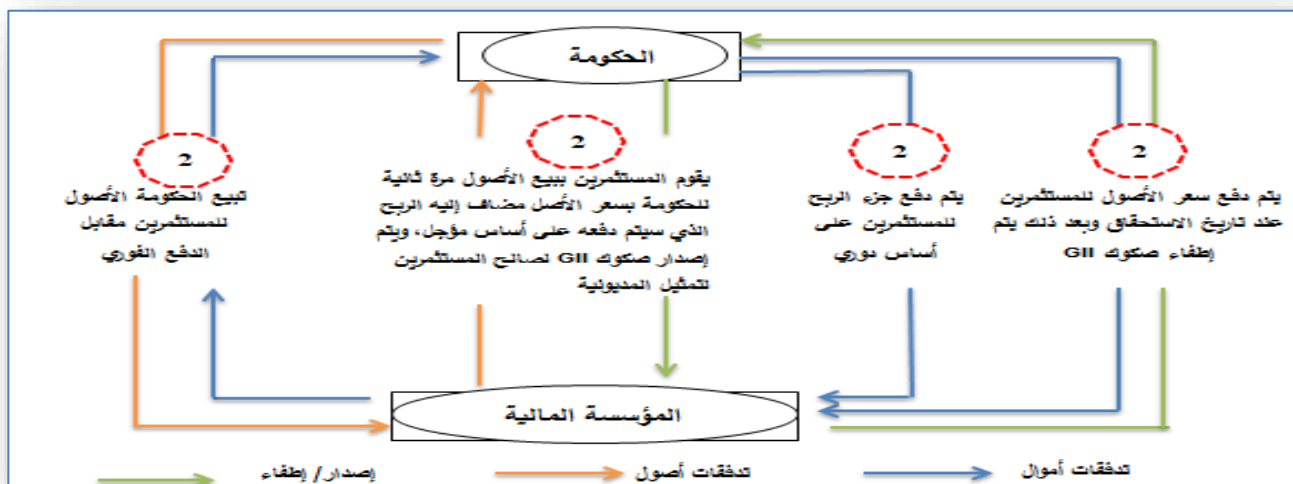
Source: Islam Mal, *Information Note–Government Investment Issu (GII)*, Bank NEGARA Malaysia, 2012, p : 05

وفقا للمخطط أعلاه فإن آلية إصدار صكوك (GII) وفق صيغة المراوحة تتم من خلال تعيين المستثمرين في هذه الصكوك للبنك المركزي كوكيل لهم لشراء الأصول، الذي يقوم فعلا بشراء الأصول من الوسيط "أ"، وعند اكتمال عملية الشراء يقوم البنك المركزي ببيع الأصول المشتراة إلى الحكومة بثمن مؤجل، ويتم دفع الأرباح الناتجة عن البيع بشكل دوري، بعد ذلك تقوم الحكومة بإصدار صكوك (GII) لإثبات مديونيتها، وتقوم بعد ذلك بدفع أجزاء الربح للمستثمرين في تاريخ الدفع المؤجل، وهو ما يمثل المبلغ الرئيسي والربح النهائي، ثم تقوم الحكومة بتعيين البنك المركزي كوكيل لها هي الأخرى لبيع الأصول بسعر التكلفة للحصول على التمويل المطلوب، والبنك بصفته وكيل سيبيع الأصول إلى الوسيط "ب" وتحول الأموال إلى الحكومة الماليزية.

وأما الإصدار بموجب **بيع العينة** فإن الأصول المستخدمة لإصدار صكوك (GII) هي الأسهم المتوافقة مع الشريعة الإسلامية⁽¹⁾. ويتم الإصدار وفق المخطط التالي:

⁽¹⁾ Islam Mal, *Information Note–Government Investment Issu (GII)*, Ibid, p : 03.

الشكل رقم (3-13): هيكل إصدار الصكوك الحكومية الاستثمارية الماليزية GII وفق صيغة بيع العينة



Source: Islam Mal, *Information Note–Government Investment Issu (GII)*, Bank NEGARA Malaysia, 2012, p: 06.

ووفقا للمخطط أعلاه فإن آلية إصدار صكوك وفق صيغة العينة تتم من خلال قيام الحكومة الماليزية ببيع أصولها المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية ولتكن أسهم المستثمرين مقابل الدفع النقدي الفوري للحصول على التمويل المطلوب، وبمجرد إنهاء عملية البيع يقوم المستثمرون مباشرة ببيع الأصول مرة ثانية للحكومة بثمن مؤجل، وتقوم الحكومة بإصدار صكوك (GII) لإثبات المديونية، ثم يتم دفع الربح من البيع بشكل دوري وليكن نصف سنوي، وهو ما يمثل قسيمة على (GII)، وأخيرا عند تاريخ الدفع المؤجل (الاستحقاق) تدفع الحكومة تكلفة الأصول التي تمثل المبلغ الرئيسي، ناهيك عن الربح، ويتم إطفاء صكوك (GII).

تجدر الإشارة إلى أن صيغة بيع العينة التي تصدر وفقها الصكوك الإسلامية الحكومية المسماة بصكوك الاستثمار الحكومية الماليزية (GII)، قد اتفق الفقهاء على تحريمها باعتبارها تحايلا على الربا، وذلك من خلال قرارات مجمع الفقه الإسلامي، ولاسيما القرار المتعلق بالتورق، والصادر في دورته 17 المنعقدة بمكة المكرمة أيام 13-17 ديسمبر 2003.

الفرع الثالث: مساهمة صكوك الاستثمار الحكومية الماليزية (GII) في تمويل عجز الميزانية العامة خلال الفترة (2010-2022)

يمكن توضيح مصادر تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022) من خلال الجدول التالي:

الفصل الثالث: دراسة تجارب دولية رائدة في استخدام الأساليب الشرعية لتمويل عجز الميزانية العامة

الجدول رقم (3-11): مصادر تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022) مليار رينجيت

البيان	مصادر محلية		مصادر خارجية	إجمالي التمويل	المدفوعات	صافي التمويل
	الصكوك الإسلامية الحكومية (GII)	أدوات الدين التقليدية - اذن الخزنة، أوراق (MGS) -				
2010	23.399	37100	4.495	64.994	24.847	40.120
2011	36.000	57312	6.469	99.781	541.162	45.619
2012	42.000	57.089	0.683	96.927	53.597	43.330
2013	41.000	59.475	0.413	100.870	61.565	39.305
2014	33.500	51.000	0.274	84.774	47.556	37.218
2015	41.000	51.500	5.559	98.059	58.402	39.658
2016	42.500	44.000	6.353	92.853	53.341	39.512
2017	53.500	60.416	0.630	113.979	73.751	40.408
2018	64.305	49.000	0.360	113.979	77.493	54.107
2019	58.500	80.534	7.464	135.164	83.279	51.885
2020	76.466	108.067	-	181.067	77.493	54.107
2021	77.000	127.863	5.277	210.141	109.822	100.318
2022	85.000	145.949	-	230.949	131.528	99.421

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: Ministry of finance Malaysia Part 4: Debt Management -Annual reports

يتبين من خلال معطيات الجدول أعلاه أن الحكومة الماليزية تعتمد على مصادر محلية وأخرى خارجية لتمويل عجز الميزانية العامة خلال الفترة (2010-2022)، وتتضمن مصادر التمويل المحلية كل من الصكوك الاستثمارية الحكومية الإسلامية (GII)، والأوراق المالية الحكومية (MGS)، وأذن الخزنة، فيما تتضمن المصادر الخارجية القروض الأجنبية، وتختلف قيم مساهمة كل مصدر من هذه المصادر فيما بينها من سنة لأخرى، ويمكن تحديد نسبة مساهمة كل مصدر من هذه المصادر في تمويل العجز من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-12): نسب مساهمة مصادر تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في تغطية العجز

في ماليزيا خلال الفترة (2010-2022)

البيان	قيمة العجز	مساهمة الصكوك الحكومية في تمويل العجز	النسبة %	مساهمة أدوات الدين التقليدية في تمويل العجز	النسبة %	مساهمة أدوات الدين التقليدية في تمويل العجز	نسبة %
2010	43.3	15.588	36%	24.681	57%	2.987	6.9%
2011	42.5	15.300	36%	24.395	57.4%	2.720	6.4%
2012	42.0	18.186	43.3%	23.478	55.9%	0.294	0.7%
2013	38.6	15.671	40.6%	22.735	58.9%	0.154	0.4%
2014	37.4	14.773	39.5%	22.477	60.1%	0.112	0.3%
2015	37.2	15.594	41.8%	19.530	52.5%	2.083	5.6%
2016	38.4	17.548	45.7%	18.1632	47.3%	2.611	6.8%
2017	40.3	18.900	46.9%	21.359	53%	0.040	0.1%
2018	53.4	26.112	56.5%	27.234	43.4%	0.053	0.1%
2019	51.5	22.299	43.3%	26.368	51.2%	2.832	5.5%
2020	87.6	36.967	42.2%	50.632	57.8%	-	-
2021	98.8	35.864	36.3%	60.169	60.9%	2.766	2.8%
2022	97.5	35.880	36.8%	61.620	63.2%	-	-

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: Ministry of finance Malaysia Part 4: Debt Management -Annual

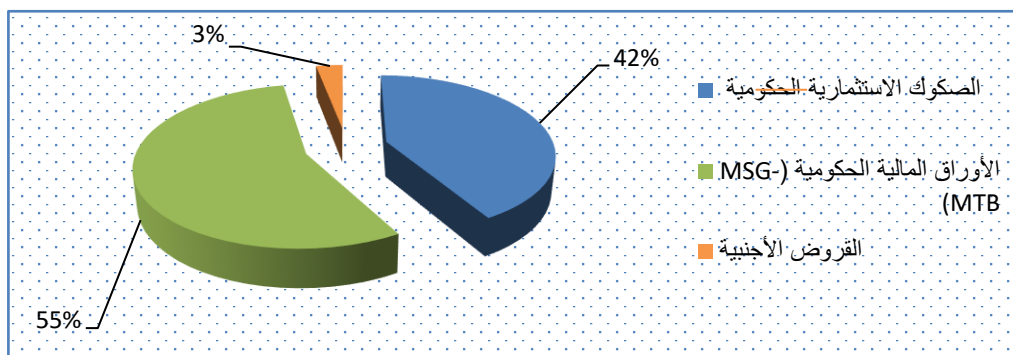
reports

يتضح من خلال بيانات الجدول أعلاه أن نسبة اعتماد الحكومة الماليزية على الصكوك الإسلامية المسماة صكوك الاستثمار الحكومية (GII) في تمويل العجز عرفت تطوراً مستمراً تقريباً في السنوات الثمانية الأولى، على الرغم من أن هذا التطور كان متباطئاً نوعاً ما، حيث سجلت أعلى نسبة مساهمة لها في سنة 2018 والتي قدرت بـ 56.5%، ومع ارتفاع حجم العجز بشكل كبير انخفضت نسب تمويل الصكوك الإسلامية له، لكن هذا لا ينفي أنها استطاعت تمويل ما لا يقل عن 41.4% من إجمالي العجز كمتوسط للفترة المدروسة، وهي نسبة معتبرة بالنظر للحجم الكبير لعجز الميزانية العامة. أما عن الأوراق المالية الحكومية التقليدية فنلاحظ أن نسب الاعتماد عليها كانت كبيرة في الخمس سنوات الأولى وقد بلغت 60% سنة 2014، لكن ومع زيادة الاعتماد على الصكوك الحكومية انخفضت نسب مساهمة هذه الأوراق، حيث سجلت أقل نسبة مساهمة لها سنة 2018 والتي قدرت بـ 43.4% وهي توافق اعتماد الحكومة الماليزية على الصكوك الحكومية في تمويل العجز بنسبة 56.5%، ومع تزايد حجم العجز عاودت نسب مساهمة الأوراق المالية الحكومية في تمويل العجز إلى الارتفاع لتعرف بعدها استقراراً نسبياً خلال السنوات الأخيرة. كما نلاحظ أن اعتماد الحكومة الماليزية على القروض الأجنبية في تمويل العجز كان بنسب ضئيلة جداً تكاد تكون معدومة في سنة

2017 و 2018 وهي توافق الفترة التي اعتمدت فيها الحكومة الماليزية بنسبة كبيرة على الصكوك الإسلامية الحكومية في تمويل العجز، ومعدومة تماماً سنة 2020 و 2022، وبصفة عامة لم تتخطى نسب مساهمة القروض الأجنبية تمويل العجز نسبة 6% في كل سنوات الدراسة.

الشكل رقم (3-14): مساهمة الصكوك الحكومية (GII) في تمويل عجز الميزانية العامة لماليزيا خلال

الفترة (2010-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-12) ومخرجات برنامج Excel من خلال الشكل البياني أعلاه يمكن القول أنه وعلى الرغم من الحجم الضخم لعجز الميزانية العامة للحكومة الماليزية والذي قدر بـ 708.5 مليار رينجيت على أساس تراكمي للفترة (2010-2022)، إلا أن الصكوك الحكومية (GII) استطاعت تمويل ما يقارب نصف حجم هذا العجز (41.4%)، ويرجع هذا إلى القدرة التمويلية الهائلة التي تستمدّها الصكوك الإسلامية من تنوعها من حيث الكم والنوع والآجال، ومن كونها تستند إلى أصول حقيقية لها القدرة على توفير السيولة اللازمة التي تحتاجها الدولة لتمويل وتطوير وتوسيع المشروعات الضخمة باستخدام حصيلة الاكتتاب المجمع. واعتماد الحكومة الماليزية على الصكوك الإسلامية في سد العجز ساهم في تقليل الاعتماد على الأوراق المالية الحكومية التقليدية الربوية والتي تتسبب في زيادة حجم الدين العام، وجنب الحكومة الماليزية اللجوء إلى القروض الأجنبية لتوفير التمويل اللازم، حيث لم يتعدى متوسط مساهمة هذه الأخيرة في تمويل العجز للفترة المدروسة نسبة 3%، الأمر الذي وضعها في مأمن من المخاطر والتبعات السلبية المرتبطة بهذا النوع من القروض.

المطلب الرابع: تقييم التجربة الماليزية في مجال إصدار الصكوك الإسلامية

تُعد ماليزيا واحدة من أبرز الدول التي نجحت في إصدار الصكوك الإسلامية، وقد ساهمت عدة عوامل في تحقيق هذا النجاح. فيما يلي أبرز هذه العوامل:

■ **الإطار التشريعي والقانوني المتكامل:** قامت ماليزيا بتهيئة وتطوير بيئة مواتية من إطار قانوني وتشريعي شامل يدعم إصدار الأدوات المالية الإسلامية بما فيها الصكوك الإسلامية، هذا الإطار يتضمن قوانين واضحة ومتسقة تحكم عمليات الإصدار والتداول، بما يضمن الشفافية والمصادقية في السوق، وتتمثل أهم هذه القوانين والنصوص التنظيمية في قانون المصارف الإسلامية لسنة 1989، وقانون التكافل 1984، وقانون الأسواق والخدمات المالية لسنة 2007، وهي قوانين تشكل مع بعضها إطاراً تشريعياً متكاملاً يجمع بين القوانين المدنية والمعايير الشرعية، يضمن أن جميع الإصدارات المالية، بما في ذلك الصكوك، تتوافق مع اللوائح المالية والقانونية العامة في الدولة، وفي الوقت نفسه تلبي متطلبات الشريعة الإسلامية؛

■ **التكامل بين الأطر القانونية والجوانب الشرعية من حيث المواءمة بينها:** يعد التكامل بين الأطر القانونية والجوانب الشرعية أحد العوامل الرئيسية لنجاح تجربة ماليزيا في مجال الصكوك الإسلامية، حيث يضمن هذا التكامل أن تكون الصكوك الإسلامية المصدرة ملتزمة بالمعايير القانونية والتنظيمية المحلية والدولية، وفي الوقت ذاته متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومن أجل ذلك أنشئت ماليزيا اللجنة الاستشارية الشرعية مهمتها الإشراف والرقابة الشرعية، وهذا للتأكد من أن جميع الإصدارات المالية في السوق المالي الإسلامي بما في ذلك الصكوك مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية، والالتزام بضوابطها التزاماً تاماً، الأمر الذي يبعث الثقة في نفوس المستثمرين المسلمين وغير المسلمين ويحفزهم على الاستثمار في الأدوات المالية الإسلامية بما في ذلك الصكوك الإسلامية؛

■ **البنية التحتية المالية المتطورة:** تلعب البنية التحتية المالية المتطورة دوراً محورياً في نجاح التجربة الماليزية في إصدار الصكوك الإسلامية، حيث تتسم ماليزيا بوجود سوق مالية إسلامية نشطة ومتنوعة تعد من أبرز المراكز المالية في منطقة جنوب شرق آسيا، ومن بين أكثر الأسواق الناشئة نمواً على مستوى العالم، وتحتضن مجموعة متنوعة من المؤسسات المالية القوية، بما في ذلك البنوك الإسلامية وشركات التأمين الإسلامية وصناديق الاستثمار الإسلامية، التي توفر الخدمات المالية والاستثمارية اللازمة لدعم إصدار الصكوك الإسلامية مما يوفر بيئة تداول نشطة ومستقرة تساعد في إصدار وتداول الصكوك بفعالية، كما تمتلك ماليزيا أنظمة دفع وتسوية متقدمة، مثل نظام "رينجيت إنستانت

ترانسفير " (Rentas)، الذي يضمن تنفيذ العمليات المالية بسرعة ودقة، مما يعزز الثقة بين المستثمرين والسوق المالي⁽¹⁾؛

■ **التكامل مع الأسواق العالمية:** يعد التكامل مع الأسواق العالمية من العوامل الرئيسية التي ساهمت في نجاح تجربة ماليزيا في مجال الصكوك الإسلامية، حيث قامت ماليزيا بدمج نظامها المالي الإسلامي مع الأسواق العالمية من خلال تبني أفضل الممارسات والمعايير الدولية، مثل معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ومنظمة التعاون الإسلامي، هذا التكامل ساهم في جذب الاستثمارات الأجنبية من خلال تعزيز ثقة المستثمرين الدوليين في سوقها المالي، وحسن من كفاءة سوقها المالي لأنه غالباً ما تكون الأسواق العالمية أكثر كفاءة من الأسواق المحلية بسبب حجمها وعمقها، كما عزز الابتكار المالي من خلال التفاعل مع الأسواق العالمية بما يشجع على تبادل الأفكار والتجارب، وفي هذا الإطار تمكنت ماليزيا من إصدار أول صكوك خضراء في العالم بفضل تعاونها مع خبراء دوليين ومعايير عالمية⁽²⁾؛

■ **التعليم والتوعية المالية:** عامل آخر ساهم في نجاح تجربة التمويل الإسلامي في ماليزيا هو التعليم وإدارة الموارد البشرية، حيث أصبح لماليزيا العديد من المؤسسات لتعليم وتنمية الكوادر البشرية في مجال التمويل الإسلامي التي تتمثل في 08 جامعات تقدم التدريب الموجه في هذا المجال بالإضافة إلى إنشاء معاهد متخصصة من قبل السلطات التي شكلت شبكة دولية هامة منها: ⁽³⁾

✓ المركز الدولي لتعليم التمويل الإسلامي " International Centre for Education Islamic Finance" الذي تم إنشائه في سنة 2005 من قبل البنك المركزي، الذي درب أكثر من 2000 طالبا من بينهم 300 طالب دكتوراه بالإضافة على المسؤولين التنفيذيين في القطاع المالي من 78 دولة مختلفة؛

✓ معهد الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية في ماليزيا "IBFIM" الذي تم إنشائه في سنة 2001؛

✓ مؤسسة البحوث التطبيقية التي أنشئت في سنة 2008 من قبل البنك المركزي، والأكاديمية الدولية للبحوث الشرعية للتمويل "ISRA".

⁽¹⁾ - Johanan Devanesan, BNM's RENTAS Modernisation Plans to Futureproof Malaysia Payments Infrastructure, <https://fintechnews.my/42293/payments-remittance-malaysia/bnms-rentas-modernisation-plans-to-futureproof-malaysia-payments-infrastructure/>

⁽²⁾ - Ahmad Hafiz Abdul Aziz, Wei Zhang : How Malaysia created a conducive ecosystem for Islamic sustainable finance : <https://blogs.worldbank.org/en/eastasiapacific/how-malaysia-created-conducive-ecosystem-islamic-sustainable-finance>

⁽³⁾ - DG trésor ,*Ambassade de France en Malaisie (service économique)* ,la Malaisie Hub Mondial de la Finance Islamique ,Février 2014 ,p3

- **تنوع قاعدة المستثمرين:** يمتلك سوق الصكوك الإسلامية بماليزيا قاعدة مستثمرين متنوعة تشمل صناديق التقاعد، شركات التأمين، المؤسسات المالية، والمستثمرين الأفراد، ويعزى هذا إلى تعدد وتنوع الصكوك الإسلامية في السوق المالي الإسلامي سواءً من حيث الكم أو النوع أو الآجال، وهذا التنوع يساهم في استقرار السوق وزيادة حجم التداول فيه؛
 - **الدعم الحكومي الاستراتيجي:** الدعم الحكومي هو الآخر لعب دوراً محورياً في نجاح التجربة الماليزية في مجال الصكوك الإسلامية، حيث أظهرت الحكومة الماليزية التزاماً قوياً بدعم وتطوير سوق الصكوك الإسلامية من خلال تقديم تسهيلات متعددة تشمل حوافز ضريبية، وتخفيضات في تكاليف إصدار الصكوك، وإصلاحات قانونية متكاملة لتعزيز بيئة تنظيمية تشجع على إصدار وتداول الصكوك الإسلامية. هذه الإجراءات شجعت الشركات والأفراد على الاستثمار في الصكوك، ودعمت جهود التمويل الإسلامي المستدام، وهذا الدعم الحكومي المتكامل لم يقتصر فقط على توفير بيئة قانونية وتشريعية مناسبة، بل شمل أيضاً جوانب أخرى مثل التمويل والحوكمة الرشيدة، مما أسهم في تعزيز مكانة ماليزيا كمركز رائد في التمويل الإسلامي على مستوى العالم.
- هذه العوامل مجتمعة ساهمت في جعل ماليزيا رائدة في إصدار الصكوك الإسلامية، مما يعزز استدامة سوقها المالية ويدعم النمو الاقتصادي في البلاد.

في ضوء كل ما تقدم، يمكن القول أن تجربة ماليزيا في استخدام الصكوك الإسلامية لتمويل عجز الميزانية قد حققت نجاحاً ملموساً، وتعكس إرادة البلاد الثابتة في تعزيز الابتكار المالي وتطوير الأسواق المالية الإسلامية والاعتماد على أدواتها المالية المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية لتحقيق التوازنات المالية للدولة، والتنمية الاقتصادية المستدامة، وهي بهذا تعد نموذجاً ملهماً للدول الأخرى الإسلامية أو غير الإسلامية التي تواجه تحديات مماثلة في تمويل عجز الميزانية العامة.

المبحث الثاني: دراسة التجربة السودانية في استخدام الزكاة لدعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2010-2022)

تتحدث الزكاة في السودان عن قصة نجاح استثنائية، جسدت دوراً مهماً في دعم الميزانية العامة للدولة على مر السنين، حيث تطورت هذه المؤسسة لتصبح أحد أهم آليات الضمان الاجتماعي التي تتولى تمويل النفقات الاجتماعية والتنمية إلى جانب الميزانية العامة للدولة في البلاد، وتمتاز تجربة السودان في هذا المجال بالتنظيم القانوني الجيد والإدارة الفعالة لهذه الأموال، مما ساهم في تعزيز دورها كآلية مهمة لتحقيق الاستقرار المالي والاجتماعي والاقتصادي. ويأتي هذا المبحث لاستكشاف تجربة السودان في استخدام الزكاة في دعم تمويل العجز الموازي خلال الفترة (2010-2022) من خلال تناول المطالب التالية:

المطلب الأول: الإطار التشريعي والمؤسسي للزكاة في السودان؛

المطلب الثاني: واقع التطبيق العملي للزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)؛

المطلب الثالث: دور الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة خلال الفترة (2010-2022)؛

المطلب الرابع: تقييم التجربة السودانية في مجال الزكاة .

المطلب الأول: الإطار التشريعي والمؤسسي للزكاة في السودان

يعتبر السودان من الدول التي تولي اهتماماً بالغاً للزكاة، حيث يمتلك تاريخاً طويلاً في تطبيق وتنظيم هذه الضريبة الدينية الهامة، ويأتي هذا المطلب ليستعرض التطورات التشريعية والتنظيمية التي شهدتها الزكاة في السودان، مع التركيز على التحولات التشريعية والسياسات الحكومية التي تهدف إلى تحسين تعبئة وتوزيع الزكاة، إضافة إلى التقسيم الإداري وكيفية تنظيم هذه العملية على المستوى الإقليمي والمحلي.

الفرع الأول: الإطار القانوني والتشريعي للزكاة في السودان

عرفت المنظومة القانونية والتشريعية للزكاة في السودان في العصر الحديث تطوراً ملحوظاً منذ صدور أول قانون سنة 1980 وإلى غاية يومنا هذا، حيث يعتبر السودان ثاني دولة في العالم العربي والإسلامي بعد الجماهيرية الليبية التي تصدر قانوناً مكتوباً ينظم شؤون الزكاة جباية وصرفاً، وإدارة في التطبيق إلى مدى بعيد جداً لم تصله الجماهيرية الليبية، ويمكن عرض هذه القوانين عبر عدد من المراحل على مدى الفترة الممتدة من (1980-2001) كالتالي: ⁽¹⁾

- **المرحلة الأولى: قانون الزكاة لعام 1980:** كانت البداية مع إصدار أول قانون لتنظيم الزكاة في أبريل سنة 1980 بهدف إحياء الزكاة كفريضة تؤخذ من أغنياء المسلمين وترد إلى فقرائهم، وتحقيقاً لهذا الغرض تم إنشاء مؤسسة " صندوق الزكاة " على أن يتم جمعها وتوزيعها على سبيل

(1) - الأمانة العامة: **تقرير أداء ديوان الزكاة**، إدارة الإحصاء وتقنية المعلومات ، السودان، 2022، ص-ص: 04-05.

التطوع والاختيار. وقد تكونت إدارة الصندوق من لجنة تنفيذية تم اختيار أعضائها من مؤسسة حكومية؛

■ **المرحلة الثانية: إصدار قانون الزكاة 1984:** تركزت أهم سماته في ضم صندوق الزكاة إلى إدارة الضرائب التي تتبع وزارة المالية والاقتصاد، وأصبحت الزكاة تجمع بصورة إلزامية، وألغيت كافة الضرائب المباشرة، كما فرضت ضريبة " تكافل اجتماعي " على غير المسلمين تعادل نسبة الزكاة، وذلك تأكيداً لمبدأ المساواة بين المواطنين، وتشكلت إدارة الصندوق من مجلس أمناء ولجنة عليا للتظلمات وإدارات متخصصة؛

■ **المرحلة الثالثة: إصدار قانون الزكاة لعام 1986:** نظراً لوجود ازدواجية في الجهاز الإداري وتركز عمل ديوان الضرائب في جباية الزكاة دون توزيعها فقد اكتنف التطبيق سلبيات كبيرة، الأمر الذي أدى إلى إصدار قانون الزكاة لسنة 1986 والذي فصلت بموجبه الزكاة عن الضرائب، وأسست هيئة مستقلة لها عرفت "بديوان الزكاة"، وبذلك أعيد الاعتبار للزكاة كنظام إسلامي مالي اجتماعي يختلف عن الضرائب جوهرًا وشكلًا؛

■ **المرحلة الرابعة: تعيين أول أمين عام لديوان الزكاة في جانفي 1988 :** تميزت هذه المرحلة بإتباع الديوان من ناحية الاشراف لوزارة الرعاية الاجتماعية وانتشرت فروعه في جميع ولايات السودان بغرض زيادة الجباية وتوسيع شبكة التوزيع؛

■ **المرحلة الخامسة: إصدار قانون جديد للزكاة في عام 1990:** تركزت أهم سماته في جباية الزكاة في كل مال نام مكتمل النصاب، ثم تحديد الحيز المكاني لتوزيع الزكاة، كما أكد القانون أهمية المشاركة الشعبية بإنشاء لجان شعبية على مستوى المحافظات والمجالس المحلية والقرى تساعد في عمل الزكاة، وأشار القانون إلى إلزام السودانيين العاملين خارج السودان بدفع الزكاة للديوان، وقد نص القانون على عقوبات بحق من يمتنع أو يتهرب من الزكاة ويتحايل على عدم دفعها؛

■ **المرحلة الحالية: إصدار قانون الزكاة لسنة 2001 :** اقتضته ضرورات التوسع في العمل ولملاحقة التطورات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي شهدتها البلاد. وبهذا، أصبح قانون الزكاة المصدر عام 2001 الوثيقة التوجيهية الرئيسية للزكاة في السودان.

الفرع الثاني: الإطار المؤسسي للزكاة في السودان

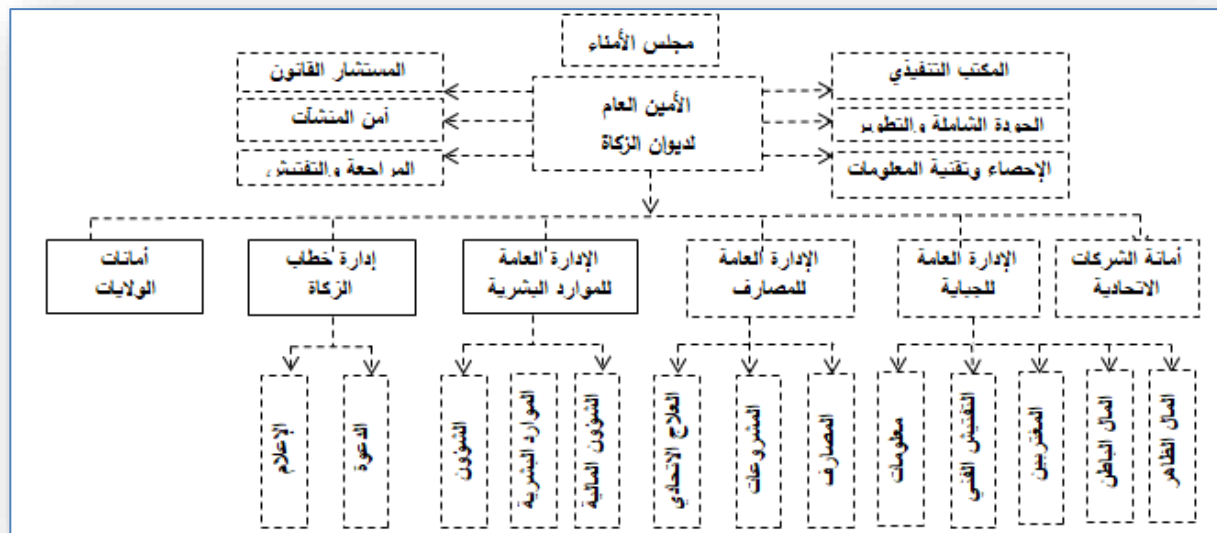
يعتبر ديوان الزكاة الجهاز الإداري المكلف بالزكاة في السودان طبقاً للقانون رقم (20) لسنة 2001 والمتضمن قانون الزكاة السوداني، حيث ينص في الفصل الأول منه " تنشأ هيئة مستقلة تسمى ديوان الزكاة وتكون لها الشخصية الاعتبارية" (1).

(1)- المادة رقم (04) من قانون الزكاة لسنة 2001، المعهد العالي لعلوم الزكاة، السودان، 2001 ، ص: 04.

فديوان الزكاة هيئة مستقلة تعمل كجزء لا يتجزأ من منظومات الدولة في السودان، تابعة لوزارة الضمان والتنمية الاجتماعية، تهدف إلى التطبيق الجبري لا الاختياري لفريضة الزكاة جمعا وصرفا بما يحقق التراحم والتكافل الاجتماعيين، والدعوة والإرشاد إلى أهمية الزكاة والصدقات وبسط أحكامها بين الناس، وتأكيدا لسلطان الدولة المسلمة في جمع وإدارة الزكاة والصدقات وتوزيعها على مستحقيها⁽¹⁾. وتتكون السلطة التنظيمية لديوان الزكاة من المجلس الأعلى لأمناء الزكاة (أولا)، الأمين العام (ثانيا)، مجالس أمناء الزكاة بالولاية (ثالثا)، الإدارات العليا (رابعا)، الأمانات (خامسا) والإدارات العامة (سادسا)، والشكل أدناه يوضح ذلك:

والمخطط أدناه يختصر الهيكل التنظيمي لديوان الزكاة السوداني:

الشكل رقم (3-15): الهيكل التنظيمي لديوان الزكاة في السودان



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: إدارة الإحصاء وتقنية المعلومات، تقرير أداء ديوان الزكاة، السودان، 2022، ص:09.

هذا التنظيم الإداري المحكم لديوان الزكاة السوداني كما يظهر في المخطط أعلاه يسهم تحقيق الكفاءة والفعالية في أداء مهامه من خلال توزيع السلطات والمسؤوليات بشكل منظم وتحديد الإجراءات والسياسات الداخلية بطريقة تعزز الأداء الجماعي وتحفز الموظفين على تحقيق الأهداف المحددة. وفيما يخص الأصول المملوكة من طرف ديوان الزكاة السوداني والتي تعزز بشكل كبير أهمية التنظيم الإداري المحكم من حيث كونها تلعب دوراً أساسياً في تمكينه من أداء مهامه والقيام بالأنشطة المنوطة به بشكل فعال. يمتلك الديوان عدد لا بأس به من الأصول تتنوع بين المكاتب والمنازل والأراضي والممتلكات الأخرى، وتسهم بشكل مباشر في دعم أنشطة جمع وتوزيع الزكاة وتحقيق

(1) - الأمانة العامة: تقرير أداء ديوان الزكاة، إدارة الإحصاء وتقنية المعلومات ، السودان، 2022، ص-ص: 06-07.

الأهداف الاجتماعية والدينية للديوان سواء من خلال توفير مرافق وموارد لتسيير العمليات اليومية، أو من خلال استخدامها كمورد لتمويل البرامج والمشاريع التنموية والاجتماعية. والجدول الموالي يبين حجم الأصول المملوكة لديوان الزكاة السوداني وأنواعها مع نهاية سنة 2022:

الجدول رقم (3-13): أصول ديوان الزكاة السوداني لغاية سنة 2022.

الأصول	المكاتب	المنازل	الاستراحات	المخازن	الأراضي	المزارع	أخرى مختلفة
العدد	158	65	57	74	98	15	31

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: ، تقرير أداء ديوان الزكاة، السودان، 2022، ص: 07.

وأما بالنسبة لحجم ونوع العمالة التي يتمتع بها ديوان الزكاة السوداني فنوجزها من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-14): القوى العاملة لديوان الزكاة السوداني لغاية سنة 2022

العاملين عليها	الذكور	الإناث	الإجمالي
عدد الموظفين	2318	403	2721
عدد العمال	1036	120	1156
الإجمالي	3354	523	3877

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: تقرير أداء ديوان الزكاة السوداني لسنة 2022، ص: 07.

يتضح من خلال معطيات الجدول أعلاه أن ديوان الزكاة السوداني يتبنى استراتيجية توظيف تسعى لتوفير بيئة عمل تشجع على المساواة بين الجنسين وتعزز التنوع والشمولية حيث بلغ عدد اليد العاملة للديوان بنهاية سنة 2022 3877 عامل وموظف منها 2721 ذكور و 1156 إناث، وباستغلال القدرات والمهارات المتنوعة للموظفين والعمال يتمكن الديوان من تعزيز أدائه وتحسين جودة الخدمات التي يقدمها.

المطلب الثاني: واقع التطبيق العملي للزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)

بعد التعرض للإطار التشريعي الذي يحكم تنظيم الزكاة في السودان، والخلفية المؤسساتية المسؤولة عن تطبيقها، يأتي هذا المطلب لدراسة وتقييم الأداء الفعلي لديوان الزكاة من أجل الوقوف على واقع التطبيق العملي للزكاة به. من خلال التركيز على دراسة وتحليل أرقام الجباية الفعلية والصرف الفعلي ومقارنتها بالمخطط، لاستخلاص الأداء الفعلي في محور الجباية والصرف لدى ديوان الزكاة السوداني خلال الفترة (2010-2022).

الفرع الأول: جباية الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)

أولاً: الأوعية الزكوية وأسس جبايتها في السودان

يمثل وعاء الزكاة الأموال الزكوية التي يخرج المكلّف منها الزكاة، وفي السودان وكما يرد في التقارير السنوية لديوان الزكاة تشتمل هذه الأوعية على ستة بنود، هي: الزروع، عروض التجارة، الأنعام، المال المستفاد، المستغلات والمهن الحرة⁽¹⁾. نوجزها فيما يلي:

1. وعاء زكاة الزروع وأسس جبايته: أوجب القانون تحصيل الزكاة من كافة أنواع الزروع والثمار، وذلك فقا للأسس الشرعية التالية⁽²⁾:

- بلوغ النصاب وهو ما يساوي خمسة أوسق (653) كلف، لمل يمكن أن يوسق، أو قيمتها من أوسط الأنواع، لما لا يمكن أن يوسق؛
 - عدم اعتبار حولان الحول؛
 - ضم أصناف الزروع والثمار من الجنس الواحد إلى بعضها، وضم زروع وثمار السنة الواحدة إلى بعضها، ولو اختلف ميقات زرعها، أو الأرض التي زرعت فيها، وذلك لغرض تحديد النصاب؛
 - تأخذ الزكاة من أوسط الأنواع إذا تفاوتت الزروع والثمار رداءة وجودة؛
 - إذا كان السقي بالري الطبيعي (بدون تكلفة) أو كان هو الغالب، تؤخذ الزكاة بنسبة (10%)، إما إذا كان السقي بالري الصناعي (بتكلفة) أو كان هو الغالب ، تؤخذ بنسبة (5%)، بينما تؤخذ الزكاة بنسبة (7.5%) إذا تساوى الري الطبيعي مع الري الصناعي.
2. وعاء زكاة عروض التجارة وأسس جبايته: عرف القانون عروض التجارة بأنها مال للإتجار غير المحرم شرعاً، وتشمل الأراضي والعقارات ومنافعها والزروع والثمار والأنعام والدواجن والغابات إذا ملكت للتجارة⁽³⁾، ووفقاً للقانون فإنه يجب تحصيل الزكاة من عروض التجارة بنسبة (2.5%)، ووفقاً للأسس الشرعية التالية: ⁽⁴⁾

- مرور الحول باستثناء المتاجرة في الأراضي والعقارات التي تجب الزكاة فيها عند بيعها؛
- بلوغ النصاب، ويقدر بقيمة (85 جراماً ذهب) من العيار الأكثر تداولاً؛

(1) محمد عبد الحميد محمد فرحان، مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي - دراسة تطبيقية، ط (01)، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص: 64.

(2) الموارد رقم (24) و (25) من قانون الزكاة لسنة 2001، مرجع سبق ذكره.

(3) المواد رقم (18) و (23) من نفس القانون.

(4) المادة رقم (19) من نفس القانون.

3. وعاء زكاة الأنعام وأسس جبايتها: أوجب قانون الزكاة تحصيل الزكاة من الأنعام بأنواعها (البقر والغنم والإبل)، وفقا للأسس التالية⁽¹⁾:

- أن يحول عليها الحول، وأن تكون سائمة، وهو ما يفهم من نص المادة (1/28): " أن تؤخذ من مرتعها أو مواردها"، وألا تكون عاملة في حرت الأرض؛
- أن تبلغ النصاب، ومقداره خمس للإبل، وثلاثون للبقر، وأربعون للغنم، ولغرض استكمال النصاب يجب ضم الصغار مع الكبار والذكور مع الإناث؛
- أن تكون سليمة من العيوب وأن تؤخذ من أوسطها من حيث الحجم والنوع، وأن تكون من الإناث بالنسبة للإبل، وإذا لم تتوفر تؤخذ الزكاة مقدا.

4. وعاء زكاة المستغلات وأسس جبايتها: يقصد بالمستغلات وفقا للقانون كل أصل ثابت يدر دخلا وتتجدد منفعته، وتشتمل على صافي أجرة العقارات، وإنتاج المزارع، والمنتجات الحيوانية وما تدره وسائل النقل من صافي دخلها، أو أي مواد أخرى تقرر لجنة الإفتاء بديوان الزكاة أنه يصلح وعاء لزكاة المستغلات.

وقد تقرر فيه أن المستغلات تعامل معاملة النقد في تقدير نصابها وزكاتها، حيث تؤخذ الزكاة بنسبة (2.5%)، ويشترط لأخذ الزكاة منها مرور الحول، وأن تبلغ ما يساوي قيمة (85 جراما ذهب) من العيار الأكثر تداولاً⁽²⁾.

5. وعاء زكاة المال المستفاد وأسس جبايتها: عرف القانون المال المستفاد بأنه منفعة جديدة تبلغ قيمتها النصاب⁽³⁾، إلا أنه لم يحدد بدقة مكونات هذا النوع من الوعاء، ومن الاطلاع على التقارير السنوية لديوان الزكاة السوداني تبين للباحثة أن مفهوم المال المستفاد يشتمل على زكاة الرواتب والأجور، وزكاة المغتربين، وزكاة مبيعات الأموال العقارية والمنقولة، وينص القانون على أن أسس جباية زكاة كل من الأوعية السابقة تختلف عن البقية، وفيما يلي بيان ذلك:

- أوجب القانون تحصيل الزكاة من الرواتب والأجور بنسبة (2.5%)، مع مراعاة أن تكون زائدة عن مجموع النصاب الشرعي ومبلغ الحوائج الأصلية، على أن يتم تحصيل زكاتها المستحقة سنويا على أقساط شهرية⁽⁴⁾؛
- ينص القانون على وجوب أخذ الزكاة من كل سوداني مسلم يملك خارج السودان ما لا تجب فيه الزكاة⁽⁵⁾، وبالنسبة للأسس المتبعة في جباية زكاة المغتربين فهي نفسها مع الذين في

(1)- المادة رقم (4/24) من قانون الزكاة لسنة 2001، والمادة رقم (2/14) من لائحة الزكاة لسنة 2004.

(2)- المواد رقم (21) و (33) من قانون الزكاة لسنة 2001.

(3)- المادة رقم (03) من نفس القانون.

(4)- صديق أحمد عبد الرحيم الجزولي: زكاة المال المستفاد بين الفقه والتطبيق تجربة السودان، ط (01)، المعهد العالي لعلوم الزكاة، الخرطوم، السودان، 2004، ص: 119.

الداخل، مع مراعاة أن يتم تحصيل الزكاة بالنقد أجنبي أن أمكن، وأن يتم تحديد النصاب والحوائج الأصلية على أساس أسعار البلاد الذين يعيشون فيها.⁽¹⁾

■ المقصود بزكاة بيع الأموال العقارية والمنقولة إذا كانت بغير قصد التجارة⁽²⁾، فإذا كان بيع الأموال العقارية بقصد التجارة، فإنها تعامل معاملة عروض التجارة، باستثناء شرط دوران الحول⁽³⁾، أما إذا كانت بغير قصد التجارة، فإنها تأخذ حكم المال المستفاد⁽⁴⁾، ووقد استثنت اللائحة من وجوب الزكاة على هذه الأموال إذا تم البيع لغرض الاستبدال بأصل آخر، أو لغرض سداد دين المزكي، أو لغرض العلاج.

6. وعاء زكاة المهن الحرة وأسس جبايته: يقصد بالمهن الحرة: الأعمال التي يباشرها الشخص بنفسه، وبدون أن يكون خاضعا لغيره في قيامه بتلك الأعمال، وتشمل المهن المذكورة كلا من: الطب، الهندسة، المحاماة، المحاسبة والحرف المختلفة، حيث تؤخذ الزكاة بنسبة (2.5%) من صافي أرباح أصحابها عند قبضها، على أن يكون صافي الوعاء زائدا عن مجموع الحاجات الأصلية، والنصاب المقدّر بما قيمته (85 جراما ذهب) من العيار الأكثر تداولاً⁽⁵⁾.

ثانيا: واقع جباية الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)

عرفت حصيلة جباية الزكاة في السودان تطورا هائلا خلال الفترة (2010-2022)، والجدول

الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (3-15): تطور حصيلة جباية الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)

البيان	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الحصيلة (مليون جنيه)	497.4	592.6	807.8	1199	1555	2100	2574
المخطط	484.0	510.0	566.0	1000	1300	2000	2398
الفعلي	497.4	592.6	807.8	1199	1555	2100	2574
نسبة الأداء %	103.4	116.1	142.7	119.9	120	105	107.3
معدل النمو %	-	19.1	36.3	48.4	19.6	35	22.6
السنوات	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
الحصيلة (مليون جنيه)	3971	7300	12170	23980	70891	143031	

(5)- المادة رقم (1/16) من قانون الزكاة لسنة 2001.

(1)- المادة رقم (18) من لائحة الزكاة لسنة 2004.

(2)- الطيب عبد المنعم وآخرون: تطور جباية أموال الزكاة في السودان من 1980-2003، المعهد العالي لعلوم الزكاة، الخرطوم، 2005، ص: 97 .

(3)- المادة رقم (2/19) من قانون الزكاة لسنة 2001.

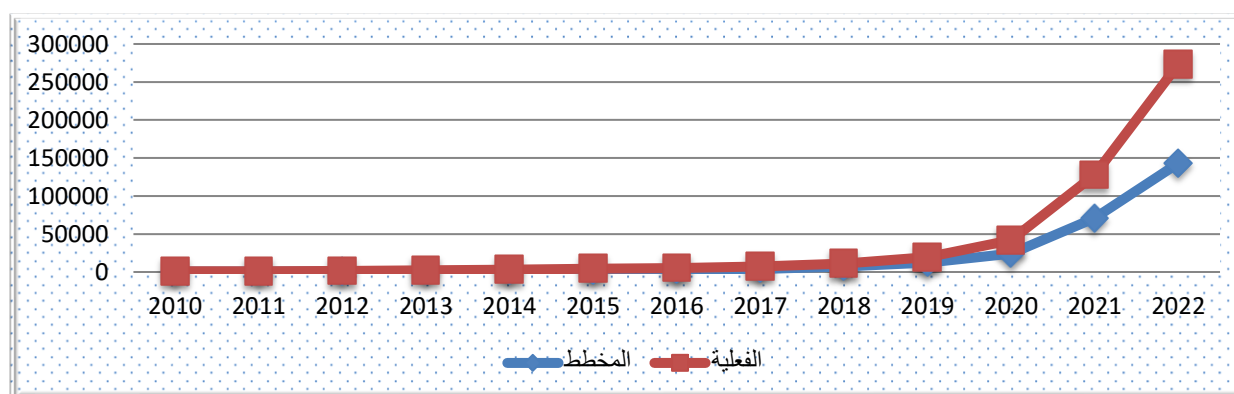
(4)- الموارد رقم (21) و (34) من نفس القانون.

(5)- محمد عبد الحميد محمد فرحان، مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي - دراسة تطبيقية -، مرجع سبق ذكره، ص: 69.

المخطط	3099	3750	7100	17700	57000	130000
الفعلي	3971	7300	12170	23980	70891	143031
نسبة الأداء %	128.1	194.7	171.4	135.0	124.4	110.0
معدل النمو %	54.3	83.8	66.7	97	196	101.7

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لديوان الزكاة السوداني للسنوات (2010-2022) تشير البيانات في الجدول رقم (3-16) أن حصيلة جباية الزكاة في السودان عرفت تطوراً كبيراً ومستمرًا خلال الفترة (2010-2022)، حيث انتقلت هذه الأخيرة من 497.4 مليون جنيه سنة 2010 إلى 143031 مليون جنيه سنة 2022، أي تضاعفت بحوالي 288 مرة، بمعدل نمو قدر بـ 60.03% كمتوسط للفترة، وبنسبة أداء تجاوزت المخطط لأغلب السنوات كانت أكبرها عام 2018 وأدناها عام 2010 بنسب قدرت بـ 194.7% و 103.4% على التوالي، والشكل الموالي يوضح هذا التطور:

الجدول رقم (3-16): تطور حصيلة جباية الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-16) ومخرجات برنامج Excel يتضح لنا من خلال الجدول أعلاه والشكل البياني المرفق له أن تطور حجم حصيلة جباية الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022) يمر بمرحلتين:

- **المرحلة الأولى (2010-2016):** تميزت المرحلة الأولى بتحقيق معدلات نمو مرتفعة نسبياً في حجم حصيلة جباية الزكاة قدرت بـ 25.8% كمتوسط للفترة، كان أعلاها عام 2013 بمعدل نمو قدر بـ 48.4% وأدناها عام 2011 بمعدل قدر بـ 19.1%، وترجم هذا التطور في حجم حصيلة قدر بـ 9325.8 مليون جنيه على أساس تراكمي؛
- **المرحلة الثانية (2018-2022):** شهدت هذه المرحلة تطوراً هي الأخرى لكن بمعدلات نمو هائلة جداً في حجم حصيلة جباية الزكاة قدرت بـ 100% كمتوسط للفترة، كان أعلاها عام 2021 بمعدل نمو قدر بـ 196% وأدناها عام 2017 بمعدل قدر بـ 54.3%. وترجم هذا التطور في حجم حصيلة قدر بـ 261343 مليون جنيه على أساس تراكمي.

ولتفسير حالة هذا التطور في حصيلة الزكاة وتجاوزها ما هو مقدر لها في جميع سنوات فترة الدراسة نستعرض الجدول الموالي والذي يمثل مساهمة كل وعاء لإجمالي الحصيلة خلال الفترة (2010-2022):

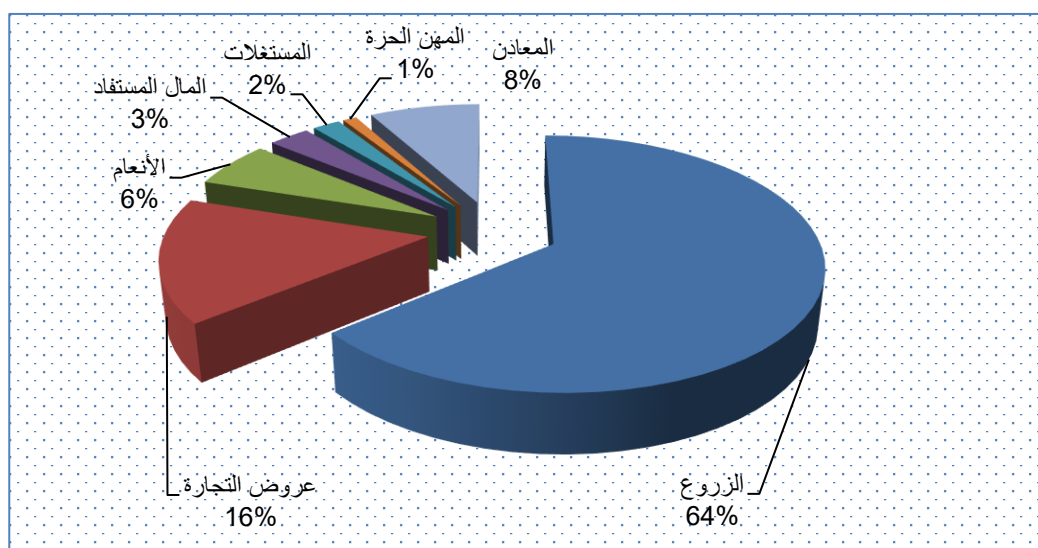
الجدول رقم (3-16): حجم مساهمة أوعية الزكاة إلى إجمالي التحصيل في السودان خلال الفترة (2010-2022)

البيان	الزروع	عروض التجارة	الأنعام	المال المستفاد	المستغلات	المهن الحرة	المعادن
قيمة المساهمة (مليون جنيه)	174074.9	44255.9	16375.9	8758.3	5921.7	1991.5	20077.6
نسبة المساهمة إلى إجمالي التحصيل %	64%	16%	6%	3%	2%	1%	8%

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير ديوان الزكاة السوداني السنوية للسنوات (2010-2022) .

والشكل البياني الموالي يعكس بيانات الجدول رقم (3-16) كالتالي:

الشكل رقم (3-17): مساهمة أوعية الزكاة إلى إجمالي التحصيل خلال الفترة (2010-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-16) ومخرجات برنامج Excel.

يتضح من خلال الجدول (3-16) والشكل البياني المرفق له، أن وعاء الزروع يستحوذ على حصة الأسد في حصيلة الزكاة خلال الفترة (2010-2022)، حيث قدرت نسبة مساهمته لإجمالي حصيلة الزكاة للفترة المدروسة بـ 64%، يليها وعاء عروض التجارة في المرتبة الثانية ونسبة مساهمة قدرت بـ 16%، ليأتي في المرتبة الثالثة وعاء المعادن، والذي على الرغم من أن هذا الوعاء قد تم استحداثه عام 2013 إلا أنه استطاع أن يساهم بنسبة لا بأس بها لإجمالي حصيلة الزكاة قدرت بـ 8%، ثم يأتي وعاء الأنعام والمال المستفاد في المرتبة الرابعة والخامسة على التوالي ونسب مساهمة قدرت بـ 6% و 3% على التوالي، ويتذيل الترتيب كل من وعاء المستغلات والمهن الحرة بنسب مساهمة قدرت بـ 2% و 1% على التوالي.

ووفقاً لهذا، فإن وعاء الزروع يعتبر العامل الحاسم في التطور المحقق في حصيلة الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)، ويرجع ذلك إلى نجاح المواسم الزراعية للسنوات الأخيرة، والزيادات الكبيرة التي حدثت في أسعار المحصولات الزراعية خاصة محصول السمسم والفول السوداني، بالإضافة إلى الارتفاع الكبير في أسعار العينيّات مثل الذرة والدخن والقمح وزهرة الشمس. بالإضافة إلى تطور المؤسسة الزكوية في السودان - ديوان الزكاة - تنظيمياً وإدارياً، الأمر الذي سهل عملية الجباية وضبطها، و الدور الفعال للجان الزكاة وتجاوب المكلفين والوعي ونشر ثقافة فقه الزكاة مع قفل منافذ التهرب الزكوي.

الفرع الثاني: صرف الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)

أولاً: أسس وضوابط صرف الزكاة في السودان

يقصد بأسس صرف أموال الزكاة الضوابط التي تحكم وتوجه عملية صرف أموال الزكاة التي تمت جبايتها، وفقاً للبنية التشريعية الزكوية في السودان ممثلة في قانون الزكاة لسنة 2001، ولائحة الزكاة لسنة 2004، وبالتالي فإن عرض هذه الأسس سيكون وفقاً لما هو مبين في القانون واللائحة كما يلي:

1. **اقتصار صرف أموال الزكاة على المصارف الشرعية مع استحداث مصرف في نفس المجال:** تلتزم البنية القانونية والتشريعية للزكاة في السودان بالمصارف الثمانية الواردة بنص الآية الكريمة: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾⁽¹⁾، حيث لا يجوز بنص القانون واللائحة صرف أموال الزكاة في غير المصارف الثمانية المحددة في الآية الكريمة وقد تم استحداث مصرف جديد هو مصرف المصروفات الإدارية⁽²⁾.

2. **تقسيم مصارف الزكاة:** نصت لائحة الزكاة بتقسيم مصارف الزكاة من حيث جهة الصرف إلى قسمين: ⁽³⁾

■ **المصارف المركزية:** والتي تدخل تحت مسؤولية تصرف ديوان الزكاة مباشرة بواسطة الأمين العام والمجلس، وهي تشمل: مصرف في سبيل الله، مصرف المؤلفة قلوبهم، مصرف في الرقاب، مصرف العاملين عليها، والصرف الإداري؛

(1)- سورة التوبة: الآية رقم (60).

(2)- المواد رقم (1/38) و (3/38) من قانون الزكاة لسنة 2001، المادة رقم (1/28) من لائحة الزكاة لسنة 2004.

(3)- المادة رقم (2/28) من لائحة الزكاة لسنة 2004.

- **المصارف المحلية:** والتي تدخل مباشرة تحت مسؤولية الولايات، ويتم التصديق عليها بواسطة أمين الزكاة الولائي ومجلس الزكاة بالولاية، وتشمل مصرف الفقراء والمساكين، ومصرف الغارمين، ومصرف ابن السبيل.

3. توزيع أموال الزكاة على المصارف وفقا لما يحدده المجلس الأعلى: وذلك بأحد الخيارين: ⁽¹⁾

- نسب ثابتة: بحيث يحصل كل مصرف على 12.5%؛
- المفاضلة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك وفقا للحاجة وأولويات الصرف.

ثانيا: واقع صرف الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)

عرفت عملية صرف أموال الزكاة في السودان تطورا مستمرا على مر سنوات الفترة المدروسة،

والجدول الموالي يوضح ذلك:

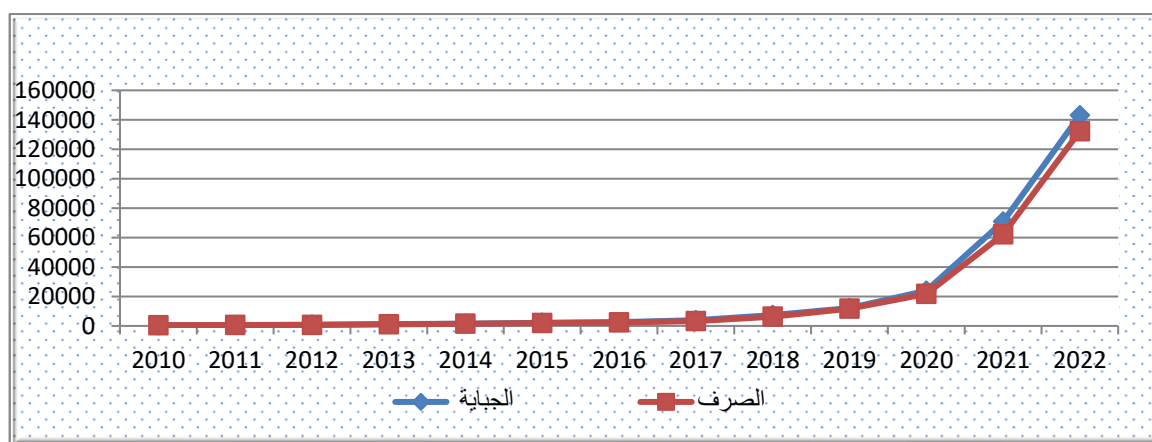
الجدول رقم (3-17): أجمالي الصرف الفعلي لحصيلة الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الجبابة (مليون جنيه)	497.4	592.6	807.8	1199	1555	2100	2574
الصرف (مليون جنيه)	479.7	597.7	718.5	1093	1420	1889	2384
نسبة الصرف%	96.4%	100.9%	89%	91.2%	91.3%	90.0%	91.1%
السنوات	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
الجبابة (مليون جنيه)	3971	7300	12170	23980	70891	143031	
الصرف (مليون جنيه)	3232	6275	11703	21682	62167	132196	
نسبة الصرف%	81.4%	85.9%	96.1%	90.4%	87.7%	92.4%	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لديوان الزكاة للسنوات (2010-2022).

والشكل البياني الموالي يعكس بيانات الجدول أعلاه كالتالي:

جدول رقم (3-18): تطور اجمالي الصرف الفعلي لحصيلة الزكاة في السودان خلال الفترة (2010-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-17) ومخرجات برنامج Excel.

⁽¹⁾ - المادة رقم (3/28) من **لائحة الزكاة لسنة 2004**

يتضح من خلال الجدول أعلاه والشكل البياني المرفق له أن الصرف دائماً أقل من الجباية، ولم يتجاوز الصرف الجباية الا في سنة 2011، وقد بلغت أعلى وأدنى نسبة للصرف عام 2011 و2017 بنسب قدرت ب 100.9 % و 81.4% على التوالي، هذا وبلغت قيمة المبالغ التي لم تصرف لهذه الفترة 24849.9 مليون جنيه ما يعادل حوالي 9.18 % من إجمالي الزكاة المجبة في هذه الفترة والمقدرة ب 270668.8 مليون جنيه، منها 10835 مليون جنيه عام 2022 فقط و 11022 مليون جنيه سنة 2020 و 2021 معاً، و 2992.9 مليون جنيه موزعة على باقي السنوات. وهذا يقودنا إلى قول أن ديوان الزكاة السوداني لا يقوم بصرف كل أموال الجباية السنوية في نفس العام.

وبالنسبة لتوزيع الزكاة على مصارفها المحددة، فأهل السودان فضلوا الأخذ بفقهاء المفاضلة وهو يعطي النسبة الأكبر حسب الحاجة لذلك، وبما أن نسبة الفقر والمسكنة عالية جداً بالسودان فقد أولى المجلس الأعلى لديوان الزكاة عناية خاصة بمصرف الفقراء والمساكين في إطار السياسات الرامية الى التقليل من فجوة الفقر من خلال تخصيص نسب عالية جداً من حصيلة الزكاة لهذين المصرفين، حيث تدرجت حتى بلغت 70% من إجمالي الجباية لأغلب سنوات الدراسة، والجدول الموالي والشكل المرفق له يوضحان ذلك:

الجدول رقم (3-18): نسبة استفادة كل مصرف من المصارف السبعة من إجمالي الصرف الفعلي للزكاة في

السودان خلال الفترة (2010-2022)

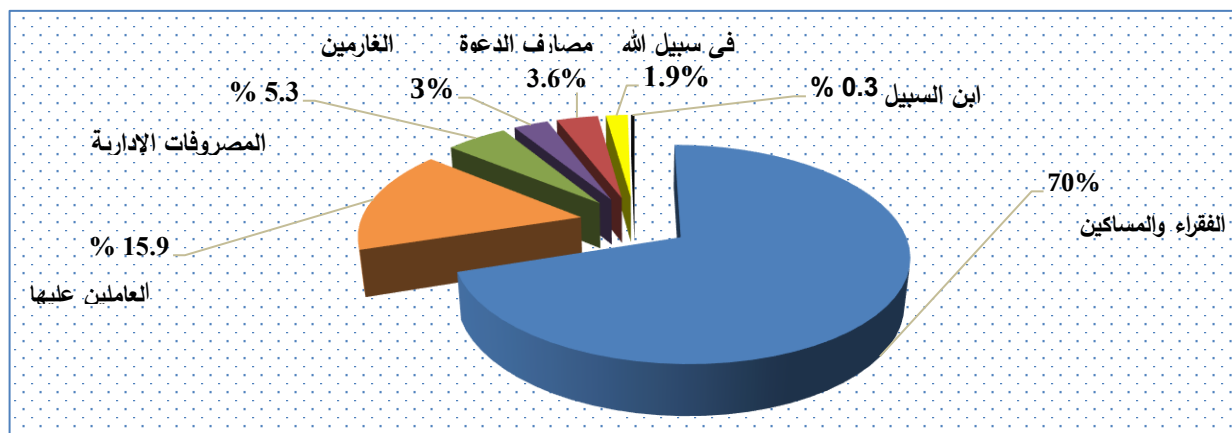
المصارف %	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022
* الفقراء والمساكين	68.8	72.7	70.2	68.2	67.00	70.2	69.3	71	73.2	71.6	68.6	69.6	67.6
الغارمين	2.8	3.4	3.5	3.9	3.5	3.7	3.3	3.4	2.9	2.9	2.0	1.8	2.4
ابن السبيل	0.3	0.3	0.3	0.3	0.4	0.4	0.4	0.4	0.3	0.3	0.4	0.4	0.4
المؤلفة قلوبهم	5.9	4.8	4.5	4.6	4.0	3.5	3.9	3.3	3.3	2.7	3.0	3.2	0.2
في سبيل الله	2.4	2.3	2.7	2.8	2.44	1.9	1.7	1.4	0.8	0.8	1.1	1.2	3.2
العاملين عليها	15	12.6	14.6	15.4	16.8	15.2	16.3	16.2	12.2	16.4	18.1	18.0	20.2
المصروفات الإدارية	4.8	3.9	4.2	4.8	5.8	5.02	5.1	4.3	7.3	5.3	6.8	5.8	6
الإجمالي	100	100	100	100	100%	100	100	100	100	100	100	100	100

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لديوان الزكاة السوداني للسنوات (2010-2022)

*تم دمج مصرف الفقراء والمساكين في مصرف واحد تسهيلاً للأداء وتقادياً لأي التباس وذلك لتشابه تعريفهما في المذاهب الأربعة الرئيسية، بالإضافة الى اعتبارهما من ذوي الحاجات على اختلاف الاسم.

والشكل الموالي يعكس بيانات الجدول رقم (3-18) كالتالي:

الشكل رقم (3-19): متوسط نسب استفادة أصناف الزكاة من إجمالي الصرف الفعلي في السودان خلال الفترة (2010-2022)



المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (3-18) ومخرجات برنامج Excel

يتبين من الجدول أعلاه والشكل البياني المرفق له أن المجلس الأعلى لأمناء الزكاة في السودان دائماً ما يخصص لمصرف الفقراء والمساكين النسبة الأكبر من إجمالي الصرف الفعلي للزكاة لجميع سنوات الدراسة، حيث وكمتوسط للفترة (2010-2022) قدرت نسبة مصرف الفقراء والمساكين بـ 70%، ويندرج هذا ضمن الدعم المباشر لمقابلة احتياجات الفقراء والمساكين نظراً لارتفاع مستوى الأسعار وعدم قدرة الأسر الفقيرة على تلبية ضروريات الحياة من مأكّل ومشرب وعلاج، يأتي في المرتبة الثانية مصرف العاملين بمعدل يقارب 16% من إجمالي الصرف الفعلي للزكاة وهي نسبة متضخمة نوعاً ما تعود على العاملين بديوان الزكاة سواء في الخدمة المستديمة أو العمالة المؤقتة التي يستعان بها في فترات معينة للمساعدة في جمع وحفظ وتوزيع أموال الزكاة ويستحقون مقابل ذلك أجراً من الديوان، يأتي في المرتبة الثالثة مصرف المصروفات الإدارية بمعدل 5.3%، يليها مصرف مصاريف الدعوة والغارمين في المرتبة الرابعة والخامسة على التوالي بمعدل 3.6% و 3% على التوالي من إجمالي الصرف الفعلي، ويتنزل الترتيب كل من مصرف في سبيل الله وابن السبيل الترتيب بمعدل 1.9% و 0.3% على الترتيب.

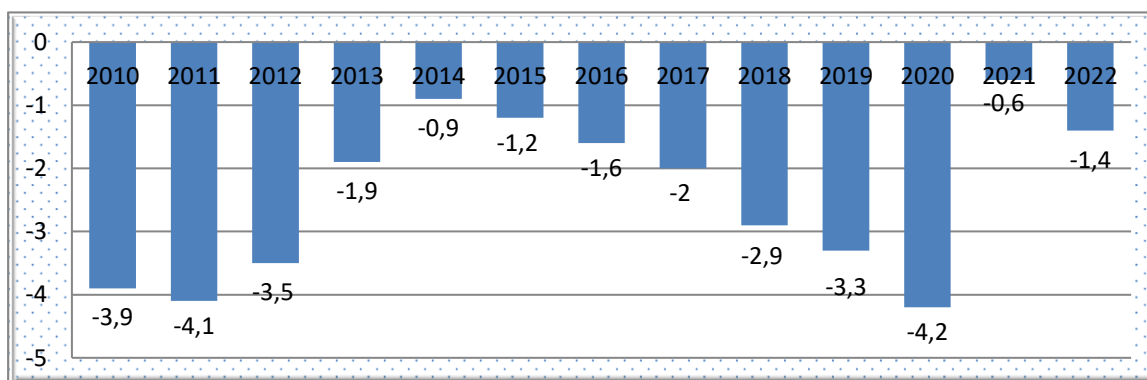
المطلب الثالث: دور الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في السودان خلال الفترة (2010-2022)

يعتبر ديوان الزكاة السوداني مؤسسة رائدة في العمل الاجتماعي، مكن إدارته من انتهاز أساليب عدة ومتنوعة لإصلاح جوانب الخلل والضعف الاجتماعي، بما يرفع عن كاهل الميزانية العامة للدولة عبء كبير يصرف في المعونات والمشروعات الاجتماعية، فهو يتقاسم النفقات الاجتماعية إلى جانب الميزانية العامة بما يخفف من حدة عجزها.

الفرع الأول: طبيعة عجز الميزانية العامة في السودان خلال الفترة (2010-2022):

تعرض الاقتصاد السوداني للعديد من التغيرات الاقتصادية والسياسية العالمية والمحلية خلال الفترة (2010-2022)، كان أهمها انفصال الشمال عن الجنوب عام 2011، والذي نتج عنه فقدان الكثير من الموارد المالية والمادية، و الأزمة النفطية العالمية ليونيو 2014، والأزمة الصحية العالمية Covid-19 عام 2020، انعكست سلباً على الأداء المالي للحكومة خلال هذه الفترة. والشكل أدناه يوضح ذلك:

الشكل رقم (3-20): تطور حجم العجز الموازي إلى إجمالي الناتج المحلي في السودان خلال الفترة (2010-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (3-19) ومخرجات برنامج Excel

يتبين من خلال الشكل البياني أعلاه أن متوسط العجز في الميزانية العامة للسودان خلال الفترة (2010-2022) قدر بـ 2.4 % لإجمالي الناتج المحلي، وتعتبر سنة 2011 و 2020 فترتين فارقيتين في معدلات العجز، حيث بلغت هذه الأخيرة معدلات قياسية خلالهما، ففي سنة 2011 بلغ معدل العجز 4.1% من إجمالي الناتج المحلي، ويرجع هذا لانفصال الشمال والجنوب وما ترتب عليه من فقدان 75% من إنتاج البترول، مما أدى إلى تآكل احتياطات البلاد من النقد الأجنبي، وفي سنة 2021 بلغ معدل العجز 4.2% لإجمالي الناتج المحلي ويرجع هذا للآثار السلبية للأزمة الصحية العالمية Covid-19 على الاقتصاد السوداني والتي عمقت من اختلالاته الهيكلية، باقي سنوات فترة الدراسة عرفت معدلات عجز متذبذبة بين 0.9% و 3.9% لأجمالي الناتج المحلي.

وعن قيمة الميزانية العامة للسودان يوضح الجدول الموالي المؤشرات العامة المتعلقة بالميزانية العامة للسودان للفترة (2010-2022):

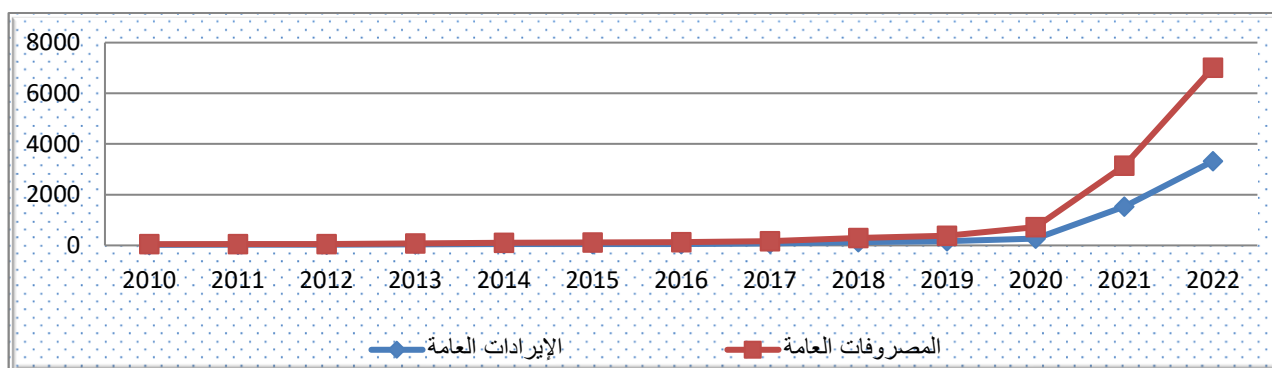
الجدول رقم (3-19): مؤشرات الميزانية العامة للدولة في السودان خلال الفترة (2010-2022) مليار جنيه

السنوات	إجمالي الإيرادات العامة	الإيرادات الضريبية	إجمالي المصروفات العامة	المصروفات الجارية	العجز الكلي	نسبة العجز الكلي الى %Pib
2010	20.7	10.0	28.05	24.2	7.6	(3.9)
2011	22.7	11.1	32.1	28.5	9.1	(4.1)
2012	22.1	15.5	29.8	26.2	7.7	(3.5)
2013	34.3	24.1	40.7	36.1	6.5	(1.9)
2014	51.2	35.1	55.6	50.3	4.4	(0.9)
2015	55.4	41.9	60.8	54.8	6.9	(1.2)
2016	57.8	47.2	68.7	62.1	10.9	(1.6)
2017	77.0	63.8	91.9	86.1	14.3	(2.0)
2018	124.9	91.3	162.7	155.7	37.8	(2.9)
2019	162.7	114.0	226.5	205.3	63.8	(3.3)
2020	264.6	159.9	462.9	457.8	198.2	(4.19)
2021	1524.8	639.4	1628.5	1597.6	72.8	(0.6)
2022	3326.0	1900.0	3689.0	3318.0	363.0	(1.4)

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية للبنك المركزي السوداني للسنوات (2010-2022).

يتضح من خلال الجدول رقم (3-19) أن الإيرادات والنفقات العامة في السودان خلال الفترة (2010-2022) قد شهدا اتجاها تصاعديا، إلا أن تصاعد الإنفاق العام كان الأقوى، خاصة منذ العام 2018 وما بعده، والشكل البياني أدناه يوضح ذلك:

الشكل رقم (3-21): تطور حجم الإيرادات والنفقات العامة في السودان خلال الفترة (2010-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (3-19) ومخرجات برنامج Excel

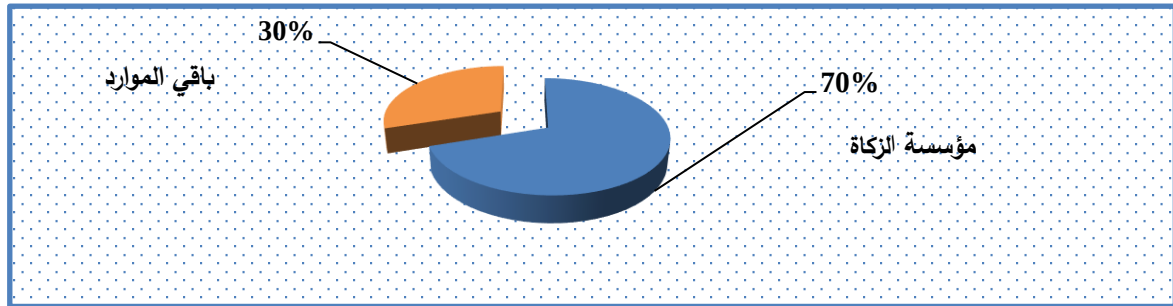
يتضح من خلال الشكل البياني أعلاه أن تطور مكونات الميزانية العامة للسودان خلال الفترة (2010-2022) تمر بمرحلتين بارزتين المرحلة الأولى (2010-2017)، والمرحلة الثانية (2018-2022)، كان نمو المصروفات فيهما بمعدل أسرع من الإيرادات، بما أدى لتسجيل معدلات عجز مستمرة خلال الفترة المدروسة. حيث في المرحلة الأولى بلغ متوسط إجمالي الإنفاق العام 50.9 مليار جنيه، منها 46.03 مليار جنيه للإنفاق الجاري بنسبة 90.4%، و 4.9 مليار جنيه إنفاق تنموي بنسبة 9.6%، بينما بلغ 1230.8 مليار جنيه في المرحلة الثانية مرتفعاً بنسبة 2318.1%، منها 1146.8 مليار جنيه للإنفاق الجاري بنسبة 93.1%، 84 مليار جنيه للإنفاق التنموي بنسبة 6.93%، ويعزى هذا الارتفاع الهائل في المصروفات العامة في ميزانية السودان خلال الفترة (2010-2022) بصفة عامة إلى الإيفاء بمتطلبات اتفاقيات السلام الموقعة على إثر انفصال الجنوب، وتطبيق قرار المنحة الشهرية للعاملين بالدولة، ودعم السلع الاستراتيجية بإضافة بند السلع الاستراتيجية كبند جديد في الميزانية العامة، والارتفاع في حجم التعويضات الممنوحة للعمال نتيجة للزيادة في بند المساهمات الاجتماعية على المستويين الاتحادي والولائي وفقاً للهياكل التنظيمية والوظيفية، وتحسين شروط الخدمة المجازة، بالإضافة إلى التوسع في الدعم الاجتماعي لصالح الشرائح الضعيفة بنسبة 100%، وارتفاع تحويلات الولايات. وبدون أن ننسى تداعيات الأزمة الصحية العالمية Covid-19.

من ناحية أخرى بلغ متوسط إجمالي الإيرادات العامة 42.7 مليار جنيه للفترة (2010-2017)، منها 31.08 مليار جنيه إيرادات ضريبية بنسبة 72.8%، و 11.62 مليار جنيه إيرادات غير ضريبية بنسبة 27.2%، بينما بلغ متوسط الإيرادات العامة 1081.02 مليار جنيه خلال الفترة (2018-2022)، مرتفعاً بنسبة 2431.6%، منها 580.9 مليار جنيه للإيرادات الضريبية بنسبة 53.7%، و 500.12 مليار جنيه للإيرادات غير الضريبية بنسبة 46.3%، ويعزى ارتفاع الإيرادات العامة إلى الزيادة في الإيرادات الضريبية لتعويض النقص الذي خلفه خروج ما يقدر بـ 75% من إجمالي الإيرادات البترولية على إثر انفصال الشكّال عن الجنوب، وذلك من خلال الزيادة في بندي الضرائب على السلع والخدمات، والضرائب على التجارة والمعاملات الدولية الناتجة عن تنفيذ الحكومة للحزمة الثانية للإجراءات التشريعية في عام 2013، بالإضافة إلى استمرار تنظيم حملات لمكافحة التهرب الضريبي والجمركي، وتوسيع المظلة الضريبية ومراجعة رسوم خدمات الوحدات الإدارية، و تنفيذ مشروع التحصيل الإلكتروني.

الفرع الثاني: آلية مساهمة الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في السودان خلال الفترة (2010-2022)

أولكت الشريعة الإسلامية إلى مؤسسة الزكاة تقديم خدمات اجتماعية كثيرة، نصت عليها الشريعة الإسلامية، وأحاطتها السنة النبوية بعناية خاصة، وأناط بالدولة الإسلامية مهمة تطبيقها وتحقيق أغراضها، ويعتبر ديوان الزكاة السوداني مؤسسة رائدة في العمل الاجتماعي، وأحد أهم آليات الضمان الاجتماعي في السودان إلى جانب الصندوق الوطني للمعاشات والتأمينات الاجتماعية والصندوق القومي للتأمين الصحي، ومفوضية مكافحة الفقر، وهيئة التأمين، التي تستطيع استوعاب وجوه إنفاق كثيرة لإشباع حاجات عامة عديدة في المجال الاجتماعي، والشكل أدناه يوضح نسبة مساهمة الزكاة في تكوين موارد الضمان الاجتماعي في السودان سنة 2022:

الشكل رقم (3-22): مساهمة الزكاة في تكوين موارد الضمان الاجتماعي في السودان لسنة 2022



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: مدني عباس مدني: قراءة في أوضاع الحماية الاجتماعية في ظل الحرب السودانية، ملتقى المنطقة العربية للحماية الاجتماعية، الورقة رقم (06)، 2023، ص: 04.

يتضح من الشكل أعلاه أن الزكاة في السودان تلعب الدور الأكبر في إعادة توزيع الموارد، وتوفير الحماية الاجتماعية للفئات الفقيرة والمحرومة، حيث تعتبر المكون الرئيسي للموارد المخصصة للحماية الاجتماعية بنسبة 70% بنهاية سنة 2022، ويعود هذا إلى قدرتها العالية على أن تعمل بسرعة أكبر من غيرها لوجود سيولة نقدية يمكن تحريكها للدعم النقدي المباشر أو الإنتاجي.

وعليه تعتبر الزكاة الآلية التي تعتمد عليها الحكومة السودانية في ملء الفراغ الذي نتج عن عجزها وتقصيرها في تلبية احتياجات الفئات الفقيرة والمحرومة بسبب قلة الموارد وزيادة المتطلبات، وذلك في شكل تقديم إعانات نقدية وغير نقدية على عديد المستويات نوجزها على سبيل المثال لا الحصر كالتالي:

أولاً: مساهمة ديوان الزكاة في تمويل نفقات الرعاية الاجتماعية

نظراً لارتفاع معدل الفقر في السودان حيث يشكل الفقراء ما نسبته 65% من العدد الإجمالي للسكان وفقاً لاستراتيجية مكافحة الفقر التي صدرت عن وزارة المالية في عام 2021⁽¹⁾، اهتم ديوان الزكاة السوداني بنفقات الرعاية الاجتماعية اهتماماً خاصاً، حيث يقوم بتقديم الدعم بأشكال عديدة للفقراء لتلبية احتياجاتهم، بما في ذلك التحويلات النقدية غير المشروطة. ومن بين أهم هذه المشروعات: (2)

- **كفالة الأيتام:** اهتم ديوان الزكاة السوداني اهتماماً كبيراً بشرائح الأيتام مهتدياً بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم الذي قال " أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة"⁽³⁾، ونياية عن المزمكين يقوم الديوان بتقديم الرعاية والدعم لأسر الأيتام في شكل رواتب شهرية وفقاً لموارد الولايات ويتم تحديث السجل كل عام؛
- **كفالة الطلاب:** اهتم ديوان الزكاة السوداني اهتماماً كبيراً بالطلاب الجامعيين باعتبارهم نخبة وأمل المجتمع، حيث يقوم بدعمهم عن طريق تقديم كفالات شهرية دورية بالتنسيق مع الصندوق القومي لدعم الطلاب، و يقوم هذا الأخير بصرف الكفالات الشهرية للطلاب، وتحدد المبالغ حسب الدراسة الاجتماعية التي يقوم بها؛
- **دعم الصحة:** يقدم ديوان الزكاة السوداني دعمه في مجال الصحة على مستويين: التأمين الصحي والعلاج الاتحادي عن طريق مكتب مختص بالصرف المباشر على الحالات المرضية. والجدول أدناه يبين مقدار الصرف على نفقات الرعاية الاجتماعية وكذا عدد الأسر المستفيدة منها خلال الفترة (2013-2022):

الجدول رقم (3-20): مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال الرعاية الاجتماعية خلال الفترة (2013-2022)

السنوات	كفالة الطلاب (مليون جنيه)	المستفيدين (طالب)	كفالة الأيتام (مليون جنيه)	المستفيدين (أسرة)	دعم الصحة (مليون جنيه)	المستفيدين (حالة)
2013	51.9	81924	32.4	57601	109.8	461394
2014	75.4	83751	42.8	53531	180.3	468192
2015	78.5	87363	81.6	55295	232.7	473546
2016	77.2	82691	90.9	69758	244.6	455130

(1) - قراءة في أوضاع الحماية الاجتماعية في ظل الحرب السودانية، أوضاع الحماية الاجتماعية في السودان قبل الحرب، على الموقع: <https://www.arab-reform.net/ar/publication/> : تاريخ الاطلاع 2024/05/26 على الساعة 18:04 مساءً.

(2) - قسمة لحشم، فاطمة قبة: **تقييم مشاريع ديوان الزكاة السوداني في ظل مقاربة تحقيق التنمية**، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الوقف والزكاة) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013، ص: 12-13.

(3) - أخرجه الترمذي، صحيح الترمذي، الحديث رقم (1918)

652969	371.9	90454	146.9	84702	75.7	2017
656143	311.1	101615	178.8	85612	86.8	2018
648881	472.3	101615	365.7	88656	56.8	2019
653897	657.3	141101	866.5	101729	84.3	2020
705781	3.550.1	88000	1795.5	70302	384.1	2021
743304	5.893.4	123756	4079.0	89952	808.9	2022

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لديوان الزكاة السوداني للسنوات (2013-2022)

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن إجمالي الصرف على شرائح الحماية الاجتماعية بلغ 20.112 مليار جنيه خلال الفترة (2013-2022)، منها 1.780 مليار موجهة لكفالة الطلاب استفاد منها أزيد من 851 ألف طالب، و 7.609 مليار جنيه موجهة لكفالة الأيتام استفاد منها أزيد من 826 ألف أسرة، و 10.722 مليار موجهة لدعم الصحة استفاد منها 6 ملايين و 160 ألف شخص ويهدف الديوان من وراء تنفيذ هذا النوع من المشاريع إلى تلبية احتياجات الفقراء الأتية من أجل تحسين مستوياتهم المعيشي والصحي والتعليمي.

ثانياً: مساهمة ديوان الزكاة في تمويل برامج التمكين

تكتسب المشروعات وخصوصاً المشروعات الإنتاجية أهمية كبرى بديوان الزكاة باعتبارها أحد الوسائل المشروعة والمهمة التي يعتمد عليها في تحقيق التنمية الاجتماعية وعلاج مشكلة الفقر، ويمتلك ديوان الزكاة السوداني في هذا المجال خبرة تفوق الثلاثين سنة، حيث خصص المجلس الأعلى للزكاة نسبة مقدرة للمشروعات من حصيلة جباية الزكاة بدأت بنسب بسيطة وتطورت إلى أن بلغت الآن أكثر من 25% من إجمالي ما يجبي، يصرف كله على بند المشروعات، وقد جاء ذلك ارتكازاً على مصرف المساكين⁽¹⁾ -أكثر من 50% من مصرف الفقراء والمساكين-، ومن أهم هذه المشروعات: (2)

- **مشروعات إنتاجية فردية:** وهي المشروعات التي يتم تملكها لأسرة واحدة، وتتميز بمحدودية رأسمالها وسرعة عوائدها وقلة عمالها، وتعتمد في نجاحها على القدرات الفنية للمستفيدين منها، وهي تتمثل في تملك وسائل إنتاج مثل ماكينات الخياطة والشعيرية وعربات الكارو، والآلات الحدادة، والنجارة وأكشاك بيع الخضار، كما يتضمن هذا المحور العديد من القطاعات الداخلية مثل مشروعات المعاقين الإنتاجية، المرأة والشباب، التمويل الأصغر؛

(1) عبد الكريم عبيدات: *آلية تمويل المشروعات الإنتاجية بديوان الزكاة السوداني - دراسة تحليلية للفترة (2016-2020)*،

مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد (26)، العدد (01)، جامعة الجزائر (03)، 2023، ص: 103.

(2) آدم أحمد تيراب، حمد أحمد مصطفى منصور: *دور الزكاة في محاربة الفقر: دراسة ميدانية على ديوان الزكاة بالسودان*،

مجلة العلوم والتقانة في العلوم الاقتصادية، المجلد (13)، العدد (02)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2012، ص: 65.

■ **مشروعات إنتاجية جماعية:** وهي المشروعات التي يتم تملكها لأكثر من أسرة، وتتميز بـ حجمها مقارنة بالمشروعات الفردية، والعاملين فيها لا يقل عددهم عن الخمسين ولا يتجاوز المائة عامل، وعمرها الافتراضي أكبر من عمر المشروع الفردي، ويعتبر هذا النوع من المشاريع الإنتاجية أولوية للإنسان لتوفير الغذاء والاستقرار، ويشمل هذا البند جميع المشروعات المدرة للدخل سواء كانت زراعية كشراء آلات زراعية وأدوات وبذور وتمليكها للمزارعين، تملك مزارع للدواجن والأبقار؛ حرفية كتمليك مشاغل الحياكة، تجارية وصناعية كتمليك معاصر الزيوت، ومصانع الصابون، ومصانع الأحذية الجلدية، ... إلخ.

وتجدر الإشارة إلى أن تملك هذه المشروعات لمستحقين الزكاة يتم فعليا وقانونا، بحيث يتمتعون بجميع الحقوق الناشئة عن الملكية، وكما تقتصر ملكية المشروعات على مستحقي الزكاة، بحيث لا يشاركهم في ذلك غير المستحقين، وتقع المشروعات ضمن أولويات المستحقين للزكاة بشكل عام بحيث يراعى عدم انشغال المشروع بإنتاج خدمة أو سلعة تحسينية مثلا في الوقت الذي تشتد حاجة الفقراء والمساكين إلى توفير السلع الضرورية⁽¹⁾. والجدول أدناه يبين مقدار الصرف على هذه المشاريع وكذا عدد الأسر المستفيدة منها خلال الفترة (2013-2022):

الجدول رقم (3-21): مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال المشاريع الإنتاجية خلال الفترة (2013-2022)

البيان	المشروعات الفردية (مليون جنيه)	المستفيدين (أسرة)	المشروعات الجماعية (مليون جنيه)	المستفيدين (أسرة)
2013	55.9	17374	40.1	103463
2014	86.6	19212	50.2	31106
2015	191.2	18099	64.5	30513
2016	368.9	22186	85.2	26989
2017	530.4	40344	104.5	18122
2018	719.6	38753	254.3	22899
2019	1838.3	107761	325.5	14589
2020	1877.9	31651	648.7	17688
2021	5730.7	26167	1190.7	24309
2022	8576.7	26084	1644.4	16619

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لديوان الزكاة السوداني للسنوات (2013-2022)

(1) - عبد الكريم عبيدات: آلية تمويل المشروعات الإنتاجية لديوان الزكاة السوداني - دراسة تحليلية للفترة (2016-2020)، مرجع سبق ذكره، ص: 98

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن إجمالي الصرف على المشروعات الإنتاجية بلغ 24.384 مليار جنيه خلال الفترة (2013-2022)، منها 19.976 مليار موجهة لتنفيذ مشاريع إنتاجية فردية استفاد منها أزيد من 347 ألف أسرة، و 4.408 مليار جنيه موجهة لتنفيذ مشاريع إنتاجية جماعية استفاد منها أزيد من 466 ألف أسرة، ويهدف الديوان من وراء تنفيذ هذا النوع من المشاريع إلى إخراج المجتمع من فجوة الفقر وإيجاد فرص عمل للقادرين على العمل وتحويل الأسر من متلقية إلى منتجة مساهمة في دعم عجلة التنمية.

ثالثاً: مساهمة الزكاة في تمويل الخدمات العمومية المساندة

يقوم ديوان الزكاة السوداني بتنفيذ بعض المشروعات الخدمية التي تخدم أعداد كبيرة من الفقراء والمساكين بصفة جماعية ، وتمثل الاحتياج الفعلي لهم وتحول إمكانيات الدولة والوزارات المختصة دون تنفيذها، ومن أهم هذه المشروعات: ⁽¹⁾

- **مشروعات المياه:** نظراً لأهمية وضرة المياه للإنسان والحيوان، ولمعالجة معاناة الفقراء في الحصول عليها، يقوم الديوان بحفر الآبار وعمل صهاريج المياه، وتشبيد وحفر الحفائر وتوفير الطلمبات اليدوية للآبار السطحية، وتنفيذ بعض شبكات المياه؛
- **مشروعات التعليم:** نظراً لأهمية التعليم لأسر الفقراء والمساكين الذين لا يستطيعون توفير ما يلزم لأبنائهم حتى يتمكنوا من اللحاق أو مواصلة تعليمهم، يقوم الديوان بتوفير المستلزمات المدرسية، ودفع الرسوم الدراسية، والزي المدرسي لطلاب الأساس والثانوي، وكفالة الطالب الجامعي، بالإضافة إلى تأهيل بعض المدارس والمعاهد الحرفية؛
- **مشروعات الصحة:** نظراً لأن العلاج يشكل هما للفقراء والمساكين، الأمر الذي يجعل الحاجة أكبر من مقدرات الدولة، مما يجعل الديوان يستجيب لمساعدة الفقراء والمحتاجين في توفير الدواء، المعدات الطبية، والأجهزة والمعامل، والمساعدة في دخول هذه الأسر في مظلة التأمين الصحي حتى يتسنى لهم الحصول على العلاج على مستوى ولايات السودان المختلفة.

والجدول أدناه يبين مقدار الصرف على هذه المشاريع وكذا عدد الأسر المستفيدة منها خلال الفترة (2013-2022):

(1) - قسمية لحشم، فاطمة قبة: تقييم مشاريع ديوان الزكاة السوداني في ظل مقاربة تحقيق التنمية، مرجع سبق ذكره، ص-ص 8-10.

الجدول رقم (3-22): مشاريع ديوان الزكاة السوداني في مجال الخدمات العامة المساندة خلال الفترة (2013-2022)

البيان	المياه (مليون جنيه)	المستفيدين (أسرة)	الصحة (مليون جنيه)	المستفيدين (أسرة)	التعليم (مليون جنيه)	المستفيدين (أسرة)
2013	47.6 مليون جنيه	300246 أسرة				
2014	22.51	27321	15.1	13794	1.68	7087
2015	26.5	16353	10.6	28245	10.3	12236
2016	40.5	23300	12.0	8280	7.3	7320
2017	22.3	48422	9.5	2152	11.4	1785
2018	86.6	125986	24.6	12334	15.6	4773
2019	102.4	2226	27.7	13402	25.4	9850
2020	98.72	149188	125.5	28013	22.2	5426
2021	2.137.6 مليون جنيه	227.172 أسرة				
2022	1.175.7 مليون جنيه	153.025 أسرة				

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لديوان الزكاة السوداني للسنوات (2010-2022)

يتبين من خلال الجدول أعلاه أن إجمالي الصرف على المشروعات الخدمية العمومية المساندة المتضمنة مشاريع المياه والصحة والتعليم بلغ 4.078 مليار جنيه خلال الفترة (2013-2022)، استفاد منها أكثر من مليون ومئتين أسرة، ويهدف الديوان من وراء تنفيذ هذا النوع من المشاريع إلى تحسين جودة حياة المجتمع وتوفير الدعم والمساعدة للفئات الأكثر احتياجاً بما يسهم في تعزيز الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي وتعزيز التنمية المستدامة.

وعليه فإن تكفل ديوان الزكاة السوداني على مدى الفترة (2010-2022) بتغطية جانب مهم من نفقات الدولة الاجتماعية والخدماتية لصالح الفئات الفقيرة والمحرومة المستحقة للزكاة كما تم الإشارة إليه أعلاه، وفي ظل حالة قلة الموارد وزيادة المتطلبات الإنفاقية التي يعيشها البلد نتيجة الظروف الاقتصادية والسياسية الكارثية، ساهم في تخفيض الإنفاق العام للدولة بما يعادل حصيلة الزكاة المقدرة بـ 270668.8 مليون جنيه أي بنسبة 4.11% من إجمالي الإنفاق العمومي، ولولا التطبيق الفعلي والالزامي للزكاة في السودان لاستدعت الضرورة إضافة بنود جديدة للميزانية العامة تتوافق ونفقات الفئات الفقيرة والمحرومة في المجتمع، والتي تدخل ضمن مسؤوليات ديوان الزكاة، الأمر الذي ينشأ عنه زيادة في الإنفاق العام ومن ثم العجز بمبلغ يعادل حصيلة الزكاة. وبالتالي فإن ديوان الزكاة السوداني يرفع عبئ كبير عن الميزانية العامة للدولة يصرف في المعونات والمشروعات الاجتماعية.

المطلب الرابع: تقييم التجربة السودانية في مجال الزكاة

تشير تجربة الزكاة في السودان إلى نجاحات ملحوظة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة من خلال دورها الفعال في تغطية جانب كبير من النفقات ذات الاجتماعي، وتجمع هذه التجربة العديد من الإيجابيات والتي يمكن اعتبارها عوامل نجاحها، يمكن إيرادها في النقاط التالية:

■ **الإطار القانوني الفعال:** إن إضفاء الطابع القانوني على الزكاة في السودان بموجب عدد من القوانين التي تلت وكملت بعضها البعض على مدى الفترة الممتدة من 1980 إلى غاية 2001 أين تم إصدار قانون الزكاة لسنة 2001 الذي يعد الإطار القانوني الرسمي للزكاة في السودان إلى غاية يومنا هذا 2001 ساهم في تحديد المعايير والإجراءات المتعلقة بكافة جوانب الزكاة جباية وتوزيعاً، حيث يفرض هذا القانون آليات صارمة للشفافية والمساءلة في جميع مراحل عملية الزكاة، من جمع أموال الزكاة إلى توزيعها على مستحقيها، وبموجب هذا القانون تخضع هذه العمليات للمراجعة بانتظام من قبل هيئات مستقلة للتأكد من التزامها بالمعايير القانونية والإدارية المحددة، الأمر الذي عزز الثقة بين المزيكين ومستحقي الزكاة والهيئات القائمة على الزكاة؛

■ **الهيكلية الإدارية الفعالة:** إن إنشاء ديوان الزكاة كهيئة مستقلة تحت إشراف وزارة الرعاية والضمان الاجتماعي، ومتخصصة في جميع شؤون الزكاة تتبع معايير صارمة لضمان الشفافية والمصادقية، سمح بمرونة إدارية بعيدة عن البيروقراطية الحكومية التقليدية، وهذا ما ساعد على كسب ثقة دافعي الزكاة، بما يضمن مورد مالي سنوي متجدد؛ لاختلاف مواقيت دفعها من قبل المكلفين؛

■ **توسيع نطاق الأوعية الزكوية:** إن توسع الأوعية التي تجبى منها الزكاة في السودان لتشمل معظم أنواع الأموال النامية مثل الثروات المعدنية، الأموال التجارية، الرواتب، والزروع ساهم في تطور حصيلة الزكاة بشكل ملحوظ، مما وفر موارد مالية إضافية يمكن استخدامها في تمويل المشروعات التنموية والاجتماعية؛

■ **المشاركة المجتمعية:** إن إتاحة قانون الزكاة لسنة 2001 في السودان إنشاء لجان شعبية محلية على مستوى المحافظات والمجالس المحلية والقرى، تعمل بالتنسيق مع ديوان الزكاة لضمان تغطية جميع المناطق ساعد في الوصول إلى المستحقين الفعليين للزكاة بما يزيد من فعالية هذه الأخيرة في توفير إعانات مالية شهرية، وبرامج ومساعدات توفر مصدراً مستمراً للدخل للحالات المتكفل بها؛

■ **التعاون المحلي والدولي في مجال الزكاة:** يشكل التعاون المحلي والدولي يشكل ركيزة أساسية في نجاح تجربة الزكاة في السودان، حيث يعزز من قدرة ديوان الزكاة على تحقيق أهدافه في تقديم الدعم الاجتماعي، فعلى المستوى المحلي، يتعاون ديوان الزكاة السوداني بشكل وثيق مع منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الخيرية، مما يساعد في توسيع نطاق توزيع الزكاة والوصول إلى الفئات

المستحقة في مختلف المناطق، خاصة في الأرياف والمناطق النائية، أما على الصعيد الدولي، يتبادل السودان الخبرات مع دول إسلامية أخرى مثل ليبيا وماليزيا، مما يتيح تبادل أفضل الممارسات في إدارة منظومة الزكاة، كما يعمل ديوان الزكاة السوداني مع منظمات دولية مثل البنك الإسلامي للتنمية ومنظمة التعاون الإسلامي، التي توفر الدعم المالي والتقني وتساعد في تطوير السياسات والبرامج الفعالة.

وعلى الرغم من هذه الجوانب المضيئة لتجربة الزكاة في السودان، وعلى الرغم من النمو المتواصل في حصيلة الزكاة في السودان إلا أن مساهمتها في تخفيض الإنفاق الحكومي في مجال النفقات الاجتماعية بما يدعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2010-2022) تبقى متواضعة حيث تقدر بـ 4.11% لإجمالي الإنفاق العمومي كمتوسط للفترة المدروسة، لكن هذه النسبة لا تعبر أبداً عن مشكلة ذاتية أو قصور في الزكاة وإنما هي مشكلة أداء بالدرجة الأولى لديوان الزكاة تعود إلى العديد من الأسباب أهمها:

- الحروب التي مر بها السودان وما ولدته من عدم استقرار اجتماعي لدى السكان أدى إلى تزايد نسب الفقر بشكل مخيف جداً، حيث بلغت 65% من نسبة السكان وفقاً لاستراتيجية مكافحة الفقر التي صدرت عن وزارة المالية في عام 2021، ما صعب على ديوان الزكاة الحصر الدقيق لعدد الفقراء؛
- مظاهر النزوح الريفي إلى الحضر مع هجرة أعداد كبيرة من الشباب بشكل خاص إلى المدن وخاصة الخرطوم، أدى إلى فقدان السكان سبل عيشهم نتيجة الصراعات التي كانت تدور في كل من دارفور وجنوب كردفان وجنوب النيل الأزرق، ما صعب الأمر على الخدمات التي يقدمها الديوان في المدن من توفير للخدمات الأساسية الكافية كالتعليم، الرعاية الصحية، إمدادات المياه النظيفة؛
- التضخم الحاصل في مصرفي المصروفات الإدارية والعاملين عليها بسبب كبر حجمهم حيث يحصل العاملين في الديوان على رواتب ضخمة وحوافز كبيرة، والتي كان من المفروض أن تذهب للفئات المستحقة فعلاً.

في ضوء كل ما تقدم، يمكن القول أن الحاصل من دراسة تجربة السودان في الاعتماد على الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة، أنها تجربة رائدة عالمياً، جادة، وفريدة لا يمكن إنكارها، كونها دامت لأكثر من ثلاث عقود من الزمن، تبرز جهود الحكومة في تحقيق التوازن المالي والاجتماعي والاقتصادي من خلال توظيف موارد الزكاة في تمويل النفقات الاجتماعية بشكل فعال، وبناء على أسس إدارية قوية. وبالتالي يمكن اعتبارها نموذجاً مهماً في المنطقة العربية والإسلامية يستحق النظر لها بعمق وبعناء والاحتذاء بتفاصيلها.

المبحث الثالث: دراسة التجربة الكويتية في مجال استخدام الأوقاف الإسلامية في دعم تمويل عجز الميزانية العامة خلال الفترة (2010-2022)

تتحدث الأوقاف في الكويت عن منحى جديد لم يسبق له نظير في التاريخ المعاصر، جسدت دوراً مهماً في دعم الميزانية العامة للدولة، حيث تطور هذا القطاع ليصبح قطاع ثالث إلى جانب القطاع العام، وأحد أهم أدوات تمويل النفقات ذات الاجتماعي والتنموي إلى جانب الميزانية العامة للدولة في البلاد. وتمتاز تجربة الكويت في هذا المجال بالتنظيم القانوني الجيد والإدارة الفعالة للأموال الوقفية، مما ساهم في تعزيز دورها كآلية مهمة لتحقيق التوازن المالي والاجتماعي والاقتصادي. وسيتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: الإطار التشريعي والمؤسسي للوقف في الكويت؛

المطلب الثاني: الواقع المالي للأموال الوقفية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)؛

المطلب الثالث: دور الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في الكويت الفترة (2010-2022)؛

المطلب الرابع: تقييم التجربة الكويتية في مجال الأوقاف.

المطلب الأول: الإطار القانوني والمؤسسي للوقف في الكويت

تعتبر الكويت من الدول التي تولي اهتماماً بالغاً للأوقاف، باعتبارها أحد مظاهر الهوية الإسلامية للمجتمع الكويتي، حيث تمتلك تاريخاً طويلاً في تنظيم هذا القطاع. ويأتي هذا المطلب ليستعرض التطورات التشريعية والمؤسسية التي شهدتها الأوقاف في الكويت، مع التركيز على التحولات التشريعية والسياسات الحكومية التي تهدف إلى النهوض بالقطاع الوقفي، وتطويره وتنميته، إضافة إلى البناء المؤسسي، وكيفية تنظيم هذا القطاع على المستوى الإقليمي والمحلي.

الفرع الأول: الإطار التشريعي والقانوني للوقف في الكويت:

الوقف في الكويت قديم قدم دولة الكويت نفسها، حيث يرجع أول وقف موثق إلى سنة 1695 (مسجد بن بحر)، ومع تطور الحياة العامة في الكويت فقد تطورت الأوقاف أيضاً، وتنوعت مصارفها ومجالاتها، بما زاد من جهود إدارته وتنظيمه⁽¹⁾.

وبعد أن تأكدت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بأن جهودها للنهوض بالقطاع الوقفي في البلاد وتطويره وتنميته تتطلب إعداد قانون شامل ومتكامل للوقف، مستمد بالأساس من الأحكام الشرعية غير المقيد بمذهب معين، بل من كل المذاهب، فقد شكلت الوزارة بموجب كتابة رئاسية رقم (118) والمؤرخة في 10 مارس 1951 لجنة من فقهاء وخبراء شرعيين وقانونيين، وأوكلت لهم مهمة

(1) الوقف في الكويت: الأمانة العامة للأوقاف بالكويت، من موقع الأمانة على الانترنت:

<https://www.awqaf.org.kw/ar/pages/endowmenthistoryinkuwait.aspx>

إعداد مشروع القانون، وقد خلصت اللجنة من إعداد مشروع القانون ليصدر في 05 أبريل 1951 تحت اسم الأحكام الشرعية الخاصة بالأوقاف في الكويت، ويعد هذا القانون من أسبق قوانين أحكام الأوقاف في التاريخ الحديث للعالم العربي، حيث كان خامس قانون يتم إصداره بعد القانون المصري في سنة 1946، و القانون الأردني في سنة 1946، و القانون اللبناني في سنة 1947، و القانون السوري في سنة 1949⁽¹⁾.

وقد عالج هذا القانون جل شؤون الوقف، وذاك من خلال (10) محاور احتوت على (84) مادة مستمدة من المذاهب الأربعة الحنفية، المالكية، الشافعية، الحنبلي، مع إحالة الأمور التي لم يرد ذكرها في هذا القانون إلى المذهب المالكي، وقد تضمنت مواد هذا القانون بصفة عامة تعريف الوقف وأنواعه، وشروطه، وإجراءاته، وآثاره، وإدارته واستثماره، وانتهائه، وبعض الأحكام الخاصة لبعض أنواع الوقف⁽²⁾.

واستمر العمل بهذا القانون من تاريخ إقراره إلى غاية سنة 2014 أين أصدرت الأمانة العامة للأوقاف القانون الاسترشادي للوقف، كنتيجة للتعاون بين الأمانة العامة للأوقاف مع البنك الإسلامي بجهة بغرض تحقيق التكامل والتواصل بين الدول الإسلامية في مجال تشريعات الوقف، واعتبر هذا القانون المرجعية القانونية للعمل في القطاع الوقفي الكويتي إلى غاية اليوم، وقد تبلورت فكرة هذا القانون حول اقتراح نموذج قانون وقفي يراعي التعدد المذهبي، والتشريعي في البلدان الإسلامية، ويسهم كذلك في تطوير التشريعات القانونية الوقفية فيها⁽³⁾، وقد جاء هذا القانون في (12) محورا تضمنت (86) مادة⁽⁴⁾.

الفرع الثاني: الإطار المؤسسي للأوقاف في الكويت

تعد الأمانة العامة للأوقاف المؤسسة الرسمية التي تمثل الدولة في الإشراف على الوقف، وهي تقوم على تنظيم العلاقات بين الجهات التابعة لها، والجهات الأخرى، كما أنها تتولى النظارة على أوقاف كثيرة، وقد انطلقت فكرتها من مبدأ استقلالية الأوقاف عن روتين الإدارة الحكومية وجمودها.

(1)- الأمانة العامة للأوقاف، الأمر السامي بتطبيق أحكام شرعية خاصة بالأوقاف، ومرسوم إنشاء الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ص: 03-04.

(2)- تطور الوقف، الأمانة العامة للأوقاف، من موقع الأمانة على الإنترنت :

<https://www.awqaf.org.kw/ar/pages/developmentofwaqf.aspx>

(3)- الأمانة العامة للأوقاف، القانون الاسترشادي للوقف، ط (01)، الكويت، 2014، ص: 07.

(4)- نفس المرجع: ص: 18.

أولاً: الأمانة العامة للأوقاف بالكويت، رسالتها، واستراتيجياتها، واختصاصها

مرت الإدارة الوقفية في الكويت بعدة مراحل، بداية من الإدارة الأهلية المباشرة (ما قبل 1921)، إلى الإدارة الحكومية (1921-1992)، وانتهاء بتأسيس الأمانة العامة للأوقاف، والتي لعبت دوراً هاماً في خدمة المجتمع⁽¹⁾.

تأسست الأمانة العامة للأوقاف بموجب المرسوم الأميري رقم 257 والمؤرخ في 13 نوفمبر 1993، وقد نص هذا المرسوم في المادة رقم (01) على: " تنشأ أمانة عامة للأوقاف تتبع وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، ويكون لها مباشرة الاختصاصات المقررة للوزارة في مجال الأوقاف وفقاً لأحكام هذا المرسوم"⁽²⁾، ويستنتج من نص هذه المادة أن الأمانة العامة للأوقاف في الكويت عبارة عن هيئة مستقلة عن وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية سواء كان في الجانب الإداري أو الجانب المالي، لكنها في نفس الوقت تتبع وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، ويشرف عليها مجلس برئاسة الوزير، وتتعلق مهامها بالوقف نظارة، وتنمية، واستثمار وإدارة، وإشرافاً عليه، ومحافظة على الأصول الوقفية⁽³⁾.

وفي هذا الإطار حددت رسالة الأمانة العامة للأوقاف كالتالي: " ترسيخ الوقف كصيغة شرعية تنموية فاعلة في البنيان المؤسسي للمجتمع، وتفعيل إدارة الموارد الوقفية بما يحقق المقاصد الشرعية للواقفين، وينهض بالمجتمع ويعزز التوجه الحضاري الإسلامي المعاصر"⁽⁴⁾

ووفقاً لرسالة الأمانة العامة للأوقاف يمكننا تحديد الغايات الاستراتيجية للأمانة العامة للأوقاف في المحاور الأساسية التالية: ⁽⁵⁾

- **الغاية الأولى:** ترسيخ الوقف كصيغة نموذجية للإنفاق الخيري يختلف عن الإنفاق العام، والخاص، وتتحقق هذه الغاية من خلال تعميق الإيمان بالوقف كحل متعدد الغايات والأبعاد؛
- **الغاية الثانية:** ترسيخ الوقف كإطار تنظيمي تنموي فعال في البنيان المؤسسي للمجتمع، وتتحقق هذه الغاية من خلال تعزيز التفاعل والتكامل بين المبادرات الحكومية والأهلية من خلال المؤسسات الوقفية؛

(1) - سمير دهيليس: الوقف ودوره في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر بناءً على تجارب بعض الدول، أطروحة دكتوراه، تخصص دراسات اقتصادية ومالية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2020، ص: 91.

(2) - المادة رقم (01): المرسوم الأميري رقم 257 المؤرخ في 13 نوفمبر 1993، الأمر السامي بتطبيق أحكام شرعية خاصة بالأوقاف، ومرسوم إنشاء الأمانة العامة للأوقاف، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1993، ص: 11.

(3) - الموقع الرسمي للأمانة العامة للأوقاف، الكويت: <https://www.awqaf.org.kw>

(4) - الأمانة العامة للأوقاف، التقرير السنوي للأمانة العامة للأوقاف لسنة 1997، الكويت، 1997، الصفحة الداخلية.

(5) - الأمانة العامة للأوقاف، الوثيقة الشرعية لاستراتيجية الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1994، ص: 01-05.

- **الغاية الثالثة:** تحقيق المقاصد الشرعية للواقفين، وتحقيق هذه الغاية من خلال توجيه الأنشطة وإنفاق ريع الأوقاف وفقاً لشروط الواقفين؛
 - **الغاية الرابعة:** توجيه عوائد استثمارات الأوقاف لتنمية المجتمع ودعم نهضته، وتحقيق هذه الغاية من خلال العمل على توظيف الربح لتكملة جهود نمو وتقديم المجتمع؛
 - **الغاية الخامسة:** الجذب المستمر لأوقاف جديدة، وتحقيق هذه الغاية من خلال تنوع ومرونة أغراض الوقف وفق متطلبات المجتمع الحالية والمستقبلية.
- وقد رسمت هذه الغايات الاستراتيجية للوقف في الكويت معالم السياسات العامة التي تقوم عليها، والتي تعد بمثابة مجموعة من المبادئ التي تلتزم بها، وتحتكم إليها في عملها، ويمكن إيجاز هذه السياسات فيما يلي: ⁽¹⁾
- لا تستهدف الأمانة العامة للأوقاف في الكويت التضيق على الآخرين، وأخذ أدوارهم، فعملها هو إضافة إيجابية كبيرة لعمل الجهود الخيرية، وهدفها هو تحقيق النفع العام في الدنيا، والآخرة؛
 - تساهم الأمانة العامة للأوقاف في جهود التنمية، بما يخدم نماء المجتمع؛
 - تتجنب الأمانة العامة للأوقاف تعريض استثماراتها للمخاطر، وتتحرى التنوع في توظيفها بين القطاعات والمناطق الجغرافية بما يحقق أكبر عائد ممكن؛
 - التعاون مع الأطراف والديوت المتخصصة كقنوات ووسائل معاونة في الاستثمار، بالإضافة إلى التعاون مع القطاع الخاص لتحقيق الأهداف، والاستفادة من الخبرات في العمل الخيري؛
 - الأصل في الوقف هو صرف ريعه، لذلك يتوجب على الأمانة العامة ضرورة التحري الجدي للمصارف الشرعية للأوقاف من أجل تحقيق رغبة الواقفين؛
 - تخضع جميع الأعمال التي تقوم بها الأمانة العامة للأوقاف في الكويت للرقابة الشرعية والمالية، والإدارية للدولة؛
 - بساطة التنظيم ومرونته مبدأ أساسي في عمل الأمانة العامة، كما أن وحدة التنظيم والتنسيق في التخطيط واللامركزية في التنفيذ يرفع من كفاءة عملها؛
 - التجديد في الصيغ المختلفة لاستثمار الوقف تماشياً مع المستجدات الحالية، وكذا خصخصة الأعمال التنفيذية المساندة كلما كان ذلك ممكناً.

وأما فيما يخص اختصاصات الأمانة العامة للأوقاف فهي تتولى القيام بالأمور الآتية: ⁽²⁾

(1)- داهي الفضلي: تجربة النهوض بالدور التنموي للوقف في دولة الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 1998، ص:

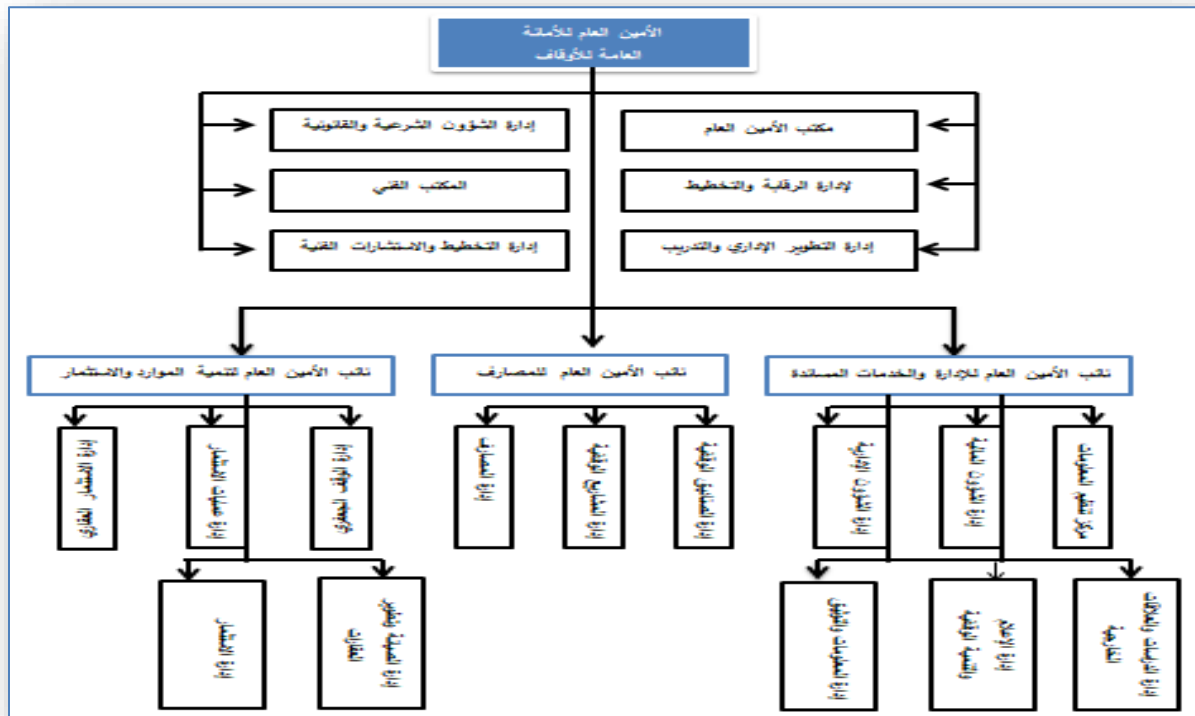
(2)- نفس المرجع، ص: 05 .

- اتخاذ جميع القرارات المتعلقة بالحث على الوقف، والدعوة إليه، مثل تنظيم منتديات وملتقيات لتعميق الإيمان رسالة الوقف، والتأكيد على بعده الإنساني، والاجتماعي؛
- إدارة الأموال الوقفية واستثمارها، والتي تتكون من الأوقاف التي لم يشترط الواقف النظرة عليها لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الأوقاف على المساجد، الأوقاف التي لم يشترط الواقف النظرة عليها لأحد، أو لجهة معينة، أو انقطع فيها شرط النظرة، بالإضافة إلى الأوقاف التي عين واقفوها نظارا عليها، وانضمت الأمانة العامة إليهم.

ثانيا: البناء المؤسسي للأمانة العامة للأوقاف

تتكون السلطة التنظيمية للأمانة العامة للأوقاف في الكويت من الأمين العام والوحدات المساندة له (أولاً)، نائب الأمين العام للإدارة والخدمات المساندة (ثانياً)، نائب الأمين العام للمصارف الوقفية (ثالثاً)، ونائب الأمين العام لتنمية الموارد والاستثمار (رابعاً). والشكل التالي يوضح أكثر الهيكل التنظيمي، للأمانة العامة للأوقاف بالكويت.

الشكل رقم (3-23): الهيكل التنظيمي للأمانة العامة للأوقاف في الكويت



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على موقع الأمانة العامة للأوقاف: <https://www.awqaf.org.kw>

وقد ساعد هذا البناء المؤسسي للأمانة العامة للأوقاف في تبني أسلوب التنظيم القائم على أساس التخصص الوظيفي بحسب الأهداف، حيث قسمت العمل بين أقسامها الهيكلية اعتمادا على

مبدأ تخصيص قسم إداري لكل هدف من أهدافها، ومن أجل ذلك اتجهت الأمانة نحو العمل في محورين تنظيميين هما: (1)

- أجهزة استثمار وتنمية أموال الأوقاف الموجودة والجديدة وتحصيل عائداتها؛
- أجهزة توزيع العوائد وإيرادات الأوقاف، والعمل على اجتذاب أوقاف جديدة، وذلك من خلال الحرص على إعلام الواقفين المتوقعين بالاحتياجات التنموية، وتشجيعهم على الوقف من خلال صناديق متخصصة.

وقد استدعى هذا الأسلوب التنظيمي نشأة إطاران تنظيميان، هما قطاع الاستثمار الذي يتشكل من عدد من الإدارات للاستثمار العقاري وغير العقاري، وقطاع للصناديق الوقفية، والمشاريع حسب الأغراض الاجتماعية التي ترى الأمانة العامة للأوقاف أنها تحتاج إلى الرعاية الوقفية على سبيل الأولوية (2).

المطلب الثاني: واقع الأملاك الوقفية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)

بعد التعرض للإطار التشريعي الذي يحكم الأوقاف العامة في الكويت، والخلفية المؤسسية المسؤولة عن إدارتها واستثمارها والمحافظة عليها، يأتي هذا المطلب لدراسة واقع الأملاك الوقفية في الكويت من أجل الوقوف على حجم هذا القطاع الاستراتيجي. وذلك من خلال التركيز على دراسة وتحليل أرقام الأموال الوقفية وصرفها، لاستخلاص الأداء الفعلي للأمانة العامة للأوقاف الكويتية خلال الفترة (2010-2022).

الفرع الأول: حجم الأملاك الوقفية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)

بعد فترة قصيرة من تأسيس الأمانة العامة للأوقاف، باشرت هذه الأخيرة بالبحث في سبل تنمية الأملاك الوقفية، وكان أول إجراء اتخذته هو حصر جميع الأصول والعقارات التابعة لها، وإعداد تقرير مفصل عن مختلف البيانات المتعلقة بها، ومن ثم إعداد دراسة أولية لتطوير بعض العقارات بما يتماشى وخطة تراعي الأولويات، كما عملت الأمانة العامة للأوقاف على إعادة حصر الأصول الوقفية وفرز ريع كل وقف، بالإضافة إلى حصر الأصول الوقفية غير المنتجة، وحددت مواقع الأوقاف المستملكة التي لم تنجز معاملاتها بعد. وتتمثل الأملاك الوقفية وموارد الأمانة العامة للأوقاف في ما يلي: (3)

(1)- منذر قحف: *الوقف الإسلامي، تطوره، إدارته، تنميته*، ط (01)، دار الفكر، دمشق، 2000، ص-ص: 299-300.

(2)- نفس المرجع، ص: 300.

(3)- سمير دهيليس: *الوقف ودوره في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر بناء على تجارب بعض الدول*، مرجع سبق ذكره،

ص-ص: 102-103.

- مباني مؤجرة، وبيوت الأئمة والمؤذنين، وعقارات متنوعة؛
- ودائع لأجل (أوقاف نقدية)، وأوراق مالية؛
- صناديق ومحافظ استثمارية، ومشاريع وصناديق وقفية؛
- مساهمات واستثمارات في شركات زميلة، وتابعة؛
- مرابحات وعقود وكالة وإجارة، بالإضافة إلى التبرعات.

وللغوص أكثر في حقيقة الأملاك الوقفية في الكويت نستعرض الجدول التالي، والذي يوضح البيانات المالية للأصول الوقفية وتطورها، خلال الفترة (2010-2022).

الجدول رقم (3-23): البيانات المالية للأصول الوقفية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)

السنوات	رأس المال		إجمالي الأملاك الوقفية		إجمالي أموال المشروعات والأنشطة	
	نسبة النمو %	مليون د. ك	نسبة النمو %	مليون د. ك	نسبة نمو %	
2010	190.4	-	235.4	-	17.0	-
2011	222.3	16.7	253.8	7.8	20.9	22.7
2012	272.2	22.4	302.1	19.0	14.4	30.9-
2013	296.4	8.8	347.4	14.9	8.4	41.7-
2014	301.9	1.8	360.7	3.8	9.9	18.08
2015	305.8	1.2	374.7	3.8	8.4	14.9-
2016	324.5	6.1	398.3	6.2	21.1	149.4
2017	328.2	1.1	408.1	2.4	19.8	6.1-
2018	344.2	4.8	430.0	5.3	20.4	3.25
2019	347.3	0.9	442.2	2.3	27.9	36.4
2020	353.7	1.8	447.6	1.2	28.8	3.01
2021	408.9	15.3	494.6	10.5	42.1	46.1
2022	Na	-	Na	-	Na	-

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معلومات داخلية للأمانة العامة للأوقاف في الكويت للسنوات (2010-2022)

حرصت الأمانة العامة للأوقاف في الكويت منذ نشأتها على تنمية قطاع الأوقاف، وذلك من خلال سعيها الدائم لاستقطاب أوقاف جديدة وتنميتها، ورفع رأسمالها، وفي هذا الإطار نلاحظ من خلال الجدول أعلاه تطور مستمر لإجمالي الأملاك الوقفية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)، حيث انتقلت من 235.4 مليون دينار كويتي سنة 2010 إلى 494.6 مليون دينار كويتي سنة 2021 أي بزيادة قدرها 259.2 مليون دينار كويتي، وبمتوسط معدل نمو قدر بـ 6.4%، كما ويلاحظ زيادة مستمرة في رأس مال الأوقاف ليصل سنة 2021 إلى 408.9 مليون دينار كويتي بعد أن كان لا يتعدى 190.4 دينار كويتي سنة 2010 أي بزيادة قدرها 218.5 مليون دينار كويتي،

وبمتوسط معدل نمو قدر بـ 6.7% ، وأما فيما يخص مجموع أموال الأنشطة الوقفية فنلاحظ أنه يشهد تذبذب واضح بين كل سنة وأخرى ارتفاعا وانخفاضا، وقد سجلت أعلى قيمة له سنة 2021 حيث قدرت بـ 42.1 مليون دينار كويتي، بينما سجلت أدنى قيمة له سنة 2013، و 2015 والتي قدرت بـ 8.4 مليون دينار كويتي.

ولعل هذا التزايد المستمر في مجموع الأملاك الوقفية في الكويت يؤكد النجاح والتميز الذي حققته الأمانة العامة في إدارة الأموال الوقفية بما ينميها ويحافظ عليها. وبالرغم من هذا النجاح إلا أنها لا تزال تسعى لاستقطاب المزيد من الأصول الوقفية الجديدة، إضافة إلى تنويع وتطوير طرق وأساليب استثمار وتنمية الأملاك الوقفية الحالية.

الفرع الثاني: استثمار الأملاك الوقفية وعوائدها في الكويت خلال الفترة (2010-2022)

يعتبر استثمار الأوقاف من بين الأهداف الرئيسية للأمانة العامة للمحافظة على الأملاك الوقفية، وتحرص الأمانة العامة للأوقاف كما أسلفنا الذكر على تنويع وتطوير طرق وأساليب استثمار الأملاك الوقفية وذلك من خلال وضع استراتيجيات وسياسات خاصة بالاستثمار، وكانت هذه السياسات والاستراتيجيات هي **الصناديق الوقفية** كخيار استراتيجي لتطوير مسيرة الوقف.

وتقوم فكرة الصناديق الوقفية في الكويت على تجميع الأموال من الأفراد والمؤسسات على سبيل التبرع أو الأسهم لاستثمار هذه الأموال المجموعة وفق صيغ إسلامية، ثم إنفاق غلتها على مصارف تحقق النفع للفرد والمجتمع⁽¹⁾. وهكذا يتضح أن الصناديق الوقفية هي التجسيد المعاصر لوقف النقود، لغرض تمويل مشروعات تنموية إذ تقوم باستدراج التبرعات الوقفية لمشروع معين أو لغرض معين ثم تستعمل النقود المحصلة في تمويل الغرض الذي حدد له كبناء مستشفى أو مدرسة مثلا أو شق طرقات، ويتمول هو بالنقود التي يوقفها المتبرعون⁽²⁾.

وقد بلغ عدد الصناديق الوقفية في الكويت 10 صناديق سنة 1994 تخصصت في مجالات مختلفة، بين التعليم والصحة، والبيئة، الدين، ليتم سنة 2001 دمج وتقليص الصناديق الوقفية لتصبح أربعة صناديق كالتالي: ⁽³⁾

(1) محمد الزحيلي، **الصناديق الوقفية المعاصرة: تكييفها، أشكالها، حكمها ومشكلاتها**، مؤتمر الأوقاف الثاني، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، يومي 09-11 ديسمبر 2006، ص: 04.

(2) لخضر مرغاد، كمال منصوري، **التمويل بالوقف: بدائل غير تقليدية مقترحة لتمويل التنمية المحلية**، الملتقى الدولي حول التنمية الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، يومي 22-23 نوفمبر 2006، ص: 20.

(3) **عرض معلومات الصناديق الوقفية**، الأمانة العامة للأوقاف : على الموقع الإلكتروني: <https://www.awqaf.org.kw/AR/Pages/Funds.aspx?NO=7>، تاريخ الاطلاع: 2024/05/17.

- **الصندوق الوقفي للتنمية الصحية:** ويختص هذا الصندوق بتقديم الدعم لثلاث مجالات رئيسية وهي: دعم المشاريع والأنشطة والخدمات الصحية، دعم المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة، ودعم المشاريع والأنشطة البيئية؛
 - **الصندوق الوقفي للتنمية العلمية:** يختص هذا الصندوق بتقديم الدعم لمجالات حيوية كالتعليم بدرجة أولى، والثقافة، والأسرة والفكر؛
 - **الصندوق الوقفي للدعوة والإغاثة:** ويختص هذا الصندوق بتقديم الإعانة للمنكوبين من الكوارث الطبيعية من الدول والأفراد والمجتمعات الإسلامية، ودعم تنسيق الجهود الدعوية التي تقوم بها مختلف الجهات الرسمية؛
 - **الصندوق الوقفي للقرآن الكريم وعلومه:** ويختص هذا الصندوق بخدمة كتاب الله تعالى، وخدمة العلوم ذات الصلة المباشرة به.
- وتحيط الأمانة العامة للأوقاف هذه الصناديق بالرعاية والاهتمام، بهدف رفع مستوى أدائها وتعزيز التنسيق بينها، ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، تقدم الأمانة العامة العديد من الخدمات والتسهيلات والدعم للصناديق الوقفية، مثل الترويج للمشاريع الوقفية والإشراف عليها، وتوفير المقرات المناسبة لعمل الصناديق، ودعمها مالياً من مواردها.
- كما تقوم الأمانة أيضاً بمتابعة ورقابة أجهزة الصناديق الوقفية لضمان تنفيذ البرامج والمشاريع وفقاً للأهداف الوقفية، وبطرق شرعية وقانونية ملتزمة⁽¹⁾.
- إضافة إلى الصناديق الوقفية كصيغة مستحدثة لاستثمار أموال الوقف تقوم الأمانة العامة للأوقاف بتنويع استثماراتها الوقفية بين استثمارات عقارية، ومالية، ومشاريع أخرى مختلفة، وهذا بغية تقليل مستوى المخاطر إلى أدنى حد وزيادة العائد. والجدول أدناه يوضح مجالات استثمار الأملاك الوقفية وعوائدها في الكويت خلال الفترة (2010-2022):

(1) - الأمانة العامة للأوقاف : على الموقع الإلكتروني: <https://www.awqaf.org.kw/AR/Pages/Funds.aspx?NO=6K> تاريخ الاطلاع: 2024-05-17 .

الجدول رقم (3-24): عوائد استثمارات الأملاك الوقفية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)

السنوات	إجمالي العوائد	إيرادات استثمارات عقارية		إيرادات صناديق استثمارية		إيرادات وقفية أخرى	
		مليون د. ك	% إجمالي	مليون د. ك	% إجمالي	مليون د. ك	% إجمالي
2010	30.784	17.028	55.3	7.420	24	6.335	20.5
2011	27.290	17.828	65.4	7.576	27.7	1.685	6.2
2012	30.277	19.031	62.9	9.620	31.7	1.625	5.4
2013	29.566	19.560	66.2	8.705	29.5	1.300	4.4
2014	32.789	23.273	71.0	7.250	22.1	2.265	6.9
2015	35.111	24.489	69.8	7.730	22	2.891	8.2
2016	37.524	25.700	68.6	9.884	26.4	1.940	5.2
2017	38.381	26.124	68.0	11.464	29.8	0.792	2.1
2018	38.707	26.278	67.9	11.404	29.5	1.025	2.6
2019	46.638	26.954	57.8	15.209	32.6	4.492	9.6
2020	43.208	23.051	53.3	18.412	42.6	1.743	4
2021	43.387	28.991	66.9	10.352	23.9	4.043	9.3
2022	43.166	28.306	65.7	14.456	33.5	0.402	0.9

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات للأمانة العامة للأوقاف في الكويت للسنوات (2010-2022)

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن إجمالي عوائد الاستثمار لأموال الوقف في الكويت خلال الفترة (2010-2022) في تطور مستمر، حيث انتقلت من 30.784 مليون دينار كويتي سنة 2010، إلى 43.166 مليون دينار كويتي سنة 2022، مع بعض الانخفاضات الطفيفة سنة 2013 والتي قدرت بـ 2.34%، وسنة 2020 والتي قدرت بـ 7.9%. كما يلاحظ أن مكونات المحفظة الاستثمارية الوقفية في الكويت مقسمة إلى (03) أنواع رئيسية كالتالي: استثمارات عقارية والتي تتشكل بالأساس من إيجارات مباني، وبيع عقارات موقوفة، وتحتل المرتبة الأولى من حيث قيمة العوائد المتأتية منها بإجمالي تراكمي قدر بـ 306.8 مليون دينار كويتي خلال الفترة (2010-2022)، وقد تمثل أعلى عائد متأتى منها في سنة 2022 حيث قدر بـ 28.306 مليون دينار كويتي، وأعلى نسبة مساهمة لإجمالي الإيرادات سنة 2014 والتي قدرت بـ 71%، وأدنى عائد متأتى منها في سنة 2020 حيث قدر بـ 17.028 مليون دينار كويتي، وأدنى نسبة مساهمة لإجمالي الإيرادات سنة 2020 قدرت بـ 53.5%، ورغم بعض التذبذبات التي عرفت عوائد هذه الاستثمارات خلال سنوات الفترة المدروسة إلا أنها تبقى المكون الأساسي لعوائد المحفظة الاستثمارية للأملاك الوقفية، حيث قدر متوسط مساهمتها لإجمالي الإيرادات ما يقارب 65% بمبلغ 23.6 مليون دينار كويتي خلال فترة الدراسة.

تأتي في المرتبة الثانية من حيث قيمة العوائد استثمارات الصناديق الوقفية بإجمالي تراكمي قدر بـ 139.482 مليون دينار كويتي خلال الفترة (2010-2022)، وقد تمثل أعلى عائد متأتى منها في سنة 2020 حيث قدر بـ 18.412 مليون دينار كويتي سنة 2020، وأعلى نسبة مساهمة في 2020 وقدرت بـ 42.6%، وأدنى عائد متأتى منها سنة 2014 حيث قدر بـ 7.250 مليون دينار كويتي، وأدنى نسبة مساهمة في 2015 وقدرت بـ 22%، وقد قدر متوسط مساهمة استثمارات الصناديق الوقفية لإجمالي الإيرادات ما يقارب 29% بمبلغ 10.729 مليون دينار كويتي خلال فترة الدراسة.

وتأتي في المرتبة الأخيرة من حيث قيمة العوائد المتأتية منها استثمارات أخرى، والتي تمثل مجموعة من الاستثمارات الصغيرة مثل المراجحات، والشركات الزميلة وغيرها بإجمالي تراكمي قدر بـ 30.529 مليون دينار كويتي خلال الفترة (2010-2022)، وقد تمثل أعلى عائد متأتى منها في سنة 2019 حيث قدر بـ 4.498 مليون دينار كويتي، وأعلى نسبة مساهمة في سنة 2010 وقدرت بـ 20.5%، وأدنى عائد متأتى منها سنة 2022 حيث قدر بـ 0.402 مليون دينار كويتي، وأدنى نسبة مساهمة في سنة 2022 كذلك وقدرت بـ 0.9%، وقد قدر متوسط مساهمة هذه الاستثمارات لإجمالي الإيرادات ما يقارب 7% بمبلغ 2.348 مليون دينار كويتي خلال فترة الدراسة.

في ضوء ما تقدم يتضح جليا أن استثمار أموال الوقف في الكويت انحصرت في الجانب العقاري بنسبة تفوق 65%، ويرجع هذا لكون هذا المجال من المنافذ الرئيسية للاستثمار في الكويت، التي يتزايد عليها الطلب نتيجة للنمو السكاني المتزايد.

المطلب الثالث: دور الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في الكويت خلال الفترة (2010-2022)

استطاعت الأمانة العامة للأوقاف في الكويت أن تكون عاملا أساسيا في تحمل جزء من الأعباء المالية للدولة، وذلك لما تقوم به من دعم للنظام التعليمي، والصحي، والأسري، وكذا خدمة المصالح العامة والتي تتفق عليها الدولة بمبالغ طائلة، ومع تزايد التحديات المالية والاقتصادية خلال العقد الماضي تزايد اعتماد الحكومة الكويتية على آلية الوقف كوسيلة داعمة لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة من خلال تطوير آليات استثمار الأملاك الوقفية وتوسيع مجالات الاعتماد عليه.

الفرع الأول: طبيعة الميزانية العامة للدولة في الكويت خلال الفترة (2010-2022)

تعتبر الكويت من بين أهم الدول في العالم والشرق الأوسط التي يعتمد اقتصادها بشكل كبير على قطاع النفط، وتمثل الصناعة النفطية المملوكة من قبل الدولة أكثر من 50% من إجمالي الناتج المحلي، و95% من الصادرات، كما تلعب العائدات النفطية دورا حاسما في تكوين الميزانية العامة للدولة، حيث تشكل أكثر من 90% من إجمالي الإيرادات العامة، ونتيجة لهذا فإن أي تذبذب في

أسعار هذه المادة الحيوية في الأسواق العالمية ينعكس لا محال على المركز المالي للميزانية العامة، وهذا ما نلاحظه من خلال الجدول الموالي:

الشكل رقم (3-25): وضعية ميزانية الكويت خلال الفترة (2010-2022)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
الإيرادات العامة	17.687	21.502	30.236	32.008	31.811	24.925	13.633
النفقات العامة	16.315	19.455	21.247	20.991	23.220	19.176	21.530
الرصيد	1.372	2.047	8.989	11.017	8.591	5.749	(8.477)
السنوات	2017	2018	2019	2020	2021	2022	
الإيرادات العامة	13.053	15.089	15.811	7.502	10.929	23.399	
النفقات العامة	22.100	21.500	22.500	21.555	23.048	23.522	
الرصيد	(9.047)	(6.411)	(6.689)	(14.053)	(12.118)	(0.123)	

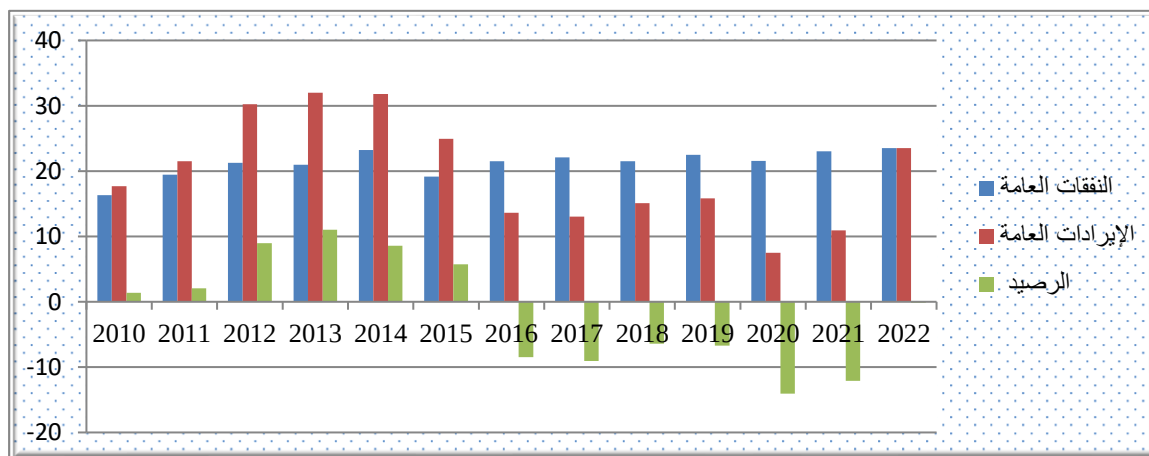
المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على:

✓ (2010-2017): الحسابات القومية الكويتية، موقع وزارة المالية: <https://www.mof.gov.kw/MofBudget/mofBudget4.aspx>

✓ (2018-2022): التقارير السنوية لبيان المركز المالي للميزانية العامة، متواجدة على موقع وزارة المالية الكويتية <https://www.mof.gov.kw/MofBudget/mofBudget2.aspx>

والشكل أدناه يعكس بيانات الجدول أعلاه كالتالي:

الشكل رقم (3-24): رصيد الميزانية العامة للكويت خلال الفترة (2010-2022)

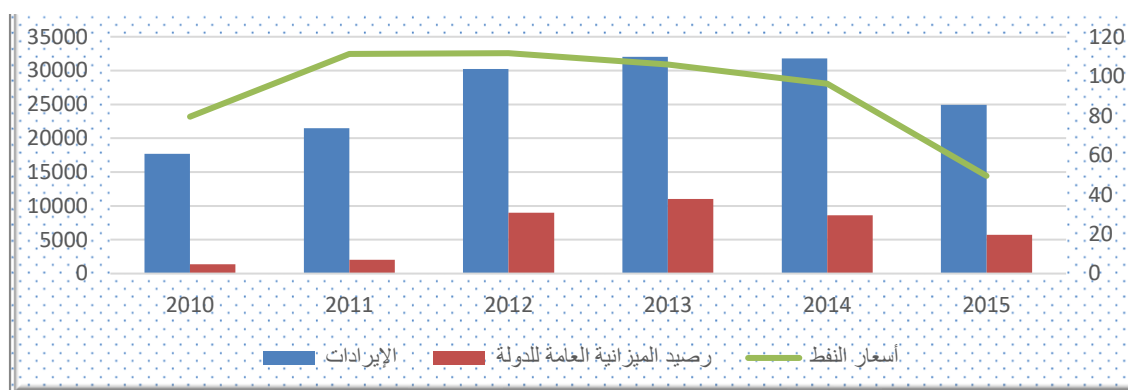


المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (3-25)، ومخرجات برنامج Excel

يتضح من خلال الجدول رقم (3-25) والشكل البياني المرفق له أن تطور الميزانية العامة لدولة الكويت خلال الفترة (2010-2022) مر بمرحلتين رئيسيتين:

▪ **المرحلة الأولى (2010-2015):** شهدت هذه المرحلة تزايد مستمر في حجم كل من النفقات والإيرادات العامة، إلا أن تزايد الإيرادات العامة كان الأقوى، حيث انتقلت من 17.687 مليار دينار كويتي سنة 2010 إلى 24.925 مليار دينار كويتي سنة 2015، أي بزيادة قدرها 7.238 مليار دينار كويتي، وبمعدل نمو قدر بـ 9.15%، وقد سجلت أقصى قيمها سنة 2013 والتي قدرت بـ 32.008 مليار دينار كويتي، مقابل تطور متذبذب للنفقات العامة من سنة لأخرى، ويعزى هذا الارتفاع في حجم الإيرادات العامة إلى الطفرة التي شهدتها أسعار النفط في الأسواق العالمية، حيث بلغ متوسط أسعار هذه الأخيرة قيمة 108.7 دولار أمريكي/البرميل سنة 2013 الأمر الذي انعكس على رصيد الميزانية العامة بتسجيل فوائض طول هذه الفترة، كان أكبرها سنة 2013 وبقيمة 11.017 مليار دينار كويتي، والشكل الموالي يوضح ذلك:

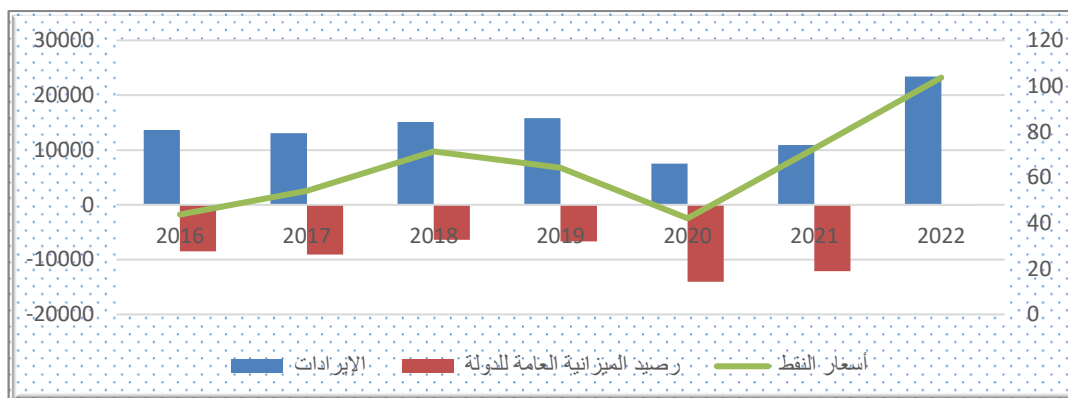
الشكل رقم (3-25): علاقة رصيد الميزانية العامة للدولة وإيراداتها بأسعار النفط في الكويت خلال الفترة (2010-2015)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (3-25)، ومخرجات برنامج Excel

▪ **المرحلة الثانية (2016-2022):** هذه المرحلة لم تكن بنفس رواج المرحلة الأولى، حيث نلاحظ أن الإيرادات العامة عرفت انكماشاً طول سنوات هذه الفترة، حيث انتقلت من 24.925 مليار دينار كويتي سنة 2015 إلى 7.502 مليار دينار كويتي سنة 2019، و 10.929 مليار دينار كويتي سنة 2021، ويعزى هذا الإنكماش إلى التراجع الذي عرفتته أسعار النفط في الأسواق العالمية على إثر أزمة منتصف يونيو 2014، وأزمة كوفيد الوبائية لسنة 2020، في المقابل عرفت النفقات العامة تذبذباً واضحاً بين الارتفاع والانخفاض بمعدلات طفيفة قدرت بـ 2.56% و -2.71%، و 4.65% و -4.20%، و 6.93% و 2.05% على التوالي، وقد انعكس هذا الاختلال بين الإيرادات والنفقات العامة على رصيد الميزانية العامة والذي سجل عجزاً طول سنوات الفترة، كان أكبره سنة 2020 بقيمة قدرت بـ 14.053 مليار دينار كويتي، وهو أكبر عجز سجلته الميزانية العامة للكويت في تاريخها، وأدناه سنة 2022 بقيمة 123 مليون دينار كويتي، والشكل أدناه يوضح ذلك:

الشكل رقم (3-26): علاقة رصيد الميزانية العامة للدولة وإيراداتها في الكويت خلال الفترة (2016-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (3-26)، ومخرجات برنامج Excel

الفرع الثاني: آلية مساهمة الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الكويت خلال الفترة (2010-2014)

تقف الأمانة العامة للأوقاف إلى جانب الميزانية العامة للدولة في الكويت في الإنفاق على جانب لا بأس به من النفقات ذات الطابع الاجتماعي، وخصوصاً في الجانب التعليمي والصحي، وجانب الرعاية الاجتماعية، ودعم وتقديم المساعدات للدول المحتاجة، وذلك من خلال الصناديق الوقفية المتنوعة التي تديرها.

أولاً: الصندوق الوقفي للتنمية العلمية والاجتماعية

نظراً للدور الفعال الذي يلعبه التعليم بشقيه في النهوض بالمجتمعات من جهة، ولما يكلفه من مبالغ ضخمة ترصد في ميزانية الدولة -بلغت 2.916 مليار دينار كويتي سنة 2022 أي حوالي 13% من إجمالي الإنفاق العام لنفس السنة- من جهة أخرى ⁽¹⁾ أولت الأمانة العامة للأوقاف هذا القطاع أهمية خاصة وجعلته في قائمة أولوياتها، فقامت بإنشاء صندوق التنمية العلمية والاجتماعية والذي يسعى بالأساس إلى تنمية البحث العلمي وتطويره، ومن أهم إنجازات الصندوق الوقفي للتنمية العلمية والاجتماعية في مجال البحث العلمي: ⁽²⁾

- تمويل 41 مدرسة خارج الكويت ، و49 مسجداً لتعليم القرآن؛
- تمويل مشروع دعم طلبة الماجستير والدكتوراه لـ 86 طالباً وطالبة، وتوزعون على 18 دولة و37 جامعة حول العالم، حيث تتبنى البحوث المتعلقة بمجال الوقف؛

(1)- وزارة المالية: الميزانية العامة للدولة للسنة المالية 2023/2022، الكويت، 2022، ص: 51.

(2)- حياة عبيد، نجاه قريشة: الصناديق الوقفية الكويتية وأهميتها في تنمية التعليم، مجلة الشهاب، المجلد (08)، العدد (02)، جامعة الوادي، الجزائر، 2022، ص: 471.

- مشروع مساعدة معلم الفصل للمرحلة الابتدائية والمتوسطة، حيث قام الصندوق بدعم وزارة التربية لتنفيذ هذا المشروع الذي يعتمد على استخدام الوسائل التعليمية بشكل يسهل مهمة المدرس لتوصيل المفاهيم بصورة جيدة ويوفر الجهد والوقت، وبالتالي يتحسن مستواهم الدراسي؛
 - مشروع رعاية طالب العلم كصيغة تسعى إلى إيجاد نظام تمويل ملائم لتقديم المساعدات بوسائل مناسبة للطلبة المحتاجين، من خلال توفير الرعاية المناسبة لهم، بغرض تمكينهم من تغطية نفقات الدراسة، واحتضان النابغين منهم وإعدادهم لأدوار هامة في المجتمع في مختلف المجالات، وتوفير الاستقرار الاجتماعي لأسر الطلبة المحتاجين؛
 - توزيع الرعاية المالية على أكبر قدر ممكن من المحتاجين من طلبة العلم، وتحقيق التوظيف الأمثل للإمكانات التي تخصصها مختلف الأطراف في مجال مساعدة طلبة العلم.
- إضافة لاهتمام هذا الصندوق بالجانب العلمي فهو يلعب دورا فعالا في **الاهتمام بالأسرة** والحفاظ على استقرارها بتوفير أوجه الرعاية المناسبة لها باعتبارها لبنة المجتمع، ولعل أهم إنجاز للصندوق في هذا المجال هو **دعم مشروع إصلاح ذات البين** وذلك بالتعاون مع وزارة العدل، وهو مشروع يهدف إلى الوقاية من الكثير من المشاكل التي تعترض الأسر والمجتمعات، من خلال مشاريع توعوية وإصدارات ثقافية واجتماعية وبرامج التوعية عبر مختلف الوسائل الإعلامية، تهدف إلى الحد من نسب الطلاق في المجتمع ونشر التوعية الأسرية بين أفرادها، ولقد استطاع المركز منع آلاف حالات الطلاق⁽¹⁾. ومشروع مركز الاستماع الذي يهدف إلى تقديم الاستشارات النفسية والمساعدة على حل المشكلات الاجتماعية عبر الاتصال الهاتفي⁽²⁾.
- وعليه**، يتضح مما سبق أن صندوق التنمية العلمية والاجتماعية يسعى بالدرجة الأولى إلى الإسهام في متطلبات البحث العلمي، وغرس الاهتمام بالجوانب العلمية في المؤسسات التعليمية، إضافة إلى رعاية أحوال الأسرة، وذلك لمنع الازدواج في البرامج المنفذة في هذا المجال، وتوفير الاستمرارية والاستقرار المالي، وقد ساهم هذا الصندوق بدعم الميزانية العامة في تقديم هذه الخدمات خلال الفترة (2010-2022) بما يقارب 07 مليون دينار كويتي، والجدول أدناه يوضح ذلك:

(1) - الأمانة العامة للأوقاف، على الموقع: <https://www.awqaf.org.kw/AR/Pages/Projects.aspx?NO=14> ، تاريخ

الاطلاع 2024/05/27.

(2) - خدمات الأمانة العامة للأوقاف، مركز الاستماع، على الموقع:

<https://www.awqaf.org.kw/AR/Pages/Services.aspx?NO=24> ، تاريخ الاطلاع 2024/05/27.

الجدول رقم (3-26): مصروفات الصندوق الوقفي للتنمية العلمية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)

السنوات	المبلغ (مليون دينار كويتي)	السنوات	المبلغ (مليون دينار كويتي)
2010	569.198	2017	154.717
2011	535.266	2018	288.486
2012	421.312	2019	1.620.148
2013	211.230	2020	383.567
2014	251.560	2021	2.034.433
2015	250.831	2022	Na
2016	180.231	المجموع	6.900.979 مليون دينار كويتي

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معلومات داخلية للأمانة العامة للأوقاف للسنوات (2010-2021)

ثانيا: الصندوق الوقفي للتنمية الصحية:

يعد الاهتمام بقطاع الصحة من أولويات أي دولة للحصول على مجتمع صحي، وتولي حكومة الكويت هذا القطاع أهمية كبيرة، حيث تخصص له مبالغ ضخمة من الميزانية العامة - 2.709 مليون دينار كويتي، أي حوالي 12% من إجمالي الإنفاق الحكومي لسنة 2022-⁽¹⁾، ونظرا لأهمية هذا القطاع من جهة، و ضخامة اعتماداته من جهة أخرى قامت الأمانة العامة للأوقاف بإنشاء صندوق مخصص للاهتمام بالجوانب الصحية داخل المجتمع الكويتي، هو صندوق التنمية الصحية، ويمكن الوقوف على مساهمة هذا الأخير في تقديم خدمات التنمية الصحية من خلال ما يلي:⁽²⁾

- **دعم خدمات التوعية الصحية:** وذلك من خلال العمل على نشر الوعي الصحي بين المواطنين، ومن أهم إنجازات الصندوق في هذا المجال: دعم الوحدة المتنقلة للتوعية بأمراض القلب، دعم طباعة بعض الكتب ككتاب الدسلكسيا: دليل الباحث العربي، دعم رابطة الكويت للطب/ جامعة الكويت لمشروع خصم الكتب لطلبة الطب، دعم مشروع نحو قرن بلا تدخين، بالإضافة إلى دعم الأنشطة التي تهدف إلى تدريب الكوادر الوطنية العاملة في مجال الصحة، والاستعانة بالخبرات الطبية الأجنبية المتميزة، ودعم الجهات القائمة على توفير الخدمات الصحية والارتقاء بمستواها؛
- **تقديم الخدمات الصحية لمختلف فئات المجتمع:** إضافة إلى تقديم خدمات التوعية الصحية يعكف صندوق التنمية الصحية على تقديم الخدمات الصحية لمختلف فئات المجتمع، من خلال:
- **رعاية فئة المعاقين، والفئات الخاصة** وذلك من خلال:

✓ تلبية احتياجات هذه الفئة من المجتمع؛

(1)-وزارة المالية: الميزانية العامة للدولة للسنة المالية 2023/2022، الكويت، 2022، ص: 51.

(2)-سمية جعفر: دور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة- دراسة مقارنة بين الكويت وماليزيا -، رسالة ماجستير، تخصص إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف 01، الجزائر، 2014، ص: 154-155.

✓ تحمل أكبر قدر ممكن من الأعباء التي تحتاجها رعاية هذه الفئات؛

✓ المساهمة في تأهيل هذه الفئات لتعتمد على نفسها.

ومن أبرز إنجازات هذا الصندوق في هذا المجال نذكر: دعم مشروع برامج الفصول الخاصة لبطيئي التعلم، دعم مشروع نظام الحاسوب ومشروع الأطلس للمكفوفين؛ دعم مشروع مركز تأهيل فرط النشاط وتشتت الانتباه وصعوبات التعلم، دعم مشروع أطفال متلازمة داون، ومشروع مركز البحر للعيون؛

▪ **رعاية المسنين:** في هذا الشأن قام صندوق التنمية الصحية بإقامة مركز للرعاية المتنقلة الذي يعد بمثابة جهاز فني متخصص يقدم كافة البرامج والأنشطة المتعلقة بكبار السن في منازلهم، ومن بين أسرهم، الأمر الذي يدعم حالتهم النفسية.

بالإضافة إلى مساهمة الصندوق في تجهيز وتوفير الأجهزة الطبية لبعض المراكز الصحية والمستشفيات بالكويت.

وعليه، يتضح من خلال ما سبق أن صندوق التنمية الصحية يدعم الميزانية العامة للدولة في تقديم الخدمات الصحية والارتقاء بها من خلال الأنشطة التي يقوم بها، والخدمات التي يقدمها، وقد ساهم في هذا المجال خلال الفترة (2010-2022) بما يقارب 09 مليون دينار كويتي، والجدول أدناه يوضح ذلك:

الجدول رقم (3-27): مصروفات الصندوق الوقفي للتنمية الصحية في الكويت خلال الفترة (2010-2022)

السنوات	مصروفات الصندوق التنمية الصحية	السنوات	مصروفات الصندوق التنمية الصحية
2010	1.909.993	2017	170.120
2011	1.589.763	2018	366.020
2012	1.180.579	2019	1080.527
2013	271.280	2020	246.349
2014	390.692	2021	274.231
2015	576.770	2022	Na
2016	649.405	المجموع	8.705.729 مليون دينار كويتي

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معلومات داخلية للأمانة العامة للأوقاف للسنوات (2010-2021)

▪ **الصندوق الوقفي لدعم التعاون الخارجي:** بغرض تجسيد مبدأ التعاون والتكافل بين الشعوب والأمم، والذي يعد من بين الركائز الأساسية لتحقيق التنمية المستدامة، قامت الأمانة العامة للأوقاف بتأسيس صندوق الدعوة والإغاثة سنة 2006، والذي يسعى إلى تقديم المساعدات والإعانات للدول

التي تتعرض للكوارث حيثما كانت، دون قيد أو شرط يرتبط بملة أو دين⁽¹⁾، ومن أهم إنجازات الصندوق في هذا المجال: (2)

- مساعدة وإغاثة كل من دول السودان وباكستان واليمن، جيبوتي، بنغلاديش، اندونيسيا، سيريلانكا والذين تعرضوا للفيضانات والزلازل المدمرة؛
- مساعدة الشعب الصومالي الذي تعرض أهلها للتشرد بسبب الحروب الأهلية التي أملت بهم؛
- دعم الشعب العراقي من خلال المساهمة في المشاريع التعليمية والثقافية مع ترميم وتأهيل بعض المساجد، وكذا طباعة المصاحف والكتب التراثية العربية الإسلامية؛
- تقديم الدعم للشعب الفلسطيني في غزة؛
- تقديم المساعدات والإغاثات العاجلة لبعض الدول الأفريقية الفقيرة كاثيوبيا وجزر القمر وشمال كينيا التي تعاني من الجفاف الشديد والذي يهدد أرواح مواطنيها؛
- دعم وتنفيذ برامج الإغاثة العاجلة بموريتانيا الشقيقة وهي: حفر 03 آبار مياه، وبناء 03 مساجد، بناء 03 مدارس قروية؛
- دعم بناء مدرسة إعدادية في قرية مسجد بكوسوفا؛

وعليه، يتضح من خلال ما سبق أن صندوق الدعوة والإغاثة يدعم الميزانية العامة للدولة في تقديم الإعانات والمساعدات الخارجية للدول المحتاجة والارتقاء بها من خلال الأنشطة التي يقوم بها، والخدمات التي يقدمها، وقد ساهم في هذا المجال خلال الفترة (2010-2022) بما قيمته 22.674.428 مليون دينار كويتي، والجدول أدناه يوضح ذلك.

الجدول رقم (3-28): مصروفات الصندوق الوقفي للدعوة والإغاثة في الكويت خلال الفترة (2010-2022)

السنوات	مصروفات صندوق الدعم والإغاثة	السنوات	مصروفات صندوق الدعم والإغاثة
2010	1.166.382	2017	1.988.900
2011	1.154.724	2018	329.323
2012	1.041.048	2019	5.865.847
2013	706.272	2020	1.911.288
2014	539.035	2021	6.466.095
2015	249.190	2022	Na
2016	1.256.324	المجموع	22.674.428 مليون دينار كويتي

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معلومات داخلية للأمانة العامة للأوقاف للسنوات (2010-2021)

(1)- الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، على الموقع: <https://www.awqaf.org.kw/AR/Pages/Funds.aspx?NO=7> : تاريخ

الاطلاع 2024/05/27.

(2)- سمية جعفر: *بور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة - دراسة مقارنة بين الكويت وماليزيا*، مرجع سبق ذكره، ص: 157.

إضافة إلى الدور الذي تلعبه الصناديق الوقفية في تخفيض الإنفاق الحكومي بمقدار الموارد الوقفية المخصصة للأنشطة الوقفية في المجال الصحي والتعليمي وحتى دعم التعاون الخارجي، لعبت الأمانة العامة للأوقاف دوراً فاعلاً في التكفل بمشاريع ذات طابع اجتماعي لصالح الفئات الفقيرة والهشة خلال الفترة (2010-2022)، وهي مشاريع تقدم من خلالها الأمانة العامة للأوقاف الخدمة اللازمة لأبناء المجتمع، من خلال صرف إعانات مالية لدعم الأرمال والمطلقات والأيتام، والأسر المتعففة، وتسديد ديون الغارمين والغارمات، ومساعدات لخريجي السجون ... إلخ، وقد أنفقت الأمانة العامة للأوقاف على هذه المشاريع خلال الفترة (2010-2022) ما يقارب 15 مليون دينار كويتي، والجدول أدناه يوضح ذلك:

الجدول رقم (3-29): مصروفات الأمانة العامة للأوقاف في مجال الرعاية الاجتماعية خلال الفترة (2010-2022)

السنوات	مصروفات المشاريع الوقفية المتنوعة	السنوات	مصروفات المشاريع الوقفية المتنوعة
2010	1.050.253	2017	924.165
2011	903.048	2018	766.762
2012	858.404	2019	891.719
2013	760.195	2020	1.834.665
2014	832.711	2021	3.887.565
2015	789.907	2022	Na
2016	927.842	المجموع	14.427.236 مليون دينار كويتي

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معلومات داخلية للأمانة العامة للأوقاف للسنوات (2010-2021)

في ضوء كل ما تقدم يمكن القول أن الأوقاف في الكويت ساهمت في دعم الميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2010-2022) من خلال تخفيض الإنفاق الحكومي بمقدار الموارد الوقفية المخصصة للأنشطة الوقفية في المجال الصحي والتعليمي، والرعاية الاجتماعية، وحتى دعم التعاون الخارجي والتي تقدر بحوالي 54 مليون دينار كويتي لنفس الفترة .

المطلب الرابع: تقييم التجربة الكويتية في مجال الوقف

تشير تجربة الوقف في الكويت إلى نجاحات ملحوظة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، لما حققته من نتائج إيجابية يشهد لها في تغطية جانب كبير من النفقات ذات الطابع الاجتماعي لاسيما في المجال الصحي والتعليمي، وتجمع هذه التجربة العديد من الإيجابيات والتي يمكن اعتبارها عوامل نجاحها، يمكن إيرادها في النقاط التالية:

- **تشريعات وقوانين متكاملة:** يعد الإطار القانوني والتشريعي المتكامل الذي يحكم أمور الوقف في الكويت والمتمثل في القانون الاسترشادي للوقف الصادر سنة 2014، من العوامل الأساسية لنجاح التجربة الوقفية في البلاد، حيث يساهم هذا القانون في تعزيز الاستدامة المالية للأموال الوقفية من

خلال وضع إطار واضح للاستثمار المستديم لأموال الوقف، والذي يضمن استمرارها في تحقيق أهدافها، كما يحدد بوضوح أدوار ومسؤوليات مختلف الجهات المعنية بالوقف، مما يساهم في تحقيق التكامل والتنسيق بين هذه الجهات، ويعزز من فعالية إدارة الوقف، كذلك يساهم في تكريس الشفافية والمحاسبة في استثمار الأملاك الوقفية وتنميتها، واستغلال العوائد الناتجة عنها، وذلك من خلال إلزام الأمانة العامة للأوقاف بنشر تقارير دورية عن أداء الأوقاف، واستخدام الأموال والعوائد الناتجة عن استثمارها، بالإضافة إلى ذلك يوفر هذا القانون الحماية القانونية للأملاك الوقف بما يمنع أي تجاوزات أو استغلال غير مشروع، وهو ما يعزز الثقة بين إدارة الوقف والواقفين، والمستفيدين من الوقف، بما يحفز على زيادة المشاركات الوقفية؛

■ **آلية استثمار فعالة للأملاك الوقفية تركز على الصناديق الوقفية:** تعتبر استراتيجية استثمار أموال الوقف وفق صناديق متنوعة تشمل العديد من المجالات الداعم الأساسي لنجاح تجربة الوقف في الكويت، حيث مكنت استراتيجية الصناديق الوقفية في الكويت من تحقيق التوظيف الأمثل للإمكانات التي تخصصها مختلف الأطراف في مجال تقديم الخدمات العلمية، الصحية، الرعاية الاجتماعية، المساعدات الدولية، وذلك من خلال منع الازدواج في البرامج المنفذة في هذا المجال، وتوفير الاستمرارية، والاستقرار المالي والمؤسسي لهذه البرامج، بإشراك مؤسسات حكومية، ومؤسسات العمل الأهلي في جميع مراحل عملها. وهذا النهج المتكامل لآلية عمل الصناديق الوقفية في الكويت يضمن أن تظل البرامج الوقفية مستدامة ومؤثرة، ويجعل من مساهمتها في تقديم الدعم للميزانية العامة فعالة في إطار من التنسيق والتكامل بين هذه المؤسسات مما يعزز من قدرة الدولة على مواجهة التحديات المالية بفعالية؛

■ **استراتيجية عمل قائمة على التعاون بين الجهات المختلفة:** تقوم استراتيجية الأمانة العامة للأوقاف في إدارتها لأموال الوقفية على تنظيم التعاون مع مختلف الهيئات والمؤسسات سواء كانت حكومية أو أهلية، الأمر الذي يعزز تحقيق الأهداف الوقفية بكفاءة وفعالية كفاءة، حيث يساهم هذا التعاون في تحقيق التكامل بين المشاريع الوقفية من خلال منع الازدواجية وضمان الاستخدام الأمثل للموارد المالية، بالإضافة إلى ذلك، فإن التعاون بين الجهات المختلفة يعزز الشفافية والمساءلة، حيث تتشارك هذه الجهات في إدارة وتنفيذ المشاريع الوقفية، مما يزيد من الثقة بين الواقفين والجهات الوقفية، بما يحفز على زيادة المشاركات الوقفية، ومن أهم التنظيمات التعاونية المنعقدة بين الأمانة العامة للأوقاف ومختلف المؤسسات والهيئات: التعاون مع جمعية الهلال الأحمر الكويتي في العديد من المشاريع الإنسانية والإغاثية، سواء داخل الكويت أو خارجها، والتعاون مع عدد من الوزارات الحساسة للبلاد كوزارة الصحة، والتعليم، والسكن بما يشمل تقديم الدعم لكل ما يخص هذه القطاعات، وهو الأمر الذي لعب ومازال يلعب دورا حيويا في نجاح التجربة الوقفية في مجال الوقف.

في ضوء كل ما تقدم، يمكن القول أن تجربة الكويت في مجال الوقف من التجارب الرائدة والتميزة في العالم الإسلامي وغير الإسلامي التي تستحق الاحتذاء بها، تميزت بتكاملها مع السياسات الحكومية الرامية إلى تحقيق التوازن المالي والاجتماعي، حيث يتم تنسيق الجهود بين الجهات الوقفية والحكومية لضمان استدامة الموارد الوقفية واستثمارها بشكل يحقق أكبر فائدة للمجتمع من جهة ودعم الميزانية العامة للدولة من جهة أخرى.

خلاصة الفصل

في نهاية هذا الفصل، تناولنا دراسة تجارب دولية رائدة في مجال استخدام الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2010-2022)، وتوصلنا إلى:

■ تعد تجربة ماليزيا تجربة رائدة في مجال استخدام الصكوك الإسلامية كأسلوب تمويلي حديث في تمويل العجز الموازي، حيث استطاعت وخلال فترة زمنية ليست بالطويلة أن تصنع من الصكوك الإسلامية أداة مالية رئيسية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، وتمويل التنمية الاقتصادية، حيث ساهمت في تمويل ما لا يقل عن 41% من إجمالي العجز المالي للحكومة الماليزية كمتوسط للفترة (2010-2022)، بالإضافة إلى توفير الموارد المالية اللازمة لتمويل سلسلة من أضخم مشاريع البنى التحتية في البلاد والتي تعد بوابة الانفتاح على الاستثمارات الأجنبية، بما يساهم في تحقيق أهداف البلاد التنموية، ويرجع نجاح التجربة الماليزية في مجال الصكوك الإسلامية إلى تكاتف عدد من العوامل كالتكامل بين الأطر القانونية والجوانب الشرعية من حيث المواءمة بينها، وتوفير بنية مالية متطورة، بالإضافة إلى الدعم الحكومي الاستراتيجي في مجال الصكوك الإسلامية؛

■ أثبتت تجربة الزكاة في السودان نجاحها من حيث إمكانية الاستفادة من الزكاة كأداة لتمويل عجز الميزانية بشكل غير مباشر من خلال استخدامها لدعم الميزانية المخصصة للنفقات الاجتماعية لصالح الفئات الفقيرة والهشة والتي أصبحت تمثل شريحة كبيرة من المجتمع نتيجة الظروف السياسية والأمنية الصعبة التي تعيشها البلاد، وقد ساهمت خلال الفترة (2010-2022) في التخفيض من إجمالي الإنفاق الحكومي في مجال النفقات الاجتماعية بما يعادل حصيلة الزكاة المقدرة بـ 270668.8 مليون جنيه أي بنسبة 4.11% من إجمالي الإنفاق العمومي لنفس الفترة، وإن تبدو هذه النسبة متواضعة لكنها لا تعبر أبدا عن مشكلة ذاتية أو قصور في الزكاة وإنما هي مشكلة أداء بالدرجة الأولى لديوان الزكاة تعود إلى العديد من الأسباب أهمها الأوضاع السياسية والحروب التي تعيشها السودان خلال هذه الفترة؛

■ تعكس تجربة الكويت في الوقف منحى جديدا لم يسبق له نظير في التاريخ المعاصر، حيث أثبتت جدارته في توفير أساس مادي لتقديم جميع متطلبات المجتمع بشكل فعال، من خلال الاعتماد على الصناديق الوقفية كآلية استراتيجية حديثة لاستثمار أموال الوقف في العديد من المجالات، واستخدام عوائدها في تمويل عديد القطاعات الحيوية التي تستقطع مبالغ كبيرة من الميزانية العامة للدولة كقطاع الصحة، والتعليم، والشؤون الاجتماعية، وقد ساهم هذا في دعم الميزانية العامة خلال الفترة (2010-2022) من خلال تخفيض الإنفاق الحكومي ومن ثم العجز الموازي بمقدار الموارد الوقفية المخصصة للأنشطة الوقفية خلال نفس الفترة والمقدرة بـ 54 مليون دينار كويتي.

الفصل الرابع

تمويل عجز الميزانية العامة
في الجزائر بين محدودية
الأساليب التقليدية وحثمية
تفعيل الأساليب الشرعية

تمهيد

تعاني الجزائر على غرار العديد من دول العالم من تنامي متواصل في عجز ميزانيتها العامة منذ بداية الألفية الجديدة، وهذا راجع إلى تبنيها مسارا ماليا ذو طابع كنزي، نتيجة الوفرة المالية التي حققتها من جراء ارتفاع أسعار النفط في الأسواق العالمية منذ بداية سنة 2000، يهدف إلى إعادة إطلاق الآلة الاقتصادية كهدف استراتيجي لتنويع الاقتصاد وتطويره، وعصرنته، وتكييفه مع المتغيرات الراهنة لتحسين مستوى معيشة أفراد المجتمع، والتوزيع العادل لثمار النمو، في مقابل اعتمادها على إيرادات الجباية النفطية التي شكلت ما يقارب 50% من إجمالي العوائد المالية على مدار الفترة الممتدة من 2000 إلى 2022، وضعف مشاركة القطاع الخاص، الأمر الذي أدى إلى حدوث عجوزات مالية مستمرة في الميزانية العامة. وقد انتهجت الحكومة الجزائرية العديد من الأساليب التقليدية بغرض تمويل هذا العجز من بينها صندوق ضبط الإيرادات، القرض السندي، والإصدار النقدي، إضافة إلى بعض السياسات الداعمة لتمويل العجز والتي تهدف إلى تحقيق الاستقرار المالي للميزانية العامة كسياسة ترشيد النفقات العمومية، والإصلاح الجبائي، إلا أن هذه الأساليب أثبتت محدوديتها في احتواء العجز. وفي خضم هذا الفشل لأساليب التمويل التقليدية السابقة، أصبح من الضروري على الحكومة الجزائرية إعادة النظر في الميكانيزمات والآليات الاقتصادية السائدة، وذلك لا يكون إلا من خلال البحث عن بدائل تمويلية جديدة تكون في جوهرها أساليب تمويل أكثر منها إقراض تستجيب للاحتياجات التمويلية المطلوبة، وتحافظ على التوازنات المالية على صعيد الاقتصاد الكلي، وضمن هذا السياق برزت أدوات التمويل الشرعية كإحدى البدائل التمويلية الملائمة للنهوض بالميزانية العامة في الجزائر، لما تقدمه من حلول ابتكارية وذات جودة وجاذبية في حل مشكلة العجز المالي، وقد أثبتت هذه الأساليب فعاليتها في تمويل هذا الأخير، بدليل التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال كتجربة ماليزيا، السودان، والكويت، الأمر الذي يجعلنا نراهن على إمكانية نجاح هذا البديل لو تم اعتماده من طرف الاقتصاد الوطني.

ولإحاطة بمختلف الجوانب التي أشرنا إليها، ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- ـ المبحث الأول: واقع عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)؛
- ـ المبحث الثاني: أساليب تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)؛
- ـ المبحث الثالث: اقتراح أساليب التمويل الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر.

المبحث الأول: واقع عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

دفعت الاختلالات الهيكلية التي مست الاقتصاد الجزائري في نهاية فترة الثمانينات البلاد إلى القيام بإصلاحات اقتصادية شاملة، لاسيما ما تعلق بالسياسات الاقتصادية والمالية المعتمدة ضمن ما يعرف ببرامج التكيف والإصلاح الاقتصادي التابعة لصندوق النقد والبنك الدوليين، في مقابل الحصول على قروض لتمويل نفقاتها المتزايدة خلال هذه الفترة بسبب الوضعية المتردية التي كانت تعيشها، فكانت الجزائر تتبع سياسة ميزانية انكماشية من أجل تخفيض قيمة عجزها المالي، إلا أن هذه الإجراءات انعكست سلبا على الاقتصاد الجزائري خصوصا وأنها تزامنت مع فترة حرجية في تاريخ الاقتصاد الجزائري - العشرية السوداء -، بعد ذلك شهدت مرحلة نهاية التسعينات وبداية الألفية الجديدة في الجزائر انتعاشا اقتصاديا نتيجة لارتفاع أسعار النفط، وهو ما أثر إيجابا على إيرادات الميزانية العامة للدولة، وانعكس ذلك في شكل سياسة مالية توسعية بهدف معالجة الآثار الناتجة عن هذه البرامج من جهة، والنهوض بالنمو الاقتصادي والاجتماعي من جهة أخرى، الأمر الذي كلف الميزانية العامة التي تعتمد أساسا على مورد وحيد -الجباية النفطية- مبالغ ضخمة جدا أدت إلى اختلالها من جديد مع كل تذبذب لهذا المورد في الأسواق العالمية. وقصد التعمق أكثر فيما سبق سيتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: ماهية الميزانية العامة في التشريع الجزائري؛

المطلب الثاني: عصرية الميزانية العامة في الجزائر وفق القانون العضوي 18-15؛

المطلب الثاني: ملامح سياسة الميزانية العامة للجزائر خلال الفترة (2000-2022)؛

المطلب الثالث: طبيعة عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022).

المطلب الأول: ماهية الميزانية العامة في التشريع الجزائري

شهدت الميزانية العامة في الجزائر العديد من القوانين التي تنظمها، ولكن بصور قانون المالية رقم 84-17 المؤرخ في 07 جويلية 1984 تم تحديد المعالم الرئيسية للميزانية العامة في الجزائر، وتمت معالجة ومناقشة معظم الجوانب المتعلقة بالميزانية العامة للدولة، ورغم صدور العديد من القوانين من بعده إلا أنه مازال المرجع الأساسي لإعداد وتنفيذ القوانين المالية السنوية في البلاد إلى يومنا هذا .

الفرع الأول: مفهوم الميزانية العامة للدولة في التشريع الجزائري

أولا: تطور الإطار القانوني والتشريعي للميزانية العامة في الجزائر

لم يكن للجزائر ميزانية قبل سنة 1962 فقد كانت مستعمرة من طرف فرنسا، ومع ذلك فقد صدر مرسوم خاص بالميزانية آنذاك، وهو مرسوم 31-05-1862، وجاء في المادة رقم (05) من هذا المرسوم " الميزانية هي العملية التي بواسطتها يرخّص رسميا بتقدير الإيرادات والنفقات السنوية للدولة"، وبعد الاستقلال تم تمديد العمل بالتشريع الفرنسي، وذلك بموجب القانون رقم 62-157

المؤرخ في 31-12-1962 باستثناء ما يتعلق بالسيادة الوطنية⁽¹⁾، وظل هذا النظام سارياً حتى تبنت السلطات العمومية نموذج الاقتصاد الاشتراكي الذي يعتمد على مبدأ التخطيط. ومع ذلك، برزت حاجة ملحة لإنشاء إطار قانوني جديد يتناسب مع هذا النهج، ونتيجة لذلك، صدرت عدة قوانين ونصوص تنظيمية عوضت النصوص الفرنسية في المجال المالي، ولعل أهمها كان:

▪ قانون المالية الأساسي رقم 84-17 المؤرخ في 07 جويلية 1984؛

▪ قانون المحاسبة المالية رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990؛

▪ قانون المالية العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018.

ويعد القانون 84-17 الصادر في 07 جويلية 1984 أول قانون من نوعه متعلق بقوانين المالية بعد أكثر من عشرين عاماً من الاستقلال، حيث حاول المشرع الجزائري من خلاله سد الفراغ القانوني في المجال الميزانياتي من خلال تحديد المعالم الرئيسية للمالية العامة للدولة الحديثة، ويعتبر هذا القانون الركيزة الأساسية والأصل الذي يعطي التوجيهات ويحدد الأحكام التي تنظم المالية السنوية في الجزائر، لاسيما الأحكام المرتبطة بـ: ⁽²⁾

▪ تعريف قوانين المالية، قوانين المالية التكميلية، وقانون ضبط الميزانية ؛

▪ الميزانية العامة، أنواعها وهيكلتها؛

▪ الميزانيات الأخرى مثل الميزانية الملحقية، وميزانية الجماعات والهيئات العمومية، وعلاقتها بالميزانية العامة؛

▪ العمليات الخاصة بالخرينة، وكيفية تنظيمها؛

▪ تحضير قوانين المالية، والتصويت عليها، ومصادقتها، وتنفيذها.

وقد تم تعديل هذا القانون عديد المرات: في سنة 1988 بالقانون رقم 88-05 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المعدل والمتمم لقانون 84-17، وفي 1989 بالقانون رقم 89-24 المؤرخ في 31 ديسمبر 1989 المعدل والمتمم لقانون 84-17⁽³⁾.

وعليه أصبحت السياسة المالية في الجزائر تركز أساساً على القانون 84-17 المعدل والمتمم المتعلق بقوانين المالية، إلا أن تمحور أسلوبه حول التسيير بالموارد بدلاً من الأهداف جعله عرضة لانتقادات لاذعة حيث لم يعد هذا الأسلوب يتماشى مع الوضع الحالي نظراً للإصلاحات السياسية والاقتصادية الحاصلة، كما أنه كلف الدولة ارتفاعات مستمرة في النفقات العمومية دون بلوغ

⁽¹⁾ محمد حمدي: *تشخيص الميزانية العامة للدولة، ومكانتها في التشريع الجزائري*، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد (06)، العدد (02)، المركز الجامعي بريكة، باتنة، 2023، ص: 524.

⁽²⁾ فاطمة مفتاح: *الميزانية العامة بين القانون الأساسي 84-17 ومشروع القانون العضوي الجديد لقوانين المالية*، مجلة

القانون والعلوم السياسية، المجلد (02)، العدد (02)، جامعة أحمد صالح، النعامة، 2016، ص: 321.

⁽³⁾ نفس المرجع: ص: 321.

الأهداف المنشودة، الأمر الذي أدى بالحكومة الجزائرية إلى انتهاج القانون العضوي 15-18 المتعلق بقوانين المالية، والذي يركز أسلوبه على التسيير القائم وفق النتائج بدل الوسائل، بحيث يتجه هذا الأسلوب الحديث إلى ربط الإنفاق العام بنتائج وأهداف محددة مسبقا فيكون الهدف الأساسي هو تسيير المال العام وفق الأهداف المرجو تحقيقها⁽¹⁾.

ثانيا: تعريف الميزانية العامة للدولة في التشريع الجزائري:

عرف المشرع الجزائري الميزانية العامة للدولة في المادة رقم (06) من القانون رقم 17-84 المؤرخ في 07 جويلية 1984 على أنها " تتشكل من الإيرادات والنفقات النهائية للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية، والموزعة وفق الأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها"⁽²⁾. كما عرفها في المادة رقم (03) من القانون المتعلق بالمحاسبة العمومية رقم 21-29 على أنها " الوثيقة التي تقدر للسنة المدنية مجموع الإيرادات والنفقات الخاصة بالتسيير والاستثمار ومنها نفقات التجهيز العمومي، والنفقات بالرأس مال وترخص بها"⁽³⁾.

وقد تم القانون العضوي الجديد رقم 15-18 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 بموجب المادة (04) تعريف الميزانية العامة للدولة، حيث أكد على أن هذه الأخيرة يتم تقديرها وإجازتها بناء على قانون المالية، وذلك بموجب هذا النص: " تقدر موارد ميزانية الدولة وأعبائها وتبين في الميزانية العامة على شكل إيرادات ونفقات، وتحدد هذه الموارد والأعباء ويرخص بها سنويا بموجب قانون المالية، وتوزع حسب الأحكام المنصوص عليها في القانون"⁽⁴⁾.

وعليه، وبناء على ما سبق من تعريفات يمكن تعريف الميزانية العامة للدولة في الجزائر على أنها وثيقة مالية يتم بموجبها تقدير إيرادات الدولة وأعبائها النهائية لكل سنة مدنية، وتظهر فيها على شكل إيرادات ونفقات، مصادق عليها من طرف السلطة التشريعية وفق الأحكام المنصوص عليها والمعمول بها في قانون المالية.

وتجدر الإشارة في هذا الشأن إلى أن المشرع الجزائري بين طبيعة العلاقة التي تربط بين الميزانية العامة للدولة وقوانين المالية، مؤكدا أن قوانين المالية تمثل الإطار القانوني الذي يجب أن تصدر فيه الميزانية العامة للدولة، حيث تتولى الحكومة مشروع إعداد قانون المالية ليقوم البرلمان

(1) - أمال حاج جاب الله: الإطار القانوني لقوانين المالية: دراسة تحليلية للقانون العضوي 15-18، مجلة الأستاذ الباحث

للدراستات القانونية والسياسية، المجلد (06)، العدد (02)، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021، ص: 113.

(2) - المادة رقم (06) من القانون رقم 17-84 المؤرخ في 07 جويلية 1984 المتعلق بقوانين المالية، الجريدة الرسمية، العدد (28)، 10 جويلية 1984، الجزائر، ص: 04.

(3) - المادة رقم (03): القانون رقم 21-90 المؤرخ في 15 أوت 1990 والمتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد (35)، الجزائر، ص: 12.

(4) - المادة رقم (14)، القانون العضوي رقم 15-18، مرجع سبق ذكره، ص: 10.

بالتصويت عليه فيما بعد كشرط أساسي لتنفيذ الميزانية العامة، ولعل هذا ما نصت عليه المادة رقم (44) من القانون العضوي رقم 16-12 " يصادق البرلمان على مشروع قانون المالية في مدة أقصاها 75 يوما من تاريخ إيداعه، طبقاً لأحكام المادة 138 من الدستور" (1).

الفرع الثاني: هيكل الميزانية العامة للدولة في التشريع الجزائري

تتكون الميزانية العامة في الجزائر من جانبين: النفقات والإيرادات العامة، والتي سيم التفصيل في كل منهما على حدى كالتالي:

أولاً: الإيرادات العامة للميزانية

أشار المشرع الجزائري للإيرادات العامة على أنها مجموع الدخل التي تحصل عليها الدولة من مصادر مختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة، وقد قسمها حسب ما جاء في المادة رقم (11) من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 07-07-1984 إلى: (2)

■ **إيرادات جبائية:** وتضم الضرائب المباشرة، حقوق التسجيل، الضرائب غير المباشرة، الحقوق الجمركية...

■ **الجباية البترولية:** وتتكون من ضريبة على إنتاج البترول السائل والغاز، بالإضافة إلى الضريبة المباشرة على الأرباح الناتجة عن النشاطات البترولية المتعلقة بالبحث، الاستغلال والنقل عبر القنوات؛

■ **إيرادات أخرى:** تتعلق بمختلف مداخل أموال المساهمات والهبات، مداخل المساهمات المالية للدولة المرخص بها قانوناً... الخ.

ويتم تبويب هذه الإيرادات في الميزانية العامة وفق جدول يرمز له بـ "أ" تحت عنوان الإيرادات النهائية المطبقة على ميزانية الدولة، في بابين: الباب الأول متعلق بالموارد العادية، والمتضمن للإيرادات الجبائية، والإيرادات الأخرى، والباب الثاني متعلق بالجباية البترولية.

2. النفقات العامة: أشار المشرع الجزائري للنفقات العامة على أنها أعباء ملقاة على عاتق الميزانية العامة، واجب تنفيذها، ولا يتم عقد أو تحويل أي نفقة عامة إلا بصور نص صريح من خلال قانون المالية. وقد قسمها حسب ما جاء في المادة 23 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 07-07-1984 إلى (3): نفقات التسيير ونفقات التجهيز (الاستثمار)، القروض والتسبيقات كالتالي:

■ **نفقات التسيير:** يقصد بها تلك النفقات الموجهة لتسيير هيكل الدولة، حيث توزع حسب الدوائر الوزارية في الميزانية العامة، وهذه النفقات لا تقدم أي قيمة مضافة للاقتصاد الوطني، أي

(1) - المادة رقم (44)، القانون رقم 16-12 المؤرخ في 25 أوت 2012 والمتعلق بتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس

الأمة وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، الجريدة الرسمية، العدد (53)، 02 سبتمبر 2018، الجزائر، ص: 10.

(2) - المادة رقم (11): القانون رقم 84-17، مرجع سبق ذكره، ص: 05.

(3) - المادة رقم (23): القانون رقم 84-17، مرجع سبق ذكره، ص: 06.

أنها لا تقوم بعملية إنتاج أي سلعة حقيقية⁽¹⁾. وتقسم نفقات التسيير بموجب المادة رقم (24) من القانون 84-17 المؤرخ في 07-07-1984 إلى أربعة أبواب كالتالي⁽²⁾:

- أعباء الدين العمومي والنفقات المحسومة من الإيرادات؛
- تخصيصات السلطات العمومية؛
- النفقات الخاصة بوسائل المصالح؛
- التدخلات العمومية.

■ **نفقات التجهيز (الاستثمار):** هي تلك النفقات ذات الطابع الاستثماري، والتي يتولد عنها ازدياد إجمالي الناتج الوطني، وبالتالي ازدياد ثروة البلاد⁽³⁾. هذا، ويتم توزيع هذه النفقات حسب المادة رقم (35) من القانون 84-17 وفقا للمخطط الإنمائي السنوي، لتغطية نفقات الاستثمار الواقعة على عاتق الدولة في ثلاث أبواب كالتالي⁽⁴⁾:

- الاستثمارات المنفذة من قبل الدولة؛
- إعانات الاستثمار الممنوحة من قبل الدولة؛
- النفقات الأخرى بالرأسمال.

ويتم تبويب هذه النفقات في الميزانية العامة للدولة وفق جدولين: نفقات التسيير في جدول يرمز له بـ "ب" تحت عنوان ميزانية التسيير، ونفقات التجهيز وفق جدول يرمز له بالرمز "ج" تحت عنوان ميزانية التجهيز.

المطلب الثاني: عصرنة الميزانية العامة للدولة في الجزائر على ضوء القانون العضوي 15-18

طرحت الحكومة الجزائرية خلال السنوات الأولى من القرن الحالي مشروع تحديث وعصرنة النظام الميزانياتي للدولة، وذلك بالتعاون بين وزارة المالية الجزائرية ووزارة الاقتصاد والمالية الفرنسية، بغرض تلافي النقائص والعقبات التي شهدتها النظام السابق -القانون 84-17-، وذلك في إطار وضع قواعد ونظم عالمية موحدة للميزانية العامة، وبعد جهد طويل صدر القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018 والمتعلق بقوانين المالية. ويأتي هذا المطلب للوقوف على ملامح الميزانية العامة للدولة في ضوء مشروع عصرنة النظام الميزانياتي في الجزائر - القانون العضوي الجديد-، وذلك من خلال تبيان دوافع تبنيه، والتقديم الجديد للميزانية العامة في ظلّه.

(1) - أحمد بوجلال، إجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد (15)، العدد (02)، جامعة الأغواط، 2018، ص: 429.

(2) - المادة رقم (24)، القانون رقم 84-17، مرجع سبق ذكره، ص: 06.

(3) - فاطمة الزهراء زرواط و محمد مناد: تطور النفقات العامة في الجزائر وأثرها على النمو الاقتصادي، مجلة المالية

والأسواق، المجلد (02)، العدد (02)، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم 2015، ص: 10.

(4) - المادة رقم (35): القانون رقم 84-17، مرجع سبق ذكره، ص: 07.

الفرع الأول: دوافع مشروع عصرنة نظام الميزانية العامة في الجزائر

هناك العديد من الأسباب والدوافع الداخلية التي ألزمت الجزائر تبني مشروع عصرنة وتحديث نظامها الميزانياتي نوجز أهمها فيما يلي:

أولاً: غياب قانون عضوي منظم لقوانين المالية

تميز القانون 84-17 بكونه قانوناً عادياً لم يرقى إلى مستوى القوانين العضوية رغم كل الجهود والمحاولات التي بذلتها الحكومة الجزائرية لترقيته، حيث تم تعديله من خلال عدد من القوانين العادية، وقد صنف دستور 1996 والتعديل الدستوري المؤرخ في 06 مارس 2016 القانون 84-17 ضمن القوانين العضوية، وذلك في المادة رقم 141 من الدستور⁽¹⁾، وفي نفس السياق نصت المادة رقم (213) على: يستمر سريان مفعول القوانين العادية التي خولها هذا الدستور إلى قوانين عضوية، إلى أن تعدل أو تستبدل وفق الإجراءات الدستورية⁽²⁾، وفي ذلك إشارة صريحة وواضحة إلى ضرورة إنشاء قانون عضوي يقوم على تنظيم قوانين المالية، غير قابل للتعديل عن طريق قانون عادي، ويعد بمثابة دستور مالي للدولة يضمن استقرار القواعد التنظيمية والإجرائية، ويمنع تلاعب الحكومات المتعاقبة بهذه الإجراءات والقواعد.

ثانياً: توصيات المؤسسات الإقليمية والدولية

استجابة لتوصيات العديد من المؤسسات الدولية كصندوق النقد والبنك الدوليين، جاء مشروع عصرنة وتحديث الميزانية العامة للدولة في الجزائر بهدف تطوير طرق ووسائل جديدة لتحسين تسيير النفقة العمومية، ومحاربة جميع العوائق التي تحول دون تقديم خدمات ذات جودة عالية للمواطنين، ففي تقرير لبرنامج الإنفاق العام والمسائلة المالية تم الإشارة إلى العديد من النقائص المتعلقة بتسيير المالية العامة في الجزائر بما في ذلك غياب التخطيط الاستراتيجي في إعداد الميزانية، ونقص في الرقابة الداخلية والخارجية خلال تنفيذ الميزانية مع غياب الشفافية، والوضوح وصعوبة الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالسياسة المالية من قبل الجمهور⁽³⁾.

ثالثاً: التطورات الاقتصادية والسياسية

تبنّت الجزائر منذ مطلع التسعينات من القرن الماضي العديد من الإصلاحات التي مست الهيكل الاقتصادي للدولة، وذلك بهدف مواكبة قواعد اقتصاد السوق، وتعزيز مشاركة القطاع الخاص في النشاطات الاقتصادية، وفي ظل هذا التوجه الجديد للحكومة سواء على الصعيد

(1) - المادة 141 من دستور الجزائر مارس 2016: الفصل الثاني، السلطة التشريعية، الجزائر، 2016، ص: 120.

(2) - المادة 213 من دستور الجزائر مارس 2016، أحكام انتقالية، ص: 129.

(3) - La Lettre du P3A ,N17 Novembre 2011,p.07

https://www.p3a-algerie.org/wp-content/uploads/2016/12/Lettre_P3A_17.pdf (31.05.2024).

الاقتصادي أو السياسي وما يستدعيه من انفتاح وتعزيز مشاركة الجمهور في إعداد ومتابعة تنفيذ السياسات العامة، كان من الضروري تحديث النظام الميزانياتي خصوصا بعد فشل كل الجهود المبذولة في تعديل القانون 84-17 لمواكبة التطورات الاقتصادية والسياسية والمحلية والدولية، والذي بقي يفتقر للوضوح والشفافية، لذا كان لزاما على الجزائر تبني مشروع عصرنه النظام الميزانياتي حتى تتمكن من توجيه السياسة المالية بكفاءة وفعالية، وضمان تخصيص أمثل للموارد لمعدلات إيجابية ومستقرة للنمو الاقتصادي على المدى المتوسط والطويل، والحد من التشوّهات الاقتصادية محتملة الحدوث من قبل السياسات على الهيكل الاقتصادي للدولة⁽¹⁾.

الفرع الثاني: التقديم الجديد للميزانية العامة في ظل القانون العضوي 15-18

إن التقديم الميزانياتي كما هو عليه في ظل القانون 84-17 كما سبقنا القول يعجز عن توفير المستوى المطلوب من الشفافية أمام الشعب والبرلمان، بالإضافة إلى ذلك، تعاني الميزانية فيه من انقسام واضح، حيث يختلف تقديم ميزانية التجهيز تمامًا عن تقديم ميزانية التسيير، مما يزيد من تعقيد تحليل الميزانية العامة، كما أنه يفتقر إلى الوضوح والتحديد بشأن نشاطات الحكومة، ونتيجة لهذا قام القانون العضوي 15-18 بإجراء تعديلات جديدة تهدف إلى تحسين طريقة تقديم الميزانية، ومدونتها، وتوفير الوثائق المكمل لها، وفيما يلي بيانها:

أولاً: التسيير وفق البرامج والقائم على النتائج

يقوم التسيير وفق البرامج على أساس تخصيص لكل برنامج ميزانية بغرض تحقيق أهداف محددة ودقيقة قابلة للقياس، وذلك باستخدام مؤشرات النجاعة والأداء، ويستند هذا النوع من التسيير على رؤية استراتيجية وأهداف محددة⁽²⁾، ويعد مشروع عصرنه الميزانية العامة في الجزائر وفق القانون 15-18 خطوة أساسية في التحول من التسيير القائم وفق الوسائل إلى التسيير القائم وفق النتائج في إدارة النفقة العمومية، وهذا ما وضحته المادة رقم 02 من نفس القانون حيث نصت صراحة على: يعد قانون المالية بالرجوع إلى تأطير وبرمجة الميزانية كما هو محدد في المادة رقم 05 من هذا القانون، ويساهم في تجسيد السياسات العمومية التي يكون تنفيذها مؤسسا على مبدأ التسيير المتمحور حول النتائج انطلاقا من أهداف واضحة ومحددة وفقا لغايات المصلحة العامة، والتي تكون موضوع تقييم⁽³⁾.

ثانياً: اعتماد الميزانية المتعددة السنوات

(1) - محمد فرجي: المحددات الأساسية لترشيد الإنفاق العام في الجزائر: دراسة تقييمية، أطروحة دكتوراه، تخصص تجارة دولية، جامعة جيلالي يابس، سيدي بلعباس، الجزائر، 2020، 265.

(2) - Ahmed Sadoudi : Les Principaux Elements de la Réforme Budgétaire en Algérie , Revue Algérienne des finances publiques, vol (07), N°(01), Université Aboubeker Belkaid de Tlemcen 2017, p-p : 14-15.

(3) - المادة رقم (02) من القانون العضوي رقم 15-18 ، مرجع سبق ذكره، ص: 09.

تعتبر الميزانية العامة للدولة ذات الإطار المتعدد السنوات مع الالتزام بمبدأ السنوية أمر مطلوب في القانون العضوي 15-18، حيث تمثل أداة لتسيير الموارد العامة وتعبيرا عن التوجهات الكبرى والأولويات والتوقعات للإيرادات والنفقات على مدى يفوق السنة، حيث يتم تقدير النفقات والإيرادات ورصيد الميزانية للسنة المقبلة والسنتين الموالتين، ومع ذلك فإن المصادقة البرلمانية تختص بالسنة المالية المعنية ولا تمس التوقعات المرفقة، لكون هذه الأخيرة توفر على أساس الاسترشاد بها فقط، وعليه تمثل الاعتمادات المصوت عليها سنويا القسط السنوي للموارد اللازمة لتنفيذ جزء من هذا الإطار المتعدد السنوات على مدى 12 شهرا، وهذا يتطلب قدرة الجهات المكلفة بإعداد الخطة المالية على التنبؤ وجمع البيانات المالية في الوقت المناسب لضمان مراقبة ومتابعة فعالة لتنفيذ الخطة المالية⁽¹⁾.

ثالثا: وضع إطار الإنفاق في المدى المتوسط

يدخل وضع إطار الإنفاق في المدى المتوسط ضمن برنامج عصرنة وتحديث الميزانية، ويعتبر هذا الإطار تقنية مهمة في عمليات البرمجة والتخطيط للنفقات العمومية للدولة في المدى المتوسط، ويساهم في تخصيص الموارد بين القطاعات المختلفة بشكل يخدم الميزانية المتعددة السنوات المشار إليها سابقا، ويهدف إطار الإنفاق في المدى المتوسط إلى:⁽²⁾

- تعزيز استدامة السياسة العامة للدولة مع ضمان توافق سياسة الإنفاق العام في المدى المتوسط مع الإمكانيات المالية المتاحة للدولة؛
- تحسين كفاءة موارد الميزانية العامة من خلال تعزيز الارتباط بين الاستراتيجيات القطاعية المعتمدة، والميزانية السنوية المبرمجة؛
- توفير نظرة شاملة وواضحة للمسير العمومي عن برامج الميزانية المتعددة السنوات مع ضمان التناسق بين جميع عناصر الميزانية، مع التركيز على تحسين ظروف إعداد قوانين المالية.

رابعا: اعتماد تصنيف حديث للنفقات العمومية

في سياق التركيز على البرامج والأداء حددت المادة رقم 28 من القانون 15-18 كيفية توزيع النفقات العمومية بحيث تقوم بتجميع أعباء ميزانية الدولة وفقا للتصنيفات التالية:⁽³⁾

- البرنامج الاقتصادي وتقسيماته؛

(1) - فاطمة مفتاح: الميزانية العامة بين القانون الأساسي 84-17 ومشروع القانون العضوي الجديد لقوانين المالية، مرجع سبق ذكره، ص: 335-336.

(2) - Ahmed Sadoudi : Les Principaux Elements de la Réforme Budgétaire en Algérie Ibid , p : 13.

(3) - المادة رقم (28): القانون العضوي رقم 15-18 ، مرجع سبق ذكره، ص: 11.

- الطبيعة الاقتصادية للنفقات: ويتكون من أبواب النفقات وأقسامها؛
- الوظائف الكبرى للدولة: ويتكون من خلال تعيين القطاعات المكلفة بتحقيق الأهداف حسب الوظيفة ؛
- الهيئات الإدارية المكلفة بإعداد الميزانية العامة وتنفيذها.

هذا مع الحرص على ضمان الشفافية، وتمكين المعنيين من الاطلاع وفهم الخطة المالية للدولة، ومتابعة تنفيذ هذه البرامج من أجل تعزيز موثوقية ومصداقية الميزانية، بحيث أشارت المادة رقم 75 من القانون العضوي إلى عرض الميزانية في شكل جديد بحيث يتم توثيق الميزانية في ثلاث أحجام: (1) الحجم 01 يتضمن الإيرادات والنفقات المتوقعة خلال السنة، والحجم 02 يتضمن البرامج المسطرة والأهداف والنتائج المحققة، والحجم رقم (03) يتضمن التوزيع الجغرافي للنفقات العمومية، ونصيب كل ولاية.

خامسا: الرقمنة في عمليات تسيير المالية العامة

إن ضخامة حجم البرامج والبيانات المتعلقة بالسياسة المالية للدولة، وصعوبة متابعة تنفيذها وقياس أدائها باستخدام مختلف المؤشرات يشكلان عائقا كبيرا أمام المسؤولين عن إعداد وتنفيذ الميزانية العامة بشكل يضمن الكفاءة في تخصيص الموارد، كما أن الاتجاهات الحديثة نحو تشجيع المزيد من استقلالية الوحدات الإدارية واللامركزية في التسيير، وهذا يقتضي وجود أداة الرقابة والمتابعة، مما استدعى ضرورة اعتماد برامج وتقنيات في الإعلام الآلي في إعداد وتنفيذ ومراقبة الميزانية العامة للدولة والمعروفة بنظام الإعلام الآلي لتسيير الميزانية " Système informatisé de gestion budgétaire"، والذي يربط بين مختلف الإدارات المعنية بالميزانية العامة مما يسهل عملية متابعة تنفيذ السياسة المالية للدولة والتدخل في الوقت المناسب لتصحيح الانحرافات وتقييم أداء المسيرين العموميين (2).

في ضوء ما تقدم يتضح لنا أن النظام الجديد -القانون 15-18- قام بإدخال تعديلات عميقة على الإجراءات المالية الموروثة عن النظام السابق -القانون 17-84- المتعلق بقوانين المالية، مقدما بذلك الإطار الحديث والمرن الذي يقوم على ميزانية الأداء والبرامج في المجال المالي، ومعطيا مجال أوسع الرقابة المالية على الحكومة من طرف السلطة التشريعية، بما عزز من قوة البرلمان (3).

(1) - المادة رقم (75): القانون العضوي رقم 15-18، ص: 17.

(2) - محمد فرجي: المحددات الأساسية لترشيد الإنفاق العام في الجزائر: دراسة تقييمية، مرجع سبق ذكره، ص: 269.

(3) - مراد بقالم: خصوصية قوانين المالية في النظام الجزائري، مجلة الحوار الفكري، المجلد (13)، العدد (15)، جامعة أدرار، 2018، ص: 612.

المطلب الثالث: ملامح سياسة الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

مع بداية الألفية الجديدة اعتمدت الجزائر على سياسة ميزانية توسعية لتنشيط الطلب الكلي، عن طريق التوسع في الإنفاق قصد إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني مع ترقية دور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي، وقد جاءت هذه السياسة في المقام الأول لاستغلال البحبوحة المالية جراء الطفرة التي عرفت أسعار النفط في هذه الفترة، و ترجمت في إنجاز استثمارات عمومية ضخمة تم تنفيذها في إطار عدة برامج تنموية شملت الفترة (2001-2024)، لكن وبالرغم من ذلك بقي الاقتصاد الجزائري رهينة تقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية، وهذا ما أظهرته الأزمة النفطية لسنة 2014، التي على إثرها أقدمت الحكومة الجزائرية في إطار تدارك هذه الاختلالات والتشوهات، على نموذج نمو اقتصادي جديد سمي بـ " رؤية الجزائر 2030" تزامن مع العهد الجديد الذي شهده الاقتصاد العالمي في الآونة الأخيرة، من حروب تجارية بين أقوى اقتصاديين في العالم الصين، والولايات المتحدة الأمريكية، وحرب الأسعار النفطية بين روسيا والسعودية، وتداعيات انتشار فيروس Covid-19، الذي كان تأثيره كبير على النشاط الاقتصادي والاجتماعي، اعتمدت خلاله الجزائر على خطة وطنية سميت بالإنعاش الاقتصادي (2020-2024)، تهدف إلى إخراج البلاد من هيمنة قطاع المحروقات وتنويع الاقتصاد وتطويره، وعصرنته، وتكييفه مع المتغيرات الراهنة.

الفرع الأول: برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)

جاء برنامج الإنعاش الاقتصادي في مرحلة ما بعد التصحيح الهيكلي الذي انتهجته الجزائر بالاتفاق مع صندوق النقد الدولي⁽¹⁾، والتي تزامنت مع الارتفاع المتواصل والكبير في أسعار النفط لتدارك التأخر في التنمية الاقتصادية الناتج عن الأزمة السياسية والمالية التي عاشتها الجزائر في العشرية السوداء خلال فترة التسعينات من ناحية، والتقليل من حجم المشاكل الاقتصادية ودفع عجلة النمو الاقتصادي من جديد من ناحية أخرى⁽²⁾.

فبعد ركود اقتصادي دام لأكثر من 15 سنة جراء الأزمة الاقتصادية، باشرت الحكومة الجزائرية اعتماد وتطبيق برامج استثمارية عمومية بدأت من سنة 2001 مستغلة عائدات البترول لتحفيز الطلب الإجمالي، وتفعيل السعي الشامل للتنمية الوطنية الشاملة على كافة الأصعدة

(1) - روضة جديدي: أثر برامج سياسة الإنعاش الاقتصادي على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، المؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة، وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة (2001-2014)، جامعة سطيف 01، الجزائر، يومي 11-12 مارس 2013، ص: 07.

(2) - محمد مسعي: سياسة الإنعاش الاقتصادي في الجزائر وأثرها على النمو الاقتصادي، مجلة الباحث، المجلد (10)، العدد (10)، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص: 149.

الاقتصادية والاجتماعية⁽¹⁾، ووفقا لهذا جاء برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي بشكل أساسي تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة من خلال تنشيط الطلب الكلي، وإعطاء الأولوية للأنشطة المولدة للقيمة المضافة ومناصب العمل، وتطوير البنية التحتية الاقتصادية والاجتماعية، وتنمية القطاع الفلاحي لتحقيق الأمن الغذائي، والحد من الفقر وتعزيز التوازن الجهوي⁽²⁾.

وقد خصصت الحكومة الجزائرية لإنجاز هذا البرنامج غلاف مالي يعد هو الأكبر منذ الاستقلال، قدر بـ 525 مليار دج، أي ما يعادل حوالي 07 مليار دولار⁽³⁾، وقد تم توجيه مخصصاته إلى أربعة قطاعات رئيسية كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (4-1): مضمون برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2004)

النسبة %	المجموع	2004	2003	2002	2001	القطاعات
40.10	210.5	2	37.6	70.2	100.7	أشغال كبرى وهياكل قاعدية
38.80	201.2	6.5	53.1	72.8	71.8	تنمية محلية وبشرية
12.40	65.3	12	22.4	20.3	10.6	دعم قطاع الفلاحة والصيد البحري
8.60	45	-	-	15	30	دعم الإصلاحات

Source : , Imekhelaf Rachida: **L'efficacité de la politique de dépenses dans le cadre des programmes de développement du troisième millénaire en Algérie**, Revue Algérienne d'Economie et gestion Vol(15), N° (02), Université Oran 2 Mohamed Ben Ahmed Oran, 2021, p : 891.

تظهر معطيات الجدول أعلاه أن الحكومة الجزائرية خصصت ما لا يقل عن 75% من إجمالي الغلاف المالي المقرر للبرنامج في السنة الأولى والثانية لانطلاقه، وهذا بغية إعطاء دفعة قوية لعملية الإنعاش الاقتصادي، وجعل المواطن يستشعر نتائج ملموسة في أسرع وقت مما يساهم في تجديد ثقته بالحكومة الجديدة، في مقابل 21.5% في السنة الثالثة والرابعة لاستكمال المشاريع التي انطلق فيها. كما وتظهر معطيات الجدول أعلاه أن الحكومة الجزائرية في توزيعها لمخصصات هذا البرنامج ركزت بشكل كبير على كل من قطاع الأشغال العمومية والهياكل القاعدية، وقطاع التنمية المحلية والبشرية، بحصة تقارب 80% من إجمالي الغلاف المالي المقرر للبرنامج، منها 40.1% لقطاع الأشغال العمومية والقاعدية نظرا للمشاريع الضخمة التي يتطلبها مثل الطرقات، والجسور، والمطارات، والموانئ، خاصة بعد التأخير الكبير الذي شهده هذا القطاع عقب الأزمة الأمنية التي مرت بها الجزائر "العشرية السوداء"، و 38.8% لقطاع التنمية المحلية البشرية نظرا

(1) - الشارف عتو، محمد حدو: تحليل أثر سياسة الإنعاش الاقتصادي على النمو في الجزائر خلال الفترة (2000-

2014)، مجلة المالية والأسواق، المجلد (03)، العدد (02)، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2016، ص: 193.

(2)- MAEP/Point Focal National, synthèse du rapport de l'Algérie sur l'état de mise en œuvre du programme d'action en matière de gouvernance, Algérie 1999 2008, NOVEMBRE 2008, p : 12.

(3)- MAEP/Point Focal National, synthèse du rapport de l'Algérie sur l'état de mise en œuvre du programme d'action en matière de gouvernance, Ibid, p : 12.

للجهود الكبيرة المطلوبة لتحسين الوضع المعيشي للأفراد. كما لم يهمل هذا البرنامج قطاع الفلاحة رغم استقادت هذا الأخير من المخطط الوطني للتنمية الريفية سنة 2000، حيث خصص له ما نسبته 12.40% من إجمالي الغلاف المالي المقرر للبرنامج وهذا بهدف زيادة الإنتاج الفلاحي. كذلك تم تخصيص ما نسبته 8.6% لدعم مختلف الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها الحكومة الجزائرية منذ مطلع التسعينات.

الفرع الثاني: البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005-2009)

جاء البرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي كمكمل لبرنامج الإنعاش الاقتصادي، في إطار السعي لمواصلة سياسة التوسع في الإنفاق العمومي، لاسيما مع تواصل تحسن الوضعية المالية الناتجة عن تراكم احتياطي الصرف الناتج عن ارتفاع أسعار النفط منذ بداية الألفية الجديدة⁽¹⁾. ويهدف هذا البرنامج بصفة رئيسية إلى استمرار تنفيذ مشاريع البرنامج السابق، مع إطلاق أكبر حجم من الاستثمارات المحلية والأجنبية الجديدة، وذلك بغية تسريع وتيرة النمو والحد من البطالة. وتمحورت السياسات المعتمدة لهذا البرنامج حول تعزيز النمو المستدام من خلال التركيز على مجالات أساسية أهمها: تحفيز الاستثمار المحلي والأجنبي وتطوير بيئة الأعمال لضمان نمو اقتصادي مستدام بنسبة لا تقل عن 5%، وذلك من خلال تعزيز الشراكة والخصوصية، وتشجيع خلق الثروات ومناصب الشغل، وضبط ومراقبة السوق لمكافحة الغش والمضاربة⁽²⁾. واعتبر هذا البرنامج خطوة جريئة وغير مألوفة في المسار التنموي للجزائر، وذلك من حيث قيمته الضخمة والتي قدرت بحوالي 4203 مليار دج أي ما يعادل 114 مليار دولار⁽³⁾، والجدول المالي يبين أهم القطاعات التي استقادت من البرنامج التكميلي لدعم النمو كالتالي:

الجدول رقم (4 - 2): مضمون البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)

النسبة (%)	المبالغ المخصصة (مليار دج)	القطاعات
45.5	1908.5	تحسين ظروف معيشة السكان
40.05	1703.1	تطوير المنشآت الأساسية
8	337.2	دعم التنمية الاقتصادية
4.8	203.9	تطوير الخدمات العمومية
1.1	50	تطوير تكنولوجيا الاتصال

(1) - عالية مناد، عاشور مريزق: مدى مساهمة البرامج التنموية التي تبنتها الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة بالإسقاط على الفترة الممتدة من 2001-2019، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد (16)، العدد (01)، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2020، ص: 210.

(2) - Imekhelaf Rachida: L'efficacité de la politique de dépenses dans le cadre des programmes de développement du troisième millénaire en Algérie, Ibid, p : 892.

(3) - هدى بن محمد: عرض وتحليل البرامج التنموية في الجزائر خلال الفترة (2001-2019)، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد (05)، جامعة بني سويف، مصر، 2019، ص: 11.

100	4202.7	المجموع

Source : , Imekhelaf Rachida: L'efficacité de la politique de dépenses dans le cadre des programmes de développement du troisième millénaire en Algérie, Ibid, p ; 892.

تظهر معطيات الجدول أعلاه استحواذ قطاع تحسين ظروف المعيشة للسكان على الحصة الأكبر من الغلاف المالي لهذا البرنامج والتي قدرت بـ 1908.5 مليار دج أي ما نسبته 45.5%، وتوزعت رخصه على 06 قطاعات، كقطاع السكن، التربية الوطنية، التعليم العالي، وقطاع التكوين المهني، ظرا لأهمية المستوى المعيشي الحسن على الأداء الاقتصادي الجيد. كما استحوذ قطاع الأشغال العمومية على حصة كبيرة هو الآخر من الغلاف المالي المقرر للبرنامج قدرت بـ 1703.1 مليار دج أي ما نسبته 40.5%، حيث تم توزيعها على قطاعات النقل خصوصا مثل مشروعات الطريق السيار شرق غرب، وتهيئة الإقليم، والأشغال العمومية، في حين خصص لدعم التنمية الاقتصادية ما نسبته 8% من مبلغ البرنامج حيث تم توزيع المبلغ المخصص له على قطاعات الفلاحة، والتنمية الريفية، وترقية الاستثمار، والصيد البحري، كما خصص ما قيمته 203.9 أي ما نسبته 4.8% من الغلاف المالي للبرنامج لتطوير الخدمات العمومية بغية تحسينها وعصرنتها من مبلغ البرنامج على تطوير الخدمات ، لتدارك التأخير المسجل في هذا الإطار، أخيرا تطوير تكنولوجيا الاتصال التي استفادت من حصة قدرها 50 مليار دج أي ما نسبته 1.1% من إجمالي الغلاف المالي بغية فك العزلة عن المناطق النائية وتزويدها بالموزعات الهاتفية وتحسين الاتصال.

الفرع الثالث: برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2010-2014)

أطلق على هذا البرنامج عنوان " برنامج الاستثمارات العمومية"، وهو برنامج يندرج ضمن نفس ديناميكية سياسة التوسع في الإنفاق التي شرعت الحكومة الجزائرية في تطبيقها قبل 10 سنوات في البرنامجين السابقين على حسب الإمكانيات المتوفرة آنذاك، والذي شمل جميع قطاعات النشاط الاقتصادي والاجتماعي⁽¹⁾.

وبصفة عامة يسعى برنامج توطيد النمو الاقتصادي إلى تحسين ظروف معيشة السكان وتعزيز التنمية البشرية، عبر تطوير الهياكل والمنشآت القاعدية، وتحسين المستوى المعيشي للمناطق الريفية، ودعم قدرات خلق الثروات ومناصب الشغل، بالإضافة إلى تحسين مناخ الاستثمار من خلال إنعاش الصناعة الوطنية وترقية الصادرات خارج المحروقات⁽²⁾.

وقد رصد لهذا البرنامج غلafa ماليا ضخما قدر بـ 21803 مليار دج، أي ما يعادل حوالي 286 مليار دولار، مقسم إلى جزئين: جزء يتضمن إطلاق مشاريع جديدة بمبلغ إجمالي يقدر بـ

(1) - عالية مناد، عاشور مريزق: مدى مساهمة البرامج التنموية التي تبنتها الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة بالإسقاط على الفترة الممتدة من 2001-2019، مرجع سبق ذكره، ص: 210.

(2) - هدى بن محمد: عرض وتحليل البرامج التنموية في الجزائر خلال الفترة (2001-2019)، مرجع سبق ذكره، ص: 13.

12103 مليار دج أي ما يعادل 156 مليار دج، في حين الجزء الثاني يتضمن استكمال المشاريع الكبرى الجاري إنجازها بمبلغ قدر بـ 9700 مليار دج، أي ما يعادل حوالي 130 مليار دولار⁽¹⁾. والجدول الموالي يوضح مضمون برنامج توظيف النمو الاقتصادي كالتالي:

الجدول رقم (4-3): مضمون البرنامج توظيف النمو الاقتصادي (2010-2014)

القطاعات	المبالغ المخصصة (مليار دج)	النسبة (%)
تحسين ظروف معيشة السكان	9903	45.5
تطوير الهياكل القاعدية	8400	38.5
دعم التنمية الاقتصادية	3500	16.0
المجموع	21803	100

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: إحسان بن علي، عبد الكريم كاكاي: *سياسة الميزانية العامة وآليات تحسيد البرامج*

التنمية في الجزائر - دراسة للفترة (2001-2022)-، مرجع سبق ذكره، ص: 553.

تظهر معطيات الجدول أعلاه أن التنمية البشرية استحوذت مرة أخرى على أكبر حصة من الغلاف المالي للبرنامج، حيث قدرت بـ 9903 مليار دج، أي بنسبة 45.5%، وقد وجهت لإنشاء مؤسسات تربوية وجامعية، وصحية، ورياضية، بالإضافة إلى برمجة إنجاز مليوني وحدة سكنية، قطاع المنشآت هو الآخر تحصل على حصة معتبرة قدرت بـ 8400 مليار دج أي ما نسبته 38.5% لإجمالي الغلاف المالي، وقد وجه لمواصلة توسيع مشاريع البنية التحتية كتحديث شبكات الطرقات والسكك الحديدية وزيادة قدرات الموانئ، وتحديث الهياكل القاعدية للمطارات، كما خصص ما قيمته 3500 مليار دج أي ما نسبته 8.16% من إجمالي الغلاف المالي المقرر للبرنامج لدعم التنمية الاقتصادية على مستوى أربع مجالات هي الفلاحة والتنمية الريفية، ودعم القطاع الصناعي العمومي، وكذا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتشغيل.

الفرع الرابع: النموذج الاقتصادي الجديد للنمو (2015-2019)

جاء هذا البرنامج هو الآخر في نفس سياق البرامج السابقة، ليغطي عمليات الاستثمارات العمومية المسجلة خلال الفترة (2015-2019)⁽²⁾، واعتبر أحد الدعائم التنموية التي اعتمدت عليها الحكومة الجزائرية في إطار سياسة تنويع الاقتصاد الوطني وإصلاحه، حيث ركز خصيصا على

(1) - إحسان بن علي، عبد الكريم كاكاي: *سياسة الميزانية العامة وآليات تحسيد البرامج التنموية في الجزائر - دراسة للفترة (2001-2022)-*، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد (07)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2021، ص: 553.

(2) - Programme quinquennal 2015-2019, <https://algerian-embassy.be/programme-quinquennal-2015-2019/> (01.06.2024).

إصلاح النظام الضريبي لتحقيق مزيد من الإيرادات، وتقليص الاعتماد على صادرات الطاقة في ظل الصدمة النفطية لسنة 2014⁽¹⁾

وبصفة عامة تسعى الحكومة الجزائرية من وراء برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2015-2019) إلى ترقية الاقتصاد الوطني وتشجيع الأنشطة الاستثمارية التي تخلق القيمة المضافة ومناصب الشغل، بالإضافة إلى تهيئة البنية التحتية للاقتصاد الوطني وتنويع الأنشطة الاقتصادية خارج قطاع المحروقات، كما تهدف إلى تحسين المستوى المعيشي للسكان والحفاظ على المكاسب الاجتماعية في قطاعات السكن والتربية والصحة. ويتضمن البرنامج تأمين الموارد الطاقوية وتنويعها، مع التركيز على ترقية النجاعة الطاقوية والطاقات المتجددة والطاقات الأحفورية غير التقليدية. وتسعى الحكومة أيضاً إلى توفير شروط تطوير الصادرات خارج المحروقات، من خلال دعم إنشاء مؤسسات مصدرة وتعزيز الصادرات الناشئة. كما يشمل البرنامج تسريع الإصلاحات المالية، وإصدار قانون عضوي لقوانين الميزانية العامة للدولة. بالإضافة إلى ذلك، يتضمن البرنامج إصلاحات جبائية تهدف إلى إزالة العوائق الإدارية، وتحسين عمليات تحصيل الضرائب، ومواصلة ترشيد الإنفاق العام⁽²⁾.

وبالتالي يعتبر برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2015-2019) جزءاً من جهود طال انتظارها لتنويع الاقتصاد الجزائري، وتقليل اعتماده على صادرات النفط والغاز، التي تشكل حالياً ما نحوه 95% من إجمالي الصادرات، و 50% من الميزانية العامة للدولة، وقد خصصت الحكومة لهذا البرنامج غلاف مالي قدر بـ 9753.7 مليار دج، توزعت مخصصاته كما يوضح الجدول التالي:

الجدول رقم (4-4): مضمون النموذج الاقتصادي الجديد للنمو (2015-2019)

القطاعات	المبالغ المخصصة (مليار دج)	النسبة من البرنامج (%)
مخططات البلدية للتنمية ومواضيع أخرى	4397.3	45.08
المنشآت القاعدية الاقتصادية والإدارية	3161.7	32.41
الزراعة والري	755.8	7.75
التربية والتكوين	598.6	6.14
المنشآت القاعدية الاجتماعية والثقافية	330.6	3.39
دعم الحصول على سكن	307	3.15
دعم الخدمات المنتجة	182.1	1.87

(1) - نور الدين بلقائل، الهاشمي بن واضح: برنامج توطيد النمو الاقتصادي (2015-2019) كممول أساسي للمخطط البلدي للتنمية - دراسة ميدانية ببلديات دائرة أولاد دراج المسيلة وفقاً لمشاريع سنة 2015، المجلد (08)، العدد (01)، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، جامعة الوادي، 2017، ص: 652.

(2) - Ministère des Finances – Algérie, Note de présentation du projet de la loi de finances pour 2015, p : 02.

0.21	20.3	الصناعة
100	9753.7	المجموع الفرعي للاستثمار

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: إحسان بن علي، عبد الكريم كاي: *سياسة الميزانية العامة وآليات تجسيد البرامج التنموية في الجزائر - دراسة للفترة (2001-2022)*، مرجع سبق ذكره، ص: 556

تظهر معطيات الجدول أعلاه أن مخططات البلدية للتنمية والموجهة لتوفير الحاجات الضرورية للمواطنين ودعم القاعدة الاقتصادية كالتجهيزات الفلاحية، والقاعدية، وتجهيزات الإنجاز والتجهيزات التجارية استحوذت على الحصة الأكبر من مخصصات البرنامج، حيث قدرت بـ 4397.3 مليار دج، أي بما نسبته 45.08% من إجمالي الغلاف المالي للبرنامج، بعد أن كانت في الاهتمام الثاني في مخططات برنامج دعم النمو الاقتصادي السابق، يليها قطاع المنشآت القاعدية والاقتصادية والإدارية، والذي تراجعت حصته إلى 3161.7 مليار دج بعد أن كانت 8400 في البرنامج السابق بسبب التوجه لإتمام المشاريع المبرمجة سابقا، خاصة مع اتجاه موارد الدولة نحو الانخفاض، ثم يأتي قطاع الفلاحة والري بحصة قدرت بـ 755.8 مليار دج أي بما نسبته 7.75%، ثم يليه قطاع التربية والتكوين بحصة قدرت بـ 598.6 مليار دج أي بما نسبته 6.14%، ثم تأتي بقية القطاعات مجتمعة بحصة قدرت بـ 840 مليار دج أي بما نسبته 8.62% لإجمالي الغلاف المالي للبرنامج.

وتجدر الإشارة إلى أن برنامج النموذج الاقتصادي الجديد للنمو (2015-2019) جاء في ظروف اقتصادية جد صعبة تمر بها البلاد نتيجة تراجع مداخيل الدولة بسبب انخفاض أسعار النفط على إثر أزمة منتصف سنة 2014، الأمر الذي تطلب تجميد كل عمليات هذا البرنامج التي لم تنطلق، والتي اعتبرت غير ضرورية، باستثناء تلك العمليات ذات الأهمية القصوى، وذلك في سياق سياسات ترشيد الإنفاق العمومي التي تبنتها الحكومة الجزائرية للتخفيف من حدة الأزمة⁽¹⁾.

الفرع الخامس: برنامج مخطط الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي (2020-2024)

في ضوء العهد الجديد أي ما وراء 2019، وضعت الحكومة الجزائرية الخطوط العريضة لخطة الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي، بهدف النهوض بالاقتصاد الوطني الذي أنهكته آخر أزمت النفط التي تسببت فيها الجائحة الوبائية الصحية Covid-19 سنة 2020، حيث باشرت الحكومة الجزائرية بوضع خطة تقييمية في 13 جويلية 2020، أطلق عليها اسم " الخطة الوطنية للإنعاش الاقتصادي والاجتماعي " والهادفة إلى إخراج البلاد من التبعية النفطية وتنويع الاقتصاد، وتطويره،

(1) - هدى بن محمد: *عرض وتحليل البرامج التنموية في الجزائر خلال الفترة (2001-2019)*، مرجع سبق ذكره، ص: 16.

وعصرنته، وتكييفه مع المتغيرات الراهنة، مع الحفاظ على الطابع الاجتماعي للدولة، والقدرة الشرائية للمواطن⁽¹⁾.

وقد ارتكز مخطط الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي على إصلاحات عميقة لإعادة الاعتبار لقطاع المناجم، وترشيد النفقات، بالإضافة إلى رقمنة كل القطاعات، وتحرير المبادرات بمكافحة البيروقراطية، وعدم التمييز بين القطاعين العام والخاص، ومحاربة المال الفاسد، والتهرب الضريبي وتضخيم الفواتير⁽²⁾.

وعليه فإن الحكومة الجزائرية تسعى من وراء هذا البرنامج إلى تبني سياسة اقتصادية جديدة ترتكز على الاتجاهات الاستراتيجية الرئيسية، والتي تشمل هيكلة الاقتصاد حول القطاعات التي توفر فرص العمل، وتشجع الإدماج، مع العمل على إنشاء مناخ أعمال عادل وفعال وملائم للاستثمار، والتحول إلى اقتصاد جديد قائم على الابتكار والتنافسية، والجودة والمعرفة، ومكافحة البطالة كأحد الأهداف الاستراتيجية للسياسة الوطنية للتنمية، حيث تسعى الحكومة على المدى القصير إلى تقليص البطالة في حدود 10%، وذلك من خلال جملة من الإجراءات، أهمها تكييف برامج التكوين مع احتياجات سوق العمل، ودعم استحداث النشاطات خاصة تلك المنشئة لمناصب العمل في قطاعات أساسية مثل الرقمنة، السياحة، الصناعة، والصناعات التقليدية⁽³⁾، وكذا ركزت الحكومة الجزائرية من خلال هذا البرنامج على إصلاحات مالية ومصرفية أهمها منح أهمية خاصة لرقمنة قطاعات الضرائب ومسح الأراضي والجمارك وعصرنتها، و مواصلة عملية تحديث الصيرفة الإسلامية لتفعيل تعبئة وحشد موارد مالية جديدة⁽⁴⁾، كما سطرت الحكومة في هذا البرنامج للقطاع الفلاحي مخطط ذو أولوية يتعلق بالمسائل ذات الطبيعة الاستراتيجية⁽⁵⁾، كذلك ركز النموذج على

(1) - عطية خمخام، محمد علي جودي: خطة الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي في ظل النموذج الاقتصادي الجديد (رؤية 2030) وتداعيات جائحة فيروس كوفيد 19، مجلة الريادة لاقتصاديات الاعمال، المجلد (07)، العدد (01)، جامعة حسيبة بن بوعلي، الجزائر، 2021، ص: 365

(2) - نفس المرجع، نفس الصفحة.

(3) - عبد القادر روشو: الاقتصاد الجزائري في مواجهة تداعيات جائحة كورونا " كوفيد 19" دراسة تحليلية تقييمية في النموذج الاقتصادي، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد (12)، العدد (01)، جامعة خميس مليانة، عين الدفلى، 2021، ص: 165.

(4) - عطية خمخام، محمد علي جودي: خطة الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي في ظل النموذج الاقتصادي الجديد (رؤية 2030) وتداعيات جائحة فيروس كوفيد 19، مرجع سبق ذكره، ص: 365.

(5) - أمحمد بن عدة، محمد لكل: مخطط الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي في ظل نموذج النمو الاقتصادي الجديد رؤية الجزائر (2020-2030)، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد (07)، العدد (01)، جامعة محمد بوضياف، بسكرة، 2022، ص: 414.

قطاع الطاقة (2022-2035) من خلال تطوير قطاع التعدين وسلسلة قيمة صناعة المناجم، والمعادن، وعلى التمرکز التدريجي للجزائر في سلاسل القيمة العالمية⁽¹⁾.

في ضوء ما تقدم، يتضح أن الحكومة الجزائرية اعتمدت على سياسة ميزانية توسعية وتنموية خلال الفترة (2000-2022) هدفت من خلالها إلى إنعاش الاقتصاد، ودعم عجلة التنمية عن طريق تحفيز وتنشيط الطلب الكلي بتحفيز المشاريع الاستثمارية العمومية الكبرى من خلال زيادة الإنفاق الحكومي. لكن وبالنظر لبعض المؤشرات والتوازنات التي حققتها الجزائر في بعض فترات تطبيق هذه البرامج كإجمالي الناتج المحلي، ورصيد الميزان التجاري، وحجم المديونية نجدها هشة، وهذا لارتباطها الوثيق بأسعار النفط التي تتميز بالتذبذب والاستقرار. كما أن الإنجازات المحققة لم تكن في مستوى التطلعات، والأهداف المنشودة.

وعليه يمكن القول أن هذه السياسة التوسعية والتنموية على الرغم من نواياها الحسنة في تحفيز الاقتصاد، إلا أنها كلفت الميزانية أموالاً ضخمة، ولم تثمر عن نتائج مستدامة في ظل اعتمادها الكبير على قطاع النفط.

المطلب الثالث: طبيعة عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

مر الاقتصاد الجزائري بمراحل مختلفة خلال الفترة (2000-2022)، تميزت كل واحدة منها بظروف اقتصادية معينة، إلا أن أغلبيتها ارتبطت بتغيرات أسعار النفط في الأسواق العالمية، هذه التغيرات أثرت بشكل كبير على سياسات الحكومة الاقتصادية بشكل عام وسياسات الميزانية بشكل خاص، مما أدى إلى تقلبات في رصيد الميزانية العامة بين فائض وعجز خلال الفترة (2000-2022)، وهو ما يبينه الجدول أدناه:

الشكل رقم (4-5): تطور رصيد الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

مليون دج

السنوات	النفقات العامة		الإيرادات العامة		السنوات	الرصيد	النفقات العامة		الإيرادات العامة		الرصيد
	إجمالي النفقات	التغير %	إجمالي الإيرادات	التغير %			إجمالي النفقات	التغير %	إجمالي الإيرادات	التغير %	
2000	1178122	-	1124924	-	2012	-53198	7058173	20.57	3804030	9.00	-3254143
2001	1321028	12.7	1389737	23.54	2013	86709	6024131	-14.65	3895315	2.39	-218816
2002	1550646	17.38	1576684	13.45	2014	26038	6995769	16.12	3927748	0.83	-3068021
2003	1690175	8.99	1525551	-3.2	2015	-164624	7656331	9.44	4552542	15.91	-3103789
2004	1891769	11.93	1606397	5.29	2016	-285372	7297494	-4.68	5011581	10.08	-2285913
2005	2052037	8.47	1713992	6.69	2017	-338045	7282630	0.20	6047885	20.67	-1234745
2006	2453014	19.54	1841925	7.46	2018	-611089	7732070	6.17	6389469	5.65	-1342601

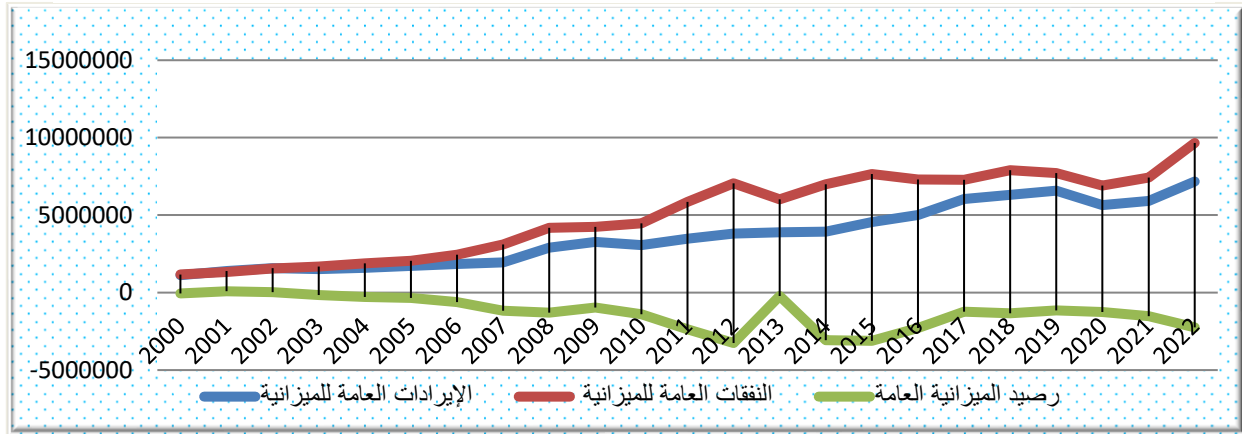
(1) - نفس المرجع، ص: 416.

-1138977	3.08	6586500	-0.08	7725477	2019	-1159519	5.81	1949050	26.72	3108569	2007
-1788800	22.3-	5114087	-10.64	6902887	2020	-1288603	48.92	2902448	34.82	4191051	2008
-1520650	15.6	5915434	7.72	7436084	2021	-970972	12.85	3275362	1.32	4246334	2009
-2707270	22.1	7228384	33.6	9935653	2022	-1392296	6.13-	3074644	5.19	4466940	2010
-	-	-	-	-	-	-2354143	13.5	3489810	31.01	5853569	2011

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الملحق رقم (01)

والشكل الموالي يعكس بيانات الجدول أعلاه كالتالي:

الشكل رقم (4-1): تطور رصيد الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2020)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (4-5)، ومخرجات برنامج Excel

يتضح من خلال الجدول رقم (4-5)، والشكل البياني المرفق له تنامي كبير في حجم عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)، حيث انتقل من 53198 مليون دج سنة 2000 إلى 2707270 مليون دج سنة 2022، وذلك بارتفاع يتعدى 50 مرة، وقد بلغ مداه سنة 2015 بقيمة قدرت بـ 3103789 مليون دج أي ما نسبته حوالي 19% من إجمالي الناتج المحلي، باستثناء سنتين صنعتا الفرق برصيد موجب هما 2002، و2003. ويعزى هذا التنامي المستمر في قيم العجز إلى سببين اثنين:

■ **السبب الأول** ويتعلق بتزايد حجم النفقات العمومية بمعدلات كبيرة جدا، وذلك نتيجة تبني الجزائر لبرامج تنموية منذ 2001، وهو ما يفسر تواصل ارتفاع النفقات العامة من 1178122 مليون دج سنة 2000 إلى حوالي 9660004 مليون دج سنة 2022 بما يمثل 8 مرات، مع انخفاضها بحوالي 15% و 5% و 11% سنة 2013، 2016، 2020 على التوالي نتيجة سياسات ترشيد النفقات العمومية التي انتهجتها الحكومة الجزائرية. وعلى الرغم من أن ارتفاع النفقات العامة يرجع إلى أسباب حقيقية وأخرى ظاهرية، إلا أنها في الغالب تشير إلى الاعتماد على سياسة الميزانية العامة في تحقيق أهداف النمو الاقتصادي، وذلك بالنظر للقيود المفروضة على مشاركة القطاع الخاص في هذا المجال.

■ **السبب الثاني** ويرتبط بالتطورات التي شهدتها الإيرادات العامة، خاصة فيما يتعلق بالجباية البترولية التي تمثل النسبة الغالبة من الإيرادات العامة، حيث يقدر متوسط مساهمتها بما يقارب 50% خلال الفترة (2000-2022)، وعموما فقد عرفت إيرادات الميزانية العامة ارتفاعا من 1124924 مليون دج سنة 2000 إلى 7171567 مليون دج، بما يمثل حوالي 7 مرات. وعليه، ولغرض الوقوف على طبيعة هذا العجز ومعرفة أسبابه، لابد من تحليل تطور مكونات كل من الإيرادات والنفقات العامة كالتالي:

الفرع الأول : تحليل تطور الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

تتعرض الخصوصيات الهيكلية للاقتصاد الجزائري -اقتصاد نفطي بامتياز - على كل مفاصله، بما في ذلك الميزانية العامة للدولة، والتي تعتبر أحد أهم المجاميع تأثرا بذلك، حيث تلعب الجباية النفطية دورا محوريا في إجمالي الإيرادات العامة، فهي مصدر مهم لتمويل الميزانية العامة والتنمية الاقتصادية، والجدول الموالي يوضح تطور مكونات الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022):

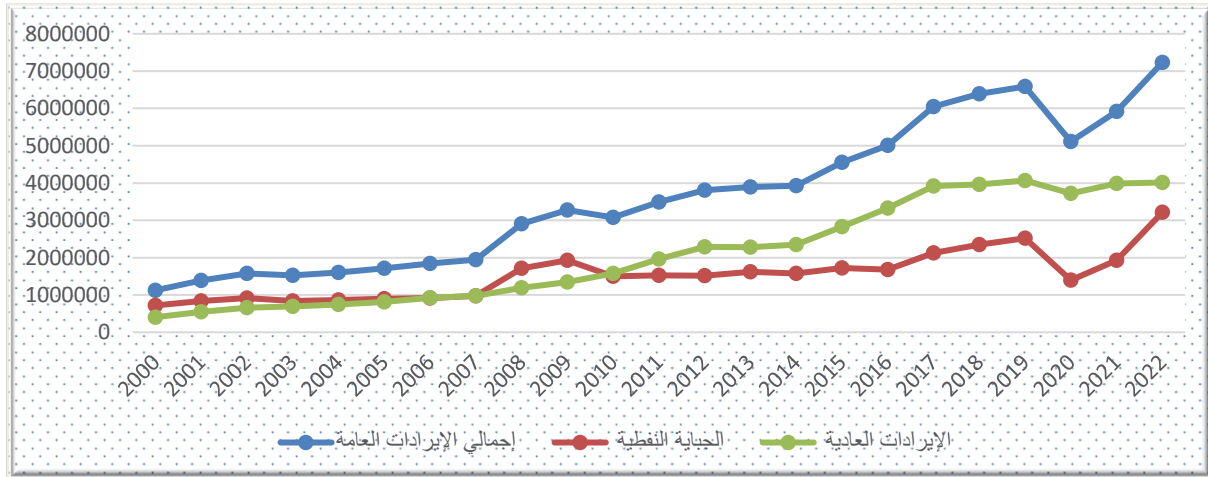
الجدول رقم (4-6): تطور مكونات الإيرادات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

السنوات	إجمالي الإيرادات العامة	المبالغ (مليون دج)		النسبة	السنوات	إجمالي الإيرادات العامة	المبالغ (مليون دج)		النسبة
		الجباية البترولية (01)	الإيرادات العادية (02)				الجباية البترولية (01)	الإيرادات العادية (02)	
2000	1124924	720000	404924	63.9	36.0	2012	3804030	1519040	2284990
2001	1389737	840600	549137	60.5	39.4	2013	3895315	1615900	2279415
2002	1576684	916400	660284	58.1	41.8	2014	3927748	1577730	2350018
2003	1525551	836060	689491	54.8	45.1	2015	4552542	1722940	2829602
2004	1606397	862200	744191	53.6	46.3	2016	5011581	1682550	3329031
2005	1713992	899000	814992	52.4	47.5	2017	6047885	2126987	3920898
2006	1841925	916000	925925	49.7	50.2	2018	6389469	2349694	3964265
2007	1949050	973000	976050	49.9	50.0	2019	6586500	2518488	4068012
2008	2902448	1715400	1187048	59.1	40.8	2020	5114087	1394710	3719377
2009	3275362	1927000	1348362	58.8	41.1	2021	5915434	1927051	3988383
2010	3074644	1501700	1572944	48.8	51.1	2022	7228384	3211921	4016463
2011	3489810	1529400	1960410	43.8	56.1	-	-	-	-

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الملحق رقم (01)

يتضح من خلال معطيات الجدول رقم (4-6) أن الإيرادات العامة للدولة في الجزائر عرفت تزيادا مستمرا خلال الفترة (2000-2022)، حيث انتقلت من 1124924 مليون دج سنة 2000 ، إلى 7228384 مليون دج سنة 2022، أي تضاعفت بحوالي 06 مرات بمعدل نمو سنوي قدر بـ 10.08% كمتوسط للفترة المدروسة، باستثناء السنوات: 2003، 2010، 2020 أين عرفت الإيرادات العامة فيها تراجعا ملحوظا قدر بـ 3.2% و 6.1% و 22.3%، على التوالي، وتمثل الجباية النفطية المكون الرئيسي لها بما نسبته 44% من إجمالي الإيرادات العامة خلال الفترة المدروسة مقابل 55% مساهمة الإيرادات العادية. وفيما يخص تطور مكونات الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة (2000-2022) فالشكل البياني الموالي يبين ذلك:

الشكل رقم (4-2): تطور مكونات الإيرادات العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (4-6)، ومخرجات برنامج Excel.

يتضح من خلال الشكل البياني أعلاه أن منحني الإيرادات العامة يأخذ شكل منحني الجباية النفطية طول فترة الدراسة، على الرغم من انخفاض مساهمة الجباية النفطية في إجمالي الإيرادات العامة منذ سنة 2014 على إثر تداعيات الأزمة النفطية لمنتصف سنة 2014 في مقابل ارتفاع الإيرادات العادية، ويرجع هذا لتأثير الجباية النفطية التي تلعب دور كبير في تحديد نمط الإيرادات الإجمالية بسبب العلاقة الوطيدة بين قطاع النفط والاقتصاد الجزائري بشكل عام. وبصفة عامة يمكن تناول تحليل تطور مكونات الإيرادات العامة ومساهمة كل من الإيرادات العادية والجباية البترولية فيها عبر فترتين بارزتين: قبل الأزمة النفطية لمنتصف سنة 2014 (2000-2014)، وبعدها (2015-2022) كالتالي:

▪ **المرحلة الأولى (2000-2014):** تميزت هذه المرحلة بتنامي كبير في حجم الإيرادات العامة، لاسيما خلال الفترة (2000-2008) حيث قدر معدل نموها بـ 14.69%، ويرجع هذا

الارتفاع إلى هيمنة الجباية النفطية التي كانت غزيرة مقارنة بالجباية العادية، وهذا في ظل الارتفاع الكبير الذي شهدته أسعار النفط في الأسواق العالمية، حيث قدرت نسبة مساهمتها لإجمالي الإيرادات العامة بـ 58.08% ، مقابل 41.92% للإيرادات العادية، إلا أن هذا النمو شهد تنذباً واضحاً خلال الفترة (2009-2014) حيث انخفضت الإيرادات العامة سنة 2009 بنسبة 6.13% ويرجع هذا لانخفاض مساهمة الجباية النفطية في إجمالي الإيرادات العامة بـ 22.07% نتيجة انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية على إثر الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، إلا أن تنامي حجم الإيرادات العادية وارتفاع نسب مساهمتها في إجمالي الإيرادات العامة إلى 60.1% و 58.4% سنة 2012 و 2013 على التوالي ساهم في انتعاش الإيرادات العامة من جديد بمعدل نمو قدر بـ 8.3% وحافظ على توازن الميزانية العامة للدولة للفترة (2011-2013)، سنة 2014 انخفضت معدلات النمو في الإيرادات العامة إلى 0.83% نتيجة انخفاض مساهمة الجباية النفطية لإجمالي الإيرادات العامة بـ 2.36% على إثر تداعيات الأزمة النفطية لمنتصف سنة 2014 مقابل ارتفاع في مساهمة الإيرادات العادية بـ 3.09% وهو الأمر الذي حافظ على نمو الإيرادات العامة ولو بمعدل ضعيف.

وعليه يمكن القول أن الإيرادات العامة للدولة خلال الفترة من 2000 إلى 2014 اعتمدت بشكل كبير على الجباية البترولية، والتي شكلت جزءاً كبيراً منها، ومع ذلك، شهدت هذه الفترة جهوداً واضحة لتحسين الإيرادات العادية ساهمت في الحفاظ على توازن الميزانية العامة للدولة، وهذا التحول التدريجي كان ضرورياً لتحضير الاقتصاد الجزائري للتحديات المستقبلية، وخاصة التغيرات في أسعار النفط العالمية التي أصبحت أكثر وضوحاً بعد عام 2014.

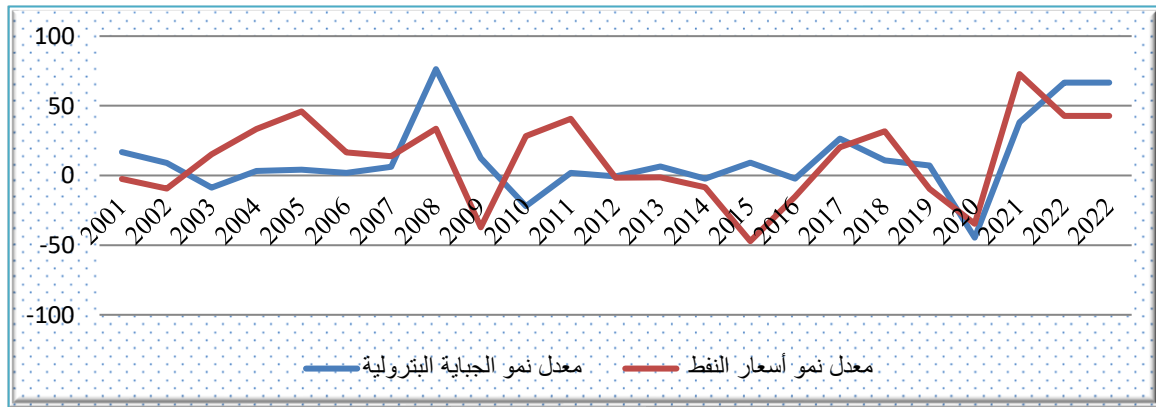
■ **المرحلة الثانية (2015-2022):** مع استمرار انخفاض أسعار النفط في سنة 2016 على إثر الأزمة النفطية لمنتصف سنة 2014 إلى 45 دولار أمريكي/ للبرميل شهدت مساهمة الجباية البترولية إلى إجمالي الإيرادات تراجعاً إلى 33.5% لنفس السنة، بالمقابل ارتفعت نسبة مساهمة الإيرادات العادية إلى إجمالي الإيرادات العامة بشكل واضح إلى 66.5% سنة 2016، والنتيجة أساساً عن ارتفاع الإيرادات غير الضريبية، والإيرادات الجبائية العادية نتيجة الإصلاحات المطبقة في هذه الفترة. سنة 2017 و 2018 شهدت ارتفاعاً معتبراً في إجمالي الإيرادات العامة قدر بـ 20.6% و 5.6% على التوالي، ويرد هذا الارتفاع بصورة رئيسية إلى ارتفاع في الجباية النفطية لتحسن أسعار النفط، حيث بلغت هذه الأخيرة 54.1 و 71.3 دولار أمريكي/ للبرميل على التوالي، وبصورة جزئية إلى تزايد أرباح بنك الجزائر⁽¹⁾. سنة 2020 شهدت الإيرادات العامة انخفاض كبير قدر بـ 960.6 مليار دج مقارنة بسنة 2019 مسجلة إجمالي قدره 5640900 مليون دج في نهاية

(1) - بنك الجزائر: *التطور الاقتصادي والنقدي*، التقرير السنوي، الجزائر، 2018، ص: 59.

2020 مقابل 6601.6 مليار دج في نهاية 2019 أي بانخفاض قدره 14.6%، ويرد هذا الانخفاض بالأساس إلى انخفاض الجباية البترولية على المحروقات (746.9 مليار دج) وكذا انخفاض الإيرادات العادية (213.7 مليار دج) ⁽¹⁾ على إثر أزمة Covid -19 الصحية التي عصفت بالاقتصاد العالمي. لكن سرعان ما شهدت الإيرادات العامة تحسن كبير في سنة 2022 بنحو 2869.8 مليار دج، أي بمعدل نمو قدر بـ 22.1% مقارنة بسنة 2021، ويرجع ذلك لانتعاش أسعار النفط في الأسواق العالمية نتيجة لتحسن الحالة الصحية.

ونخلص من تحليل تطور الإيرادات العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) إلى أنه على الرغم من التحسن الملحوظ في نسب مساهمة الجباية العادية في إجمالي الإيرادات العامة، إلا أن انخفاض هذه الأخيرة في الجزائر مرتبط أساسا بتقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية ولا علاقة له بالإصلاحات الجبائية، أي أن للجباية البترولية وزنا كبيرا لا يستهان به في الميزانية العامة في الجزائر، وعليه فإن تغيرات الجباية البترولية تؤثر بشكل كبير على حجم الإيرادات العامة للميزانية، فالعلاقة طردية بينهما، بمعنى أن أي تغير في الجباية النفطية يوافق تغير في الإيرادات العامة مع وجود فترة تباطؤ لظهور أثر تقلبات أسعار النفط على الجباية النفطية المدرجة في الميزانية العامة، والشكل أدناه يوضح ذلك:

الشكل رقم (4-3): تطور أسعار النفط والجباية البترولية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (4-6)، ومخرجات برنامج Excel

يتضح من خلال الشكل رقم (4-3) أن التغير في الجباية النفطية في الجزائر يتبع التغيرات في أسعار النفط في الأسواق العالمية، لكم مع وجود فاصل زمني، حيث نلاحظ أنه على الرغم من انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية سنة 2001 إلا أن الجباية النفطية لنفس السنة ارتفعت بنسبة 16.75%، ولم يظهر أثر هذا الانخفاض على الجباية البترولية إلا في سنة 2002 حين

(1) - بنك الجزائر: *التطور الاقتصادي والنقدي*، التقرير السنوي، الجزائر، 2020، ص: 68.

تراجع معدل نمو الجباية البترولية إلى 9.02% ، كما نلاحظ أن الارتفاع الذي عرفته أسعار النفط منذ سنة 2002 وإلى غاية 2005 لم يظهر على مستوى الجباية النفطية إلا في سنة 2007 و2008 أين عرفت الجباية البترولية زيادة قياسية قدرت بـ 76.3%. ويمكن تفسير سبب تباطؤ تأثر الجباية البترولية في الجزائر بالتقلبات التي تشهدها أسعار النفط في الأسواق العالمية إلى كونها تقديرات تدرج في الميزانية العامة للدولة، تأخذ بعين الاعتبار تقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية، حيث كلما تحسنت أسعار النفط كلما توجهت الحكومة الجزائرية - الوزارة المالية- إلى رفع تقديرات الجباية البترولية للسنوات القادمة، والعكس عند انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية، وهذه الإجراءات تتخذها الحكومة الجزائرية بغرض تقليل حدة تقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية أو الصدمات الخارجية على الميزانية العامة، إلا أنها إجراءات هشة لا يمكنها حماية هذه الأخيرة ولا حتى الاقتصاد الوطني على المدى المتوسط والبعيد.

الفرع الثاني: تطور النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

اعتمدت الجزائر منذ بداية الألفية الجديدة على سياسة مالية توسعية تهدف إلى إعادة إطلاق الآلة الاقتصادية، وإخراج البلاد من التبعية النفطية، وتنويع الاقتصاد وتطويره وعصرنته وتكييفه مع المتغيرات الراهنة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية كما تم التطرق إليه في المطلب الثاني، ولقد لعبت النفقات العامة في هذه السياسة دورا محوريا ، إذ اعتمدت عليها السلطات العمومية اعتمادا كليا في تحقيق مختلف هذه الأهداف التنموية، إلا أنه ومع انهيار أسعار النفط في الأسواق العالمية وتفشي فيروس كورونا طرأت تغيرات على مستوى الهيكل المالي للنفقات العامة في الجزائر -نفقات التسيير، ونفقات التجهيز-، والجدول أدناه يوضح لنا ذلك:

الجدول رقم (4-7): تطور مكونات النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

السنوات	إجمالي النفقات العامة	المبالغ (مليون دج)		الحصة النسبية (%)		السنوات	إجمالي الإيرادات العامة	المبالغ (مليون دج)		الحصة النسبية (%)	
		نفقات التسيير (1)	نفقات التجهيز (02)	(01)	(02)			نفقات التسيير (1)	نفقات التجهيز (02)	(01)	(02)
2000	1178122	856193	321929	72.6	27.3	2012	7058173	4782634	2275539	67.7	32.2
2001	1321028	963633	357395	72.9	27.0	2013	6024131	4131536	1892595	68.5	31.4
2002	1550646	1097716	452930	70.7	29.2	2014	6995769	4494327	2501442	64.2	35.7
2003	1690175	1122766	567414	66.4	33.5	2015	7656331	4617009	3039322	60.3	39.7
2004	1891769	1251055	640714	66.1	33.8	2016	7297494	4585564	2711930	62.8	37.1
2005	2052037	1245132	806905	60.7	39.3	2017	7282630	4677182	2605448	64.1	35.7
2006	2453014	1437870	1015144	58.5	41.3	2018	7732070	4670279	3228782	60.3	39.7
2007	3108569	1673931	1434638	53.8	46.1	2019	7725477	4879125	2846352	63.1	36.9

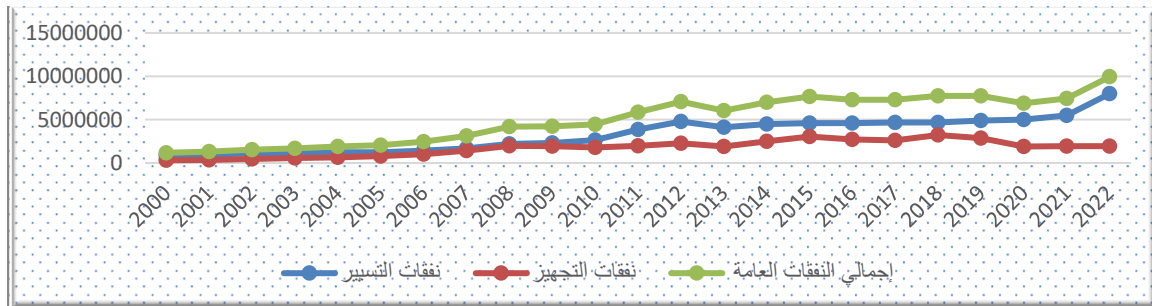
27.5	72.5	1893541	5009346	6902887	2020	47.0	52.9	1973276	2217775	4191051	2008
26.5	73.7	1956384	5479700	7436084	2021	45.8	54.1	1946311	2300023	4246334	2009
19.5	80.4	1948745	7986908	9935653	2022	40.4	59.5	1807862	2659078	4466940	2010
-	-	-	-	-	-	33.7	66.2	1974363	3879206	5853569	2011

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الملحق رقم (01)

تظهر لنا معطيات الجدول أعلاه أن مسار النفقات العامة في الجزائر عرف اتجاها تصاعديا خلال الفترة (2000-2022) حيث انتقلت من 1178122 مليون دج سنة 2000 إلى 9935653 مليون دج سنة 2022، أي تضاعفت بحوالي 09 مرات بمتوسط معدل نمو سنوي قدر بـ 10.25% وبالأخص نفقات التشغيل التي تعتبر نفقات غير إنتاجية وتمثل النسبة الأكبر لإجمالي الإنفاق العام بنسبة 62.8% كمتوسط للفترة المدروسة، مقارنة بنفقات التجهيز التي عرفت هي الأخرى تنامي ملحوظ.

ويرد تنامي النفقات العامة بشقيها في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) بشكل أساسي إلى عودة الارتفاع في أسعار النفط في الأسواق الدولية بداية من الثلاثي الأخير لسنة 1999، هذا الارتفاع أضفى نوعا من الراحة المالية خلال هذه الفترة استغلته الحكومة الجزائرية في بعث النشاط الاقتصادي من خلال سياسة مالية تنموية تهدف من خلالها إلى التخلص من التبعيات السلبية للإصلاحات الاقتصادية لسنوات التسعينات، وإعادة إطلاق الآلة الاقتصادية، وإخراج البلاد من التبعية النفطية، وتنويع الاقتصاد وتطويره وعصرنته وتكييفه مع المتغيرات الراهنة لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما يعني أن الحكومة الجزائرية تبنت سياسة مالية توسعية ترجمت في شكل برامج تنموية ضخمة، وفي ظل ضعف القطاع الخاص في الجزائر، وعدم فعالية الأسواق والمؤسسات المالية في الجزائر ألقى كل الأعباء على عاتق القطاع العمومي، كل هذا أدى إلى ارتفاع معدلات نمو النفقات العامة في الجزائر بشقيها، كما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم (4-4): تطور مكونات النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (4-7)، ومخرجات برنامج Excel

يظهر الشكل البياني أعلاه أن تطور النفقات العامة في الجزائر بشقيها نفقات التشغيل، والتجهيز يمر بمرحلتين بارزتين كالتالي:

■ **المرحلة الأولى (2000-2014):** إن أهم ما ميز سياسة الإنفاق الحكومي خلال هذه المرحلة هو الارتفاع الكبير في نفقات التجهيز مقارنة بنفقات التشغيل، فبعدما كانت نسبتها سنة 2000 تقدر بـ 26.5% فقد وصلت إلى 45.3% سنة 2009، وهذه الزيادة المعتبرة مردها إلى تطبيق الحكومة الجزائرية لبرنامجين تمويين رصدت لهما مبالغ ضخمة قدرت بـ 525 مليار دج في إطار سياسة الإنعاش الاقتصادي و 4202.0 في إطار سياسة دعم النمو وتوطيده. لتعرف بعد ذلك استقرار في المبالغ المدفوعة في إطار برنامج النمو الاقتصادي (2010-2014) والتي قدرت بـ 2121.4 مليار دج. وهذا الارتفاع في نفقات التجهيز في هذه المرحلة لا يعني انخفاض نفقات التشغيل، بل على العكس من ذلك، فقد عرفت هذه الأخيرة ارتفاعا ملحوظا بالأرقام المطلقة حيث ارتفعت من حوالي 856193 مليون دج سنة 2000 إلى حوالي 4494327 مليون دج سنة 2014، ويعود هذا الارتفاع في نفقات التشغيل إلى ارتفاع نفقات المستخدمين بما في ذلك المنح والرواتب التي عرفت ارتفاعا معتبرا سببه رفع الحد الأدنى للأجور مع استقرار بنود أخرى لنفقات التشغيل كمعاشات المجاهدين، ارتفاع نفقات التشغيل بسبب ارتفاع التحويلات الجارية بما فيها الدعم، وارتفاع دخل الموظفين ومراجعة الأنظمة التعويضية بأثر رجعي لعام 2008⁽¹⁾.

■ **المرحلة الثانية (2015 - 2022):** شهدت بداية هذه الفترة تزايدا كبيرا في حجم النفقات العامة، سواء نفقات التشغيل بسبب الارتفاع في نفقات المستخدمين بنسبة أكبر من النمو في الإيرادات، أو نفقات التجهيز بسبب الارتفاع في نفقات البنية الاقتصادية والإدارية، ومع استمرار انخفاض أسعار النفط في سنة 2016 إلى 45 دولار أمريكي/ للبرميل، لجأت الحكومة إلى اتخاذ تدابير حاسمة في ميزانية سنة 2016 لتكريس مسار الضغط المالي، عبر إحراز المزيد من التقدم في ترشيد الإنفاق وخفض التكاليف التي تتحملها المالية العامة وتحقيق وفورات، وقد نتج عن هذه الإجراءات انخفاض ميزانية 2016 مقارنة بسنة 2015 بنسبة 8.8%، كما انخفض تقدير نفقات التشغيل بنسبة 3,3%، وانخفضت نفقات التجهيز بـ 16%⁽²⁾. هذه السياسة النقشفية نتج عنها انخفاض في النفقات العامة بمعدل 0.2% سنة 2017، وفي سنة 2020 وفي ظرف يتميز بأسعار منخفضة للنفط نتيجة الأزمة الصحية Covid-19، عرفت النفقات العامة للميزانية والتي استقرت في سنة 2017 و 2018، ولم ترتفع سوى بنسبة 0.1% في سنة 2019، انخفاضاً بـ 10.8% في 2020 لتبلغ 6902900 مليون دج مقابل 7725477 مليون دج في 2019، ويرد هذا الانخفاض

(1) - بنك الجزائر: *التطور الاقتصادي والنقدي*، التقرير السنوي، 2012، ص: 102

(2) - عبد القادر شلال، محمد هاني: *العجز الموازني كآلية للتأثير في اتجاه الدورة الاقتصادية في الجزائر - دراسة قياسية للفترة 2000-2015*، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد (02)، العدد (01)، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، الجزائر، 2018، ص: 117.

في إجمالي النفقات العامة بشكل أساسي إلى الانخفاض في نفقات رأس المال (-33.5%)⁽¹⁾، إلا أن هذا الإنكماش في حجم النفقات العامة لم يدم حيث شهدت سنة 2022 ارتفاعاً في معدلات نمو النفقات العامة بنسبة 29.9% لتبلغ 9660004 مليون دج، ويعزى هذا الارتفاع في حجم النفقات أساساً إلى الزيادة التحويلات الجارية بنسبة 67% نتيجة ارتفاع فوائد الدين العمومي إلى 390.1 مليار دج الأمر الذي ساهم في رفع النفقات الإجمالية بنسبة 11.1%⁽²⁾.

نخلص من تحليل تطور النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) إلى أنها أيضاً مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بتقلبات أسعار النفط. في الأسواق العالمية نظراً للاعتماد الكبير على الإيرادات النفطية في تمويل الميزانية العامة. فعندما تكون أسعار النفط مرتفعة، تتزايد الإيرادات الحكومية من صادرات النفط، مما يسمح بزيادة الإنفاق العام على مشاريع التنمية والبنية التحتية، ورفع الأجور، وتعزيز الدعم الاجتماعي. في المقابل، عندما تنخفض أسعار النفط، تتراجع الإيرادات النفطية بشكل كبير، مما يجبر الحكومة على تبني سياسات تقشفية لخفض النفقات العامة وتقليل العجز المالي. وعليه يمكن القول إن تقلبات أسعار النفط تؤثر بشكل مباشر على حجم ومستوى الإنفاق العام في الجزائر، حيث توجد علاقة طردية بينهما.

الحاصل من تحليل هيكل كل من الإيرادات والنفقات للميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)، أن العجز المسجل في الميزانية العامة للدولة خلال نفس الفترة هو عجز منظم (متعمد) من طرف الحكومة، لتبنيها سياسة مالية توسعية -- تهدف من خلالها لتحفيز معدلات النمو الاقتصادي عن طريق الرفع من الإنفاق الحكومي. وأن العجزات المرتفعة في الميزانية العامة وخصوصاً في السنوات الأخيرة قد كشفت عن هشاشة كبيرة في المالية العمومية، وإن نجمت هذه العجزات بالدرجة الأولى عن انخفاض الإيرادات النفطية نتيجة تدهور أسعار النفط في الأسواق العالمية، لكنها تعكس على حد سواء ضعف الضريبة العادية على حساب الجباية النفطية، بالنظر إلى المجال الكامن للحصول في هذا المجال، و الوزن الكبير، بل المفرط، للنفقات العمومية ضمن إجمالي النفقات الداخلية.

(1) - بنك الجزائر: *التطور الاقتصادي والنقدي*، التقرير السنوي، الجزائر، 2020، ص: 71.

(2) - بنك الجزائر: *التطور الاقتصادي والنقدي*، التقرير السنوي، الجزائر، 2022، ص: 99.

المبحث الثاني: أساليب تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

كنا قد توصلنا إلى أن الجزائر من بين الدول التي تعاني من عجز مستمر في ميزانيتها العامة نتيجة لضعف نشاطها الاقتصادي، وتبعيته القوية لقطاع المحروقات الذي جعل من ميزانيتها عرضة لصدمات خارجية ودورية سببها انهيار أسعار النفط في السوق العالمية، وهو ما جعل الحكومة تهتم بالبحث عن الأساليب الكفيلة بتمويل هذا العجز بأقل أضرار ممكنة على الاقتصاد الوطني، ورغم تعدد الرؤى الاقتصادية حول أساليب تمويل عجز الميزانية العامة إلا أن الجزائر وخلال الفترة (2000-2022) لم تخرج من ثلوث استغلال موارد صندوق ضبط الموارد، وطبع النقود من طرف البنك المركزي في ظل آلية التمويل غير التقليدي، وإصلاحات دورية للمالية العامة من ترشيد للنفقات العامة، وتغظيم الضرائب. وعليه يأتي هذا المبحث لتناول هذه الأساليب بشيء من التفصيل من خلال المطالب التالية:

❖ المطلب الأول: صندوق ضبط الإيرادات كآلية لتمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر

❖ المطلب الثاني: القرض السندي كآلية لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر

❖ المطلب الثالث: التمويل غير التقليدي كآلية لتمويلية لعجز الميزانية العامة في الجزائر

❖ المطلب الرابع: سياسات داعمة لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر

المطلب الأول: صندوق ضبط الإيرادات كآلية لتمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر

بادرت الجزائر كغيرها من الدول النفطية في بداية الألفية الجديدة وبالضبط سنة 2000 إلى إنشاء صندوق ثروة سيادية لادخار فائض الجباية البترولية الزائدة عن تقديرات قانون المالية نتيجة الارتفاع غير المسبوق لأسعار النفط في الأسواق العالمية، وما حققته من فوائض مالية معتبرة في تلك الفترة، واستعماله كأداة ضابطة ومعدلة للميزانية العامة لحظة اختلالها، ومحفزة للنمو الاقتصادي من خلال التوسع في الإنفاق العمومي هذا من ناحية، وتسديد المديونية العمومية من ناحية أخرى. وقد ساهم صندوق ضبط الإيرادات في إعادة التوازن للميزانية العامة للدولة على مدى الفترة (2000-2022). بعد تسجيلها لاختلالات لأكثر من عقدين من الزمن، وهذا ما سوف يتم تناوله في هذا المطلب.

الفرع الأول: ماهية صندوق ضبط الموارد (FRR) في الجزائر

أولاً: دوافع تأسيس صندوق ضبط الموارد في الجزائر

يعد تأسيس صندوق ضبط الموارد في الجزائر بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2000 استجابة لدوافع داخلية ميزت الاقتصاد الجزائري بصفة خاصة، وخارجية متعلقة بالبيئة العالمية بصفة عامة نوجزها فيما يلي: ⁽¹⁾

1. دوافع داخلية: وهي تتعلق أساساً بطبيعة الاقتصاد الجزائري الذي يعد اقتصاداً نفطياً بامتياز، الأمر الذي جعله يتأثر بشكل كبير بقطاع المحروقات، ويظهر هذا التأثير من خلال ثلاث مستويات هي: التأثير على معدل النمو الاقتصادي، التأثير على الميزانية العامة للدولة، والتأثير على الميزان التجاري، ولعل هذه المؤشرات تلخص تأثير قطاع المحروقات على الاقتصاد الجزائري، ولتوضيح ذلك نقوم باستعراض الجدول رقم (4-8)، والذي يبين لنا إحصائيات هذه المؤشرات خلال الفترة (1996-2000)، باعتبارها الفترة التي سبقت تأسيس صندوق ضبط الموارد:

الجدول رقم (4-8): مؤشرات ارتباط الاقتصاد الجزائري بقطاع المحروقات خلال الفترة (1996-2000)

السنوات	1996	1997	1998	1999	2000
نسبة قطاع المحروقات من PIB	%28.6	%29.6	%23.0	%27.8	%39.4
نسبة قطاع المحروقات من الإيرادات العامة	%60.1	%63.9	%54.9	%61.8	%64.0
نسبة قطاع المحروقات من الصادرات	%95.7	%95.4	%96.3	%96.6	%97.3

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقرير بنك الجزائر لسنة 2000.

يتضح لنا من خلال معطيات الجدول أعلاه وجود علاقة مباشرة ووثيقة بين مؤشرات الاقتصاد الجزائري وقطاع المحروقات، حيث نلاحظ:

- **تبعية النمو الاقتصادي لقطاع المحروقات** ولعل ارتفاع متوسط نسبة مساهمة هذا القطاع في تشكيل إجمالي الناتج المحلي خلال الفترة (1996-2000) إلى 28% خير دليل على الأهمية النسبية لهذا القطاع في تحقيق النمو؛
 - **تأثير قطاع المحروقات على ميزانية الدولة** حيث تعتبر الجباية البترولية المورد الرئيسي للميزانية العامة، بنسبة مساهمة لإجمالي الإيرادات العامة خلال الفترة (1996-2000) فاقت 60% كمتوسط للفترة.
 - **تأثير قطاع المحروقات على الميزان التجاري** حيث تمثل الصادرات النفطية أكثر من 96% من إجمالي صادرات الجزائر كمتوسط للفترة (1996-2000).
- 2. دوافع خارجية:** وهي دوافع تتعلق أساساً بظروف البيئة العالمية ك:

(1) - نبيل بوفليح: *فعالية صناديق الثروة السيادية كأداة لتسيير مداخيل النفط في الدول العربية*، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد (02)، العدد (02)، 2010 جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، ص-ص: 83-84.

■ **تذبذب أسعار النفط في الأسواق العالمية:** تتميز أسعار النفط بالتذبذب وعدم الثبات في الأسواق العالمية، وهذا راجع لتأثرها بعدد من العوامل الاقتصادية والاجتماعية، وحتى السياسية، وهو الأمر الذي جعل الدول النفطية على غرار الجزائر عرضة للصدمات سواء كانت إيجابية أو سلبية. والجدول أدناه يوضح تأثير تذبذب أسعار النفط على بعض أهم المؤشرات الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة (1996-2000):

الجدول رقم (4- 9): مؤشرات ارتباط الاقتصاد الجزائري بقطاع المحروقات خلال الفترة (1996-2000)

السنوات	1996	1997	1998	1999	2000
متوسط سعر البرميل من البترول الجزائري (دولار)	21.7	19.5	12.9	18	28.5
رصيد الميزان التجاري (مليار دولار)	4.13	5.69	1.51	3.36	12.31
رصيد الخزينة العمومية (مليار دج)	100.1	81.5	101.4-	11.2	400

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقرير بنك الجزائر لسنة 2000.

ويتضح لنا من خلال هذا الجدول أن انتكاس أو انتعاش أداء أهم مؤشرات الاقتصاد الجزائري رهين تغيرات أسعار النفط في الأسواق العالمية، فهي عرضة للانتعاش عند ارتفاعها، والانتكاس عن انخفاضها.

■ **انتشار ظاهرة الصناديق السيادية في الدول النفطية:** إن تأسيس الجزائر لصندوق ضبط الإيرادات جاء كنتيجة حتمية لانتشار ورواج فكرة مثل هذه الصناديق في الدول النفطية مثل الكويت سنة 1960، الإمارات سنة 1976، النرويج سنة 1990، إيران سنة 2000 ومحاولة الاستفادة من تجاربها.

ثانيا: مفهوم صندوق ضبط الموارد

هو صندوق يندرج ضمن الحسابات الخاصة للخزينة (حسابات التخصيص الخاص)، تم إنشائه ضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000، حيث نصت المادة رقم 10 من قانون رقم 02-2000 المؤرخ في 24 ربيع الأول 1421 الموافق ل 27 يونيو 2000 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2000، على: "يفتح في كتابات الخزينة حساب تخصيص خاص رقم 302-103 بعنوان صندوق ضبط الموارد"، تديره الخزينة العمومية بشكل مستقل عن الميزانية العامة للدولة، أي أنه لا يخضع للسلطة التشريعية⁽¹⁾. وحسب نفس المادة يقيد في هذا الحساب:

■ **باب الإيرادات:** يقيد فيه فوائض القيم الجبائية الناتجة عن مستوى تجاوز أسعار المحروقات لتقديرات قانون المالية، بالإضافة إلى كل الإيرادات المتعلقة بسير الصندوق؛

(1) - المادة 04: *القانون رقم 02-2000 المؤرخ في 27 جوان سنة 2000*، الجريدة الرسمية، العدد (47)، الجزائر، ص: 07.

■ **باب النفقات:** يقيد فيه ضبط نفقات وتوازن الميزانية المحددة من طريق قانون المالية السنوي، و تخفيض الدين العمومي.

وبعد صدور هذا القانون صدرت العديد من القوانين والمراسيم والتعليمات التي حددت وعدلت طريقة تسيير وتنظيم الصندوق نذكر منها:

■ **قانون المالية لسنة 2004:** عدلت المادة رقم (10) من القانون رقم 02-2000 بموجب المادة (66) من القانون 22-03 المتضمن قانون المالية 2004، والصادر في 28 ديسمبر 2003، بإضافة تسبيقات بنك الجزائر للتسيير النشاط للمديونية الخارجية كمصدر من مصادر تمويل الصندوق في باب الإيرادات، نتيجة ارتفاع احتياطات بنك الجزائر من النقد الأجنبي⁽¹⁾.

■ **قانون المالية التكميلي لسنة 2006:** عدل قانون المالية التكميلي لسنة 2006 الهدف الرئيسي لصندوق ضبط الموارد ليشمل تمويل عجز الخزينة العمومية، حيث نصت المادة 25 من القانون 04-06 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المتضمن قانون المالية التكميلي لنفس السنة، على إضافة إلى جانب النفقات من هذا الحساب الخاص " تمويل عجز رصيد الخزينة العمومية بشرط أن يكون رصيد الصندوق لا يقل عن 740 مليار دج"⁽²⁾.

ويتضح من خلال هذا التعديل توسع عمل الصندوق، والذي أصبح يتمثل في تمويل أي عجز يشمل الخزينة وبالتالي الميزانية العامة للدولة، مهما كان سبب حدوث هذا العجز، مع تحديد سقفاً لرصيد الصندوق لا يجب أن يقل عن 740 مليار دج، وهو ما يدل على رغبة الحكومة في جعل الصندوق أداة مستديمة لضبط الميزانية على المدى البعيد.

■ **قانون المالية لسنة 2017:** عدلت المادة رقم 10 من القانون رقم 02-2000 بموجب المادة (121) من القانون 14-16 المتضمن لقانون المالية لسنة 2017 المؤرخ في 28 ديسمبر 2016، بإلغاء الحد الأدنى الإلزامي لرصيد الصندوق والمقدر بـ 740 مليار دج، حيث ورد في باب النفقات " تمويل عجز الخزينة" فقط دون تحديد أي حد أدنى إجباري للصندوق، وذلك بهدف مواجهة الأزمة النفطية العالمية التي تسببت في اقتطاعات كبيرة من صندوق ضبط الإيرادات⁽³⁾. وعليه، ووفقاً لما تقدم، يمكن استخلاص وظائف الصندوق التالية:

(1) - المادة 66: القانون رقم 22-09 المؤرخ في 28 ديسمبر لسنة 2003، الجريدة الرسمية، العدد (83)، الجزائر، ص: 28.

(2) - المادة 25: الأمر 06-04 المؤرخ في 15 جويلية لسنة 2006. الجريدة الرسمية، العدد (47)، الجزائر، 2006، ص: 08.

(3) - المادة 121: القانون رقم 14-16 المؤرخ في 28 ديسمبر لسنة 2016، الجريدة الرسمية، العدد (77)، الجزائر، 2016، ص-ص: 50-51.

- امتصاص الفوائض المالية الناتجة عن الإيرادات الجبائية التي تفوق توقعات قانون المالية والتصدي للصدمات الخارجية، وتوجيهها في مسار يخدم مصلحة الاقتصاد الوطني؛
- إعادة التوازن للميزانية العامة عند انخفاض إيرادات الجبائية البترولية؛
- التخفيض من المديونية عن طريق التسديد المسبق أو التسديد عند وصول آجال الاستحقاق؛
- التغطية غير المشروطة للعجز في الخزينة العمومية.

ثالثا إدارة الصندوق ومراقبته: حتى تبقى احتياطات الصندوق متاحة لأداء وظائفها تحت أي ظرف طارئ داخل الاقتصاد الوطني، فإن المبالغ المالية للصندوق تودع لدى بنك الجزائر بالعملة الوطنية في حساب خاص، يسمى هذا الحساب "Fond en dépôt auprès de la banque d'Algérie"، ومن أجل تسجيل كل العمليات لتحركات الصندوق تم فتح حساب لدى حسابات الخزينة العمومية يسمى "La fond provenant du surplus de la fiscalité pétrolière en dépôt auprès de la "banque d'Algérie".⁽¹⁾

وتعد وزارة المالية هي الجهة المكلفة بإدارة الصندوق، والوزير المكلف بالمالية هو المتصرف الرئيسي في حسابات الصندوق بموجب المادة رقم (10) من القانون 2000-20⁽²⁾، وتبعا لهذا لا يحق لبنك الجزائر التدخل لا في إدارة الصندوق، ولا في تسييره. ومن أجل متابعة حساب الصندوق، يقوم المكلف في الخزينة بتقديم تقرير مفصل عن هذا الحساب بما في ذلك الإيرادات المسجلة، ضبط النفقات، وأرصدة الحساب لكل من المديرية العامة للمحاسبة، المديرية العامة للميزانية، و المديرية العامة للخزينة. وأما الرقابة على الصندوق فهي من مسؤولية المفتشية العامة للمالية حسب وزارة المالية⁽³⁾.

الفرع الثاني: تطور الوضعية المالية لصندوق ضبط الإيرادات خلال الفترة (2000-2022)

شهدت الساحة الدولية وكذا المحلية جملة من التغيرات خلال الفترة (2000-2022) سببها تقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية، انعكست على الوضعية المالية لصندوق ضبط الإيرادات في الجزائر، والجدول الموالي يبرز ذلك:

(1) - العامر عيساني: بور صندوق ضبط الإيرادات في الحد من المديونية بالجزائر خلال الفترة (2000-2015)، مجلة

شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد (02)، العدد (01)، جامعة تيسمسيلت، 2018، ص: 123.

(2) - المادة 04: القانون رقم 2000-02، مرجع سبق ذكره، ص: 07.

(3) - العامر عيساني: مرجع سبق ذكره، ص: 123.

الجدول رقم (4- 10): تطور الوضعية المالية صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

السنوات	إيرادات الصندوق (مليون دج)			استخدامات الصندوق (مليون دج)	رصيد الصندوق (مليون دج)	أسعار النفط* (دولار أمريكي)
	رصيد السنة السابقة	فائض قيمة الجباية البترونية	إجمالي الإيرادات			
2000	-	453237	453237	221100	232137	28.5
2001	232137	123864	356001	184467	171534	27.8
2002	171534	26504	198038	170060	27978	25.2
2003	27978	448914	467892	156000	320892	29.0
2004	320892	623499	944391	222703	721688	38.7
2005	721688	1368836	2090524	247838	1842686	56.4
2006	1842686	1798000	3640686	709641	2931045	65.7
2007	2931045	1738848	4669893	1454363	3215530	74.8
2008	3215530	2288159	5503690	1223617	4280073	99.9
2009	4280073	400675	4680747	364282	4316465	62.6
2010	4316465	1318310	5634775	791938	4842837	80.2
2011	4842837	2300320	7143157	1761455	5381702	112.9
2012	5381702	2535309	7917011	2283260	5633751	111.0
2013	5633751	2062231	7695982	2132471	5563511	109.5
2014	5563511	1810320	7373831	2965672	4408159	100.2
2015	4408159	552192	4960351	2886505	2073846	53.1
2016	2073846	98550	2172396	1387938	784458	45.0
2017	784458	0	784458	784458	0	54.1
2018	0	437412	437412	131912	305500	71.3
2019	305500	0	305500	0	305500	64.4
2020	305500	526854	832354	832354	0	42.1
2021	0	682104	682104	0	682104	72.7
2022	682104	2295754	2977858	1011265	1966593	103.7

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: التقارير السنوية لبنك الجزائر* والملحق رقم (02).

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن صندوق ضبط الإيرادات عرف تطورات مهمة خلال الفترة (2000-2022)، سواء من حيث موارده، أو استخداماته، أو رصيده، ارتبطت بشكل أساسي بالتطورات التي شهدتها أسعار النفط في الأسواق العالمية، ويمكن تقسيم هذا التطور إلى أربع مراحل كالتالي:

- **المرحلة الأولى (2000-2005):** أهم ما ميز هذه الفترة أن رصيد صندوق ضبط الإيرادات أخذ نسقا متناقصا في أولى سنوات نشأته، حيث انتقل من 232137 مليون دج سنة 2000 إلى 27978 مليون دج سنة 2002، أي انخفاض بنسبة 87.9%، ويعود ذلك إلى التراجع في فائض

قيمة الجباية البترولية من 453237 مليون دج سنة 2000 إلى 26504 مليون دج سنة 2002 بسبب انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية من 28.5 دولار سنة 2000 إلى 25.3 دولار سنة 2002. ومنذ سنة 2003 وابتعاش أسعار النفط في الأسواق العالمية ارتفعت قيمة فائض الجباية البترولية المحولة لصندوق ضبط الإيرادات من 26504 مليون دج سنة 2002 إلى 1368836 مليون دج سنة 2005، وارتفع معها رصيد الصندوق الذي كان يستخدم بشكل أساسي لتسديد المديونية العمومية؛

■ **المرحلة الثانية (2006-2012):** تميزت هذه المرحلة بإدخال تعديلات جديدة على أهداف الصندوق، حيث أصبح أداة رئيسية لتمويل عجز الميزانية العامة بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2006 إلى جانب الهدف الأولي المتمثل في تسديد المديونية العمومية، وقد نتج عن هذا التعديل في جانب الاستخدامات تزايد في حجم الاقتطاعات من الصندوق، حيث بلغت 2283260 مليون دج سنة 2012 مقابل 247838 مليون دج سنة 2005، أما جانب الإيرادات فقد عرف فائض الجباية البترولية المحول للصندوق تزييدا مطردا من سنة لأخرى ليبلغ مداه سنة 2012 مسجلا 5381702 مليون دج نتيجة الطفرة التي عرفت أسعار النفط في الأسواق العالمية، باستثناء سنة 2009 التي شهدت تراجعا بنسبة 82.41% نظرا لتراجع أسعار النفط من 99.1 دولار سنة 2008 إلى 62.6 دولار سنة 2009، كما أن رصيد الصندوق شهد هو الآخر تزايد مستمر خلال هذه الفترة نظرا لكون فائض الجباية البترولية المحول إليه يفوق استخداماته خلال كل سنوات هذه المرحلة، وقد سجل رصيدا قياسيا سنة 2012 قدره 5633751 مليون دج.

■ **المرحلة الثالثة (2013-2016):** تميزت هذه المرحلة بانخفاض تدريجي لرصيد صندوق ضبط الإيرادات، حيث انتقل من 5563511 مليون دج سنة 2013 إلى 784458 مليون دج سنة 2016، أي انخفاض بأكثر من 07 مرات، ويرجع ذلك بالأساس إلى: التراجع الذي شهده فائض قيمة الجباية البترولية نتيجة انخفاض أسعار النفط على إثر الأزمة المالية العالمية لمنتصف سنة 2014، من 109.5 دولار سنة 2013 إلى 45.0 دولار سنة 2016، وقد قدر متوسط الانخفاض في فائض قيمة الجباية البترولية خلال هذه المرحلة بـ 54.6%، ضف إلى ذلك ارتفاع حجم الاقتطاعات من الصندوق خلال هذه الفترة والموجهة أساسا لتمويل عجز الميزانية العامة (بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2006 كما ذكرنا سابقا) ، حيث قدرت نسبة الاقتطاعات بـ 27.7% سنة 2013 ثم انتقلت إلى 63.9% سنة 2016، وعلى الرغم من انخفاض موارد الصندوق وزيادة استخداماته إلا أنه استطاع الحفاظ على رصيد معتبر في نهاية هذه الفترة قدر بـ 784458 مليون دج سنة 2012، وهو بهذا احترام السقف المحدد بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2006 والمقدر بـ 740 مليار دج.

■ **المرحلة الرابعة (2017-2022):** يعتبر التعديل الذي مس استخدامات صندوق ضبط الإيرادات بموجب قانون المالية لسنة 2017 والذي يقضي بإلغاء تسقيف موجودات الصندوق أهم ما ميز هذه الفترة، حيث أدى هذا التعديل إلى استنزاف كل رصيد الصندوق خلال نفس السنة 2017، ومع التحسن الذي شهدته أسعار النفط في الأسواق العالمية سنة 2018 حيث بلغت 71.3 دولار سنة 2018 مقابل 54.1 دولار سنة 2017 تم تحويل فائض قيمة الجباية البترولية قدره 437412 مليون دج لصندوق ضبط الإيرادات، اقتطع منها 30% فقط لتمويل العجز نظرا لاعتماد الحكومة على أساليب أخرى لتمويل العجز -التمويل غير التقليد-، واحتفظ الصندوق برصيد ثابت قدر بـ 305500 مليون دج إلى غاية 2019. سنة 2020 ونتيجة للارتفاع الطفيف الذي مس أسعار النفط تم تحويل فائض قيمة بترولية للصندوق قدر بـ 526854 مليون دج، تم استخدامه كليا في تمويل العجز، ليستنزف بذلك كل رصيد الصندوق مجددا، بعد ذلك استعاد رصيد الصندوق تعافيه في نهاية هذه الفترة حيث سجل رصيد قدر بـ 19665993 مليون دج نتيجة الارتفاع الكبير الذي عرفته أسعار النفط .

مما سبق يمكن القول أن الوضعية المالية لصندوق ضبط الإيرادات في الجزائر رهينة متغيرين أساسيين، الأول خارجي وهو الأهم، ويتمثل في تقلبات التي تشهدها أسعار النفط في الأسواق العالمية، من منطلق أن فائض قيمة الجباية البترولية يمثل أهم مورد للصندوق، يزيد بانتعاش أسعار النفط، وينكمش بانخفاضها، والثاني داخلي وهو مهم ويتمثل في تطور الوضعية المالية للميزانية العامة، حيث كلما زاد العجز في هذه الأخيرة كلما زادت سرعة استنزاف موارد الصندوق.

الفرع الثالث: مساهمة صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

يعد تمويل عجز الميزانية العامة من بين استخدامات صندوق ضبط الإيرادات التي حددتها الحكومة الجزائرية عند تأسيسه سنة 2000، وذلك في حال انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية ونزولها عن السعر المرجعي، والمقدر آنذاك بـ 19 دولار/البرميل، غير أن استمرار تجاوز أسعار النفط السعر المرجعي للبترول جعل الحكومة الجزائرية تعيد النظر في استخدامات الصندوق من خلال قانون المالية التكميلي لسنة 2006، أين أقرت بمشروعية استخدام موارده في تمويل عجز الميزانية العامة بشرط أن لا يقل رصيده عن 740 مليار دج، وبهذا أصبح صندوق ضبط الإيرادات الأداة الرئيسية في يد الدولة للحفاظ على التوازن في الميزانية العامة للدولة منذ سنة 2006، والجدول أدناه يوضح ذلك:

الجدول رقم (4-11): مساهمة صندوق ضبط الموارد في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر

خلال الفترة (2000-2022)

السنوات	إيرادات الصندوق	رصيد الميزانية	قيمة تمويل العجز	نسبة التمويل %	رصيد الصندوق
2000	453237	-53198	0	0	232137
2001	356001	86709	0	0	171534
2002	198038	26038	0	0	27978
2003	467892	-164624	0	0	320892
2004	944391	-285372	0	0	721688
2005	2090524	-338045	0	0	1842686
2006	3640686	-611089	91530	14.98	2931045
2007	4669893	-1159519	531952	45.88	3215530
2008	5503690	-1288603	758180	58.84	4280073
2009	4680747	-970972	364282	37.52	4316465
2010	5634775	-1392296	791938	56.88	4842837
2011	7143157	-2354143	1761455	74.52	5381702
2012	7917011	-3254143	2283260	70.16	5633751
2013	7695982	-2128816	2132471	100.17	5563511
2014	7373831	-3068021	2965672	96.66	4408159
2015	4960351	-3103789	2886505	92.99	2073846
2016	2172396	-2285913	1387938	60.72	784458
2017	784458	-1234745	784458	63.53	0
2018	437412	-1342601	131912	9.82	305500
2019	305500	-1138977	0	0	305500
2020	832354	-1788800	832354	46.53	0
2021	682104	-1520650	0	0	682104
2022	2977858	-2707270	1011265	37.35	1966593

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الملحق رقم (01) و (02)

يتضح من خلال الجدول أعلاه تنامي في عجز الميزانية العامة في الجزائر يتبعه تنامي في مساهمات الصندوق في تمويل هذا العجز خلال الفترة (2000-2022)، ويمكن تحليل مساهمة صندوق ضبط الإيرادات من خلال تقسيمها لمرحلتين كالتالي:

- **المرحلة الأولى (2000-2005):** تميزت هذه المرحلة بانعدام تدخلات صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، ولعل هذا يتماشى والهدف الرئيسي لإنشاء الصندوق -تمويل المديونية العمومية- خلال هذه الفترة كما سبق الإشارة، حيث اقتضت جميع

استخدامات الصندوق -100% على تسديد المديونية العمومية بشقيها الداخلي والخارجي. والجدول المالي يوضح تطور الدين الداخلي والخارجي ومساهمة الصندوق في تسديده:

الجدول رقم (4-12): تطور المديونية العمومية بشقيها ومساهمة صندوق ضبط الإيرادات في تمويله

في الجزائر خلال (2000-2005)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005
الدين العمومي الداخلي (مليار دج)	1022.9	999.4	980.5	982.2	1000.0	1094.3
الدين العمومي الخارجي (مليون دولار)	16317.4	14552.1	14607.2	14893.1	11579.9	878.7
مساهمة الصندوق في تسديد الدين العمومي (مليون دج)	221100	184467	170060	156000	222703	247838

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير بنك الجزائر والملحق رقم (02)

يتبين لنا من الجدول أعلاه الانخفاض التدريجي في حجم المديونية الخارجية خلال الفترة (2000-2005)، حيث قدر بـ 94.55%، وذلك نتيجة تبني الحكومة الجزائرية لسياسة التسديد المسبق للمديونية الخارجية بالاعتماد على إيرادات صندوق ضبط الإيرادات، على عكس المديونية الداخلية التي عرفت انخفاضا طفيفا في السنوات الأولى لإنشائه قدرت بـ -2.29% سنة 2001، و -1.89% سنة 2002 نتيجة مساهمة الصندوق في تمويلها، قبل أن تعرف ارتفاعا منذ سنة 2003 وإلى غاية 2005 قدر بـ 12% بسبب اعتماد الحكومة الجزائرية على التمويل غير البنكي في سد عجز الميزانية العامة.

كما يمكن أن نرجع عدم رغبة الحكومة الجزائرية في استخدام موارد صندوق ضبط الإيرادات خلال هذه الفترة إلى محاولتها الحفاظ على استقرار الأسعار، ومعدلات التضخم في أدنى مستوياتها، نظرا لأن استخدام موارد صندوق ضبط الإيرادات لسد العجز في الميزانية العامة يؤدي إلى ضخ كتلة نقدية زائدة في الاقتصاد ومن ثم زيادة في الطلب الكلي، وفي ظل ثبات الإنتاج سيؤدي ذلك لا محال إلى ارتفاع معدل التضخم، في حين أن الاعتماد على المديونية الداخلية لتمويل العجز يؤدي إلى امتصاص الكتلة النقدية الزائدة في الاقتصاد، ومن ثم تخفيض معدلات التضخم نتيجة انخفاض الطلب الكلي الفعال، و فقد قدر معدل التضخم خلال متوسط الفترة (2000-2005) بـ 2.29% وهو معدل مقبول⁽¹⁾.

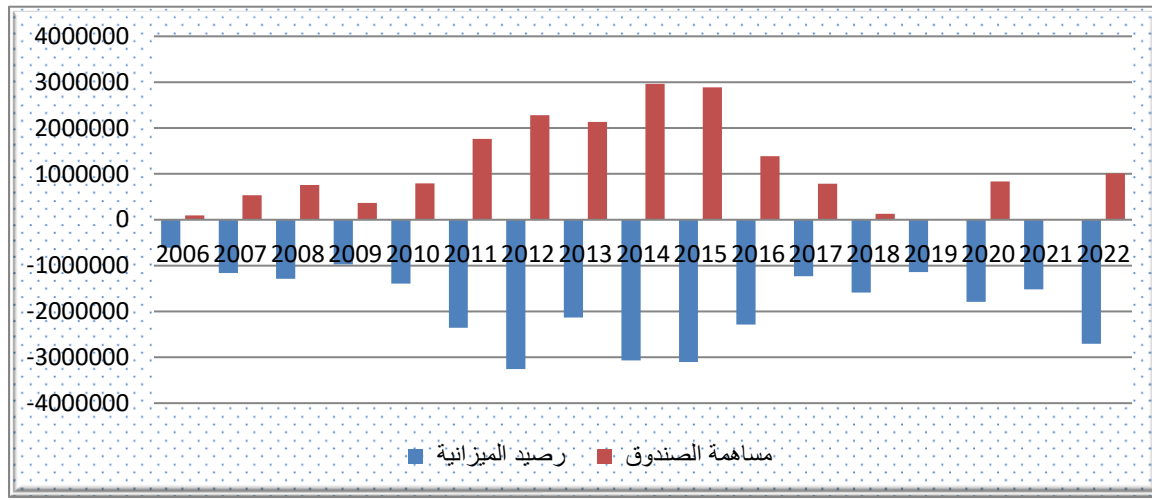
▪ المرحلة الثانية (2006-2022): تعتبر هذه المرحلة بداية الاقتطاع الفعلي والمباشر من صندوق ضبط الإيرادات لتمويل عجز الميزانية العامة، وذلك نتيجة لتعديل استخداماته بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2006، والذي يهدف إلى توسيع استخدامات صندوق ضبط الإيرادات لتتضمن تمويل عجز الخزينة العمومية، شرط أن لا يقل رصيده عن 740 مليار دج. وبهذا أصبحت

⁽¹⁾- نبيل بوفليح: *فعالية صناديق الثروة السيادية كأداة لتسيير مداخل النفط في الدول العربية*، مرجع سبق ذكره، ص: 234.

الحكومة الجزائرية تعتمد عليه بشكل شبه شكل في تمويل عجزها، ويظهر ذلك واضحا من خلال تنامي تدخلاته السنوية في تمويل العجز، حيث انتقلت تدخلاته من 91530 مليون دج سنة 2006 إلى 2965672 مليون دج سنة 2014 أي تضاعفت بأكثر من 32 مرة.

والشكل الموالي يوضح لنا تطور مساهمة صندوق ضبط الإيرادات في سد عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2006-2022):

الجدول رقم (4-5): تطور تدخلات صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2006-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (4-11) ومخرجات برنامج Excel

يتضح لنا من خلال الشكل رقم (4-5) تنامي كبير في تدخلات صندوق ضبط الإيرادات منذ أول تدخل له سنة 2006، حيث انتقلت نسبة مساهمته في تمويل عجز الخزينة العمومية ومن ثم الميزانية العامة من حوالي 15% سنة 2006 إلى أكثر من 100% سنة 2013، والتي تمثل المساهمة القياسية لصندوق ضبط الإيرادات في تمويل العجز خلال الفترة المدروسة نتيجة لارتفاع قيمة هذا الأخير، وتواصلت مساهماته في تمويل العجز بطريقة متتالية ليستنفذ كليا سنة 2017 نتيجة للتعديل الذي مس استخداماته بموجب قانون المالية لنفس السنة، والذي قام بإلغاء تسقيف موارد الصندوق عند مبلغ 740 مليار دج لمواجهة الانخفاض الكبير لأسعار النفط على إثر الأزمة المالية العالمية لمنتصف سنة 2014، إلا أنه ومع التحسن التدريجي لأسعار النفط سنة 2018 فقد حقق الصندوق موارد قدرت بـ 437412 مليون دج وجهت منها 131912 مليون دج لتمويل ما نسبته 8.32% من إجمالي العجز، ومع استمرار انخفاض أسعار النفط إلى غاية 2021 وتضرر موارد صندوق ضبط الإيرادات نتيجة لهذا، وجدت الحكومة الجزائرية في آليات أخرى (التمويل غير التقليدي) بديلا لموارد الصندوق في تمويل العجز، وهو ما يفسر عزوفها عن ما تبقى من رصيد الصندوق نهاية سنة 2018 والمقدر بـ 305500، لتعود سنة 2022 ونتيجة للانتعاش الذي عرفته

أسعار النفط في الأسواق العالمية إلى الاعتماد مرة أخرى على موارد الصندوق التي عرفت ارتفاعاً قدر بـ 2977858 مليون دج لتمويل العجز، حيث قدرت نسبة مساهمة الصندوق في تمويل العجز لهذه السنة بـ 37.35% لإجمالي العجز. وبذلك قدرت إجمالي الاقتطاعات من الصندوق الموجهة لتمويل عجز الميزانية العامة خلال الفترة (2006-2022) ما قيمته 19002897 مليون دج، أي أنه اقتطع من الصندوق في المتوسط حوالي 1117817.4 سنوياً وهو ما يمثل حوالي 51% من العجز.

الفرع الرابع: تقييم مساهمة صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

يعتبر صندوق ضبط الإيرادات تجربة الجزائر الفتية في مجال الصناديق السيادية، استهدف بالأساس إدارة فوائض قيم الجباية البترولية عن تلك المقدرة بالعملة المحلية لتغطية جانب مهم من ميزانية الدولة، وقد كان له الدور الفعال في تصحيح وضعية الميزانية العامة للدولة وتمويل عجزها خلال الفترة (2000-2022) بطريقتين مختلفتين:

- **الطريقة غير المباشرة:** وتجلت هذه الطريقة خلال الفترة (2000-2005) حين اكتسى تدخل الصندوق طابع غير مباشر، من خلال اقتصار استخدام موارد الصندوق في تسديد التزامات الدين العمومي بما فيه الدين الداخلي الذي كانت الجزائر تعتمد عليه بصورة أساسية في تمويل عجز الميزانية العامة، وقد ساهمت هذه الطريقة في الحفاظ على مستويات متدنية من التضخم؛
- **الطريقة المباشرة:** وتجلت في الفترة (2006-2022) حين اكتسى تدخل الصندوق طابع مباشر، حيث شرعت الحكومة عن طريق قانون المالية التكميلي لسنة 2006 في اقتطاع مبالغ من موارد الصندوق من أجل تمويل عجزها المالي، و قدرت إجمالي الاقتطاعات من الصندوق الموجهة لتمويل عجز الميزانية العامة خلال الفترة (2006-2022) ما قيمته 19002897 مليون دج، أي أنه اقتطع من الصندوق في المتوسط حوالي 1117817.4 مليون دج سنوياً وهو ما يمثل حوالي 51% من قيمة العجز.

إلا أن هذا الصندوق أثبت محدوديته في مواصلة تحقيق هذا الهدف، نتيجة التقلبات الشديدة في إيراداته خاصة في الآونة الأخيرة حيث أعلن إفلاسه واستنفذ رصيده مرتين: مرة سنة 2017، ومرة سنة 2020 نظراً لعدم الاستقرار الذي تعاني منه أسعار النفط في الأسواق العالمية وعوائده من الجباية البترولية، وكذا كونه صندوقاً **إدخاري** لا يقوم باستثمار أصوله داخلياً أو خارجياً، وهو الأمر الذي يضع الجزائر أمام واقع البحث عن مصادر تمويلية أخرى تكون أكثر فاعلية في مواجهة الأزمات.

المطلب الثاني: القرض السندي كآلية لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر

بعد أن أيقنت الحكومة الجزائرية عدم قدرة صندوق ضبط الإيرادات على مواصلة تدخلاته التصحيحية في الميزانية العامة للدولة نتيجة خسارته لمصدر موارده الوحيد بعد تراجع أسعار النفط وتداخيات الأوضاع الاقتصادية العالمية على إثر الأزمة النفطية لمنتصف سنة 2014، وبالنظر لحجم العجز القياسي للميزانية لسنة 2016 والمقدر بـ 35 مليار دولار، لجأت الجزائر إلى حلول تمويلية أخرى من خلال إطلاقها لآلية القرض السندي - القرض الوطني للنمو الاقتصادي - في 16 أفريل 2016 بهدف تعبئة الموارد المالية اللازمة لتمويل إنفاقها وبالضبط الاستثماري، ومن ثم تحقيق التعافي في الميزانية العامة للدولة. وهذا ما سيتم تناوله في هذا المطلب.

الفرع الأول: ماهية القرض السندي - القرض الوطني للنمو الاقتصادي -

يعتبر القرض السندي آلية من الآليات التي تضمن تعدد مصادر التمويل نتيجة تعدد الأطراف المكتتبة من أشخاص طبيعيين ومعنويين من جهة، والتباين في آجال تسديد قيمة السندات من قبل المكتتبين من جهة أخرى، وهذا ما يضمن للجهة المصدرة لهذه السندات عدم الوقوع في خطر عدم القدرة على التمويل⁽¹⁾.

لجأت الحكومة الجزائرية إلى طرح القرض السندي أو كما هو مصطلح عليه القرض الوطني للنمو في سنة 2016 بهدف تمويل مختلف المشاريع الاقتصادية العمومية المسطرة في البرامج الحكومية والمهددة بالتجميد، نتيجة عدم قدرة الخزينة العمومية على تغطية نفقاتها جراء تراجع صادرات الجزائر النفطية إلى أقل من النصف على إثر الأزمة العالمية لمنتصف سنة 2014، خاصة وأن العجز المتوقع في الميزانية لسنة 2016 قدر بـ 35 مليار دولار، في مقابل أن صندوق ضبط الإيرادات المكلف بتمويل هذا العجز قد أعلن إفلاسه في ماي 2016⁽²⁾.

وفي ظل هذه الظروف رأت الحكومة الجزائرية أن القرض السندي هو البديل المالي والاقتصادي الأمثل لتجاوز هذه الأزمة الخانقة، باعتباره آلية فعالة لتعبئة الأموال اللازمة لتمويل ميزانيتها وبرامجها الاقتصادية دون الحاجة إلى الاستدانة الخارجية، وذلك لما له من قدرة على امتصاص أموال السوق الموازية والتي قدرت في ذلك الوقت بـ 40 مليار دولار وإدخالها في السوق

(1) محمد حشماوي: أهمية القرض السندي في تمويل المؤسسة الاقتصادية - دراسة حالة المؤسسة الوطنية للكهرباء

والغاز "سونلغاز"، مجلة المؤسسة، العدد (01)، 2012 جامعة الجزائر 03، ص-ص: 42-43.

(2) صبيحة بولصباح، مصباح حراق، عجز الميزانية العامة في الجزائر بين محدودية أساليب التمويل التقليدية وإمكانية

اللجوء للأساليب الشرعية على ضوء التجربة السودانية، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد (06)، العدد (02)، جامعة

محمد الصديق بن يحيى، 2022، ص: 72.

الرسمية، خاصة بعد فشل عملية الامتثال الطوعي لأصحاب تلك الأموال، وكذا استغلال مدخرات الأسر الجزائرية المكتنزة في المنازل، لعدم ثقتهم في البنوك الرسمية⁽¹⁾.

وقد أطلق وزير المالية السابق عبد الرحمان بن خالفة رسميا آلية القرض السندي-القرض الوطني للنمو الاقتصادي-يوم 12 أفريل 2016 ، وهو عبارة عن سندات تصدر عن مؤسسة عمومية حكومية كجهة مقترضة، والمواطنين كمقرضين من جهة ثانية، من أجل الحصول على أموال للخزينة العمومية، في مقابل نسبة محددة قانونية لمدة محددة⁽²⁾.

وقد أوضحت وزارة المالية بموجب القرار الوزاري رقم 21 المؤرخ في 28 مارس 2016 الكيفيات والشروط التي تصدر الخزينة العمومية على أساسها سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي، حيث جاء في نصوص المواد من 01-10 من هذا القرار: ⁽³⁾

- تأخذ السندات المجسدة للقرض الوطني للنمو الاقتصادي شكل سندات إسمية أو سندات لحاملها حسب اختيار المكتب، وبقيمة 50000 دج لكل واحدة منهما؛
- تأخذ نسب الفائدة للقرض الوطني للنمو الاقتصادي نسبة 05% سنويا للسندات التي تصدر لأجل 03 سنوات، و 5.75% للسندات التي تصدر لأجل 05 سنوات؛
- يتم دفع الفوائد الناتجة عن سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي سنويا وفق تاريخ الاكتتاب، وتكون معفاة من الضرائب؛
- يستمر الاكتتاب لسندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي لمدة أقصاها ستة أشهر، ويمكن الإعلان عن انتهاء الاكتتاب قبل انقضاء هذه المدة، مع الأخذ بعين الاعتبار إجمالي المبلغ المعبأ في هذه الحالة يعلن عن تاريخ انتهاء الاكتتاب؛
- سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي قابلة للتداول الحر، حيث يمكن للمكتتبين فيها شرائها أو التنازل عنها للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، إما عن طريق صفقة مباشرة أو بتغيير السند أو عن طريق وسطاء ماليين، كما يمكن لصاحب السند رهنه؛
- يفتح اكتتاب سندات الخزينة لدى صناديق الاكتتاب التالية: الخزينة المركزية، الخزينة الرئيسية، والخزينة الولائية، ووكالات بريد الجزائر، بالإضافة إلى الوكالات البنكية وكذا فروع بنك الجزائر؛

(1) طالب ياسين، سندات القرض الحكومية بين النظرة الشرعية والاعتبارات الاقتصادية - حالة الجزائر -، مجلة دراسات اقتصادية ، المجلد (29)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2014 ص: 466.

(2) فريد بن عبيد، إنصاف قسوري: آليات التمويل بالقرض السندي، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد (02)، العدد (04)، جامعة المسيلة، 2017، ص: 137.

(3) المواد (01 إلى 11) من القرار الوزاري المؤرخ في 28 مارس 2016 الذي يحدد الشروط والكيفيات التي تصدر الخزينة العمومية وفقها سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي، الجريدة الرسمية، العدد 27، 4 ماي 2016، ص: 34.

- يسمح بالتسديد المسبق للسندات المصدرة في إطار هذا القرض قبل آجال استحقاقها بطلب من حامليها، وبعد رأي المدير العام للخزينة، كما لا يمكن طلب التسديد المسبق من طرف حامل السند إلا بعد انقضاء نصف المدة الإجمالية؛
- تستفيد المصالح المالية التابعة للوزارة المكلفة بالمالية، ومصالح بريد الجزائر، والبنوك وبنك الجزائر عمولة توظيف اكتتاب من الخزينة قدرها 1% من مبلغ رأس المال المكتتب فعلا، أو المكتتب بصفة نهائية في اليوم الأخير من فترة الاكتتاب.
- وقد أقرت وزارة المالية تعديلات طفيفة على شروط الاكتتاب في سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي من خلال القرار الوزاري المؤرخ في 4 ماي 2016، حيث مس التعديل المادة رقم (01) والمادة رقم (02) كالتالي: ⁽¹⁾
- تصدر السندات المجسدة للقرض الوطني للنمو الاقتصادي في شكل سندات اسمية أو لحاملها حسب اختيار المكتتب، بقيمة عشرة آلاف 10.000 دج، وخمسين ألف 50.000 دج، و مليون 1.000.000 دج، بعد أن كانت تصدر بقيمة 50.000 دج لكل سند، مع الاحتفاظ بنفس مدد الاستحقاق؛
- زيادة عدد صناديق الاكتتاب في سندات القرض الوطني إلى 07 صناديق، وذلك بإضافة وكالات التأمين المباشرة إلى القائمة السابقة.

الفرع الثاني: حصيلة اكتتاب القرض السندي ومساهمتها في تمويل عجز الميزانية العامة سنة

2016

بدأ طرح سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي للاكتتاب العمومي من طرف الخزينة العمومية في 17 أفريل 2016 ووفق الشروط المنصوص عليها في القرار الوزاري رقم 21 المؤرخ في 28 مارس 2016، وقد بلغت الحصيلة النهائية من عملية الاكتتاب في القرض الوطني للنمو الاقتصادي ما يقارب 568 مليار دج أي 5.1 مليار دولار بعد أن انخرط في هذه العملية كل من البنوك، القطاع العمومي، القطاع الخاص، شركات التأمين، الأفراد، وقد تم توجيه ما قيمته 557.828 مليار دج للخزينة العمومية لتمويل عجز الميزانية العامة سنة 2016 والذي قدر بـ 2285.913 مليار دج، والجدول أدناه يوضح ذلك:

⁽¹⁾ المواد (01-02)، من القرار الوزاري المؤرخ في 3 ماي 2016 المعدل والمتمم للقرار المؤرخ في 28 مارس 2016

الذي يحدد الشروط والكيفيات التي تصدر الخزينة العمومية وفقها سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي، الجريدة الرسمية، العدد (27)، 4 ماي 2016، ص: 12.

الجدول رقم (4-13): مساهمة القرض السندي في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر سنة 2016

السنة	حصيلة القرض السندي	قيمة العجز الموازي	قيمة تمويل العجز	%نسبة التمويل
2016	568	2285.913	557.828	24.4

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقرير وزارة المالية لسنة 2017

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن الخزينة العمومية استفادت من غلاف مالي قدره 557.828 مليار دج في إطار آلية القرض السندي الذي أنقضت آجاله مع أكتوبر 2016، ساعد في تمويل العجز في الميزانية العامة بما نسبته 24.4 % من إجمالي العجز، لتشرع بعد ذلك وابتداء من سنة 2017 الخزينة العمومية في تسديد الدين العمومي لهذه السندات.

الفرع الثالث: تقييم أسلوب القرض السندي في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر سنة

2016

تعتبر قضية طرح سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي في أفريل من سنة 2016 حلا ظرفيا مؤقتا للحكومة الجزائرية، في محاولة لتغطية عجزها الكبير الذي خلفه تراجع أسعار النفط في الأسواق العالمية على إثر الأزمة المالية العالمية لمنتصف سنة 2014 في ظل استبعاد الاستدانة الخارجية وما يتبعها من فوائد الاقتراض، وعلى الرغم من قدرة عملية الاستدانة على تحصيل ما قيمته 568 مليار دج خلال الفترة الممتدة من 16 أفريل إلى 17 أكتوبر، وتمويل ما نسبته 24.4% من إجمالي العجز لسنة 2016، إلا أن هذا القرض لم يحقق الهدف المنشود في تعبئة الموارد المالية المرجوة، بعد رهان الحكومة على جمع 25 مليار دولار بفضل هذه العملية. ويرجع ذلك إلى عدد من العوائق والعراقيل التي صادفت تطبيقه والتي تمثلت أساسا في انعدام الثقة بين المواطنين والحكومة، خصوصا وأن هذه الأخيرة صرحت بأن هذا القرض السندي سيكون موجه لتمويل المشاريع الاقتصادية العمومية بدون أن تحددها بدقة، إضافة إلى إقصاء البنوك الإسلامية والإصرار على القرض السندي الربوي والذي يعد محرما في الشريعة الإسلامية، في ظل غياب الثقافة الاستثمارية الربوية لدى الأشخاص الطبيعيين والمعنويين، وبدون أن ننسى ارتفاع معدل التضخم إلى 4.5%⁽¹⁾ في حين سعر الفائدة الممنوح يقدر بـ 5 % وبالتالي لا يوجد أي فرد يقبل على الاستثمار في سند عائده الحقيقي هو 0.5% فلن تكون هناك أي جدوى منه، ناهيك عن تراجع قيمة الدينار والاستقرار الذي شهدته عديد المؤشرات الاقتصادية في تلك الفترة.

(1)- بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي، الجزائر، 2016.

المطلب الثالث: التمويل غير التقليدي كآلية لتمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر

يعتبر التمويل غير التقليدي من بين الأساليب الحديثة التي لجأت إليها الجزائر لتمويل عجز ميزانيتها العامة، في موقف صعب انعدمت فيه كل الحلول، و ذلك في ظل استنزاف رصيد صندوق ضبط الإيرادات، وفشله في مواصلة تدخلاته التصحيحية في الميزانية العامة، واستبعاد الاستدانة الخارجية وما يتبعها من فوائد الاقتراض، وفشل آلية القرض الوطني في تعبئة الموارد المالية المطلوبة، ولعل هذا الأسلوب ليس بدعة جزائرية، فلقد اعتمدت الكثير من الدول هذا الأسلوب التمويلي خلال السنوات القليلة الماضية، وكان ذو أثر جد إيجابي على أداء سياساتها العمومية، مثل تجربة أمريكا وبريطانيا، واليابان منذ تسعينات القرن الماضي، إلا أن وجه المقارنة يبقى ضعيفا مع الاختلاف الهائل بين البنية الاقتصادية، والمالية، والنقدية لاقتصاديات هذه الدول مقارنة بالاقتصاد الجزائري.

الفرع الأول: ماهية التمويل غير التقليدي في الجزائر

أولا: دوافع اعتماد الجزائر التمويل غير التقليدي

شكلت الوضعية الاقتصادية والنقدية الكارثية التي شهدتها الجزائر في أعقاب انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية منذ منتصف 2014 دافعا قويا وسببا مباشرا لاعتماد التمويل غير التقليدي كآلية لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة خاصة، وتمويل الاقتصاد عامة، ويمكن عرض هذه الوضعية في النقاط التالية: (1)

■ **تطور عجز الميزانية العامة :** عرفت الخزينة العمومية تطور كبير في حجم عجز الميزانية العامة للدولة في الفترة التي سبقت اعتماد التمويل غير التقليدي كآلية تمويلية حديثة، حيث انتقل من 2128816 مليون دج سنة 2013 إلى 3103789 سنة 2015 ليبلغ بذلك قيمة قياسية، وذلك كنتيجة حتمية للانخفاض في حجم الجباية البترولية بحوالي 30% على إثر انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية بما يقارب 47%، ولتزايد مهول في حجم النفقات العمومية خاصة نفقات التجهيز للإيفاء بمتطلبات برامج التنمية لهذه الفترة؛

■ **تنامي الدين العمومي:** نتيجة لتعاظم حجم العجز الموازني بسبب التدهور الحاد في أسعار النفط في الأسواق العالمية على إثر الأزمة النفطية العالمية لمنتصف سنة 2014، ولجوء الحكومة للقروض الداخلية من أجل تمويله ارتفعت نسبة الدين الداخلي العمومي للخزينة العمومية ووصلت إلى 20% من قيمة الإيرادات، وهو الأمر الذي أصبح يعيق برنامج التنمية، وذلك لاقتصار الدين

(1)- أسماء مسعي، فضيل رايس: التمويل غير التقليدي كآلية لمواجهة عجز الميزانية العامة في الجزائر، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد (05)، العدد (01)، 2022 جامعة العربي التبسي، تبسة، ص: 183.

الداخلي على مؤسستين وحيدتين - سونلغاز، سوناطراك - واللذان كان منتظرا منهما إنشاء مشاريع تنمية على الصعيد الوطني، لولا تحملهما لعبء تمويل الخزينة العمومية⁽¹⁾؛

■ **تطور عجز ميزان المدفوعات:** انعكس انخفاض أسعار المحروقات التي تدهورت من مستويات قياسية بلغت 64 مليار دولار سنة 2013 لتسجل مستوى 27 مليار دولار سنة 2016 على ميزان المدفوعات، الذي سجل عجزا في رصيده قدر بـ 27.45 مليار دولار سنة 2015 مقابل 5.88 مليار دولار سنة 2014؛

■ **إنخفاض قيمة العملة الوطنية:** أدى التقهقر الكبير في أسعار النفط في الأسواق على إثر الأزمة العالمية لسنة 2014 بالتوازي مع الحجم الكبير للنفقات العامة إلى توسع هوة التضخم بين الجزائر وشركائها التجاريين في ظل انخفاض كبير في عملات أهم البلدان الشريكة مقابل الدولار خصوصا سنة 2015 إلى انخفاض حاد في سعر الصرف الإسمي للدينار بحوالي 20% مقابل الدولار الأمريكي، و3.8% مقابل الأورو لنفس السنة، ليواصل سعر الصرف الإسمي للدينار الانخفاض في السنوات التالية لـ 2015 لكن بوتيرة متناقصة؛

■ **تآكل احتياطات الصرف الأجنبي:** أدت مستويات العجز القياسي التي عرفها ميزان المدفوعات خلال الفترة (2015-2017) إلى تآكل حاد في احتياطات الصرف الأجنبي، حيث عرفت هذه الأخيرة انخفاض من 198 مليار دولار سنة 2013 إلى ما دون 100 مليار سنة 2017 (97.33 مليار دولار)؛

■ **انخفاض سيولة النظام المصرفي:** انعكس تطور عجز الخزينة العمومية بالموازاة مع تراجع احتياطات الصرف الأجنبي ابتداء من 2015 على سيولة النظام المصرفي التي شهدت تراجعا ملحوظا من 2731 مليار دولار مع نهاية سنة 2014، إلى 821 مليار دولار مع نهاية سنة 2016 بسبب انخفاض ودائع شركة سوناطراك وتناقص مستويات الادخار العمومي والخاص نتيجة تراجع النشاط الاقتصادي والاستثمار، وبهذا انخفضت مستويات السيولة المصرفية من المعدلات الطبيعية عند 75 % إلى مستويات تجاوزت 92%، وهو مؤشر على بلوغ النظام المصرفي لمستويات متدهورة من السيولة بسبب عدم قدرته على استقطاب مدخرات جديدة، كما أصبح من الصعب توفير القروض جديدة للاقتصاد⁽²⁾؛

■ **هشاشة قاعدة الاستثمارات الأجنبية:** نتيجة لعدم توفر الجزائر على المناخ الملائم و المشجع للاستثمارات الأجنبية سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة، بالإضافة إلى اعتماد الجزائر

(1) بنك الجزائر: *التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر*، التقرير السنوي، الجزائر، 2015-2017.

(2) حمزة شودار: *برنامج التمويل غير التقليدي في الجزائر: تحليل الدوافع وتقييم النتائج*، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد (10)، العدد (01)، جامعة برج بوعريج، 2023، ص: 24.

لقاعدة 49-51 حال دون إمكانيتها الاعتماد على عوائد هذه الاستثمار لتغطية برامج الإنفاق العام (1)؛

▪ **رفض الحكومة للاستدانة الخارجية:** وذلك حماية للاقتصاد الوطني نظرا لما تصاحبه من شروط قاسية، وكى لا يتم إعادة سيناريو أواخر الثمانينات وبداية التسعينات.

في ضوء ما تقدم من معطيات مالية واقتصادية، وفي ظل تآكل كلي لموارد صندوق ضبط الإيرادات سنة 2017 وفشله في مواصلة تدخلاته التصحيحية في الميزانية العامة للدولة، وفي ظل بدائل كانت محاطة باستحالة الاستدانة الداخلية لنقص السيولة الواضح في النظام المالي والمصرفي، إضافة إلى قرار سياسي باستبعاد الاستدانة الخارجية تحتم على الحكومة الجزائرية البحث عن البدائل الممكنة لتمويل العجز المالي، وهنا تحولت الأنظار إلى بنك الجزائر، ولكن وفق آلية التمويل النقدي المباشر.

ثانيا: مفهوم التمويل غير التقليدي في الجزائر

هو تمويل مباشر للخزينة العمومية من قبل بنك الجزائر بهدف الحفاظ على ديناميكية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، و في سياق مسعى الحكومة الجزائرية الاعتماد عليه كآلية مالية حديثة، اعتمدت قرارا صادق عليه مجلس الوزراء، والبرلمان لتعديل قانون القرض والنقد 90-10 بموجب القانون 17-10 الصادر في 11 أكتوبر 2017 في الجريدة الرسمية رقم 57 بتاريخ 12 أكتوبر 2017 ليتم أحكام الأمر 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 ، وقد مس التعديل **المادة 45 مكرر** من قانون النقد والقرض والتي تنص على: (2) بغض النظر عن الأحكام المخالفة يقوم بنك الجزائر ابتداء من دخول هذا الحكم حيز التنفيذ، بشكل استثنائي ولمدة خمس سنوات بشراء، مباشرة عن الخزينة، السندات المالية التي تصدرها هذه الأخيرة من أجل المساهمة على وجه الخصوص في:

- تغطية احتياجات تمويل الخزينة؛
- تمويل الدين العمومي الداخلي؛
- تمويل الصندوق الوطني للاستثمار.

(1)- صالح بضياف: واقع تطبيق آلية التمويل غير التقليدي في الجزائر وتبعاتها على الاقتصاد الوطني، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد (10)، العدد (03)، جامعة البليدة 02، 2019، ص: 25.

(2)- المادة 45 مكرر، القانون رقم 17-10 المؤرخ في 11 أكتوبر سنة 2017، الجريدة الرسمية ، العدد (57) ، الجزائر، 2017، ص: 04.

كما تشير نفس المادة إلى أن هذه الآلية "تنفذ لمراقبة تنفيذ برنامج الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية والميزانية، والتي ينبغي أن تقضي في نهاية الفترة المذكورة أعلاه كأقصى تقدير إلى توازنات خزينة الدولة، وتوازنات ميزان المدفوعات"⁽¹⁾

وعليه ووفقا لهذا التعديل الذي مس المادة رقم (45) مكرر من قانون النقد والقرض، أصبحت الخزينة العمومية تستطيع الاستفادة من الخدمات المالية للبنك المركزي بشكل أوسع، بحيث ستمكن من تحصيل موارد مالية عن طريق آليات جديدة ومباشرة ودون قيود، والتي كان يحددها قانون النقد والقرض، وهي كالآتي: ⁽²⁾

- إمكانية فتح حساب جاري على المكشوف بدون سقف للائتمان وبشروط أكثر يسرا بعد إعفاؤها من شرط ألا تتجاوز مدة حسابها 240 يوم متتالية أو غير متتالية، ومن شرط ألا يتجاوز حسابها قيمة 10% من إجمالي الإيرادات العادية لها للسنة السابقة وفقا للمادة 46 من قانون النقد والقرض 10-90، فمثلا لم تتمكن الخزينة العمومية من اقتراض سوى 343.5 مليون دج فقط عام 2017 نظرا لأن إجمالي إيراداتها العادية بدون الإيرادات النفطية كانت تساوي 343.5 مليار دج؛
- إمكانية بيع سندات البنك المركزي بغض النظر عن حالتها غير الجيدة باعتبارها أقل جودة، بعد ما كان البنك المركزي لا يكتب إلا في الأوراق ذات الجودة العالية بموجب القانون 10-90 والأمر 03-11، بالإضافة إلى تمديد مدة قروضها لمدة تتراوح بين 20-30 سنوات ما يوفر لها سيولة هائلة تمكنها من دفع ما عليها وتغطية عجزها؛
- حصول الخزينة العمومية على موارد مالية غير تقليدية تمكنها من تلبية احتياجاتها بعد تحرر بنك الجزائر من القيود التي كانت تقيد وفق قانون النقد والقرض عند طباعة عملة إضافية، ومنه فإن سقف الإصدار النقدي الموجه لتمويل عجز الخزينة العمومية بما فيها الميزانية العامة للدولة لم يعد محدد بقيمة معينة بل بقيمة احتياجات الخزينة لتحقيق التوازن (قيمة العجز).

الفرع الثاني: حجم التمويل غير التقليدي في الجزائر خلال الفترة (2017-2019)

تم اعتماد آلية التمويل غير التقليدي في الجزائر خلال الفترة الممتدة من أكتوبر 2017 إلى جانفي 2019، أي لفترة قاربت 16 شهر، وقد حصلت الخزينة العمومية من خلالها على أغلفة مالية قدرت بـ 2185000 مليون دج سنة 2017، و 3371200 مليون دج سنة 2018، و 100000 مليون دج سنة 2019، وذلك بمبلغ إجمالي قدر بـ 6556200 مليون دج، أي ما يقارب 50 مليار أورو، وهو مبلغ يتجاوز المتوسط العام لإيرادات الميزانية العمومية منذ سنة 2010 وإلى غاية سنة

(1) نفس المرجع، ص: 04.

(2) بختة بطاهر: التمويل غير التقليدي آلية جيدة لمواجهة الأزمة أم خطر محقق باقتصاد الجزائر، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، المجلد (05)، العدد (01)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2019، ص: 41.

2019، والجدول الموالي يوضح تطورات عمليات التمويل غير التقليدي التي قام بها بنك الجزائر لصالح الخزينة العمومية.

الجدول رقم (4-14): تطور حجم التمويل غير التقليدي في الجزائر خلال الفترة (2017-2019)

الفترة	مبالغ شهرية (مليون دج)	مبالغ تراكمية (مليون دج)
أكتوبر 2017	570000	570000
نوفمبر 2017	1615000	2185000
جانفي 2018	1400000	3585000
سبتمبر 2018	420000	4005000
نوفمبر 2018	1187200	5192200
ديسمبر 2018	364000	5556200
جانفي 2019	1000000	6556200

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير الشهرية لبنك الجزائر سنتي 2017-2019

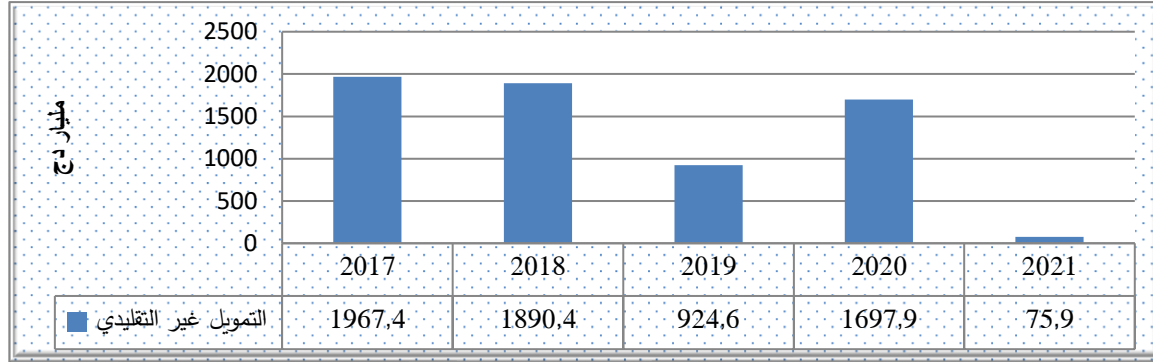
يتضح من خلال الجدول أعلاه أن بنك الجزائر قام بضخ ما قيمته 6556200 مليون دج في إطار تنفيذ آلية التمويل غير التقليدي، وحسب تقرير بنك الجزائر لسنة 2019 فقد وجهت كالتالي: ⁽¹⁾

- تخصيص مبلغ قدره 2470 مليار دج لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة للفترة (2017-2019)؛
 - تخصيص مبلغ قدره 1813 مليار دج لتسديد الدين العامة للمؤسسات العمومية سوناطراك وسونلغاز، بالإضافة إلى تمويل القرض السندي للنمو؛
 - تخصيص مبلغ قدره 500 مليار دج خصص لتمويل عجز الصندوق الوطني للتقاعد اتجاه صندوق التضامن الاجتماعي؛
 - تخصيص مبلغ قدره 1773.2 مليار دج للصندوق الوطني للاستثمار لتمويل برنامج (AADL)، عجز الصندوق الوطني للتقاعد، والمشاريع المهيكلية.
- وتجدر الإشارة إلى أنه وحتى نهاية العمل بالتمويل غير التقليدي في الجزائر في جانفي 2019 فإنه لم يتم توظيف إلا ما قيمته 3124.1 مليار دج، أي فقط بنسبة 47.7% من إجمالي الإصدار النقدي والمقدر بـ 6556.2 مليار دج ⁽²⁾.

⁽¹⁾ - هجيرة مكاي، محمد بوبكر، مساهمة التمويل غير الوقفي في معالجة عجز الموازنة العامة في الجزائر - دراسة تحليلية 2014-2019، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد (04)، العدد (01)، 2020 المركز الجامعي، ميلة، ص: 223.

غير أن الإعلان عن توقيف العمل بآلية التمويل غير التقليدي اقتصر على عدم القيام بإصدار نقدي جديد، في حين أن الفائض المتبقي من الغلاف المخصص استمرت الحكومة في استخدامه إلى غاية سنة 2021، ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل البياني الموالي:

الشكل رقم (4-6): تطور حجم التمويل غير التقليدي في الجزائر خلال الفترة (2017-2021)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: حمزة شودار: برنامج التمويل غير التقليدي في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص: 28.

وبهذا يمكن اعتبار أن التمويل غير التقليدي منح الحكومة الجزائرية وفرا ماليا معتبرا لإدارة أزمتين متتاليتين أنهكتا الاقتصاد الجزائري، هما أزمة الصدمة النفطية لمنتصف سنة 2014، ثم أزمة جائحة Covid-19 بداية سنة 2020.

الفرع الثالث: مساهمة آلية التمويل غير التقليدي في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2017-2019)

استقادت الخزينة العمومية من غلاف مالي قدره 2470 مليار دج لتمويل عجز الميزانية العامة في إطار آلية التمويل غير التقليدي خلال الفترة (2017-2019)، والجدول أدناه يوضح ذلك:

الجدول رقم (4-15): مساهمة التمويل غير التقليدي في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2017-2022)

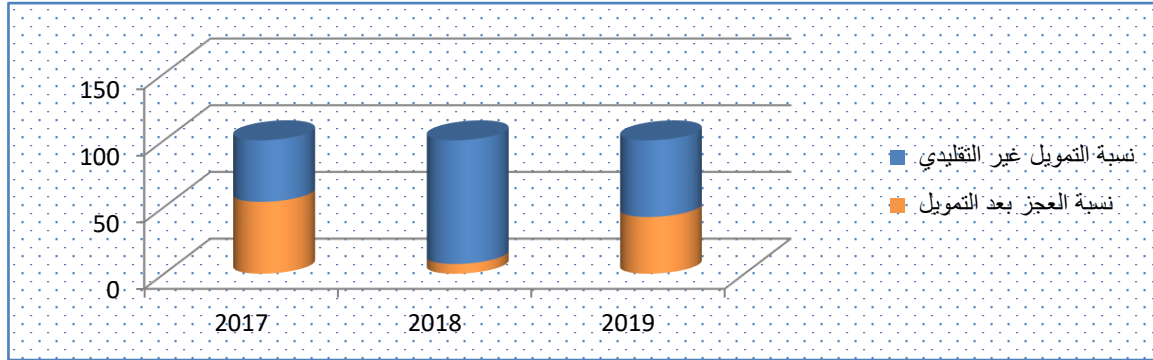
2019	2018	2017	السنوات
1000000	3371200	2185000	سندات مالية صادرة أو مضمونة من طرف الدولة (مليون دج)
655000	1245000	570000	المبلغ الموجه لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة (مليون دج)
-1138977	-1342601	-1234745	رصيد الميزانية العامة للدولة (مليون دج)
57.5	92.7	46.16	نسبة التمويل (%)

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير بنك الجزائر لسنتي 2018، 2019.

(2)- حمزة شودار: برنامج التمويل غير التقليدي في الجزائر: تحليل الدوافع وتقييم النتائج، مرجع سبق ذكره، ص: 24.

والشكل البياني الموالي يعكس بيانات الجدول أعلاه:

الشكل رقم (4-7): مساهمة التمويل غير التقليدي في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2017-2019)

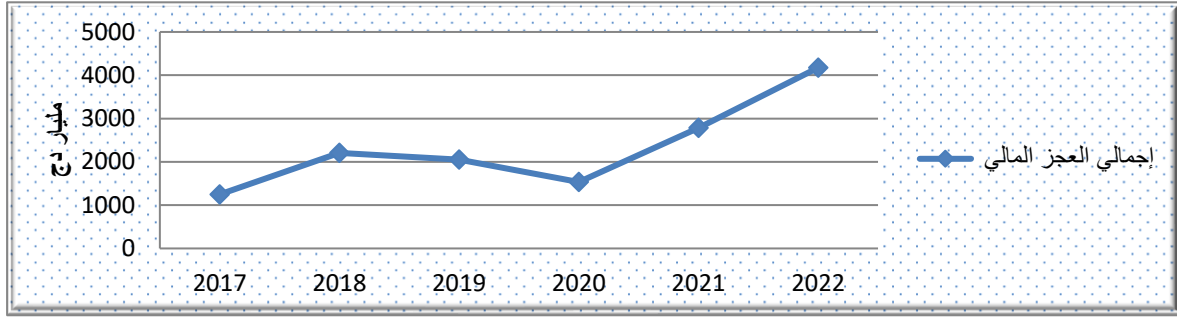


المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (4-15)، ومخرجات برنامج Excel يتبين من خلال الجدول رقم (4-15) والشكل البياني المرفق له أن التمويلات الداخلية غير التقليدية ساهمت في تمويل ما نسبته 46.16 % من إجمالي العجز لسنة 2017 والمقدر بـ 1234745 مليون دج، وقد ارتفعت مساهمتها لتبلغ قيمة قياسية سنة 2018 قدرت بـ 92.7 % من إجمالي العجز المقدر بـ 1342601 مليون دج في ظل فشل صندوق ضبط الإيرادات في مواصلة تدخلاته التصحيحية في الميزانية العامة نتيجة نفاذ رصيده تماما سنة 2017 على إثر الأزمة النفطية لمنتصف سنة 2014، وقد شهدت هذه التمويلات انخفاضا سنة 2019 مسجلة 655 مليار دج بنسبة 57.5 % من إجمالي العجز الذي عرف انخفاضا قدر بـ 203624 مليون دج. وبهذا تكون الخزينة العمومية استقادت من ما قيمته 2470000 مليون دج بنهاية جانفي 2019 لتمويل عجز الميزانية العامة في إطار التمويل غير التقليدي، وهو ما يمثل حوالي 38 % من إجمالي الإصدار النقدي الذي يقدر بـ 6556200 مليون دج.

الفرع الرابع: تقييم أسلوب التمويل غير النقدي في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2019-2017)

يعتبر تحقيق التوازنات الداخلية - توازن الميزانية العامة للدولة-، و التوازنات الخارجية - ميزان المدفوعات- في أجل أقصاه 05 سنوات من أهم أهداف اعتماد الجزائر لأسلوب التمويل غير التقليدي سنة 2017، لكن وبالنظر لأرقام الميزانية العمومية للدولة للسنوات الخمسة التي تلت هذه الخطوة نجد أنها تظهر عجزا هيكليا متزايدا للميزانية العامة، باستثناء سنة 2020 أين عرف العجز الموازني تراجعاً كنتيجة لجوء الدولة لسياسة تقشفية بهدف مواجهة أزمة الجائحة الوبائية-Covid 19 والتي نتج عنها انخفاض نفقات التجهيز بـ 33.5 % ما أدى إلى انخفاض قيمة الميزانية بـ 10.8 %، و الشكل أدناه يوضح ذلك:

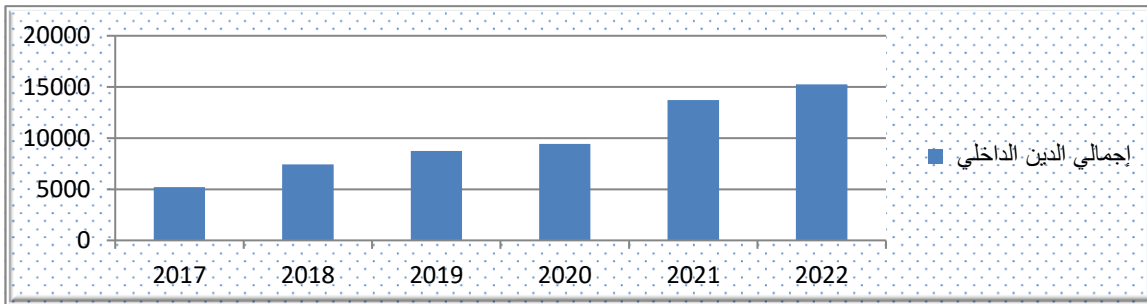
الشكل رقم (4-8): تطور عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2017-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر، ومخرجات برنامج Excel

يتضح من خلال الشكل أعلاه أن سنة 2022 وهي السنة التي كان من المفترض أن يتم تحقيق التوازن فيها تحقيقاً لأهداف برنامج التمويل غير التقليدي، ولو بمستويات متدنية، تم تسجيل فيها عجزاً يقارب أكبر عجز مسجل في تاريخ الجزائر سنة 2015 وهو 2707270 مليون دج. وهذا الاستمرار في العجز العام للميزانية العامة أثر سلباً على مستويات الدين العمومي الذي تضاعف خلال الفترة (2017-2022) بحوالي ثلاث مرات من 5199.7 مليار دج سنة 2017 إلى 15259.7 مليار دج سنة 2022، والشكل البياني يوضح تطور نسبة الدين العمومي:

الشكل رقم (4-9): تطور إجمالي الدين العمومي في الجزائر خلال الفترة (2017-2022)

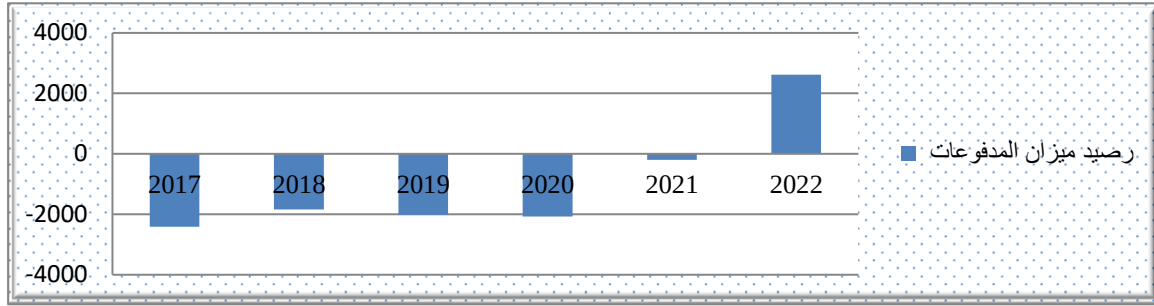


المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر، ومخرجات برنامج Excel

وقد مثل بنك الجزائر أكبر دائن للخزينة العمومية نهاية سنة 2021 بحصة تجاوزت نسبتها 63% من إجمالي الدين العمومي، وهو أكبر دليل على أن عمليات التمويل النقدي التي قام بها بنك الجزائر للخزينة العمومية أصبحت تمثل بدائل متاحة ودائمة لتغطية العجز العام، وليست ظرفية.

نفس الوضعية شهدتها ميزان المدفوعات الذي عرف رصيда سالبا منذ سنة 2017 وإلى غاية سنة 2021، باستثناء سنة 2022 أين عرف رصيда موجب كانعكاس مباشر لتأثير الميزان التجاري ممثلا في قيمة الصادرات من المحروقات التي ناهزت 60 مليار دولار بنهاية سنة 2022، والشكل أدناه يوضح ذلك:

الشكل رقم (4-10): تطور رصيد ميزان المدفوعات في الجزائر خلال الفترة (2017-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الجزائر، ومخرجات برنامج Excel

إن الأرقام المسجلة في ميزان المدفوعات لا تختلف عن تلك المسجلة في الميزانية العامة للدولة، إذ أن التحسن المسجل بداية سنة 2022 يعزى لارتفاع أسعار المحروقات في الأسواق العالمية ما انعكس لإيجاباً على مختلف المؤشرات النقدية والمالية، وليس من نتائج برامج التمويل غير التقليدي. وعليه فإن آلية التمويل غير التقليدي لم تحقق النتائج المرجوة منها في استعادة التوازنات الداخلية والخارجية، حيث أثبتت فترة الخمس سنوات من تاريخ اعتماد هذه الآلية أن النظام المالي والاقتصادي الجزائري لا يزال رهيناً لتقلبات أسعار النفط، وأكبر دليل على ذلك هو استعادة الميزانية العامة وميزان المدفوعات لتوازنهم مباشرة بعد ارتفاع أسعار النفط.

في ضوء كل ما تقدم، يمكن القول أن اعتماد الجزائر على آلية التمويل غير التقليدي كان قسراً وليس خياراً، لجأت إليه الحكومة لتمويل عجز ميزانيتها وإنعاش الاقتصاد في موقف صعب اندemت فيه كل الحلول. وقد ساهمت التمويلات الداخلية غير التقليدية بدرجة كبيرة في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة للفترة (2017-2019)، بإجمالي تحويلات ممنوحة من بنك الجزائر للخرينة العمومية قدرت ب 2470 مليار دينار، واعتبرت هذه الآلية المصدر الرئيسي لتمويل الميزانية العامة للدولة لنفس الفترة، حيث ساعدت هذه الآلية التمويلية الميزانية العامة على تحسين وضعها والتعافي من عجزها على المدى المتوسط، لكن لا يمكن القول أنها فعالة على المدى الطويل، بالنظر للآثار الوخيمة التي أفرزتها على الاقتصاد الجزائري لضعف هيكلته وعدم قدرته على تحمل مثل هذه الآليات التمويلية الحديثة، مثل ارتفاع في معدلات التضخم والبطالة، انخفاض قيمة العملة الوطنية، انخفاض معدلات النمو، ارتفاع في حجم المديونية العمومية وصولاً إلى الأزمة السياسية التي عاشتها الجزائر خلال سنة 2021.

المطلب الرابع: سياسات معززة لتمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

قامت الحكومة الجزائرية منذ سنة 2015 بإصلاحات على مستوى المالية العامة لمواجهة انخفاض الموارد على إثر الأزمة النفطية العالمية لمنتصف سنة 2014، والحد من الزيادة في الإنفاق الحكومي، وتمثلت أساسا في ترشيد الإنفاق الحكومي والتحكم في حجمه من خلال تجميد بعض المشاريع العمومية وإلغاء بعضها الآخر بالنسبة لميزانية التجهيز، و تجميد التوظيف في قطاع التوظيف العمومي، وإصلاحات على مستوى المنظومة الجبائية كان الهدف منها إحلال الجباية محل الجباية البترولية.

الفرع الأول: ترشيد الإنفاق العمومي

باشرت الحكومة الجزائرية عدة إجراءات في مجال ترشيد نفقاتها العمومية عقب التدهور الكبير الذي شهدته أسعار البترول منذ منتصف سنة 2014، والتي لا زالت متواصلة إلى غاية يومنا هذا، وترجع هذه الإجراءات إلى التراجع الكبير في القدرات المالية للدولة على إثر انهيار أسعار النفط 2014، مع العجز المستمر للميزانية العامة، ولعل ما زاد الوضع تعقيدا تداعيات الحراك الشعبي 2019 وبعده الجائحة الصحية 2020، وقد مست هذه الإجراءات كل من ميزانية التسيير، والتجهيز على حد سواء، وذلك وفقا لتعليمات وزير المالية.

أولا: إجراءات ترشيد نفقات التسيير

منذ نهاية سنة 2014 قامت الحكومة الجزائرية بوضع العديد من إجراءات ترشيد نفقات التسيير بهدف تحكم أكثر صرامة فيها، وتعتبر التعليمات رقم 348 والمؤرخة في 25 ديسمبر 2014 أول تعليمات في هذا الشأن، والتي مازالت سارية المفعول، إضافة إلى عدد من التعليمات الأخرى الصادرة عن الحكومة الجزائرية، وفيما يلي أهم هذه الإجراءات: ⁽¹⁾

■ التحكم في عمليات التوظيف وذلك من خلال تقادي كل اقتراح لاستحداث مناصب مالية جديدة، ما عدا بعض القطاعات ذات الأهمية الكبرى كقطاع الصحة، التربية والتعليم، أو في الحالات ذات الخصوصية مثل التقاعد، أين يتم تعويض منصب واحد عوض ثلاثة مناصب شاغرة، كما تم الاعتماد على سياسة إعادة توزيع المناصب المالية الموجودة بهدف تغطية العجز الموجود في الإدارات العمومية؛

■ تقرب الزيادة اللازمة في الرواتب والأجور فقط للتكفل بالترقية القانونية للمستخدمين في حدود 1.5%؛

⁽¹⁾ -مذكرة توجيه رقم 427 متعلقة بتحضير المشروع التمهيدي لقانون المالية وميزانية الدولة لسنة 2019، وزارة المالية، الجزائر،

2018، ص: 04-05.

- التخلي عن اقتناء العتاد وأثاث المكتب بدون دوافع جلية للتجديد، والأخذ بعين الاعتبار سوى الاحتياجات المحتملة، عن إنشاء هياكل مصالح جديدة، كما يجب على القطاعات أن تركز جهودها للحفاظ على العتاد والأثاث الموجود وصيانتها؛
- تقليص التنقلات الرسمية إلى خارج البلاد إلا في الحالات الضرورية، وتقليص التكفل بالمدعويين والمساهمين والوفود الأجنبية وتنظيم اللقاءات والندوات وغيرها من التظاهرات الصارمة باستثناء المهمة وذوات الجدوى؛
- منح الأولوية للبنى التحتية القطاعية والبنى المخصصة لتنظيم الندوات والأيام الدراسية والاجتماعات الموسعة؛
- ضرورة الحد من إنشاء المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، وجعلها تقتصر فقط على المنشآت الاجتماعية التربوية مع ضرورة ترشيد تنظيمها وتسييرها.

ثانيا: إجراءات ترشيد نفقات التجهيز

عرفت نفقات التجهيز هي الأخرى العديد من الإجراءات فيما يتعلق بترشيدها، وهذا من خلال نفس التعليمات سألغة الذكر وغيرها كثير من التعليمات الصادرة عن الحكومة الجزائرية إلى غاية يومنا هذا مثل التعليمات PM/442 المؤرخة في 27 نوفمبر 2017، و التعليمات رقم PM/543 المؤرخة في 12 ديسمبر 2017 المتعلقة بالالتزام بنفقات الدولة، وفيما يلي سيتم تناول أهم هذه الإجراءات:

- كان أول إجراء قامت به الحكومة الجزائرية تجميد كل العمليات التي لم تنطلق بعد إلى وقت لاحق يحدده الوزير الأول، ولا يتم تبليغ رخص برامج إلا للمشاريع ذات الطابع الاجتماعي، ويشترط في ذلك أن يتوفر الوعاء، وأن يكون خاليا من كل العوائق، فضلا عن نتائج إعلان الصفقات، وهذا كله يندرج في إطار التعليمات 348، كما أن كل التزام تعاقدى جديد يجب أن لا يوضع إلا بترخيص من الوزير الأول⁽¹⁾؛

- منح الأولوية لإتمام المشاريع الجاري إنجازها في الآجال المحددة، وضمن التكاليف المقررة وفقا للتعليمتين PM/442، و PM/543، كما ينبغي لعمليات إعادة التقييم لاستكمال البرنامج الجاري أن يركز على دراسات متممة وعلى إدارة أحسن للمشاريع⁽²⁾؛

- رصد العمليات التي ليس لها أولوية من خلال تقديم قائمة إسمية للمشاريع الاستثمارية وترتيبها حسب الأولوية وفقا للتعليمات 3251 المؤرخة في 03 مارس 2015، لتقوم الحكومة بعد ذلك بوضع قائمة اسمية للمشاريع المعنية بالتجميد من أجل التخفيض في نفقات التجهيز التي لم تسجل

(1) جميلة صادق و عبد القادر دربال: إجراءات ترشيد النفقات العمومية في الجزائر في ظل تقلبات أسعار النفط منذ سنة 2014، مجلة

التكامل الاقتصادي، المجلد (07)، العدد (02)، جامعة أحمد درارية، 2019، ص: 64.

(2) مذكورة عرض مشروع قانون المالية لسنة 2020، وتقديرات 2021-2022، وزارة المالية، 2020، ص: 07.

انخفاضاً، وهو عكس ما كان متوقعا، كما تم وضع مصفوفة خاصة بمعالجة المشاريع وقد تضمنت مختلف الحالات الممكنة من أجل تسهيل تحديد المشاريع التنموية المجمدة⁽¹⁾؛

■ إقفال كل حسابات التخصيص الخاص تماشياً مع سياسات ترشيد النفقات في ظل تراجع الموارد المالية للدولة إثر الأزمة النفطية، حيث أقرت الحكومة الجزائرية بإقفال حسابات التخصيص الخاص الأربعة بتاريخ 31 ديسمبر 2016، وصب رصيدها في حساب نتائج الخزينة، ما عدا مبلغ قدره 300 مليار دج، سيتم توجيهه لحساب التخصيص الخاص رقم 145-302 بعنوان " حساب تسيير عمليات الاستثمارات العمومية المسجلة بعنوان ميزانية الدولة للتجهيز " وتتمثل هذه الحسابات في: ⁽²⁾

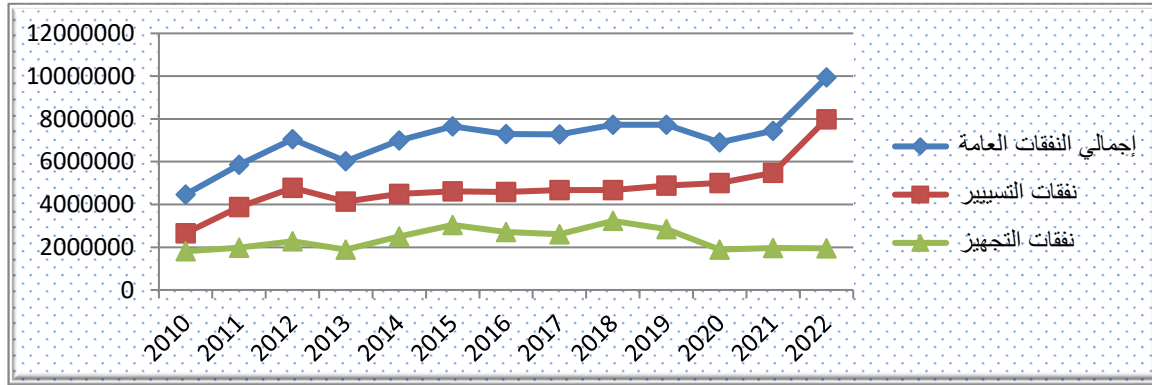
- حساب رقم 115-302 بعنوان " حساب تسيير عمليات البرنامج الخاص للإعمار؛
 - حساب رقم 120-302 بعنوان حساب تسيير عمليات الاستثمارات العمومية بعنوان البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش؛
 - حساب رقم 134-302 بعنوان حساب تسيير عمليات الاستثمارات العمومية المسجلة بعنوان برنامج دعم النمو الاقتصادي 2010-2014؛
 - حساب رقم 143-302 بعنوان حساب تسيير عمليات الاستثمارات العمومية المسجلة بعنوان برنامج توطيد النمو الاقتصادي 2015-2019 .
 - برمجة تمويل المشاريع الجديدة في ظل احترام التسقيف المقرر من قبل السلطات العمومية وفقاً للتعليمية PM/442، والتعليمية رقم PM/543 ، ويتعلق الأمر بتدقيق التقييم الاقتصادي في اختيار المشاريع العمومية للاستثمار والحرص على عدم الاحتفاظ بتلك التي لم تعد مجدية وتستجيب لشروط الفعالية والنجاعة⁽³⁾؛
- وقد نتج عن هذه الإجراءات المتخذة في سبيل التحكم أكثر في الإنفاق العمومي انخفاض طفيف في حجم النفقات العامة بشقيها نفقات التسيير والتجهيز من بداية سنة 2015 وإلى غاية 2018 أين عرفت ارتفاعاً جديداً حتى سنة 2022، كما يوضحه الشكل رقم (4-11).

(1)- جميلة صادق، عبد القادر دربال: مرجع سبق ذكره، ص: 64.

(2)- المادة رقم 119: القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر 2016 المتضمن قانون المالية لسنة 2017، الجريدة الرسمية، العدد 77، ديسمبر 2016، ص-ص: 49-50.

(3)- مذكورة عرض مشروع قانون المالية لسنة 2020، وتقديرات 2021-2022، وزارة المالية، الجزائر، 2020، ص: 07.

الشكل رقم (4-11): تطور النفقات العامة في الجزائر خلال الفترة (2010-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على الجدول رقم (4-7)، ومخرجات برنامج Excel

على الرغم من الإجراءات المشددة لتسقيف النفقات العامة بشقيها التي اتخذتها الحكومة الجزائرية منذ سنة 2015 إلى أن النفقات عاودت الارتفاع ابتداء من سنة 2018 خصوصا نفقات التشغيل التي عرفت نمو ملحوظ، قدر 4.7% ويعود ذلك إلى إلغاء بعض الإجراءات الترشيدية نتيجة الآثار السلبية التي خلفتها كارتفاع الكبير في معدلات البطالة في أوساط الشباب خصوصا خريجي الجامعات، وبالأخص أن الجزائر بلد غير متنوع اقتصادي أين يلعب القطاع الخاص دورا محتشما، إضافة إلى تعرض عدد المؤسسات العمومية إلى الإفلاس نتيجة حرمانها من بنود نفقاتها، الأمر الذي جعل الحكومة الجزائرية تلغي بعض الإجراءات لإنقاذ الموقف، كإلغاء النقطة الأولى البند أ من التعليمات الوزارية رقم 348 والتي جاءت في مجال نفقات التشغيل، والمتعلقة بالتحكم في عمليات التوظيف، والسماح بتنظيم المسابقات والاختبارات المتعلقة بذلك، وتفضيل اللجوء كلما أمكن إلى إعادة نشر المناصب المالية الموجودة⁽¹⁾، بالإضافة إلى اعتماد آلية التمويل غير التقليدي لسداد ديون المؤسسات العمومية التي شارفت على الإفلاس بداية من 2017 وإلى غاية 2019. وعلى الرغم من الإقرار باعتماد سياسة أكثر تقشفا بسبب تعقد الأوضاع أكثر نتيجة تداعيات الحراك سنة 2019 والجائحة الوبائية Covid-19 سنة 2020 إلى أن نفقات التشغيل واصلت الارتفاع.

نفقات التجهيز هي الأخرى عرفت ارتفاعا سنة 2018 بنسبة 23.9% بعد أن شهدت انخفاض قدر ب 7.4% نتيجة الإجراءات الترشيدية سنة 2015، ويعود ذلك إلى قيام الوزير الأول بين الحين والآخر برفع التجميد على بعض المشروعات الاستثمارية التي تم تجميدها، وخصوصا تلك المشاريع ذات الطابع الاجتماعي والثقافي، ونخص بالذكر القطاع الصحي، وقطاع التربية والتعليم، مع الإبقاء على تجميد باقي المشروعات ما يفسر استقرارها للسنوات بعد 2018 وإلى غاية 2022.

(1) هل أصبحت التوازنات المالية الداخلية والخارجية للبلاد تسمح بالتوظيف، موقع الحوار: <https://elhiwar.dz/national/58112>، تاريخ الاطلاع: 30.05.2024.

الفرع الثاني: الإصلاحات الجبائية

نتيجة للضائقة المالية الناتجة عن تهاوي أسعار النفط في الأسواق العالمية لمنتصف سنة 2014 وتراجع الإيرادات العامة للدولة القائمة أساسا على الجبائية البترولية، اتخذت الجزائر منذ 2015 إصلاحات جبائية الهدف منها محاولة إحلال الجبائية العادية محل الجبائية البترولية، وذلك بهدف التقليل من الاعتماد على الإيرادات النفطية كمصدر لتمويل الميزانية العامة من خلال التعديل في معدلات الضرائب والرسوم، وكذا الإعفاءات الممنوحة للمستثمرين والتي ترى الحكومة أن لها أثر في رفع مساهمة الضرائب في تمويل الميزانية العامة للدولة، وفيما يلي بيانها:

أولاً: التعديلات على معدلات الضرائب والرسوم

وقد مست هذه التعديلات:

1. **الضريبة على أرباح الشركات IBS:** تم رفع معدل الضريبة على أرباح الشركات IBS بموجب أحكام المادة 02 من الأمر رقم 01-15 المؤرخ في 23 جويلية 2015 والمتضمن القانون المالية لسنة 2015 التي تعدل أحكام المادة 150 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ب: (1)

- 19% بالنسبة لأنشطة إنتاج السلع؛
- 23% بالنسبة لأنشطة البناء، والأشغال العمومية والري، وكذا الأنشطة السياحية والحمامات باستثناء وكالات السفر؛
- 26% بالنسبة للأنشطة الأخرى.

2. **الرسم على القيمة المضافة TVA:** تم رفع معدل الرسم على القيمة المضافة بموجب أحكام المواد 26-27 من القانون رقم 14-16 المؤرخ في 28 ديسمبر 2016 والمتضمن قانون المالية لسنة 2017 من 07% إلى 09% فيما يخص المعدل المخفض، ومن 17% إلى 19% بالنسبة للمعدل العادي (2)، وقد بررت الحكومة هذا الرفع بأنه سيخصص لدعم كل ميزانية الدولة وميزانية البلديات بـ 80% و 20% على التوالي (3).

3. **الضريبة على الدخل الإجمالي IRG:** (4) بموجب قانون المالية لسنة 2017 قرر إخضاع للضريبة على الدخل الإجمالي أرباح رأس المال المتاحة للمباني المبنية وغير المبنية بمعدل 05%، ضريبة الاستقطاع، ولا تخضع للضريبة على الدخل الإجمالي في هذا النوع أرباح رأس المال

(1) المادة 02: أمر رقم 01-15 المؤرخ في 23 جويلية سنة 2015 يتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015، الجريدة الرسمية، العدد (40)، الجزائر، ص: 06.

(2) المواد رقم (26-27): القانون رقم 14-16 المؤرخ في 28 ديسمبر سنة 2016 يتضمن قانون المالية لسنة 2017، الجريدة الرسمية، العدد (77)، الجزائر، ص: 13.

(3) راجعي بوعبد الله: دور الإصلاحات الجبائية في تمويل نفقات الميزانية العامة للدولة، دراسة تحليلية للتجربة الجزائرية للفترة 1992-2019، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد (07)، العدد (02)، جامعة بشار، ص: 219.

(4) وليد عابي وآخرون: الإصلاحات الجبائية في الجزائر ودورها في تمويل الموازنة العامة للفترة 1993-2017، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد (04)، العدد (02)، جامعة المسيلة، 2019، ص: 64.

- المحققة عند التنازل عن ملكية عقارية مرتبطة بالتعاقب للتنازل عن ملكية العقار؛
- المحققة عند التنازل على العقار من طرف المستأجر، أو المؤجر، في عقد الإيجار؛
- تحصى التنازل عن عقارات مبنية وغير مبنية المجمدة والتي عقدت منذ أكثر من 10 سنوات.

كما لجأت الحكومة إلى فرض رسم الرسم الطابع على جواز السفر خاصة جواز السفر البيو ميتري، رفع الرسم الداخلي على استهلاك بعض المنتجات كالفواكه ووسائل النقل، وزيادة الرسم على استهلاك المواد الطاقوية⁽¹⁾.

ثانيا: عرض الامتيازات الجبائية حسب قانون الاستثمار 18-22

يعتبر القانون رقم 18-22 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار من أهم التشريعات التي تقضي إلى تقديم حوافز وإعفاءات ضريبية للمستثمرين الأجانب بهدف إيجاد مصدر جديد للدخل بعيدا عن الإيرادات النفطية⁽²⁾. وذلك من خلال: ⁽³⁾

- تطوير قطاعات النشاطات ذات الأولوية، وذات القيمة المضافة العالية؛
- ضمان تنمية إقليمية مستدامة ومتوازنة؛
- تنمية الموارد الطبيعية والمواد الأولية المحلية؛
- إعطاء الأفضلية للتحويل التكنولوجي، وتطوير الابتكار واقتصاد المعرفة؛
- تفعيل استحداث مناصب الشغل الدائمة وترقية كفاءات الموارد البشرية؛
- تدعيم وتحسين تنافسية الاقتصاد الوطني.

وفي إطار سياسة استقطاب الاستثمارات وتوجيهها حسب المخطط الوطني الذي وضع للنهوض بالاستثمار في الجزائر فقد قسم القانون 18-22 بموجب المادة رقم (24) الأنظمة التحفيزية إلى ثلاثة أنظمة استراتيجية، نظام يستقطب النشاطات والقطاعات الهامة ويسمى نظام القطاعات، والنظام التحفيزي الذي يعطي الأولوية للمناطق التي توليها الدولة أهمية وتسمى نظام المناطق، أما النظام الأخير هو نظام الاستثمارات المهيكلية⁽⁴⁾، ولقد خص كل نظام من هذه الأنظمة التحفيزية بمجموعة هامة من الحوافز المالية من مرحلة الإنجاز إلى مرحلة الاستغلال:

1. نظام التحفيز حسب القطاعات ذات الأولوية: حددت المادة رقم (26) من القانون 18-22 الأنشطة التي تندرج ضمن نظام القطاعات، وتشمل هذه الأنشطة: المناجم والمحاجر، الفلاحة، وتربية المائيات

(1) نورالدين صويلحي، عمر العودي: *قراءة في وضعية مؤشرات التوازن الداخلي الكلي في الجزائر في ظل سياسات التقشف للفترة (2010-2019)*، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد (06) العدد (02)، جامعة تيسمسيلت، 2022، ص: 388.

(2) المادة رقم (01) من القانون رقم 18-22 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد (50)، الجزائر، 2022، ص: 05.

(3) المادة رقم (02): نفس القانون، ص: 05.

(4) المادة رقم (24) من القانون رقم 18-22 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار، مرجع سبق ذكره، ص: 05.

والصيد البحري، والصناعة الغذائية والصناعة الصيدلانية، والبتروكيميائية، والخدمات والسياحة، الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة، واقتصاد المعرفة، وتكنولوجيا الاعلام والاتصال⁽¹⁾.

وعليه فهذا النظام يركز على مبدأ توجيه الاستثمارات نحو أنشطة معينة غير رائجة بالشكل المطلوب، والتي قد لا تجذب المستثمرين بالرغم أهميتها في الاقتصاد الوطني، لاسيما وأن البعض منها أصبح ضرورة حتمية في حياتنا اليومية مثل الطاقات المتجددة، الصناعات الغذائية، وغيرها.

2. نظام التحفيز حسب المناطق ذات المعادن الثمينة: مما لا شك فيه أن هناك بعض المناطق تعاني من العزلة، والتمهيش رغم الثروات التي تتمتع بها سواء كانت طاقوية أو فلاحية، وقد نصت المادة رقم (28) من القانون 18-22 على قائمة هذه المناطق، وتتمثل في: المواقع التابعة للهضاب العليا والجنوب، والجنوب الكبير؛ المواقع التي يتطلب تهيئتها مرافقة خاصة من الدولة، المواقع التي تمتلك إمكانات من الموارد الطبيعية القابلة للتنمين⁽²⁾.

3. نظام التحفيز حسب الاستثمارات المهيكلية: وهي تلك الاستثمارات التي تتميز بقدرتها العالية على خلق الثروة، واستحداث مناصب للشغل، و الرفع من جاذبية الإقليم، وتعتبر هذه الاستثمارات قوة دافعة للنشاط الاقتصادي من أجل تنمية مستدامة، اقتصادية واجتماعية وإقليمية، وتساهم خصوصا في إحلال الواردات، تنويع الصادرات، الاندماج ضمن سلسلة القيم العالمية، والجهوية، اقتناء التكنولوجيا، وحسن الأداء⁽³⁾.

وتوكل لنظام الاستثمارات المهيكلية تلك الاستثمارات التي تستوفي الشروط التالية: ⁽⁴⁾

- مستوى مناصب العمل المباشرة يساوي أو يفوق 500 منصب عمل؛
- مبلغ الاستثمار يساوي أو يفوق 10 ملايين دج.

وقد خصت المادة رقم (27) من القانون 18-22 الاستثمارات القابلة للاستفادة من الأنظمة الثلاثة زيادة على التحفيزات الجبائية وشبه الجبائية والجمركية المنصوص عليها في القانون العام بمجموعة من المزايا من مرحلة الإنجاز إلى مرحلة الاستغلال كالتالي: ⁽⁵⁾

▪ **بعنوان مرحلة الإنجاز:** الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة ، ومن الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة، أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في مرحلة الإنجاز؛ الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة (10) سنوات ابتداء من تاريخ الاقتناء؛

▪ **بعنوان مرحلة الاستغلال:** الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات، و من الرسم على النشاط المهني، ضمن مدة تتراوح من 03 إلى 05 سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال بالنسبة لنظام

(1) المادة رقم (26) من نفس القانون ، ص: 08.

(2) المادة رقم (28) من نفس القانون، ص: 09.

(3) المادة رقم (30) من القانون رقم 18-22، مرجع سبق ذكره، ص: 09.

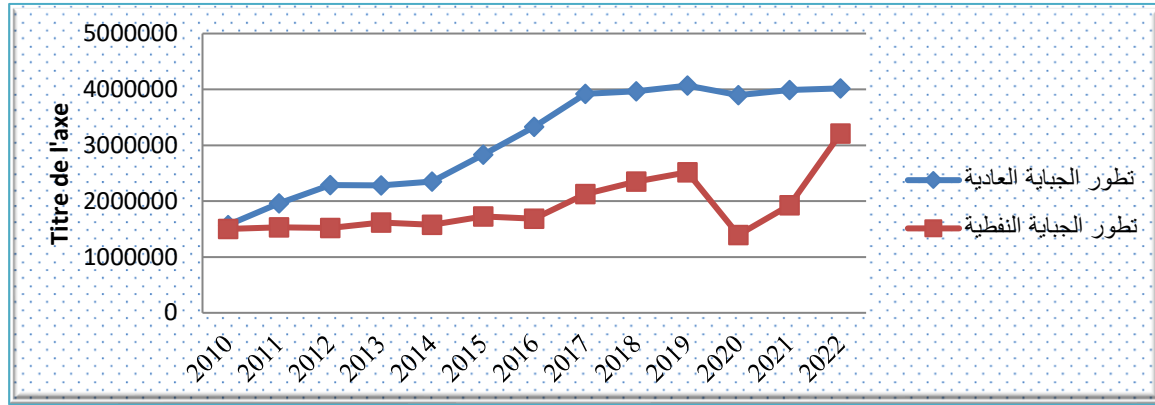
(4) المادة رقم (16) من المرسوم التنفيذي رقم 302-22 المؤرخ في 08 سبتمبر 2022 المتعلق بتحديد معايير تأهيل الاستثمارات المهيكلية وكيفيات الاستفادة من مزايا الاستغلال وشبكات التقييم، الجريدة الرسمية، العدد (60)، الجزائر، 2022، ص: 45.

(5) المادة رقم (27) من القانون رقم 18-22 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار ، مرجع سبق ذكره، ص: 09.

القطاعات، وضمن مدة إعفاء تتراوح من 05 إلى 10 سنوات بالنسبة لنظام التحفيزي للمناطق والاستثمارات المهيكلية.

وللوقوف على مدى تحقيق الأهداف المرجوة من الإصلاحات الجبائية والمتمثلة في إحلال الجباية العادية محل الجباية النفطية، نقوم بعرض الشكل أدناه:

الجدول رقم (4-12): تطور الجباية العادية والنفطية على إثر الإصلاحات الجبائية للفترة (2015-2022)



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (4-7)، ومخرجات برنامج Excel يتبين من خلال الشكل أعلاه أن الإيرادات العادية عرفت تطورا ملحوظا يفوق تطور الجباية النفطية خلال الفترة (2015-2017) قدر بـ 18.5% كنتيجة للإصلاحات الجبائية المقررة والتي شملت جميع أنواع الضرائب والرسوم، وكذا حقوق التسجيل، إلا أنها شهدت شبه استقرار بعد ذلك من 2018 إلى غاية سنة 2022 بالرغم من جهود الحكومة الجزائرية من منح امتيازات جبائية بهدف إيجاد مصدر جديد للدخل، في المقابل شهدت الجباية النفطية تطورا يفوق تطور الإيرادات العادية ابتداء من سنة 2020 وذلك نتيجة تحسن أسعار النفط في الأسواق العالمية، وهذا ما يؤكد على أن الحكومة الجزائرية لا تزال بعيدة عن الطموحات المرجوة والمعلن عنها في إطار الإصلاحات الجبائية المنتهجة، والتي تهدف بالأساس إلى إحلال الجباية العادية مكان الجباية النفطية من أجل تقليص تبعية الميزانية العامة للدولة لأسعار النفط في الأسواق العالمية.

وفي هذا الشأن يشير خبراء اقتصاديين إلى أن إحلال الجباية العادية محل الجباية النفطية لا يكون بالزيادة في الضرائب، في أسعارها، ولا في أنواعها، وإنما يكون عن طريق ترشيد الإنفاق العمومي، أو دعم الطاقة الضريبية، وذلك من خلال توصيل الضريبة إلى شتى أنواع الدخول والمجالات والمواقع الممكنة، مع عدم الإضرار بحوافز الاستثمار، وكذا مكافحة الفساد الجبائي⁽¹⁾.

(1) مولود مليكاوي: **متطلبات إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية كخيار لتحقيق التنمية في الجزائر**، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد (05)، العدد (01)، 2017، ص: 24.

المبحث الثالث: اقتراح أساليب التمويل الشرعية لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر

فرضت الوضعية المالية الصعبة التي تعيشها الميزانية العامة للدولة في الجزائر في ظل تنامي العجز وشح الموارد، بعد الأزمة المالية لمنتصف سنة 2014 والأزمة الصحية العالمية Covid-19، على الحكومة التفكير بجدية في استحداث أساليب تمويلية حديثة ذات موارد حقيقية دائمة ومستدامة ومستمرة كبديل عن الأساليب السابقة، التي اعتبرت أساليب إقراض أكثر منها أساليب تمويل، أثبتت محدوديتها في احتواء العجز بدليل الآثار السلبية التي أفرزتها، فمنها من كان السبب في تفاقم معضلة المديونية وزيادة عبء خدماتها على الميزانية العامة، ومنها من كان السبب في إحداث الكثير من الضغوط التضخمية. من هنا توجهت أنظارنا للأساليب الشرعية كحل ستكون بكل تأكيد نتائجه السلبية أقل بكثير من نتائج الأساليب السابقة، من منطلق أنه يمكن أن تساهم بشكل فعال في تمويل عجز الميزانية العامة لتمييزها بالتركيز على التمويل بالموارد والطاقات البشرية، والتلاحم القوي بين التمويل الفردي والتمويل الجماعي، والجمع بين الإلزام والاختيار، على عكس أساليب التمويل التقليدية القائمة على الاستغلال. وعليه سيتم تناول هذا المبحث من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: مبررات اقتراح أساليب التمويل الشرعية لتمويل الميزانية في الجزائر

المطلب الثاني: مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر

المطلب الثالث: مساهمة الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر

المطلب الرابع: مساهمة الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر

المطلب الأول: مبررات اقتراح أساليب التمويل الشرعية لتمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر

في ظل استمرار تسجيل عجوزات قياسية مستمرة في الميزانية العامة نتيجة تذبذب أسعار النفط وتراجع الإيرادات البترولية في البلاد من ناحية، وتزايد الإنفاق العمومي من ناحية أخرى، أصبح شغل الدولة شاغل البحث عن بدائل تمويلية جديدة ومستدامة تساهم في تحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي للبلاد، وعليه يأتي هذا المطلب لاستعراض مبررات اقتراح تبني أساليب التمويل الشرعية، مسلطاً الضوء على محدودية الأساليب التقليدية من جهة، وعلى الفوائد المتعددة لتطبيق أساليب التمويل الشرعية من ناحية أخرى، مما قد يشكل نقلة نوعية في إدارة المالية العامة للدولة في الجزائر.

الفرع الأول: محدودية أساليب التمويل التقليدية

إن تحقيق الجزائر لوفورات مالية كبيرة جداً على مدى الفترة (2000-2014) جراء ارتفاع أسعار النفط في الأسواق العالمية -تعدت سقف 113 دولار/أمريكي - باعتبارها المورد الرئيسي للتمتية الاقتصادية، حيث شكلت الإيرادات النفطية حوالي 70% من إيرادات الميزانية العامة خلال

نفس الفترة، مكنها من اتباع نهج جديد في سير السياسة المالية منذ بداية الألفية الجديدة، تمثلت في تبنيها لسياسة إنفاقية توسعية ذات طابع كنزي، تهدف إلى إعادة إطلاق الآلة الاقتصادية كغاية استراتيجية لتحسين مستوى معيشة أفراد المجتمع، وتعميم التطور الاقتصادي، والتوزيع العادل لثمار النمو، وهو ما أدى إلى ظهور عجز مستمر على مدى الفترة (2003-2014)، والذي كان عجزا حسابيا فقط بحكم العودة في كل مرة إلى رصيد صندوق ضبط الموارد لتمويله، إلا أن ناقوس الخطر قد تم دقه بشكل جدي بعد تهاوي أسعار النفط منذ منتصف سنة 2014، أين تقلصت مداخيل الدولة بالعملة الصعبة بأكثر من 50%، في حين استمرت سياسة الإنفاق العمومي بوتيرة عالية، الأمر الذي نتج عنه استمرار تسجيل عجوزات في الميزانية العامة إلى غاية سنة 2022 أين زاد الوضع سوءا على إثر تداعيات الأزمة الوبائية Covid-19 .

على غرار دول العالم النفطية أنشأت الجزائر صندوق ضبط الإيرادات سنة 2000 بغرض تقليل حدة تقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية أو الصدمات الخارجية على الميزانية العامة ومن ثم الاقتصاد الوطني، من خلال امتصاص فوائض الجباية النفطية المقدرة على أساس سعر النفط المرجعي في إعداد الميزانية العامة والمقدر بـ 37 دولار أمريكي/ للبرميل آنذاك، واستخدامه في تسديد المديونية العمومية بشقيها الداخلية والخارجية، والذي كان له دور فعال في التخفيف منها، ليصبح بعد ذلك أسلوب مالي رئيسي لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة بعد تعديلات أجرتها الحكومة الجزائرية بموجب قانون المالية لسنة 2006، ولقد استطاع الصندوق الحفاظ على توازن الميزانية العامة للدولة واستقرارها طيلة الفترة (2006-2014)، لتبدأ المخاوف بعدها حول فعالية هذا الأسلوب بسبب الانخفاض الكبير الذي شهدته أسعار النفط في الأسواق العالمية بداية من منتصف سنة 2014، حيث سجلت الميزانية العامة عجزا قياسيا خلال الفترة (2015-2022) كان أعلاه سنة 2015: 3103789 مليون دج، مع بدأ انخفاض رصيد صندوق ضبط الإيرادات إلى 2073846 مليون دج سنة 2015 ثم 784458 مليون دج سنة 2016 ليستنفذ رصيده تماما سنة 2017 بسبب تزايد حجم السحوبات من رصيده لتمويل العجز المتنامي، بالموازاة مع تراجع في موارده التي أثبتت عدم استقرارها على المدى البعيد، وواصل رصيد الصندوق عجزه إلى سنة 2020 بسبب تداعيات الأزمة الصحية الوبائية Covid-19 مثبتا فشله في حماية الميزانية العامة من مخاطر تذبذبات أسعار النفط، وتحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي، ويرجع ذلك بالأساس إلى آلية عمل الصندوق التي تميزت بالمحدودية في امتصاص الكتلة النقدية الفائضة عن الجباية النفطية التي تعد مورده الوحيد، واكتنازها لمجابهة العجز في الميزانية العامة دونما توظيفها في استثمارات تنموية أو مالية في الأسواق العالمية تدر عوائد على المدى الطويل بما يمكن من تحقيق التنويع الاقتصادي لتخليص الاقتصاد الوطني من التبعية لقطاع النفط.

وبعد إعلان صندوق ضبط الإيرادات إفلاسه وفشله في مواصلة تدخلاته التصحيحية سنة 2016 في ظل ضغوطات الصدمة البترولية لمنتصف سنة 2014 وجدت الحكومة الجزائرية نفسها أمام واقع البحث عن مصادر تمويلية أخرى تكون أكثر فاعلية في مواجهة هذه الأزمة، فلجأت إلى طرح سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي في أبريل 2016 كحل ظرفي مؤقت لتغطية عجزها القياسي، وعلى الرغم من قدرة عملية الاستدانة على تحصيل ما قيمته 568 مليار دينار خلال الفترة الممتدة من 17 أبريل إلى 17 أكتوبر، وتمويل ما نسبته 24.4% من إجمالي العجز لسنة 2016، إلا أن هذا القرض فشل في تحقيق الهدف المنشود في تعبئة الموارد المالية المرجوة، بعد رهان الحكومة على جمع 25 مليار دولار بفضل هذه العملية نتيجة العديد من العوائق والعراقيل التي صادفت تطبيقه أهمها غياب الثقافة الاستثمارية الربوية لدى الأشخاص الطبيعيين والمعنويين.

ومرة أخرى وجدت الحكومة الجزائرية نفسها في موقف انعدمت فيه كل الحلول والخيارات في ظل استبعاد الاستدانة الخارجية، فاتجهت أنظارها إلى بنك الجزائر، ولكن وفق آلية التمويل النقدي المباشر لأول مرة في تاريخ الجزائر بهدف تمويل الخزينة العمومية لمواجهة العجز في الميزانية العامة للدولة، وتمويل التنمية الاقتصادية، وذلك بعد إجراء بعض التعديلات على قانون النقد والقرض 90-10 في إطار السياسة النقدية غير التقليدية كحل ظرفي لمدة خمس سنوات، وعلى الرغم من استفادات الخزينة العمومية من أغلفة مالية قدرها 2470 مليار دج كتحويلات ممنوحة من بنك الجزائر لتمويل عجز الميزانية العامة على مدة الفترة (2017-2019) ساهمت في تعافيتها على المدى القصير، إلا أن هذه الآلية فشلت في تحقيق الأهداف المنشودة من تحقيق للتوازنات الداخلية والخارجية، ليس هذا فحسب بل تسببت أيضا في تأثيرات سلبية متوسطة المدى على الاقتصاد الوطني لضعف هيكلته وعدم قدرته على تحمل مثل هذه الآليات التمويلية الحديثة، مثل ارتفاع في معدلات التضخم والبطالة، انخفاض قيمة العملة الوطنية، انخفاض معدلات النمو، ارتفاع في حجم المديونية العمومية وصولا إلى الأزمة السياسية التي عاشتها الجزائر خلال سنة 2021.

إضافة إلى اعتماد الحكومة الجزائرية على الأساليب السابقة لتمويل عجز الميزانية العامة لجأت إلى تطبيق بعض من السياسات الداعمة لتمويل العجز والتي تهدف إلى تحقيق الاستقرار المالي للميزانية العامة كسياسة ترشيد النفقات العمومية، والإصلاح الجبائي، إلا أنها لم تحقق الطموحات المرجوة والمعلن عنها في إطار إصلاح المالية العامة في الجزائر.

وعليه فإن الانهيار غير المسبوق لأسعار النفط جراء الأزمة النفطية لمنتصف سنة 2014، كشف عن محدودية جميع الأساليب والسياسات التي اعتمدتها الجزائر في تمويل عجز ميزانيتها العامة خلال الفترة (2000-2022)، وأثبت أنها مجرد أساليب ظرفية ومؤقتة نابعة من ظروف اقتصادية فرضتها تقلبات أسعار النفط في الأسواق العالمية دون أي تخطيط مدروس، هدفها

الأساسي توفير إيرادات مالية لتمويل الإنفاق العمومي، وتحقيق تعافي لعجز الميزانية العامة للدولة على المدى القصير، والمتوسط دون معالجته بشكل جذري، ورغم تنوع الأساليب المستخدمة في تمويل العجز خلال هذه الفترة بين أساليب مالية ونقدية، إلا أنها جميعاً تشترك في محدوديتها في احتواء العجز على المدى الطويل، مما انعكس سلباً على الاقتصاد الوطني.

وبالتالي يمكن القول أن أساليب التمويل المستخدمة لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) ترتبط بشكل أساسي بأسعار النفط في الأسواق العالمية، شأنها شأن المؤشرات الاقتصادية الأخرى مثل رصيد الميزان التجاري، ومعدلات النمو الاقتصادي، ومعدل التضخم والبطالة، والتي تعتبر متغيراً خارجياً لا يمكن للحكومة الجزائرية التحكم فيه أو السيطرة عليه، مما يزيد من خطورة الوضع الاقتصادي للبلاد، لذا أصبح من الضروري على الحكومة الجزائرية أن تعيد النظر في مصادر تمويل نفقاتها، وذلك لا يكون باستحداث آليات اقراض جديدة للميزانية العامة، بل من خلال استحداث موارد تمويلية حقيقية قادرة على أن تكون بديلة للإيرادات النفطية، مما يسهم في توازن الميزانية العامة ومن ثم توازن الاقتصاد ككل.

ومن هنا توجهت أنظارنا للأدوات الشرعية كأساليب تمويلية ستكون بكل تأكيد نتائجها السلبية أقل بكثير من نتائج الأساليب السابقة، لتمييزها بالتركيز على التمويل بالموارد والطاقات البشرية، والتلاحم القوي بين التمويل الفردي والتمويل الجماعي، والجمع بين الاختيار والإلزام.

الفرع الثاني: الإمكانيات والمكاسب الحقيقية لتبني أساليب التمويل الشرعية في الجزائر

إن خصوصية المجتمعات الإسلامية تتيح فرصاً كبيرة لتبني أساليب التمويل الشرعية، والإمكانيات أكبر على مستوى الجزائر من أجل الوصول إلى تعبئة الموارد والمدخرات التي تقع خارج الجهاز المصرفي التقليدي بسبب التحفظ المجتمعي اتجاه التعاملات الربوية، فقد أظهرت دراسة استطلاعية أن أكثر من 50 % من الجزائريين يفضلون منتجات مالية إسلامية مقابل نسبة قليلة تفضل التقليدية، والإمكانية متاحة على مستوى مستهلكي خدمات المالية الإسلامية في الجزائر، والتي يقارب عدد سكانها 50 مليون، بالإضافة إلى الإمكانية المتعلقة بمنطقة إفريقيا، حيث يمكن أن تلعب الجزائر دوراً رئيسياً كبوابة لتحقيق مصالح متوازنة مع البلدان الإفريقية في مجال إقامة و تطوير الأدوات المالية الإسلامية، خاصة وأن إفريقيا تضم حوالي 500 مليون مسلم.⁽¹⁾

وفيما يخص المكاسب الحقيقية التي يمكن أن توفرها أساليب التمويل الشرعية للحكومة الجزائرية فيمكن إيجازها فيما يلي : ⁽²⁾

(1) صالح صالحي: مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير، العدد (14)، جامعة المسيلة، 2014، ص: 12.

(2) فوزيل بن خالدي وآخرون: أهمية ودور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة - حالة الجزائر -، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد (09)، العدد (01)، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2019، ص: 93.

■ تعزيز الثقة والمشاركة الفعالة لأفراد المجتمع في عملية التنمية: تعتبر أساليب التمويل الإسلامية الحل لتعبئة مدخرات ملايين الأسر الجزائرية، وحشد مليارات الدولارات النائمة في السوق الموازي والتي قدر حجمها بنحو 90 مليار دولار سنة 2022 حسب تقديرات رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون⁽¹⁾، والتي فشلت الحكومة الجزائرية في استقطابها رغم الجهود المبذولة، فتوفير الدولة لقنوات جديدة تتوافق مع قناعات الجمهور السائدة في المجتمع فضلا عن الحصول على عائد مجزي بعيدا عن المخاطر كون مخاطر الأساليب الشرعية أقل مقارنة مع الأساليب التقليدية لكونها في العادة محمية بأصول حقيقية يعزز ثقة الجمهور في الحكومة، ويشجعه على المشاركة الفعالة في الاقتصاد، بما يمكن الدولة من ضخ هذه الأموال المعطلة (خارج الدائرة الاقتصادية) في الاقتصاد الرسمي واستخدامها في برامج التنمية التي تخصص لها مبالغ ضخمة من الخزينة العمومية ؛

■ تنويع مصادر التمويل الحكومي: توفر الأساليب المالية الإسلامية فرصا لتنويع مصادر التمويل للحكومة الجزائرية بعيدا عن مداخل النفط التي تمثل أكثر من 90% من إجمالي المداخل في الجزائر، بما يقلل من لجوء هذه الأخيرة إلى مؤسسات الإقراض المحلية والدولية كلما تعرضت مداخل النفط للانخفاض، وهو الأمر الذي ينعكس في انخفاض حجم المديونية الداخلية والخارجية من جهة ، وتوفير تمويلات بالعملة المحلية للمشاريع المبرمجة أفضل من تأجيل إطلاقها لما يخلفه ذلك من مخاطر من جهة أخرى؛

■ تنمية وتعزيز الاقتصاد الحقيقي: إن ارتباط أساليب التمويل الإسلامية بالحركية الاقتصادية ينمي ويعزز الاقتصاد الحقيقي ويخلق فرص عمل جديدة بما يقلل من معدلات البطالة، في الوقت الذي عرفت فيه هذه الأخيرة معدلات قياسية قدرت بـ 13.4% سنة 2022 حسب تقرير صندوق النقد الدولي ، كما أن ارتباط أساليب التمويل الإسلامية بالاستثمارات الحقيقية في القطاعات الحيوية كالقطاعات الإنتاجية يقلل من الضغوط التضخمية التي تعرف ارتفاعا معتبرا خصوصا في السنوات الأخيرة حيث قدر بـ 9.3% سنة 2022 حسب تقرير صندوق النقد الدولي كذلك.

المطلب الثاني: مساهمة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر

إن استخدام الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر يأتي في سياق متزايد الأهمية، خاصة في ظل تدهور أسعار النفط في الأسواق العالمية، وقيود أساليب التمويل التقليدية في دعم الخطط التنموية، فمن خلال الاعتماد على الصكوك الإسلامية كبديل للإيرادات النفطية، التي تعاني من التذبذب وعدم الاستقرار، يمكن تحقيق العديد من الفوائد للاقتصاد الجزائري،

(1)- تحقيق حول اتساع السوق الموازية في الجزائر، موقع العربي الجديد: <https://www.alaraby.co.uk/e-> تاريخ الاطلاع (01.06.2024).

يشمل ذلك تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، وزيادة معدلات العمالة، وتوفير العملة الأجنبية، مما يعزز من استقرار الاقتصاد ويعزز قدرته على تحقيق التنمية المستدامة.

الفرع الأول: واقع صناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر

تعد الجزائر من الدول القليلة جدا التي سجلت الصناعة المالية الإسلامية فيها تأخرا على غرار باقي الدول العربية والإسلامية ، فعلى الرغم من تواجد نية وإرادة سياسية في طرح مشروع الصكوك الإسلامية كأسلوب تمويلي يتماشى مع المعتقدات الدينية من طرف وزير المالية السابق في قانون المالية منذ سنة 2018، إلا أنه هناك العديد من العراقيل التي حالت دون تحويل هذه الإرادة السياسية إلى مشروع تطبيقي، من بين أهم هذه العراقيل نذكر ما يلي:

أولاً: على مستوى قانون النقد والقرض

يعد قانون النقد والقرض في الجزائر القانون الأعلى والأسمى المنظم لعمل البنوك التقليدية والإسلامية ، والملاحظ في هذا القانون أنه لم يأتي على ذكر عقود التمويل الإسلامي التي تصدر الصكوك على أساسها إلا بعد صدور تنظيم 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018 تحت عنوان **المالية التشاركية**، والذي ذكر جملة من العقود المالية الإسلامية ك: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم، وكذا الودائع في الاستثمار، دون أن يضع تعريفا واضحا لكل صيغة، ومع تجاهل صيغ إسلامية أخرى كالمرزعة والمساواة⁽¹⁾. ليأتي التنظيم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 لسد الثغرة التي تركها التنظيم السابق وملغيا إياه، وهذا ما صرحت به المادة رقم (23) من هذا التنظيم، حيث قام بوضع تعريف لعقود التمويل الإسلامي، وهذا ما جاء في المواد رقم (05) إلى (12)⁽²⁾، والملاحظ أن المجلس الإسلامي صرح بمصطلح الصيرفة الإسلامية بعد أن سماها من قبل بالصيرفة التشاركية وهو الأصح من حيث التسمية ومضمون العقود. وفي التنظيم 20-03 المؤرخ في 15 مارس 2020 لمح المشرع إلى مصطلح الصكوك في نص المادة رقم (09)، وذكر أنه لا يمكن توظيف العلاوات المتأتية من شبك الصيرفة الإسلامية إلا بالاعتماد على سندات أو صكوك مصدرة أو مضمونة من طرف الدولة تستجيب لمبادئ الشريعة الإسلامية⁽³⁾، فالمشرع بين من خلال هذا التنظيم أنه يعترف بالصكوك على أنها منتج مالي إسلامي، وهذا ما أكدته المادة رقم (93) من قانون المالية لسنة 2018 الذي تم الإشارة من خلاله إلى إمكانية تداول الصكوك الحكومية دون غيرها، بهدف تمويل المنشآت أو التجهيزات العمومية ذات الطابع التجاري⁽⁴⁾.

(1)- بنك الجزائر، **نظام رقم 18-02 المؤرخ في 4 نوفمبر 2018**، المتعلق بالصيرفة الإسلامية ، 2018.

(2)- المواد (05-23) من **نظام رقم 20-02 المتعلق بالصيرفة الإسلامية** ، الجريدة الرسمية، 2020، ص-ص: 33-35.

(3)- المادة رقم (09) ، **نظام رقم 20-03 المؤرخ في 15 مارس 2020**، الجريدة الرسمية ، 2020، ص: 36.

(4)- المادة رقم (93) من **قانون المالية لسنة 2018**، الجريدة الرسمية، العدد (76)، 28 ديسمبر 2017، الجزائر، ص: 41.

ومن هنا نجد أن المشرع يعترف بالصكوك الإسلامية في قرارة نفسه لكنه لم يحول ذلك الاعتراف إلى نص قانوني صريح يسمح بتداول الصكوك الإسلامية إلى حد اليوم.

ثانيا: على مستوى القانون التجاري

يعد القانون التجاري في الجزائر المرجع القانوني لإصدار الأوراق المالية في الأسواق المالية. وتعتبر الأسهم أو شهادات الاستثمار التي تمثل ملكية في رأس المال الشركة أو السندات بمختلف أنواعها القيم المنقولة الوحيدة التي يتيح إصدارها لشركات الأسهم حسب المادة رقم 715 من القانون التجاري لسنة 2007⁽¹⁾ بينما لا يشير القانون التجاري إلى إمكانية إصدار الصكوك دون أن يكون حامليها صفة المساهمين، وهذا يتنافى مع خصائص الصكوك الإسلامية؛

ثالثا: على مستوى القانون المدني

يعد القانون المدني في الجزائر هو الآخر عقبة كبيرة في وجه إصدار الصكوك الإسلامية، وهذا لعدم اعترافه بالفصل بين الملكية القانونية والملكية الانتفاعية كما تنص المادتان رقم (674) و(675) من القانون المدني، فتحويل حق التصرف من ذمة شخص إلى آخر يقتضي انتقال الحقوق الأخرى معها أو ما يعرف بوحدة الذمة المالية للشيء وهي غير قابلة للتجزئة، وهذا خطأ في مفهوم الصكوك الإسلامية كصكوك الإجارة مثلا لأنه لن يكون هناك فصل بين امتلاك الصكوك، وتسيير المشروع الذي طرحت الصكوك من أجله⁽²⁾؛

رابعا: على مستوى قانون الضرائب

يعد قانون الضرائب في الجزائر عقبة أخرى في وجه إصدار الصكوك الإسلامية في الجزائر إلى جانب القانون التجاري والمدني، وهذا لغياب بنود خاصة بالمنتجات المالية الإسلامية تحمي أو تعفي الصكوك ومشتقاتها من الضرائب، ذلك لأنها تبنى على صيغة مالية ناقلة قد تؤدي إلى معاملة ضريبية مجحفة إذا ما تمت مقارنتها بنظيراتها التقليدية⁽³⁾؛

خامسا: على المستوى التنظيمي

يعتبر غياب الشركة ذات الغرض الخاص أحد أكبر التحديات التي تقف بوجه إصدار الصكوك كمنتجات مالية إسلامية في الجزائر على المستوى التنظيمي، حيث يتطلب إصدار الصكوك ضرورة وجود هذا النوع من الشركات، والأحكام التي جاء بها القانون التجاري الجزائري في

(1) القانون التجاري، الأسهم، الأمانة العامة للحكومة، الجزائر، 2007، ص-ص: 187-217.

(2) محمد غزال: إدراج الصكوك في البيئة القانونية الجزائرية: دراسة نقدية للتشريعات والتنظيمات الحالية، مجلة البحوث

القانونية والاقتصادية، المجلد (06)، العدد (02)، المركز الجامعي أفلو، الأغواط، 2023، ص: 124.

(3) سليمان بن ناصر، ربعة بن زيد: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، المؤتمر الدولي منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، يومي 05-06 ماي 2014، جامعة فرحات عباس، سطيف 01، الجزائر، ص: 17.

الكتاب الخامس المتعلق بالشركات التجارية، لا تذكر هذا النوع من الشركات ، وذلك بعد تصفح المواد 544 إلى 840، وهذا ما يحول بين الصكوك وبين إمكانية إصدارها في الجزائر⁽¹⁾.

الفرع الثاني: آلية استخدام الصكوك الإسلامية كآلية لتمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر

تعتبر الجزائر من أبرز الدول التي تعتمد بشكل كبير على التدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي ضمن سيورتها الاقتصادية، ولعل ما يبرز هذا التدخل التزايد الكبير في وتيرة الإنفاق العمومي، لاسيما مع بداية الألفية الجديدة، والذي تخطى في بعض السنوات عتبة 40% كنسبة من إجمالي الناتج المحلي، وفي ظل الأوضاع الاقتصادية المتردية التي تعيشها الجزائر اليوم جراء الانهيار المتكرر لأسعار النفط في الأسواق العالمية، وظهور تداعيات هذا الانهيار على الميزانية العامة بسبب تراجع حصيلتها من الإيرادات النفطية التي تشكل المصدر التمويلي الأساسي للإنفاق العمومي، فضلا عن محدودية أساليب التمويل التقليدية في تمويل الإنفاق بدليل الآثار السلبية التي حققتها من توسع في المديونية وارتفاع في معدلات التضخم، توجهت الأنظار للصكوك الإسلامية كآلية مستحدثة تتسم بالاستدامة والاستقرار في حصيلتها يمكن للحكومة الجزائرية استخدامها في تمويل الإنفاق العمومي وسد العجز المزمع للميزانية العامة.

وبالعودة إلى التجارب المذكورة في الفصل السابق نجد مثلا تجربة ماليزيا التي أثبتت نجاعة الصكوك الإسلامية كأسلوب تمويلي مكمل لمصادر التمويل التقليدية في تمويل عجز الميزانية العامة، والنهوض بمشاريع البنية التحتية، وذلك لما لها من دور فعال في حشد وتخصيص الموارد المالية.

ويمكن للجزائر أن تستفيد من هذه التجربة الناجحة، وذلك بإصدار صكوك إسلامية بقيمة العجز المتوقع واستخدام حصيلة الاكتتاب لتغطية العجز المالي بشكل مباشر، فالصكوك الإسلامية بالنسبة للحكومة الجزائرية تعتبر نوعا من الاستدانة، لكنها استدانة مشروعة في المقام الأول، ولا يترتب عنها التزامات ثابتة في المستقبل، بالإضافة إلى ذلك فهي مرتبطة بالموارد الفعلية للحكومة، وبالاستثمارات⁽²⁾.

كما يمكن للحكومة الجزائرية الاستفادة من التجربة الماليزية في تمويل مشاريع البنية التحتية باستخدام الصكوك الإسلامية، نظرا لكونها تكلف الخزينة العمومية أغلفة مالية ضخمة، قدرت بـ 736.1 مليار دج كأكبر اعتماد في الميزانية العامة للجزائر سنة 2022⁽³⁾، وهي مرشحة للارتفاع

(1) عبد الحق بادا: الصكوك الإسلامية في الجزائر بين التنظير والتطبيق، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد (11)، العدد (04)، 2021، جامعة عبد الحميد بن باديس ، ص: 161.

(2) فوزيل بن خالدي وآخرون: أهمية ودور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة - حالة الجزائر -، مرجع سبق ذكره، ص: 93.

(3) _Rapport de présentation du projet de la loi de finances pour 2022 et prévisions 2023-2024, p : 31.

في السنوات اللاحقة حسب برنامج رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون الذي يولي أهمية بالغة للاستثمار في البنى التحتية والمنشآت القاعدية، وخصوصا المطارات والسكك الحديدية، حيث أقر أنه ستكون هناك مشاريع لتطوير كل المطارات على مستوى الجزائر، وإنشاء خطوط سكك حديدية جديدة لتعزيز دور القطاع الصناعي والانخراط في سلاسل القيمة المضافة عالميًا، عبر تحفيز تنوع الصناعات الجزائرية⁽¹⁾، لذلك يقترح توفير التمويل اللازم لهذه المشاريع باستخدام الصكوك الإسلامية مع أخذ المحلية في إصدار هذه الصكوك محل الاعتبار، أو على الأقل الجهوية في حالة مشاريع تطوير مطارات أو إنشاء سكك حديدية بالجنوب الجزائري، بغرض تنشيط كل المناطق، وتعبئة المزيد من المدخرات، وأيضاً لتجنب الاستحواذ على عدة مشاريع من طرف نفس المكتتبين في عدة ولايات، وإتاحة الفرصة لأكبر عدد ممكن من الأفراد للمشاركة كل حسب مدخراته، ويمكن الاعتماد في هذه المشاريع على صكوك الإجارة أو صكوك المشاركة المنتهية بالتملك.

كذلك يعتبر قطاع دعم الحصول على السكن من القطاعات التي تشكل عبئ كبير على الميزانية العامة للدولة، حيث قدر غلافه المالي بـ 196.1 مليار دج سنة 2022⁽²⁾ وهذا المبلغ المالي يعكس أحد مصادر وطرق التمويل السكني في الجزائر، وفي ظل امتناع المواطن الجزائري عن اقتناء السكن عن طريق البنك بسبب ما توفره البنوك الجزائرية من صيغ تمويلية ربوية مخالفة للشريعة الإسلامية من خلال اعتمادها على القروض الاستهلاكية التقليدية، وفي ظل تزايد حجم الطلبات على السكنات الاجتماعية من طرف مختلف طبقات المجتمع الجزائري رغم أنها صيغة سكنية مخصصة لفئة من أفراد المجتمع محدودي الدخل، وبما أن الحكومة الجزائرية كلفت وحملت نفسها مسؤولية عملية بناء السكنات لفئة من أفراد المجتمع وهي عملية تتطلب تمويلات ضخمة، فإنه يمكن اقتراح الصكوك الإسلامية في مجال الاستثمار العقاري، ويمكن الاعتماد في هذا المجال على صكوك المشاركة المنتهية بالتملك، أو صكوك المرابحة، أو صكوك الاستصناع باعتبارها أكثر قدرة وجاهزية للتعامل بكفاءة مع تحديات السوق العقاري وتعقيداته وتطورات المتسارعة⁽³⁾.

وعليه فإن استخدام الصكوك الإسلامية بصيغ مختلفة لتمويل عجز الميزانية العامة، ومشاريع البنية التحتية، والمشاريع التنموية من شأنه قلب موازين الميزانية العامة في الجزائر نحو الاستقرار والاستدامة المالية.

الفرع الثالث: التحولات النظامية وطبيعة السياسات اللازمة لتبني الصكوك الإسلامية في الجزائر

(1) - وليد قبلي: رئيس الجمهورية: الجزائر تولي أهمية بالغة للاستثمار في البنى التحتية، على الموقع:

<https://www.sabqpress.dz>

(2) - Rapport de présentation du projet de la loi de finances pour 2022 et prévisions 2023-2024, p : 31.

(3) - محمد جعفر هني، أحمد مداني: التصكيك الإسلامي كآلية لتمويل قطاع الإسكان في الجزائر، المؤتمر الدولي لمنتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة فرحات عباس، سطيف 01، الجزائر، يومي 05-06 ماي 2014، ص: 110.

نظرا للدور الفعال الذي يمكن أن تلعبه الصكوك الإسلامية في تمويل العجز في الميزانية العامة أصبح لزاما على الجزائر التفكير بجدية في تبني تجربة الصكوك الإسلامية والاستفادة من مزاياها في تمويل عجز الميزانية العامة في ظل الظروف الصعبة التي تعيشها هذه الأخيرة بفعل تذبذب أسعار النفط في الأسواق العالمية، وهذا لا يكون إلا من خلال تحولات كبيرة تلعب الدولة فيها دورا محوريا، ومن بين أهم هذه التحولات نذكر:

أولا: التحولات المرتبطة بالبيئة القانونية والتشريعية

1. **على مستوى قانون النقد والقرض:** تعديل القانون 20-02 وذلك بإضافة مادة تسمح للبنوك الإسلامية أو التقليدية بإصدار الصكوك الإسلامية مبدئيا، تليها تعليمة تفصيلية لهذه المادة كما حدث مع التنظيم 18-02، كذلك يجب تعديل الأمر 03-11 المنظم لعمل البنوك بإضافة مصطلح التمويل الذي تقوم عليه المالية الإسلامية، وذلك في المادة رقم 35⁽¹⁾.

2. **على مستوى القانون التجاري:** سن فرع جديد خاص بالصكوك بحيث تصبح ورقة مالية، وقيمة منقولة، ويأتي هذا الفرع بعد القسم الفرعي المعرف للأسهم (المادة 715 مكرر 60) تليه مواد تحدد خصائص الصكوك مقارنة بالأسهم والسندات⁽²⁾؛

3. **على مستوى القانون المدني:** تعديل المادتين 674 و 675 من القانون المدني لفصل الملكية القانونية عن الملكية الانتفاعية، أو إضافة بند يستثني هاتين المادتين فيما يتعلق بالصكوك الإسلامية⁽³⁾؛

4. **على مستوى القانون الضريبي:** قيام المشرع الجزائري بتخصص قوانين ضريبية خاصة بالصكوك وذلك بغرض تحقيق غاية أعلى من الفوائد الضريبية التي قد تتجر عنها، نظرا للمشاكل الاقتصادية التي تعاني منها الجزائر، مثل مشكلة الاقتصاد الموازي ونذرة السيولة في المصارف⁽⁴⁾؛

5. **على المستوى التنظيمي:** يتطلب إنشاء شركة ذات الغرض الخاص جهداً يمكن أن يكون صعباً بعض الشيء، ولكن يمكن تسهيل العملية من خلال وضع تنظيمات تساعد وتخصص القوانين العامة لإنشاء الشركات في الجزائر، ويكون ذلك بإضافة نوع جديد في الكتاب الخامس المتعلق بالشركات التجارية، يحمل عنوان "الشركة ذات الغرض الخاص"، حيث توضح الشروط اللازمة لإنشاء هذا النوع من الشركات وكيفية عملها. ونظراً لأن هذا العمل يتطلب وقتاً طويلاً، يمكن لشركة الرهن العقاري "SRH"، التي تشبه في عملها هذا النوع من الشركات، أن تستفيد من هذا الوضع،

(1)- سليمان ناصر: نحو بيئة ملائمة لعمل البنوك الإسلامية في الجزائر، تحديات الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بين طموحات

السياسة المالية والممارسات البنكية، المدرسة العليا للتجارة، ورقة، 2019، ص: 04 .

(2)- نفس المرجع، نفس الصفحة.

(3)- عبد الحق بادا: الصكوك الإسلامية في الجزائر بين التنظيم والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص: 166.

(4)- نفس المرجع: ص: 168.

وذلك بإضافة بند في المادة رقم 02 من القانون رقم 05-06 المتعلق بتوريق القروض الرهينة، كما يجب إضافة مادة في الفصل الثاني من هذا القانون تنص على كيفية إصدار وتداول وإطفاء الصكوك⁽¹⁾.

ثانيا: التحولات المرتبطة بالنظام المصرفي

إن تطوير الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بما يمكن من التعامل بالصكوك الإسلامية إصدارا وتداولاً والاستفادة من مزاياها التمويلية في تمويل العجز الموازي يتطلب القيام بمجموعة من التحولات على مستوى النظام المصرفي منها: ⁽²⁾

1. إقامة منظومة مزدوجة من البنوك والمؤسسات المالية للصناعة المالية التقليدية: يعتمد النظام البنكي الحالي في الجزائر على آليات ومنتجات الصناعة المالية التقليدية، ومن ثم فإن اقتراح التعامل بالصكوك الإسلامية يستدعي دمج آليات ومؤسسات الصناعات المالية الإسلامية مع مراعاة خصوصية كل نوع من المؤسسات وطبيعة الدور الذي يقوم به البنك المركزي، وهنا يجب أن تقوم كل من مؤسسات الصناعة المالية التقليدية والإسلامية بأعمالها في إطار خصوصياتها بما يسمح بمنع الازدواجية في الصناعة المالية الواحدة، لاسيما تلك المرتبطة بأسلوب النوافذ المالية الإسلامية؛

2. تحويل أحد البنوك العامة إلى بنك إسلامي يتكامل مع البنوك القائمة حاليا مع فتح الباب أمام مشاركة القطاع الخاص الجزائري في تأسيس بنوك ومؤسسات مالية إسلامية بالتعاون مع الدولة ومع المستثمرين الأجانب، وذلك ضمن إطار الضوابط التي تحافظ على السيادة الوطنية، وتحقق توازن المصالح؛

3. تعزيز أداء البنك المركزي وترقية وظيفته في التعامل مع مؤسسات الصناعة المالية التقليدية والإسلامية، وذلك من خلال الالتزام بالمعايير الدولية المتعلقة بحسن التنظيم والإدارة الداخلية الجيدة، والتقيد بضوابط عمليات المراجعة والمراقبة في إطار نزاهة البنك المركزي واستقلاليته.

(1) - سليمان بن ناصر، ربيعة بن زيد: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر،

مرجع سبق ذكره، ص: 19.

(2) - صالح صالحي: مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024،

مرجع سبق ذكره، ص: 10.

المطلب الثالث: مساهمة الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر

يمكن النظر إلى مساهمة الزكاة في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر من زاوية توفير التمويل لبعض القطاعات التي تتناسب مع طبيعة وخصوصية هذا المورد الإسلامي كقطاع النفقات الاجتماعية، والذي يعتبر من أكثر العوامل استنزافا للإيرادات وتعميقا لعجز الميزانية العامة في الجزائر، حيث بقيام الزكاة بتغطية بعض أوجه النفقات ذات الطابع الاجتماعي لبعض الفئات الهشة في المجتمع، ستحرر مبالغ مالية ترصد لنفس الغرض في الميزانية العامة للدولة من هذا الصرف ويتم توجيهها لتغطية نفقات أخرى، الأمر الذي من شأنه تخفيف العبء على كاهل الميزانية العامة وبالتالي الحد من عجزها إن لم يقض عليه تماما.

الفرع الأول: الإطار التنظيمي والتشريعي للزكاة في الجزائر

يعتبر صندوق الزكاة الهيئة المكلفة بالزكاة في الجزائر، والتي أوكلت إليها مهمة تسيير شؤون الزكاة، ويعتبر هذا الصندوق حديث النشأة مقارنة بمؤسسات الزكاة الأخرى للدول الإسلامية مثل ديوان الزكاة السوداني، حيث تم تأسيسه سنة 2003، وهو مؤسسة دينية اجتماعية، تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف التي توفر له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-82 المؤرخ في 25 مارس 1991⁽¹⁾، ويعتبر صندوق الزكاة الجزائري مؤسسة خيرية تهدف إلى إحياء فريضة الزكاة وترسيخها في أذهان المسلمين الجزائريين، وتحسين معاملاتهم وتحقيق مجتمع التكافل والتراحم، والوقوف إلى جانب أهل الفقر والحاجة⁽²⁾.

وأما الهيكل التنظيمي لصندوق الزكاة فيتشكل من ثلاث مستويات كالتالي: ⁽³⁾

- **اللجنة القاعدية:** تتواجد على مستوى كل دائرة، تتمثل مهمتها في تحديد مستحقي الزكاة على مستوى كل دائرة، وتتكون لجنة مداولتها من: رئيس الهيئة، رؤساء اللجان المسجدية، ممثلي لجان الأحياء، ممثلي الأعيان، ممثلين عن المزكين؛
- **اللجنة الولائية:** تتواجد على مستوى كل ولاية، مهمتها الدراسة النهائية لملفات الزكاة على مستوى الولاية، بعد القرار الأولي على مستوى اللجنة القاعدية، وتتضمن لجنة مداولاتها: رئيس الهيئة الولائية، إمامين الأعلى درجة في الولاية، كبار المزكين، ممثلي الفدرالية الولائية للجان المسجدية،

⁽¹⁾ - مفهوم صندوق الزكاة، موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، <https://www.marw.dz/> : تاريخ الاطلاع (02.06.2024).

⁽²⁾ - عبد الله بن منصور، عبد الحكيم بزاوية: *دراسة تقييمية لصندوق الزكاة في الجزائر*، الملتقى الدولي الأول حول: تثير أموال الزكاة وطرق تفعيلها في العالم الإسلامي، جامعة البليدة، الجزائر، 2012، ص: 03 .

⁽³⁾ - الهيكل التنظيمي للزكاة، موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، <https://www.marw.dz/> : تاريخ الاطلاع (02.06.2024).

رئيس المجلس العلمي للولاية، قانونيين محاسب، اقتصادي، مساعد اجتماعي، رؤساء الهيئات القاعدية؛

■ **اللجنة الوطنية:** تتكون من المجلس الأعلى لصندوق الزكاة، والذي يتكون هو الآخر من : رئيس المجلس، رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة، أعضاء الهيئة الشرعية، ممثل المجلس الإسلامي الأعلى، ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة بصندوق، كبار المزمكين مجموعة من اللجان الرقابية التي تتابع بدقة عمل اللجان الولائية وتوجهها. ويعتبر الهيئة المنظمة لكل ما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر.

- ومن أهم القوانين التي يستند إليها صندوق الزكاة في الجزائر في تشريعاته ما يلي: ⁽¹⁾
- المرسوم التنفيذي رقم 91-82 المؤرخ في 23 مارس 1991 المتضمن إحداث مؤسسة المسجد، لا سيما البند "د" من المادة رقم 05؛
- المرسوم التنفيذي رقم 2000-146 المؤرخ في 28 جوان 2000 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف؛
- المنشور الوزاري رقم 2004-139 المؤرخ في والمتضمن توزيع حصيلة صندوق الزكاة الجزائري؛
- المنشور الوزاري رقم 511 المؤرخ في 05 أكتوبر 2004 والمتضمن تنظيم عملية الاستثمار في أموال صندوق الزكاة؛
- المرسوم التنفيذي رقم 21-79 المؤرخ في 03 ماي 2021، والمتضمن تمشين أموال الزكاة في الجزائر.

الفرع الثاني: آلية صندوق الزكاة الجزائري في تحصيل وتوزيع الزكاة

بهدف زيادة الحصيلة الزكوية، يعمل صندوق الزكاة الجزائري على إتباع بعض الأساليب والطرق التي تتميز بالسهولة والبساطة في **تحصيل الزكاة** من المزمكين والمصدقين بصفة طوعية وبدون إلزام من القانون، نوجزها فيما يلي:

- **الجمع في المساجد:** وهي أكثر طريقة مستخدمة في جمع أموال الزكاة، وذلك لقربها من المزمكي، وتقوم هذه العملية وفق إجراءات تنظيمية وأخرى عملية، وعلى الرغم من بعض الجوانب الإيجابية لهذه الطريقة في جمع أموال الزكاة، مثل توثيق المبالغ المحصلة وتوفير الرقابة عليها وإحصائها وإعداد القوائم والتقارير حولها، إلا أنها تُعَرِّض لبعض السلبيات، من بينها يأتي الخلط بين

⁽¹⁾ مشروع صندوق الزكاة الجزائري على الموقع: <http://www.marwakf-dz.org/zakat.php> تاريخ الاطلاع (16.05.2024)

أموال الزكاة والتبرعات والصدقات، مما يصعب فصلها بشكل واضح، إضافة إلى التركيز على الأموال النقدية دون العينية في عملية الجمع، نظراً لعدم تخصيص أماكن لجمعها من قبل وزارة الشؤون الدينية والأوقاف⁽¹⁾؛

■ **الجمع عن طريق الحوالات البريدية:** وهي طريقة مباشرة في تحصيل الزكاة، حيث تسمح للمزكي بدفع زكاته باستخدام حوالة بريدية يحصل عليها من مكاتب البريد، ويسجل عليها اسمه أو اسم مزكي محسن، والمبلغ بالأرقام والحروف، ورقم حساب الصندوق الخاص بولايته⁽²⁾؛

■ **الجمع عن طريق الصكوك البنكية:** وهذه الطريقة تناسب أصحاب زكاة المبالغ الكبيرة، وتتم بواسطة صك " شيك " يدون عليها رقم حساب الصندوق الخاص بالولاية التي يسكن فيها المزكي، ومعلوماته الشخصية، والمبلغ المدفوع بالأرقام والأحرف⁽³⁾.

وجمع الزكاة عن طريق المكاتب البريدية والبنوك يتوفر على عدة إيجابيات، كما يتضمن سلبات، فأما الإيجابيات فتتمثل في كسب ثقة المزمكين نظراً لأن الحوالات البريدية والصكوك البنكية تساعد على عملية المراقبة والمراجعة، كما تمكن هذه الطريقة من ربح الوقت والسرعة في جمع أموال الزكاة. وأما سلباتها فتتمثل في عدم وجود حوالة خاصة بالزكاة والاكتفاء بالحوالات العادية⁽⁴⁾.

كان هذا فيما يخص المواطنين القاطنين داخل الوطن، أما الجالية في المهجر فيمكنها أن تدفع زكاتها لصندوق الزكاة هي الأخرى، وذلك من خلال تحويلها إلى الحساب الوطني لصندوق الزكاة (10-4780) بواسطة حوالة دولية أو غيرها، كما أن بنك البركة الجزائري يعمل تحت تصرف الجالية الجزائرية بالخارج، ويحصل زكاة أموالهم عن طريق أرقام وحسابات خاصة به، باعتباره من البنوك التي اختارتها الوزارة للتعامل معها في الخارج⁽⁵⁾.

وفيما يخص عملية توزيع أموال الزكاة في الجزائر فتم وفقاً لما جاءت به التعليمات الوزارية (المنشور الوزاري رقم 139-2004 والمستندة لاجتهادات بعض الفقهاء فيما يتعلق بعملية

(1) مصطفى بنشلاط، محمد ناجي: دراسة تحليلية لدور صندوق الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، مجلة

اقتصاد المال والأعمال، المجلد (07)، العدد (02)، المركز الجامعي، ميله، 2022، ص: 69.

(2) الطيب الوافي، دور الزكاة في معالجة مشكلتي البطالة والفقر: تجربة صندوق الزكاة الجزائري، الملتقى الدولي الثاني حول

المالية الإسلامية، جامعة صفاقس، تونس، خلال الفترة (27-28-29 جوان 2013، ص: 04.

(3) نفس المرجع، ص: 04.

(4) مصطفى بنشلاط، محمد ناجي: دراسة تحليلية لدور صندوق الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، مرجع

سبق ذكره، ص: 70.

(5) نفس المرجع، ص: 70.

الاستثمار⁽¹⁾، وقد حددت هذه التعليمات أهم الأصناف المستفيدة من أموال الزكاة والمتمثلة في: الفقراء والمساكين وذلك بإعطائهم مبلغا سنويا أو سداسيا حسب الأولوية؛ الاستثمار لصالح الشباب الفقير البطل عن طريق منح القرض الحسن، وتسيير الصندوق (العاملين عليها)⁽²⁾، وأما تفاصيل ونسب التوزيع تكون حسب الحالتين التاليتين:⁽³⁾

▪ **الحالة الأولى:** يوزع الصندوق أموال الزكاة إذا فاقت حصيلتها 05 مليون دج وفق ما يلي:

- 50% من الحصيلة توجه للفقراء والمساكين؛
- 37.5% من الحصيلة توجه لفائدة الشباب البطل من الفقراء في شكل قروض حسنة؛
- 12.5% توجه لمصاريف صندوق الزكاة، وقد تم تحديد نطاق هذه المصاريف وفق ما يلي: 4.5% لتغطية تكاليف نشاطات اللجنة الولائية، 6% لتغطية تكاليف نشاطات اللجان القاعدية، 2% تصب في الحساب الوطني لتغطية تكاليف نشاطات الصندوق على المستوى الوطني.

▪ **الحالة الثانية:** يوزع الصندوق أموال الزكاة إذا لم تتجاوز حصيلتها 05 مليون دج وفق ما يلي:

- 87.5% للفقراء والمساكين؛
- 12.5% لتغطية تكاليف نشاطات الصندوق.

وقد استمر العمل بطريقة توزيع أموال الزكاة هذه إلى غاية سنة 2014، أين أصبح الصندوق يوزع الزكاة بين صنفين فقط لا أكثر بغض النظر عن حجم الحصيلة، بنسبة 87.5% للفقراء والمساكين، و12.5% لتسيير الصندوق، وابتداء من سنة 2020 أصبح الصندوق يوجه إجمالي حصيلة الزكاة إلى مصرف الفقراء والمساكين بنسبة 100%.

بالنسبة لزكاة الفطر يتم جمعها في المساجد بدءا من منتصف شهر رمضان عبر صناديق الزكاة المتواجدة بالمساجد، ويتم إحصاء الفقراء والمساكين وترتيبهم حسب الأولوية، لتقديم لهم المبالغ المجموعة مباشرة خلال الأيام الثلاثة الأخيرة من شهر رمضان، وترسل اللجنة المسجدية محضر

(1) شكلاط زيوش، رحمة نورة بومدين: تقنين الدور التمويلي للزكاة في الجزائر: دراسة ميدانية على عينة من المستفيدين

من قروض حسنة - ولاية الشلف -، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013، ص: 06-07.

(2) فاطمة غفل وآخرون: الصيغ التمويلية لاستثمار أموال صندوق الزكاة الجزائري: مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، المجلد (02)، العدد (04)، 2018، ص: 236.

(3) شكلاط زيوش، رحمة نورة بومدين، مرجع سبق ذكره، ص: 07.

الجمع والتوزيع إلى اللجنة القاعدية، والتي بدورها ترسله إلى اللجنة الولائية التي ترسله إلى نيابة مديرية الزكاة (1).

الفرع الثالث: واقع الزكاة في الجزائر خلال الفترة (2003-2022)

بعد التعرض للإطار التشريعي الذي يحكم تنظيم الزكاة في الجزائر، والخلفية المؤسساتية المسؤولة عن تسييرها وحمايتها، نأتي في هذا العنصر لدراسة واقع الزكاة في الجزائر من خلال دراسة وتحليل أرقام جباية الزكاة و طريقة توزيعها خلال الفترة (2003-2022).

أولاً: حصيلة الزكاة في الجزائر خلال الفترة (2003-2022)

بحكم المدة القصيرة لنشأة صندوق الزكاة في الجزائر، فإن حصيلته لا تزال محتشمة إذا ما تمت مقارنتها ببعض الدول الإسلامية التي قطعت شوطاً طويلاً في مجال الزكاة كالسودان، والذي أصبحت الزكاة به من أهم المتغيرات التي تلعب دوراً كبيراً في العملية التنموية لهذا البلد، وبالرغم من ذلك فإن حصيلة الزكاة في الجزائر والتي تتضمن زكاة المال، زكاة الزروع والثمار وزكاة الفطر تعرف تزايداً مستمراً وملحوظاً منذ نشأة الصندوق وإلى غاية آخر حملة تحصيل خلال الفترة (2003-2022)، والجدول الموالي يوضح ذلك:

الجدول رقم (4-16): تطور حصيلة الزكاة لصندوق الزكاة الجزائري خلال الفترة (2003-2022)

السنوات	حصيلة الزكاة (مليون دج)				إجمالي الحصيلة	نسبة التطور %
	زكاة الفطر	المساهمة %	زكاة المال	المساهمة %		
2003	25.7	45.7	30.4	54.2	56.1	-
2004	114.9	47.9	124.9	52.0	239.6	327.4
2005	172.2	33.8	336.5	66.0	508.7	112.2
2006	215.2	34.3	471.2	68.6	686.4	34.9
2007	258.2	35.2	474.4	64.7	732.5	6.7
2008	240.9	36.7	413.2	63.2	654.4	10.6-
2009	304.9	32.5	631.7	67.4	936.7	43.0
2010	322.1	35.8	577.1	64.2	899.1	4.0-
2011	373.4	31.1	825.7	68.8	1199.1	33.4
2012	444.7	34.0	862.2	65.9	1306.7	8.9
2013	445.9	34.4	855.0	65.5	1294.2	0.9-

(1) - مصطفى بنشلاط، محمد ناجي: دراسة تحليلية لدور صندوق الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص: 71.

1.9	1318.8	66.7	881.1	33.2	437.6	2014
5.1-	1251.1	62.2	777.7	37.7	473.4	2015
1.29	1267.2	59.3	751.9	40.6	515.3	2016
10.6	1402.3	59.6	836.8	40.3	565.5	2017
3.9	1456.9	49.8	724.9	50.2	732.0	2018
5.8	1540.8	55.6	856.2	44.4	684.6	2019
52-	730.5	-	Na	-	Na	2020
36.9	1000.0	-	Na	-	Na	2021
10.5	1104.6	-	Na	-	Na	2022
-	19675.8	63.8	12562.2	36.2	7113.6	المجموع

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات من الديواني الوطني للزكاة والأوقاف للسنوات (2003-2022)

والشكل البياني أدناه يعكس بيانات الجدول أعلاه كالتالي:

يلاحظ من خلال معطيات الجدول أعلاه له أن حصيلة الزكاة في الجزائر تتكون بالأساس من زكاة المال (زكاة المال + زكاة الثمار) بمتوسط نسبة مساهمة قدرت بـ 64%، وزكاة الفطر بـ 36%، كما يلاحظ أن حصيلة الزكاة عرفت اتجاها متصاعدا خلال الفترة (2003-2022)، حيث انتقلت من 54.2 مليون دج سنة 2003 إلى 1104.6 مليون دج سنة 2022 أي تضاعفت بحوالي 21 مرة بمتوسط معدل نمو قدر بـ 28%، باستثناء بعض السنوات التي عرفت تدهورا مثل ما حدث في سنة 2008 أين عرفت حصيلة الزكاة تراجعاً معتبراً قدر بـ 10.6% وهذا راجع للمشاكل الداخلية والانتهاكات الإعلامية التي نشأت بين وزارة الشؤون الدينية والأوقاف و المجلس الإسلامي الأعلى بشأن تسيير أموال الصندوق، وشرعية استثمار أموال الزكاة، ما أدى إلى تراجع ثقة الشعب في سياسات إدارة وتسيير صندوق الزكاة خلال تلك الفترة⁽¹⁾، وسنة 2020 أين شهدت حصيلة الزكاة أكبر انخفاض في تاريخ صندوق الزكاة حيث هوت الحصيلة إلى 730 مليون دج مقارنة بـ 1540.8 مليون دج سنة 2019، أي بانخفاض قدره 52%، ويعود هذا الانخفاض المعتبر إلى آثار الجائحة الوبائية Covid-19 التي تسببت في إغلاق المساجد، وذلك في إطار التدابير الرامية إلى الحد من انتشار وتفشي الأزمة الوبائية Covid-19.

وبالرغم من الارتفاع الذي شهدته حصيلة الزكاة لاسيما في السنوات الأخيرة أين بلغت 1104.6 مليون دج سنة 2022 والتي تعكس الجهود المبذولة من طرف لجان الصندوق والحملات الإعلامية على مستوى التلفزيون في شكل إعلانات مصورة ومكتوبة، الهدف منها التشجيع على دفع

(1) مصطفى بنشلاط، محمد ناجي: دراسة تحليلية لدور صندوق الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، مرجع

سبق ذكره، ص: 74.

الزكاة، إلا أن حصيلة الزكاة تبقى ضعيفة نسبيا، مقارنة بما يمكن تحصيله حقيقة، ولا تعكس الثروة الزكوية التي تحوز عليها الجزائر وفقا لآراء الخبراء الاقتصاديين.

ثانيا: توزيع أموال الزكاة في الجزائر خلال الفترة (2003-2022)

يتم توزيع الزكاة في الجزائر كما تم الإشارة إليه سلفا وفقا لما جاءت به التعليمات الوزارية (المنشور الوزاري رقم 139-2004)، على مصرف الفقراء والمساكين، وذلك في إطار سياسات الصندوق الرامية إلى محاربة الفقر ودعم الفئات الفقيرة في المجتمع والوقوف إلى جانبها، استفادت ما يقارب من 4619696 عائلة معوزة من إعانات نقدية مباشرة من طرف الصندوق خلال الفترة (2003-2022) والجدول أدناه يوضح ذلك:

الشكل رقم (4-17): عدد الفقراء المستفيدين من الزكاة في الجزائر الفترة (2003-2022)

الفترة	المستفيدين من زكاة الفطر	المستفيدين من زكاة المال	مجموع المستفيدين
2003-2022	2772338	11847358	4619696

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: معطيات من الديوان الوطني للأوقاف والزكاة للسنوات (2003-2022)

إن توزيع حصيلة الزكاة في الجزائر يستهدف في الأساس الطبقات الفقيرة في المجتمع وذلك من خلال تقديم إعانات ومساعدات نقدية مباشرة للفقراء، ويتضح من خلال الجدول أعلاه أن ما يقارب 05 مليون عائلة جزائرية معوزة استفادت من إعانات نقدية في إطار توزيع أموال الزكاة خلال الفترة (2003-2022)، منها 2772338 أسرة في إطار زكاة الفطر، 11847358 أسرة في إطار زكاة المال، ويرجع هذا الارتفاع في عدد المستفيدين من الزكاة إلى الزيادة في النسبة الموجهة إلى مصرف الفقراء والمساكين بعد إلغاء التعامل باستثمار الأموال الزكوية نهاية سنة 2014 أين أصبحت الحصيلة الرسمية للزكاة توزع بشكل أساسي بين مصرف الفقراء 87.5% ، وتسيير الصندوق 12.5% بغض النظر عن حجم حصيلة الصندوق، وبعد الجائحة الوبائية Covid-19 أي 2020 أصبحت الحصيلة توزع بشكل كلي على مصرف الفقراء والمساكين 100%.

ثالثا: استثمار الأموال الزكوية في الجزائر خلال الفترة (2003-2014)

بغرض تفعيل دور الصندوق في الحياة الاقتصادية وتطبيقا للاستراتيجية العامة لنشاطات الصندوق والتي تركز على فكرة "لا نعطيها ليبقى فقيرا إنما ليصبح مzkيا"، وأن صندوق الزكاة يجب أن يكون مميزا من حيث تطبيقاته خاصة ما تعلق منها بدعم مشاريع تشغيل الشباب والبطالين بمختلف فئاته، فإن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف باعتبارها المشرف على نشاطات الصندوق، وقعت اتفاقية تعاون مع بنك البركة الجزائري، أساسها يكون البنك وكيلا تقنيا في مجال استثمار أموال

الزكاة، والتي ترجمت في إنشاء ما اصطلح على تسميته " صندوق استثمار أموال الزكاة"⁽¹⁾، وقد تم تخصيص ميزانية للاستثمار تقدر بت 37.5% من إجمالي حصيلة الزكاة، والجدول الموالي يوضح تطور عدد المشاريع الاستثمارية الممولة من طرف صندوق الزكاة الجزائري خلال الفترة (2004-2014) كالتالي:

الجدول رقم (4-19): تطور عدد المشاريع الاستثمارية الممولة من طرف صندوق الزكاة خلال الفترة (2003-2022)

السنوات	مبلغ القرض	ع. المستفيدين	السنوات	مبلغ القرض	ع. المستفيدين
2003	-	-	2009	98.6	531
2004	20.2	138	2010	149.8	710
2005	51.6	355	2011	226.5	901
2006	90.1	565	2012	345.4	1049
2007	137.4	776	2013	344.2	1213
2008	112.3	625	2014	175.9	606
المجموع	1752.2 مليون دج			7469 مستفيد	

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: معطيات من الديوان الوطني للأوقاف والزكاة للسنوات (2003-2014)

يظهر من خلال الجدول أعلاه أن عدد المستفيدين من القروض الحسنة في إطار سياسة استثمار أموال الزكاة في الجزائر في تزايد مستمر حيث انتقل عددهم من 138 مستفيد سنة 2004 إلى 1213 مستفيد سنة 2014، وقد تراوح مبلغ التمويل من 20.2 مليون دج إلى 345.4 مليون دج لكل مشروع يستفيد منه الأشخاص المستحقين حسب الأولوية على أساس قاعدة الأشد تضررا والأكثر نفعا.

ونظرا لأن كل مشروع في إطار القرض الحسن يوظف شخصين على الأقل في المتوسط، وقد تم توزيع حوالي 7469 قرض حسن منذ سنة 2004 إلى غاية سنة 2014، نستنتج أن صندوق الزكاة الجزائري ساهم في توظيف 14938 شخص بطل على الأقل.

وقد استمر العمل باستثمار نسبة 37.5% من إجمالي الزكاة في مشاريع لصالح الشباب البطل من خلال آلية القرض الحسن إلى غاية نهاية 2014 فقط، أين تم تجميده بموجب مرسوم وزاري، ومن أسباب ذلك: حالات عدم الوفاء الكثيرة، والمماطلة في السداد عند أغلب المدينين

(1) حبيبة شعور: دور الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية - دراسة مقارنة بين صندوق الزكاة في الجزائر وديوان الزكاة في السودان - مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد (05)، العدد (01)، 2018 جامعة العربي بن مهيدي، أم لبواقي، ص-ص: 190-191.

لاعتقادهم أن ما حصلوا عليه من الزكاة هو على سبيل التملك شرعا، وليس من حق الصندوق مطالبتهم بدفع أصل التمويل⁽¹⁾.

في ضوء ما تقدم، يظهر لنا أن صندوق الزكاة الجزائري من خلال تحصيله للزكاة وتوزيعها يمارس دورا تنمويا من جانبين، جانب اجتماعي من خلال دعم الفئات الفقيرة في المجتمع بإجراء تحويلات نقدية مباشرة لهم، وجانب اقتصادي من خلال تمويل مشاريع استثمارية متنوعة للقادرين على العمل وفق آلية القرض الحسن.

وعلى الرغم من الجهود التي يبذلها مسيرو الصندوق لتعزيز دوره التنموي في الاقتصاد الوطني إلا أن دور الزكاة في تحقيق التنمية في الجزائر يبقى ضعيف، ويعود هذا إلى ضعف الحصيلة الوطنية، وفي هذا الصدد أشار كثير من الاقتصاديين أن حصيلة الزكاة تبقى هزيلة بالنظر لما هو مفروض جبايته على المستوى الوطني، فمنهم من قدر أن صندوق الزكاة في الجزائر لا يحصي سوى 1% فقط من المبالغ المالية المفروض أن يدفعها الجزائريون، ويسوغ أسباب الفشل في تحقيق هذه الحصيلة إلى أسباب تشريعية، تنظيمية وإدارية بالأساس، نوجزها فيما يلي: ⁽²⁾

- عدم وجود قانون يقضي بتقنين الزكاة؛
- عدم وجود هيكل إداري قائم بذاته خاص بصندوق الزكاة؛
- وسائل تحصيل الزكاة جد تقليدية؛
- طريقة توزيع أموال الزكاة على مستحقيها غير منظمة ومكلفة؛
- عمل الصندوق ليس له أهداف واضحة، وليس مبني على أسس علمية بمشاركة الخبراء في المجال؛

- غياب التخطيط الاستراتيجي في عمل الصندوق.

الفرع الثالث: آلية دعم الزكاة لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر - مساهمة الزكاة في تمويل النفقات الاجتماعية-

تعتبر الخدمات الاجتماعية من بين أهم الاحتياجات التي يتطلب توفيرها للمجتمع، حيث لا يمكن التقصير في تقديمها أو تراجعها في سلم الأولويات، لأنها تعني بالمستوى المعيشي للأفراد، ومؤخرا أصبحت هذه الخدمات تشكل ضغطا على الإنفاق الحكومي في الجزائر، حيث تخصص هذه الأخيرة من خلال ميزانيتها العامة اعتمادات مالية معتبرة لتمويل الرعاية الاجتماعية، وتتولى

(1) زايدي أفتيش: رفع التجميد عن القرض الحسن و100 مليون سنتيم بدل 30 مليونا للمستفيدين، على الموقع:

<https://www.ennaharonline.com>

(2) محمد السعيد سعيداني، مجيد شعباني: واقع مؤسسة الزكاة في الجزائر: قراءة تقييمية لأهم الإنجازات والمعوقات، مجلة

العلوم الإسلامية والحضارة، المجلد (05)، العدد (02)، مركز بحث العلوم الإسلامية والحضارة، الأغواط، 2020، ص-ص: 149-150.

الأجهزة المختصة تقديمها في شكل تحويلات ذات طابع اجتماعي، سواء كانت نقدية أو عينية لصالح الفئات الاجتماعية المحرومة، وتتوسع لتشمل مجالات عديدة نذكر منها: نفقات لدعم السكن؛ دعم الأسر (بما في ذلك التعويضات العائلية ودعم التعليم وأسعار السلع واسعة الاستهلاك)؛ دعم التقاعد؛ دعم الصحة؛ دعم المعوزين؛ ودعم المجاهدين؛ ونفقات متعلقة بالتضامن والمساعدات الاجتماعية كمصاريف نقل المكفوفين، ونفقات الشبكة الاجتماعية.⁽¹⁾ وذلك بسبب الارتكاز على سياسة مالية توسعية منذ بداية الألفية تعنى بدرجة أكبر برفاهية أفراد المجتمع ودعم مستواهم المعيشي لأسباب تتعلق بالسلم الاجتماعي⁽²⁾، و التي غالبا ما تكون مكلفة وتشكل عبء على الميزانية العامة، حيث تمثل ما يقارب 30% لإجمالي الإنفاق العام في المتوسط، والجدول أدناه يوضح ذلك:

الشكل رقم (4-20): تطور النفقات الاجتماعية في الجزائر خلال الفترة (2003-2022)

السنوات	النفقات الاجتماعية	نسبة النفقات إجمالية	السنوات	النفقات الاجتماعية	نسبة النفقات إجمالية
2003	416.3	24.6	2013	1574.3	26.1
2004	428.0	22.6	2014	1609.1	23.0
2005	460.4	22.4	2015	1830.3	23.9
2006	733.2	23.5	2016	1841.5	25.2
2007	885.3	28.4	2017	1624.9	22.3
2008	1164.0	27.7	2018	1760.0	22.1
2009	1207.8	28.3	2019	1820.7	23.5
2010	1239.2	27.7	2020	1927.4	26.3
2011	2065.0	35.2	2021	2073.1	27.9
2012	1868.5	26.4	2022	1942.0	20.0

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: التقارير السنوية لبنك الجزائر، التقارير السنوية لوزارة المالية للسنوات

(2003-2022).

يتضح من خلال الجدول أعلاه والذي يتعلق بتطور النفقات الاجتماعية، أن هذه الأخيرة عرفت في الغالب تزايدا مستمرا طول فترة الدراسة، حيث انتقلت من 416.3 مليار دج سنة 2003 إلى 1942.0 مليار دج سنة 2022 أي تضاعفت بحوالي 5 مرات.

⁽¹⁾ _ Ministère algérien des Finances, Rapport de Présentation de la Loi de Finances pour 2017 et Prévisions 2018-2019 .

⁽²⁾ - مصطفى بوعقل: أثر سياسة الدعم الاجتماعي على عجز الميزانية العامة في الجزائر - دراسة قياسية للفترة 2006-2022، مجلة مجاميع المعرفة، المجلد (08)، العدد (01)، المركز الجامعي تندوف، 2022، ص: 50.

إن ارتفاع أسعار النفط في أوائل الألفية الجديدة أدى إلى زيادة النفقات العامة بما فيها مخصصات التحويلات الاجتماعية، حيث بلغت خلال سنة 2003: 416.3 مليار دج، و استمرت بالارتفاع إلى غاية سنة 2011 أين سجلت أعلى مستوياتها والتي قدرت بـ 2065.0 مليار دج أي ما يعادل 35.2% من ميزانية الدولة، ويرجع هذا بالأساس إلى ارتفاع الدعم المقدم لقطاع السكن والمقدر بـ 754.1 مليار دج لنفس السنة، أي ما تقابله نسبة 37% من إجمالي مخصصات التحويلات الاجتماعية، والدعم المقدم للعائلات خصوصا ما يتعلق بدعم الأسعار المواد الغذائية الأساسية كالحبوب، إضافة إلى زيادة مخصصات التحويلات الأخرى بدون أي دراسة أو تقييم نتيجة البجوحة المالية التي شهدتها خزينة الدولة بسبب الطفرة النفطية لهذه الفترة، بعد سنة 2011 ونتيجة للظروف الاقتصادية الصعبة التي عرفتها الجزائر من انخفاض حاد في أسعار النفط المورد الوحيد للخزينة العامة على إثر الأزمة النفطية لمنتصف سنة 2014 شهدت مخصصات التحويلات الاجتماعية تذبذبا في مستوياتها، حيث قدرت بـ 1609.1 مليار دج مليار دج سنة 2015 مقابل 1868.5 سنة 2012، كما عرفت انخفاض سنة 2017 قدر بـ 11.8% مقارنة مع سنة 2016، وهو ما يفسر بانخفاض مستوى الإنفاق العام نتيجة السياسات التقشفية التي تبنتها الدولة على إثر مخلفات نفس الأزمة والتي عصفت باستقرار الميزانية العامة، وقد استرجعت مخصصات التحويلات الاجتماعية في الجزائر انتعاشها بداية من سنة 2019 أين تجاوزت قيمتها 1820.7 مليار دج، واستمر هذا الارتفاع إلى غاية 2021 أين بلغت أقصى قيمها طول فترة الدراسة مسجلة 2073.1 مليار دج، وذلك راجع لارتفاع مخصصات بند دعم الأسر، ودعم الصحة كنتيجة للآثار الاجتماعية القاسية التي خلفتها الجائحة الوبائية Covid-19 .

وبصفة عامة يمكن إرجاع هذا الارتفاع في مخصصات التحويلات الاجتماعية في الجزائر خلال الفترة (2003-2022) بالأساس إلى الزيادة المعنبرة في عدد السكان، وارتفاع استهلاك المواد المدعومة، وكذا ارتفاع أسعار هذه الأخيرة خصوصا المستوردة في الأسواق العالمية. وجميع الأسباب السالفة الذكر تصب في سياق واحد، ألا وهو زيادة الإنفاق العام الاجتماعي، وبالتالي زيادة الإنفاق الحكومي، والحكومة الجزائرية رغم اجتهداها ومحاولتها بتحسين المستوى المعيشي لأفراد المجتمع إلا أنها لا تتمكن من تدارك ذلك لسببين:

- **السبب الأول:** عدم كفاءة سياسة الدعم الاجتماعي والتي تقوم على دعم صريح ضمن نفقات التسيير يتميز بالشمول والتعميم على أفراد المجتمع فقراء وأغنياء بدون استثناء وهو ما يتم تأكيده من خلال مجانية الصحة والتعليم؛
- **السبب الثاني:** الضغوط التي تعاني منها الدولة، فالإيرادات الوحيدة للخزينة العمومية متأنية من المحروقات، والنفقات عديدة وكثيرة وكلها تعتمد على مورد واحد.

لذلك أصبح من الضروري على الحكومة الجزائرية إعادة النظر في سياسة الرعاية الاجتماعية التي تنتهجها، وفي مصادر تمويلها كذلك، والبحث عن بديل يخفف الضغط قليلا عن الإنفاق الحكومي من جهة، ومن جهة أخرى يحقق كفاءة في الإنفاق الاجتماعي، ولما كان الطابع الاجتماعي لصرف الزكاة في مكوناته يتقاطع مع كثير من النفقات الاجتماعية للدولة، فإن الزكاة يمكنها أن تكون بديل مثالي لتمويل النفقات الاجتماعية بطريقة أكثر كفاءة وابتكار، بما يخفف من عبء الميزانية العامة للدولة ويحد من عجزها المالي.

ونظرا لأن حصيلة الزكاة في الجزائر خلال الفترة (2003-2022) لا تزال ضعيفة (بلغت 19.675 مليار دج فقط على أساس تراكمي) ويعود ذلك لأسباب تشريعية وأخرى تنظيمية كما أسلفنا الذكر فلا يمكن قياس الأثر التمويل لمورد الزكاة على النفقات العامة في الجزائر بالاعتماد على هذه الحصيلة، بل سوف يتم التطرق لذلك من خلال حصيلة تقديرية متوقعة للزكاة انطلاقا من محاولات تقدير هذه الأخيرة من منظور الحسابات الكلية⁽¹⁾

ويبقى السؤال المطروح هنا كيف يمكن للزكاة أن تعفي الميزانية العامة من التخصيصات الاجتماعية في الجزائر دون الإخلال بالقواعد الفنية لميزانية الزكاة باعتبار أن التحويلات الاجتماعية في الجزائر لا توجه إلى الفئات الفقيرة والهشة وحدها، بل تستفيد منها الفئات الغنية كذلك، وهذا لا يتوافق مع تشريع الزكاة الذي ينص على تخصيص حصيلتها لفئات معينة دون غيرها؟

وبالعودة إلى التجارب الدولية التي تمت دراستها في الفصل السابق نجد **تجربة السودان** التي تشير إلى وجود آليات عديدة لتحديد المستحقين للزكاة وبالتالي الدعم الاجتماعي، حيث يعتمد ديوان الزكاة السوداني على عدد من الآليات في هذا الشأن مثل آلية دخل الأسرة (means test) من خلال جمع المعلومات عن الدخل الإجمالي للأسر أو الأفراد، وآلية الاستعانة بالمجتمع المدني المحلي (كالأئمة ورؤساء الأحياء) في تحديد الأسر المستحقة في الدعم والتي تدخل ضمن مستحقي الزكاة في نفس الوقت في ضوء معرفتهم بالظروف المعيشية لهذا المجتمع (community taretting)، بالإضافة إلى الاعتماد على آلية الاستهداف الجغرافي للمناطق التي تعاني الفقر (كمناطق الظل في الجزائر) (community taretting)⁽²⁾. ويمكن للجزائر الاستفادة من هذه الآليات لتوجيه موارد الزكاة

(1)- توصلت دراسة أكاديمية موسومة بـ: التقدير الكلي لحصيلة الزكاة وأثرها على الاقتصاد الوطني الجزائري، إلى أن حصيلة الزكاة الممكن جمعها من الاقتصاد الجزائري وفقا لبيانات سنة 2012 كنسبة من إجمالي الناتج الداخلي الخام تقدر بـ 2.13%، وعلى فرض أن الاقتصاد لم تحدث فيه تغييرات هيكلية كبيرة فإن هذه النسبة تبقى صالحة للتوظيف خلال الفترة اللاحقة.

(2)- مراد يونس: **واقع الدعم الحكومي المعمم في الجزائر وضرورة الانتقال إلى الدعم الموجه**: مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية: المجلد (02)، العدد (06)، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2021، ص: 76.

في تمويل النفقات الاجتماعية للفئات المستحقة بما لا يخل بالقواعد الفنية للزكاة ويحقق كفاءة الدعم الاجتماعي في الجزائر.

بناء على كل ما سبق يمكن تبين أهمية حصيلة الزكاة المقدرة في تمويل النفقات الاجتماعية في الجزائر بما يخفف من عبء الميزانية العامة وبالتالي يحد من عجزها، من خلال إبراز الأهمية النسبية لحصيلتها المتوقعة مع التحويلات الاجتماعية خلال الفترة (2003-2022) كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (4-21): أثر حصيلة الزكاة المقدرة على النفقات الاجتماعية في الجزائر خلال الفترة (2003-2022)

السنوات	الناتج الداخلي الخام	حصيلة الزكاة المقدرة (مليار دج)			النفقات الاجتماعية (مليار دج)	الزكاة / النفقات الاجتماعية %
		حصيلة الزكاة 2.13% PIB	تكاليف التحصيل 12.5% من حصيلة المتوقعة	الحصيلة الموجهة للفئات المستهدفة		
2003	5252.3	111.87	13.98	97.89	416.3	23.5
2004	5545.8	118.12	14.7	103.7	428.0	24.2
2005	6930.1	147.6	18.4	129.2	460.4	28.0
2006	8514.8	181.3	22.6	158.7	733.2	21.6
2007	9366.6	199.5	24.9	174.6	885.3	19.7
2008	11090.0	236.2	29.5	206.7	1164.0	17.7
2009	10034.3	213.7	26.7	187.0	1207.8	15.4
2010	11991.6	255.4	31.9	223.5	1239.2	18.0
2011	14526.6	309.4	38.6	270.8	2065.0	13.1
2012	16209.6	345.26	43.3	311.3	1868.5	16.6
2013	16647.9	354.6	44.3	310.3	1574.3	19.7
2014	17228.6	361.8	45.4	316.4	1609.1	19.6
2015	16712.7	355.9	44.4	311.5	1830.3	17.0
2016	17514.6	373.0	46.6	326.4	1841.5	17.7
2017	18876.2	402.0	50.2	351.8	1624.9	21.6
2018	20393.5	434.3	54.2	380.1	1760.0	21.5
2019	20500.2	436.6	54.5	382.1	1820.7	20.9
2020	18476.9	393.5	49.1	344.4	1927.4	17.8
2021	22079.3	470.2	58.7	411.5	2073.1	19.8
2022	27688.8	589.7	73.7	516.0	1942.0	26.5

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على تقارير بنك الجزائر للسنوات (2003-2022)

يتضح من خلال بيانات الجدول أعلاه أن حصيلة الزكاة المقدرة في الجزائر للفترة (2003-2022) هي حصيلة معتبرة، حيث تصل سنة 2022 إلى 589.7 مليار دج، وهي إيراد معتبر نسبيا في ظل شح الموارد. كما يظهر من خلال تتبع نسبة الزكاة إلى النفقات الاجتماعية أن حصيلة الزكاة في المتوسط تمثل 20% من النفقات الاجتماعية سنويا، وهذا يعني أن الزكاة يمكن أن تساهم في الرفع من قيمة التحويلات ذات الطابع الاجتماعي بحوالي (5/1) خمس الإنفاق الحالي.

ووفقا لذلك، يمكن القول أن الزكاة بإمكانها أن تعفي الميزانية العامة من الكثير من الأعباء في مجال التحويلات الاجتماعية، والتي تأخذ حصة لا بأس بها من الإيرادات العامة بما يتقل كاهل الميزانية ويزيد من حدة عجزها. فيكفي أن نشير إلى أن نفقات الميزانية العامة في الجزائر بلغت سنة 2022 حوالي 9660.0 مليار دينار، وبلغت القيمة المخصصة للتحويلات الاجتماعية من ميزانية الدولة 1942.0 مليار، فيما يمثل 26.5% من إجمالي نفقات الميزانية. فإذا كانت قيمة الناتج الداخلي الإجمالي لسنة 2022 هي 27688.8 مليار دينار، فإن حصيلة الزكاة يمكن أن تقدر بـ: 589.7 مليار دينار، وإذا اعتبرنا أن 12.5% من هذه الحصيلة لتغطية تكاليف تسيير صندوق الزكاة فإن بقية الحصيلة والمقدرة بـ 516.0 مليار دج سوف توجه إلى دعم الفئات الفقيرة في المجتمع والمستحقة للزكاة، والتي في الغالب توجه لها نسبة معتبرة من التحويلات الاجتماعية تقدر بـ 26.5 %، وهو ما يبين بوضوح الدور الذي تؤديه الزكاة في تخفيف العبء عن الميزانية العامة بكفاءة عالية، بما يسمح بتوجيه الإنفاق الحكومي الذي كان مخصصا للرعاية الاجتماعية إلى مجالات أخرى.

الفرع الرابع: برنامج تفعيل صندوق الزكاة الجزائري:

اتضح مما سبق أن الزكاة في الجزائر يمكن أن تلعب دورا فاعلا في دعم الميزانية العامة للدولة، وذلك من خلال التخفيف من أعبائها خاصة في مجال التحويلات الاجتماعية بحوالي (5/1) خمس الإنفاق الحالي بما يخفف من حدة عجزها، وعليه يعتبر تبني برنامج لتفعيل صندوق الزكاة الجزائري خطوة ضرورية نحو تعزيز هذا الدور، ويتمثل هذا البرنامج في إصلاح ثلاث محاور رئيسية وأساسية وهي: الإصلاح الداخلي للنظام الهيكلي للصندوق؛ تنمية إيرادات الصندوق؛ توسيع برامج الصندوق.

▪ **الإصلاح الداخلي للنظام الهيكلي للصندوق:** يعتبر وجود هيكل إداري قائم بذاته خاص بديوان الزكاة السوداني أحد العوامل الرئيسية لنجاحه في أداء مهامه، ولذلك ومن أجل تفعيل دور صندوق الزكاة الجزائري لابد من إعادة تعديل هيكله الإداري بما يتلاءم مع البيئة الجزائرية وجغرافيتها، وذلك بإضفاء صفة المؤسساتية والاستقلالية عليه ووضعه تحت إدارة رجال الدين

والدعاة، الأمر الذي يزيد من قدرته على الاندماج أكثر في المجتمع، كما يساعد على تحسين صورته الذهنية لدى المزكين، بما ينعكس على زيادة حصيلته⁽¹⁾؛

■ **تنمية إيرادات الصندوق:** يعتبر التزام المواطنين السودانيين بفرضة الزكاة، ووعيهم الكبير بأهمية دفعها أحد العوامل الرئيسية لنمو حصيلة الزكاة بمعدلات جد عالية في السودان، وبالمقارنة بالجزائر تشهد فريضة الزكاة انخفاضا كبيرا في معدلات الالتزام من قبل المواطنين ويعود ذلك إلى عدة عوامل أهمها: نقص الوعي بأهمية دفع الزكاة وفق الفهم الشرعي والاجتماعي، بالإضافة إلى انعدام الثقة في الصندوق بحد ذاته، لذلك ومن أجل تنمية إيرادات الصندوق يتوجب على القائمين على عليه اتخاذ بعض الإجراءات والتي تزيد من إقبال المواطنين المزكين، ومن هذه الإجراءات: التخطيط الإعلامي لصندوق الزكاة بعيدا عن الطرق التقليدية، وذلك من خلال استغلال جميع الوسائل المتاحة للترويج الإعلامي للزكاة كالواجهات الإشهارية، مواقع التواصل الاجتماعي، تنظيم معارض وندوات ومحاضرات، القيام بحملات تحسيسية لتوعية المواطنين ورجال المال والأعمال لوضع زكاتهم في الصندوق مع تبني التكنولوجيا الحديثة في جمع الزكاة وتبسيط طرق الدفع، مثل استخدام الهواتف المحمولة أو أجهزة الكمبيوتر، وتحميل تطبيقات صندوق الزكاة عليها، ولعل هذا ما يساهم في كسب ثقة المزكين⁽²⁾؛

■ **توسيع برامج الصندوق:** على عكس ديوان الزكاة السوداني الذي يقوم على استراتيجية استثمارية متنوعة بين التنمية، والإنتاجية، والتأهيلية، والدعوية، تبقى عمليات تسيير مشاريع استثمار أموال صندوق الزكاة في الجزائر تعاني من غياب استراتيجية استثمارية واضحة المعالم ضمن البرامج التنموية الحكومية، والشراكات الاستثمارية الثنائية، والجماعية في ظل المخاطر التي تصاحب المشاريع المستثمر فيها كمخاطر دراسة الجدوى الاقتصادية للمشاريع، وخطر عدم السداد⁽³⁾، لذا أصبح من الضروري تبني استراتيجية واضحة لاستثمار أموال الزكاة، ولعل ذلك يستلزم إحياء مؤسسات هذه الأخيرة أولا، وهذا ما لا يكون إلا بإشراك مستحقيها وامتلاكهم لأسهم ومؤسسات ناشئة استثمارية وقيامهم على إدارتها.

(1)- أحمد مناصري: **تقييم أداء مؤسسات الزكاة المعاصرة: الجزائر، السودان، ماليزيا (2003-2018)**، مجلة الاقتصاد

والتنمية البشرية، رقم المجلد (11)، العدد (03)، جامعة البليدة 02، 2020، ص: 151.

(2)- مصطفى بنشلاط، محمد ناجي: **دراسة تحليلية لدور صندوق الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 75-76.

(3)- محمد السعيد سعيداني، مجيد شعباني: **واقع مؤسسة الزكاة في الجزائر: قراءة تقييمية لأهم الإنجازات والمعوقات**، مرجع سبق ذكره، ص: 150 .

المطلب الثالث: مساهمة الوقف الإسلامي في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر

إن دور الوقف في تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر يمكن النظر إليه من زاوية توفير التمويل للقطاعات الحساسة في الجزائر كالتعليم، والصحة، نظرا لما تقتطعه هذه القطاعات من ميزانية الدولة، الأمر الذي يساهم في تخفيف العبء على الميزانية العامة، بما يؤدي إلى تحقيق استقرارها المالي.

الفرع الأول: الإطار القانون التشريعي والمؤسساتي للأوقاف في الجزائر

يعتبر الدستور الصادر في سنة 1989 أول خطوة حقيقية لحماية الأملاك الوقفية في الجزائر، حيث نص على أن: " الأملاك الوقفية والجمعيات الخيرية معترف بها، ويحمي القانون تخصيصها"⁽¹⁾ وعليه حظيت الأملاك الوقفية بعد الاستقلال لأول مرة بالحماية الدستورية ، ومنه توالى قوانين ومراسيم وقرارات عززت وضعية الأملاك الوقفية في الجزائر ومكنتها من استرجاع مكانتها في المجتمع الجزائري، وفيما يلي نذكر أهم هذه القوانين والمراسيم:

الجدول رقم (4-22): أهم القوانين والمراسيم المتعلقة بالأوقاف في الجزائر

التسمية	المحتوى	موضوع النص
القانون رقم 91-10 الصادر في 27 أفريل 1991	تحديد القواعد العامة لتنظيم الأملاك الوقفية وتسييرها وحفظها وحمايتها	متعلق بتثمين الأوقاف
المذكرة الوزارية رقم 01-169 الصادرة في 11 سبتمبر 1997	كيفية تسيير أموال الوقف	تسيير الأوقاف وحمايتها واستثمارها
قرار وزاري الصادر في 10 أفريل 2000	يحدد كيفية ضبط إيرادات الوقف، والنفقات الخاصة بالأملاك الوقفية؛	ضبط إيرادات ونفقات الأوقاف
قانون رقم 01-08 الصادر في 22 ماي 2001	المعدل والمتمم لقانون 91-10 يهتم بتنمية الوقف	تنمية الوقف
المرسوم التنفيذي رقم 18-213 المؤرخ في 02 أوت 2018	يحدد شروط وكيفيات استغلال العقارات الوقفية الموجهة للإنجاز مشاريع استثمارية	استغلال العقارات الوقفية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية
المرسوم التنفيذي رقم 21-179 المؤرخ في 03 ماي 2021	يتضمن إنشاء الديوان الوطني للأوقاف والزكاة وتحديد قانونه الأساسي	الديوان الوطني للأوقاف والزكاة

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: أعداد متفرقة للجريدة الرسمية الجزائرية

وباعتبار أن الإطار المؤسسي والتنظيمي هو الأساس الذي تتكئ عليه الدولة في ترقية مكانة الأوقاف في الجزائر، توجهت الحكومة الجزائرية إلى تأسيس هيئة مكلفة بالأوقاف، تتمثل في وزارة

(1) المادة رقم (52)، دستور الجزائر 1996، الفصل الرابع: الحقوق والحريات، القانون رقم 03-02 المؤرخ في 15 أفريل 2002 يتضمن تعديل الدستور، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجزائر، ص: 78.

الشؤون الدينية والأوقاف، وأوكلت إليها مهمة تسيير الأوقاف عبر مختلف الهيئات التابعة لها على المستوى الوطني أو الولائي.

1. على المستوى المركزي: انتهجت الجزائر على غرار الدول العربية والإسلامية أسلوب التسيير المركزي للأوقاف عن طريق جهاز حكومي تمثلت أجهزته في:

▪ **وزارة الشؤون الدينية للأوقاف:** تعتبر وزارة الشؤون الدينية والأوقاف قمة هرم الأجهزة التي تتولى عمليات الأوقاف في الجزائر، يترأسها وزير يعين بموجب قرار رئاسي من رئيس الجمهورية، وتعتبر الهيئة العليا لتسيير الأوقاف على المستوى الوطني بالتنسيق مع أجهزة أخرى بوصفها الوصي القانوني على الأوقاف العامة، في حين تلعب دور المتابعة في حالة الوقف الخاص لضمان عدم زواله⁽¹⁾؛

▪ **المفتشية العامة:** إضافة إلى مهامها الداخلية ضمن الاختصاص الوصائي والرقابي لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، تتكفل المفتشية العامة بمتابعة مشاريع استغلال الأملاك الوقفية وتقدها، وإعداد تقارير دورية عن ذلك⁽²⁾؛

▪ **مديرية الأوقاف والحج:** وتتكفل بوضع البرامج المتعلقة بالبحث عن الأملاك الوقفية وتنميتها، وتسييرها واستثمارها، إضافة إلى مهامها فيما يخص أمور الحج⁽³⁾؛

▪ **لجنة الأوقاف:** وتتكفل بتسوية الأملاك الوقفية، وتعيين ومراقبة وعزل الناظرين⁽⁴⁾؛

▪ **الصندوق المركزي للأملاك الوقفية:** يشرف على هذا الصندوق أمين عام يعينه الوزير المكلف بالشؤون الدينية، ويتولى مسك الدفاتر المحاسبية للحساب المركزي للأملاك الوقفية⁽⁵⁾.

2. على المستوى الولائي: إضافة إلى الأجهزة المركزية لتسيير الوقف، أخذت الزائر بعين الاعتبار انتشار الوقف عبر كامل ولايات الوطن، وعدة اعتبارات أخرى لتعتمد نوعا من المركزية النسبية، حيث تم على مستوى كل ولاية إنشاء أجهزة إدارية محلية، بهدف تسيير الأملاك الوقفية، وحمايتها والبحث عنها، وجردها وتوثيقها، وتتمثل هذه الأجهزة المحلية في مديرية الشؤون الدينية والأوقاف،

(1) موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية: عن الموقع: <https://marw.dz> ، تاريخ الاطلاع: (14.05.2024)

(2) ميلود زكرياء، سميرة سعيداني: اقتصاديات نظام الوقف في ظل السياسات الإصلاح الاقتصادية بالبلدان العربية والإسلامية (دراسة حالة الجزائر)، ط(01)، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، 2011، ص: 104.

(3) المادة رقم (03) من المرسوم التنفيذي رقم 2000-146 المؤرخ في 28 جوان 2000، الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد (38)، الجزائر، 02 جويلية 2000، ص: 15.

(4) المادة رقم (02) من القرار الوزاري رقم 99-29 المؤرخ في 21 فيفري 1999 المتضمن إنشاء لجنة الأوقاف وتحديد مهامها وصلاحياتها،

(5) ميلود زكرياء، سميرة سعيداني، مرجع سابق، ص: 107.

مصلحة الإرشاد والشعائر والوقف، وكيل وناظر الأوقاف، الحساب الولائي للأموال الوقفية، مؤسسة المسجد⁽¹⁾

الفرع الثاني: واقع الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

بعد التعرض للإطار التشريعي الذي يحكم تنظيم الأوقاف في الجزائر، والخلفية المؤسساتية المسؤولة عن تسييره وحمايته، نأتي في هذا العنصر لدراسة واقع الأملاك الوقفية في الجزائر من خلال التعرف على تركيبة الأموال الوقفية في الجزائر وتطور عددها، وحصيلة إيرادات استثمارها خلال الفترة (2000-2022).

أولاً: تركيبة الأموال الوقفية في الجزائر

قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بجرد وحصر الأملاك الوقفية على المستوى الوطني، وما زالت تسعى جاهدة لذلك، من خلال إنشاء بطاقة وطنية للأملاك الوقفية وسجلات الجرد وتحيينها سنوياً، ونظراً لطبيعة العمل التقني فقد تم التعاقد مع مكاتب عقارية قصد القيام بمسح للأملاك الوقفية وإعداد تحقيقات تجزئية لها، وقد أسفرت نتائج عمليات الإحصاء التي قامت بها الوزارة عن وجود ثروة وقفية متنوعة الأصناف كما يوضحها الجدول الموالي:

الجدول رقم (4-23): حوصلة الأملاك الوقفية في الجزائر حسب الطبيعة والاستغلال

أنواع الأموال الوقفية	أراضي بيضاء	أراضي غابية	أراضي فلاحية	أراضي مبنية	أراضي مشجرة	أشجار ونخيل	بساتين	حشيش مقبرة	حظيرة
التصنيف	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر
تحصيل الإيراد	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم
أنواع الأموال الوقفية	شاحنات وسيارات	أماك أخرى	محلات تجارية	مرآب	مرشات وحمامات	مستودعات ومخازن	مكاتب	مكتبات	نادي
التصنيف	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر
تحصيل الإيراد	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم
أنواع الأموال الوقفية	واحات	حضانات	محطة بنزين	سكنات	ضريح	مدارس قرآنية	سكنات وظيفية	كنائس	ينبوع مائي
التصنيف	تاجر	تاجر	تاجر	تاجر	لا تاجر	لا تاجر	لا تاجر	لا تاجر	لا تاجر
تحصيل الإيراد	نعم	نعم	نعم	نعم	تبرعات	تبرعات	لا	لا	لا

المصدر: من إعداد الباحثة بالإعتماد على موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

يتضح من خلال الجدول أعلاه تنوع الأموال الوقفية التي تحوز عليها الجزائر بين أراضي (والتي تتنوع بدورها بين أراضي فلاحية، بيضاء، مبنية، غابية وكذا مشجرة نتيجة التنوع المناخي الذي تتمتع به الجزائر)، ومدارس قرآنية، ومحطات بنزين، وسكنات وظيفية، ومستودعات، ومخازن، وغيرها الكثير من الأوقاف، كما نلاحظ أن الأملاك الوقفية في الجزائر تنقسم بين أملاك تحصل

(1) نفس المرجع: ص-ص: 107-110.

عائد وذلك باستثمارها وفق صيغة التأجير فقط، وأخرى لا تحصل عائد، فمن أصل (27) نوع ملك وقفي فقط (05) منها لا تحصل عائد وهي الأضرحة، المدارس القرآنية، السكنات الوظيفية، والكنائس، والينابيع المائية، والملاحظ أيضا من خلال الجدول أعلاه هو الغياب الكلي للأوقاف النقدية رغم انتشاره في العديد من الدول العربية والإسلامية على غرار الكويت والسعودية رغم توافقه وقدرات المجتمع الجزائري، إذ لا تتمكن شريحة واسعة من أفراد المجتمع من وقف أراضي أو عقارات أو غيرها، إلا أنه يمكن لهم وقف جزء من رواتبهم الشهرية على سبيل المثال.

وفيما يتعلق بتطور عدد هذه الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) نستعرض الجدول الموالي:

الجدول رقم (4-24): تطور عدد الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

السنوات	2001	2005	2011	2012	2013	2014	2015
عدد الأموال	1285	2875	8749	8851	9196	10104	10401
مقدار الزيادة	-	1590	5874	102	345	908	297
السنوات	2016	2017	2018	2019	2020	2021	2022
عدد الأموال	10615	10852	11153	11586	11869	12274	14696
مقدار الزيادة	240	237	301	433	283	405	2422

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

يتبين لنا من خلال الجدول رقم (4-24) أن الثروة الوقفية في الجزائر إلى جانب تنوعها من حيث طبيعة الأملاك فإنها أيضا تتميز بكبر حجمها، حيث بلغ العدد الإجمالي للأوقاف المسجلة في الجزائر نهاية سنة 2022: 14696 ملك وقف، وذلك بزيادة قدرها 13411 ملك وقف عن سنة 2001 والتي بلغ حجمها 1285 ملك وقف، وتعزى هذه الزيادة المستمرة في عدد الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) إلى الجهود المبذولة من طرف الدولة في البحث عن الأملاك الوقفية، ومحاولة استرجاعها وحصرها، وتسوية وضعيتها القانونية، مع العلم أنه يوجد عدد كبير جدا من الأملاك الوقفية غير الموثقة لحد الساعة في انتظار عمليات التسوية القانونية، وعدد أكبر من الأملاك لم تسوى وضعيتها القانونية وهذا بسبب وقوعها في نزاعات بين إدارة الوقف وجهات ثانية.

وتجدر الإشارة إلى أن غالبية الأملاك الوقفية في الجزائر متمثلة في العقارات، حيث استحوذت السكنات الوظيفية على حصة الأسد من مجموع عدد الأملاك الوقفية، حيث بلغ عددها 6408 سكن وظيفي سنة 2020، ما تقابله نسبة 54% لإجمالي عدد الأملاك الوقفية، وهي سكنات خاصة بإقامة أئمة المساجد والعاملين القائمين عليهم، كما تشكل الأبنية متمثلة في المحلات التجارية، وسكنات مؤجرة، ومكاتب، ومكتبات نسبة كبيرة من إجمالي الأملاك الوقفية، حيث قدر

عددها سنة 2020 بـ 2957 بناء، ما تقابله نسبة 25%، بالإضافة إلى الأراضي بأنواعها فلاحية، بيضاء، مبنية، غابية، والتي بلغ عددها سنة 2020: 1540 أرض، ما تقابله 13% من إجمالي الأملاك الوقفية.

ثانيا: استثمار الأملاك الوقفية وعوائدها في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

بالرغم من أن الجزائر تحوز ثروة وقفية قدرت بـ 14696 ملك وقفي بموجب إحصاء سنة 2022، تتنوع بين أراضي، وسكنات، وأبنية، وغيرها، وبالرغم من أن المشرع الجزائري أوجد العديد من صيغ وأساليب استثمار هذه الأملاك بما يتناسب وطبيعة كل وقف، وتسمح له بتحقيق عوائد كبيرة، إلا أن القائمين على استثمار الأملاك الوقفية حصروا عملية استغلالها في صيغة الإيجار، وبمبالغ زهيدة تكاد تكون معدومة لا تعكس القيمة الحقيقية للملك الوقفي، وهذا ما تأكده حصيلة إيرادات الأملاك الوقفية الموضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (4-25): تطور إيرادات استثمار الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

السنوات	عوائد الاستثمار		السنوات	عوائد الاستثمار	
	نسبة نمو%	دج		نسبة نمو%	دج
2000	-	14 289 070.51	2012	-	114 385 419.54
2001	18.5	16 932 066.85	2013	56.9	178 891 359.89
2002	103.4	34 441 821.33	2014	8.2	123 982 536.86
2003	1.6-	33 867 684.58	2015	23.9	153 693 566.70
2004	6.9	36 221 522.68	2016	3.6-	148 135 144.18
2005	27.8	46 319 388.44	2017	10.8-	132 106 189.11
2006	35.9	62 976 489.11	2018	0.2-	131 824 079.80
2007	1.3	63 803 464.36	2019	99.2	262 850 857.37
2008	3.2-	61 742 771.45	2020	64.2-	93 923 058.39
2009	4.3	64 443 475.75	2021	-	Na
2010	16.9	75 421 198.01	2022	-	Na
2011	9.5	82 634 048.00	المجموع	-	572 102 502.07

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على معطيات مقدمة من طرف الديوان الوطني للزكاة والأوقاف للسنوات (2000-2020)

يتضح من خلال الجدول أعلاه عدم وجود استقرار في الإيرادات المحصلة من استثمار الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)، حيث شهدت تذبذبا واضحا، وتأرجحت بين انخفاض وارتفاع طول فترة الدراسة، وقد سجلت أكبر قيمها سنة 2019 والمقدرة بـ (262) مليون دج مقابل (131) مليون دج سنة 2018 أي بزيادة قدرها (99.2) %، ويعزى ذلك إلى إصدار المرسوم رقم 18-213 سنة 2018 والذي يتعلق بتحديد شروط وكيفيات استغلال العقارات

الوقفية الموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية، وأدنى قيمة لها في السنوات الأخيرة في سنة 2020 والمقدرة بـ 93 مليون مقابل 232 مليون دج سنة 2019 أي بانخفاض قدره 64.2% ويعزى ذلك إلى الجائحة الوبائية Covid-19 التي عصفت بالعالم بأسره، وفرضت حصارا على النشاط الاقتصادي ككل.

وعليه يمكن القول أن الإيرادات المحصلة من استثمار الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) ضعيفة جدا ومتذبذبة، وغير مرضية ولا تعكس القيمة الحقيقية لها، فمن غير لا الطبيعي، ولا المعقول أن تكون إيرادات 12274 ملك وقفي في سنة 2020 لا تتعدى 90 مليون دج، ويعزى هذا الضعف إلى عدد من الأسباب أهمها:

- جزء كبير من الأملاك الوقفية مهملة ومعطلة، وغير مستغلة فعليا، بسبب غياب استراتيجية واضحة لإصلاحها واستغلالها، والأراضي الفلاحية أحسن مثال عن ذلك، حيث بلغ عددها سنة 2020: 675 قطعة أرض لم تستغل بشكل يسمح بترقية مردوديتها؛
- أغلب الأملاك الوقفية عبارة عن عقارات مستغلة وفق صيغة الإيجار بأسعار رمزية لا ترقى لتنمية الوقف المؤجر، والقيام بنفقاته أصلا، كما أن قيمة الإيجار لا تتناسب مع أسعار السوق من جهة، ولا تتناسب مع طبيعة الوقف.

الفرع الثالث: آلية مساهمة الوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة في الجزائر

هناك مجالات خصبة في الاقتصاد الجزائري يمكن للقطاع الوقفي أن تكون له الريادة فيها، ولعل أهمها التعليم، والصحة، وإن تركيزنا واهتمامنا بالوقف في قطاع التعليم، والصحة، لا يرجع للمساهمة التاريخية الفاعلة للأوقاف في هذه المجالات، وإنما المعطيات الاقتصادية والمالية لقطاع التعليم بشقيه، وقطاع الصحة في الجزائر هي التي فرضت ذلك.

أولا: دور الوقف في تمويل نفقات التعليم:

يعتبر قطاع التعليم في الجزائر من بين القطاعات التي تستنزف جانبا كبيرا من خزينة الدولة، حيث وحسب تقارير وزارة المالية الجزائرية قفزت وزارة التربية إلى المراتب الأولى ضمن الاعتمادات المالية في الميزانية العامة للدولة في السنوات الأخيرة، ففي الميزانية العامة لسنة 2022 احتلت وزارة التربية الوطنية المرتبة الثانية بعد وزارة الدفاع الوطني باعتمادات مالية قدرت بـ 825 مليار دج، وليست وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ببعيدة عن هذا الرقم حيث وجهت إليها هي الأخرى 400 مليار دج لتحل بذلك المرتبة الخامسة⁽¹⁾، والجدول الموالي يوضح تطور نفقات قطاع التعليم في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) :

⁽¹⁾- Rapport de presentation du projet de la loi de finances pour 2022 et previsions 2023-2024, p :30.

الجدول رقم (4-26): تطور نفقات قطاع التعليم في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

السنوات	نفقات التعليم (التعليم الوطني + التعليم العالي)		السنوات	نفقات التعليم (التعليم الوطني + التعليم العالي)	
	مليون دج	% لإجمالي الإنفاق		مليون دج	% لإجمالي الإنفاق
2001	200602	15.18	2012	821557	12.76
2002	222856	14.37	2013	893247	13.83
2003	254320	15.04	2014	967552	13.67
2004	253118	13.37	2015	1046978	14.34
2005	292783	14.26	2016	1076198	14.74
2006	307356	12.52	2017	1057052	13.67
2007	331577	10.88	2018	1022895	13.22
2008	456339	12.45	2019	1026895	13.29
2009	528909	12.62	2020	1088965	15.77
2010	564050	13.36	2021	1141946	15.35
2011	782148	11.63	2022	1225055	12.32

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: تقارير وزارة المالية للسنوات (2001-2022)

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن نفقات قطاع التعليم في الجزائر عرف اتجاها تصاعديا خلال الفترة (2000-2022)، حيث انتقلت من 200602 مليون دج سنة 2001 إلى 1225055 مليون دج سنة 2022 أي تضاعف بحوالي ست مرات، مع انخفاضات طفيفة في بعض السنوات مثل 2017، و2018 جراء تداعيات أزمة انهيار أسعار المحروقات لمنتصف سنة 2014. ولعل تطور النفقات الموجهة لقطاع التعليم بشقيه مبرر، وذلك بالنظر إلى التزايد المطرد لتكلفة المتدربين نتيجة ارتفاع أعدادهم في الأطوار التعليمية المختلفة من سنة لأخرى (بلغ عددهم 11 مليون تلميذ في السنة الدراسية (2022-2023) مقابل 687903 مليون تلميذ في السنة الدراسية (2001-2002)) وما يرافق هذا التطور من تزايد في تكلفة التأطير والهياكل التي تستوعب هذا العدد خصوصا في شق التعليم العالي.

وقد لا تبدو المشكلة في حجم الإنفاق بقدر ما هي مشكلة هيمنة الدولة الكاملة على نفقات قطاع التعليم، في وقت تشير فيه أغلب الدراسات الحديثة التي تناولت اقتصاديات التعليم أنه لم يعد من الممكن للدولة الحديثة مقتدرة كانت أو غير مقتدرة توفير النفقات المالية اللازمة لقطاع التعليم بشقيه والتوسع فيه فضلا عن تطويره وترقيته والرفع من جودته.

وعليه فإن مستقبل قطاع التعليم في الجزائر ينبغي أن يبنى على مبدأ المشاركة المجتمعية في الإدارة والتمويل، وهو ما يعني تعبئة موارد مالية إضافية، والبحث عن بدائل تمويلية غير حكومية،

وذلك لا يكون إلا بتشجيع مشاركة المجتمع المدني بجميع فئاته ومؤسساته الاقتصادية والاجتماعية في تمويل البرامج التعليمية، وهو مبدأ يتفق تماما مع فكرة الوقف في الفكر الإسلامي.

وبالعودة إلى التجارب الدولية المذكورة في الفصل السابق نجد تجربة الكويت والتي تبرز أثر الوقف الإسلامي على التعليم والبحث العلمي، حيث نلاحظ توجه الأمانة العامة للأوقاف إلى إنشاء صناديق وقفية تعني بدعم قطاع التعليم بشقيه، الأمر الذي يجعلنا نتساءل لماذا لا تحذو الحكومة الجزائرية حذوها، وذلك من خلال إنشاء الصناديق الوقفية الخاصة بكل ما له علاقة بقطاع التعليم بشقيه، وتتدرج هذه الصناديق ضمن البناء المؤسسي المتكامل لمنظومة الوقف في الاقتصاد الجزائري، وتخضع لإشراف هيئة مستقلة تابعة لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، في إطار تنسيق العمل بين وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، ووزارتي التربية والتعليم العالي.

حيث تعني هذه الصناديق بتعبئة أموال الوقف من المجتمع عن طريق إصدار صكوك وقفية واستثمارها وفق صيغ التمويل الإسلامي المشروعة في مجالات مربحة بما يسمح لكافة أفراد المجتمع من المساهمة في هذه المشاريع التنموية، ومن ثم استخدام عوائدها من طرف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف في تمويل المشاريع ذات الأولوية في قطاع التعليم بعد رصد احتياجاته.

ولعل ما يضمن نجاح إنشاء هذه الصناديق مسبقا هو حيابة الجزائر لثروة وقفية هائلة لاسيما المباني والأراضي البيضاء غير الصالحة للزراعة، والتي يمكن استغلالها بإقامة هذه الصناديق لمشاريع بناء مدارس وجامعات وقفية، حسب متطلبات المنطقة التي يتواجد بها الوقف، بالإضافة إلى توفير التجهيزات والمستلزمات المدرسية، من منح المنح الدراسية للطلبة، إنشاء المكتبات، ودور النشر لتشجيع تأليف الكتب العلمية، تمويل البحوث العلمية في المجالات التي تساهم في التطور والتنمية في المجتمع.

ثانيا: دور الوقف في تمويل نفقات الصحة

مقارنة بقطاع التعليم في الجزائر يعتبر القطاع الصحي أسوء حالا، حيث أصبح بدوره يشكل عبئا كبيرا على الميزانية العامة للدولة، وهذا لأن الخدمات الصحية من بين أهم الاحتياجات التي يتطلب توفيرها للمجتمع، حيث لا يمكن التقصير في تقديمها أو تراجعها في سلم الأولويات، ونتيجة لهذا احتل المرتبة الرابعة باعتماد قدر ب 439 مليار دج في ميزانية 2022 ضمن سياسة حكومية هادفة لتعميم الصحة العمومية والعلاج على المستوى الوطني، وفيما يلي نعرض تطور النفقات الصحية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022):

الجدول رقم (4-27): تطور نفقات قطاع التعليم في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

السنوات	نفقات الصحة			السنوات	نفقات الصحة		
	مليون دج	% لإجمالي الإنفاق			مليون دج	% لإجمالي الإنفاق	
2001	45747	3.40	2012	404945	8.46		
2002	49117	3.16	2013	306925	7.42		
2003	54109	3.20	2014	365946	8.14		
2004	63770	3.37	2015	381972	8.27		
2005	62460	3.04	2016	379407	8.27		
2006	70315	2.86	2017	389073	8.31		
2007	93552	3.00	2018	392163	8.39		
2008	143966	3.43	2019	398970	8.17		
2009	178322	4.19	2020	408282	8.15		
2010	195011	4.36	2021	410672	7.49		
2011	227895	3.89	2022	439422	5.50		

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: تقارير وزارة المالية للسنوات (2001-2022)

يتضح من خلال الجدول أعلاه أن نفقات القطاع الصحي في ارتفاع مستمر حيث انتقلت من 45747 مليون دج سنة 2001 إلى 439422 مليون دج سنة 2022 أي تضاعف بحوالي 10 مرات، مع انخفاضات طفيفة سنة 2013، و 2014 نتيجة انخفاض نفقات التسيير، وهذه الأخيرة يعود تراجعها إلى انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية.

ورغم هذا الارتفاع في النفقات ذات الطابع الصحي إلا أنه وبالعودة إلى المنظومة الصحية في الجزائر نجدها لا تزال تعاني من بعض النقائص والمشكلات أهمها عدم توفر المستشفيات والتجهيزات الطبية في كثير من المناطق، نتيجة زيادة النمو الديموغرافي وتوسع المناطق السكانية بما أدى إلى تزايد الطلب على الخدمة الصحية بشكل كبير، والتضخم الذي أدى إلى الزيادة في أجور عمال قطاع الصحة.

وجميع هذه الأسباب تصب في سياق واحد ألا وهو زيادة الإنفاق العام الصحي، وبالتالي زيادة الإنفاق الحكومي، لذلك أصبح من الضروري إيجاد بديل يخفف الضغط عن الإنفاق الحكومي من جهة، ومن جهة أخرى يساهم في تطوير القطاع الصحي في الجزائر، وفي إطار التجديد الوظيفي والمادي للأوقاف في الجزائر يعتبر الاستثمار الوقفي البديل الأمثل. ويبقى السؤال المطروح هنا كيف يمكن للاستثمار الوقفي أن يخفف من ضغوط الإنفاق الحكومي في مجال الصحة بما يدعم الميزانية العامة للدولة في الجزائر؟

والجواب على هذا السؤال بسيط جدا بتوفر تجارب دولية رائدة في هذا المجال كالتجربة الكويتية، والتي تعد من أنجح التجارب في مجال الصناديق الوقفية الصحية، ويمكن للجزائر أن تحذو حذوها وذلك بإنشاء الصناديق الوقفية الخاصة بكل ما له علاقة بالقطاع الصحي، وهذه الأخيرة تندرج ضمن البناء المؤسسي المتكامل لمنظومة الوقف في الاقتصاد الجزائري وتخضع لإشراف هيئة مستقلة تابعة لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، والتي تعني بتقديم الخدمات الصحية في المجتمع في إطار تنسيق العمل بين وزارتي الشؤون الدينية والأوقاف، ووزارة الصحة.

ولعل ما يضمن نجاح إنشاء هذا الصندوق سلفا هو تمتع الجزائر بثروة وقفية هائلة وخصوصا المباني والأراضي البيضاء غير الصالحة للزراعة، والتي يمكن استغلالها بإقامة هذه الصناديق، لمشاريع بناء مششفيات ومرافق ومراكز وعيادات طبية، حسب متطلبات المنطقة التي يتواجد بها الوقف، وذلك عن طريق إصدار صكوك وقفية بما يسمح لكافة أفراد المجتمع من المساهمة في هذه المشاريع التنموية. بالإضافة إلى توفير الأجهزة والمستلزمات، والمعدات الطبية اللازمة.

في ضوء ما تقدم يتضح لنا أن الاستثمار الوقفي يساهم بشكل كبير في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر من خلال تخفيض الإنفاق الحكومي، وخصوصا في مجال نفقات التعليم بشقيه، والصحة، لأن الملاحظ أنه ورغم انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية وتدني الإيرادات العامة إلا أنه لا يمكن للحكومة تخفيض نفقات التعليم والصحة لأنهما قطاعان حساسان يحتاجان تمويل دائم نظرا لبعض العوامل التي سبق ذكرها، وهو الأمر الذي يتوفر في الصناديق الوقفية - التمويل الدائم - نظرا لكونها إطارا تنظيميا يتم من خلاله المزج الكامل بين الوقف ومؤسسات الاقتصاد الوطني والمجتمع ككل، يمكن أن يستوعب هياكل تنظيمية أخرى كالجمعيات الخيرية، بما يوفر الموارد المالية اللازمة لتمويل جانب كبير من هذه القطاعات بشكل دائم، وبما يساعد الحكومة على تحويل هذه النفقات إلى نشاطات أخرى تكون ذات جدوى.

الفرع الرابع: برامج تفعيل الوقف في الجزائر

انطلاقا من الدور الذي يمكن أن تلعبه الأموال الوقفية في تمويل الميزانية العامة في الجزائر من خلال التخفيف من الضغوط الإنفاقية على الخزينة يمكن اقتراح جملة من البرامج التي تساهم في تفعيل القطاع الوقفي وتنميته وتنميره، بما يحقق عائدات كبيرة كالتالي:

■ **ترقية الإطار التشريعي والقانوني للوقف:** من أجل النهوض بالقطاع الوقفي في الجزائر، وتنميته وتنميره، يعتبر إعادة صياغة قانون الأوقاف في الجزائر بما يتوافق مع التطورات الحاصلة في المجال الوقفي ضرورة حتمية، كالمصادقة على قانون يسمح لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف والممثلة في مديرياتها عبر مختلف الولايات بإصدار صكوك وقفية تكون ذات غرض خاص مثل تمويل إنشاء مدارس، أو مستشفيات، وكذا المصادقة على مشروع قانون الجمعيات الخيرية بما يسمح

لهذه الأخيرة بإنشاء صناديق وقفية تذهب إيراداته لأغراض مخصصة بما يساهم في تخفيف الضغوط الإنفاقية؛

▪ **تعزيز جهود ترقية الاستثمار الوقفي في الجزائر:** انطلاقا من التنوع الذي تتمتع به أموال الوقف في الجزائر من حيث الطبيعة، وكذا من حيث الحجم، فهذا يتيح لها الفرصة لاستثمارها وفق العديد من الصيغ بما يتوافق مع طبيعة كل وقف، كإنشاء الفنادق الوقفية والتي تساهم بشكل مباشر في تنمية وتثمين مال الوقف، إلى جانب إنشاء القرى السياحية باعتبارها مكملة للفنادق الوقفية في المجال السياحي، ويفتحان الباب امام الجزائر للبروز في هذا المجال وبالتالي تحقيق عوائد وإيرادات معتبرة؛

▪ **تفعيل التكامل بين القطاع العمومي عام والقطاع الوقفي:** حيث يمكن تدعيم التكامل بيم قطاعات الاقتصاد الوطني، أي القطاع العمومي، القطاع الخاص، والقطاع الوقفي بأدوات وعقود استثمارية، وذلك بالاستفادة أساسا من الأساليب الحديثة في تمويل مشروعات البنية الأساسية، وبالتالي يمكن تطوير صيغ استثمارية يشترك فيها كل من القطاع العمومي، الخاص والوقفي في مشروعات أساسية كالكهرباء، الطرق... إلخ، بحيث تستفيد منها جميع هذه القطاعات، وترفع من كفاءة الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية.

خلاصة الفصل

في نهاية هذا الفصل، تطرقنا إلى واقع عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)، وأهم الأساليب المستخدمة في تمويله، والسياسات المعززة لتمويله خلال نفس الفترة، مع اقتراح أساليب شرعية لتمويل العجز بالاعتماد على الدروس المستفادة من التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال، وقد توصلنا إلى:

- تعاني الجزائر من عجز هيكلي مستمر في ميزانيتها العامة خلال الفترة (2000-2022) سببه الاعتماد على سياسة مالية توسعية ذات طابع كينزي منذ بداية الألفية الجديدة بهدف إطلاق الآلة الاقتصادية كغاية استراتيجية لتحسين مستوى معيشة أفراد المجتمع، وتعميم التطور الاقتصادي والتوزيع العادل لثمار النمو، في مقابل اعتمادها على إيرادات الجباية النفطية التي شكلت ما يقارب 50% من إجمالي العوائد المالية على مدار الفترة الممتدة المدروسة، وضعف مساهمة القطاع الخاص في الاقتصاد الوطني؛
- اعتمدت الجزائر في تمويل عجز ميزانيتها العامة خلال الفترة (2000-2022) على العديد من الأساليب، في مقدمتها صندوق ضبط الإيرادات، والتمويل غير التقليدي، والقرض السندي، بالإضافة إلى عدد من السياسات المعززة لتمويل عجز الميزانية العامة مثل سياسة ترشيد الإنفاق الحكومي -التكشف في النفقات العامة-، وسلسلة من الإصلاحات الجبائية التي تهدف إلى إحلال الجباية العادية محل الجباية البترولية، إلا أن هذه الأساليب أثبتت محدوديتها في احتواء العجز بدليل الآثار السلبية التي خلفتها على الاقتصاد الوطني على المدى الطويل؛
- تملك الجزائر من المقومات والممتلكات، ما يمكنها من تبني و تفعيل أساليب التمويل الشرعية واستخدامها في تمويل عجز الميزانية العامة، ولعل في مقدمتها كونها تنسجم وتتوافق مع القيم والمعتقدات الدينية السائدة في المجتمع؛
- يمكن للجزائر أن تستفيد من التجارب الرائدة في مجال تمويل عجز الميزانية العامة للدولة باستخدام الأساليب الشرعية، فبإمكانها تفعيل استخدام الصكوك الإسلامية بعدة صيغ لتمويل عجز الميزانية العامة كما تفعل ماليزيا، من خلال مراجعة القوانين وإيجاد آليات فعالة للاستفادة من المدخرات لدى الأفراد والمؤسسات في تمويل الميزانية العامة ومن ثم الاقتصاد الوطني، كما يمكن للجزائر أن تعزز من دور الزكاة والوقف في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة من خلال تكفلها بجانب كبير فيما يخص النفقات ذات الطابع الاجتماعي والتي تكلف الميزانية العامة مبالغ ضخمة، كنفقات الرعاية الاجتماعية، ونفقات التعليم والصحة.



الخاتمة



تعتبر ظاهرة عجز الميزانية العامة للدولة من أبرز المشاكل الاقتصادية التي تثير جدلاً بين مختلف الباحثين الاقتصاديين حول أسبابها وأساليب تمويلها، ويعتبر العديد من الخبراء الاقتصاديين أن اختيار الأساليب الملائمة لتمويل عجز الميزانية العامة أهم من العجز نفسه، وقد تعددت وتنوعت هذه الأساليب بين أساليب تقليدية أثبتت محدوديتها في احتواء العجز بدليل الآثار السلبية التي خلفتها على اقتصاديات العالم من آثار تضخم، وديون، وتبعية للخارج، وأساليب شرعية أثبتت فعاليتها في تمويل العجز وتحقيق التنمية الشاملة بدليل التجارب الدولية الناجحة في هذا المجال، وفي هذا السياق سعت هذه الدراسة لتبيان مدى إمكانية مساهمة أساليب التمويل الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر في ظل محدودية أساليب التمويل التقليدية في احتواءه، وذلك على ضوء التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال.

وبغية تحقيق هدف الدراسة ومعالجة السؤال الرئيسي تم تقسيم الدراسة إلى أربعة فصول، عرض الفصل الأول أبرز المفاهيم النظرية للميزانية العامة للدولة، و العجز الموازي وأهم النظريات المفسرة له، والعوامل المؤدية إليه، مع عرض أهم أساليب تمويله وآثارها الاقتصادية، كل هذا في ظل الفكر المالي الوضعي، أما الفصل الثاني فخصص لعرض التأسيسات النظرية للميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي، مع أهم الشواهد التاريخية لحدوث العجز الموازي فيه، والأساليب والسياسات المعززة لتمويله في ظل الفكر المالي الإسلامي، كما احتوى الفصل الثالث على دراسة أهم التجارب الدولية الرائدة في مجال استخدام أساليب التمويل الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، بينما خصص الفصل الرابع لدراسة واقع عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر في ظل الظروف الريفية الحالية التي تشهد تنامياً حاداً خاصة في الفترة الأخيرة عند ظهور الأزمة النفطية لمنتصف سنة 2014، والأزمة الوبائية الصحية Covid-19، ومدى نجاح أساليب التمويل التقليدية المستخدمة في تمويله، مع إبراز إمكانية اعتماد الجزائر على أساليب التمويل الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة على ضوء التجارب المدروسة في الفصل الثالث. وعليه سنعرض أهم النتائج المتوصل إليها، والتوصيات، والآراء المقترحة.

1. نتائج الدراسة

بعد الإلمام بمختلف جوانب الموضوع، توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج النظرية والتطبيقية والتي نعرضها كالآتي:

نتائج الدراسة النظرية

- من أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة في شقها النظري نذكر:
 - الميزانية العامة عبارة عن خطة أو برنامج مالي يصدر سنويا في شكل وثيقة رسمية معتمدة من السلطة التشريعية، يقدر ويجيز النفقات والإيرادات اللازمة لتحقيق أهداف الدولة الاقتصادية والاجتماعية والمالية؛
 - نتج عن تطور الميزانية العامة بتطور وظيفة الدولة في الحياة الاقتصادية ظهور ما يعرف بعجز الميزانية العامة للدولة كأحد التحديات الاقتصادية التي تواجه جميع اقتصاديات العالم على اختلاف درجة تقدمها، وهو ظاهرة معقدة ومركبة ولا يمكن نسبها لسبب وحيد لوجود شبكة من العوامل والمؤثرات التي أدت إلى حدوث هذا العجز، وهي عوامل ومؤثرات بعضها يتعلق بالتغيرات التي حدثت في النفقات العامة وبعضها الآخر يتعلق بالتغيرات في الإيرادات العامة، وتختلف الأهمية النسبية لتلك العوامل من دولة لأخرى؛
 - اختلفت وتباينت آراء المدارس الاقتصادية المختلفة على مر تاريخ الفكر المالي الوضعي حول ظاهرة عجز الميزانية العامة، حيث اعتبره الكلاسيك سيناريو سيء الآثار على الاقتصاد ينتج عنه فقط الدمار الاقتصادي، لذا يجب تحقيق التوازن القصري بين النفقات والإيرادات العامة مهما كانت الظروف، في حين اعتبره الفكر المالي الوضعي الحديث أداة رئيسية في يد الدولة لتحفيز الإنتاج وتحقيق النمو الاقتصادي، ومن ثم تحقيق التوازنات المالية والاقتصادية؛
 - يقوم الفكر المالي الوضعي على عديد الأساليب في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، منها التمويل المصرفي، وطرح السندات الحكومية، وطبع النقود، أو من خلال اللجوء إلى الاقتراض الخارجي، أو السحب من الاحتياطات، وعلى الرغم من هذا التعدد والتنوع في أساليب التمويل التقليدية إلا أنها جميعا كان لها تأثيرات سلبية على الاقتصاديات المستخدمة لها لاسيما النامية منها من آثار تضخم وديون وغيرها؛
 - أدى تصاعد حدة الضغوط التضخمية وتفاقم أعباء الدين العام المحلي والخارجي، واستنزاف الاحتياطات الناتج عن اعتماد أساليب التمويل التقليدية في تمويل عجز الميزانية العامة خصوصا لدى الدول النامية، إلى جعل عجز الميزانية العامة في قائمة أولويات عمل صندوق النقد الدولي الذي خصص لمعالجته مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية تشكل في مجملها إجراءات ذات نزعة انكماشية تمثل الدولة على أنها العدو الأول للنمو الاقتصادي، وبالتالي ارتكزت في علاج

العجز على تخفيض الإنفاق إلى أدنى حد مع محاولة الرفع من الإيرادات العامة دون مراعات لخصائص كل دولة من حيث درجة التقدم، ومرونة جهاز الإنتاج، وقد كانت تكلفة هذه البرامج مرتفعة جدا خصوصا على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، ولم تحل مشكلة العجز، التي ظلت قائمة تلقي بظلالها على الأجيال المتعاقبة؛

- من الإجحاف أن ننسب ظهور فكرة الميزانية العامة للدولة للفكر المالي الوضعي في حين أن التاريخ قد حفظ لنا أن الفكر الإسلامي أول من عرف فكرة الميزانية العامة بمفهومها الأولي والتي تعني الموازنة بين الإيرادات والنفقات العامة والتخطيط لها، والتي كانت موجودة في الدولة الإسلامية منذ زمن الرسول ﷺ ، و بطبيعة الحال هذا السبق للفكر الإسلامي في وجود الميزانية العامة للدولة لا يعني أبدا الميزانية العامة المعروفة اليوم لأنها وليدة تقدم وتطور كبير في الفكر البشري، وإنما نتكلم عن المبادئ الأساسية والأصول الجوهرية للميزانية العامة؛
- كان الفكر المالي الإسلامي سباقا لاعتناق قاعدة التوازن بمعناه الاقتصادي والاجتماعي منذ البداية بغض النظر عن أثر ذلك على التوازن المالي للميزانية العامة - والذي لم يصل إليه الفكر المالي الوضعي إلا متأخر-، حيث تعتبر المالية الإسلامية أول من استخدم الإيرادات والنفقات كوسيلة إقتصادية فعالة تؤدي إلى تحفيز الإنتاج ونمو الاقتصاد نموا حقيقيا متوازنا في مختلف قطاعات النشاط الاقتصادي وفقا للحاجات العامة بعيدا عن التضخم وآثاره الضارة بالاقتصاد الوطني؛
- تقوم فلسفة الفكر المالي الإسلامي في تمويل عجز الميزانية العامة على عدد من المبادئ والقيم الفريدة التي من خلال الالتزام بها تتمكن الدولة الإسلامية من تحقيق التوازن المالي وتعزيز الاستدامة المالية، وتقادي حدوث عجز في الميزانية العامة؛
- تعد الصكوك الإسلامية أداة تمويل تخضع لضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية، تسهم في توفير التمويل اللازم لكافة القطاعات الإنتاجية والخدمية داخل الدولة، وكذلك رفع كفاءة تخصيصه من خلال العلاقة الطردية بين العائد والاستثمار، فهي أداة مالية قادرة على تلبية حاجيات الدول في تمويل مشاريعها التنموية التي تتطلب رؤوس أموال ضخمة.
- تعتبر الزكاة موردا ماليا دائما ومتجددا، يصل في بعض التقديرات إلى 7% من الدخل القومي في الدول التي لا تملك موارد كبيرة، وتتراوح تلك النسبة بين 10% و 14% في الدول الإسلامية التي تحتوي على ثروات معدنية وطاقوية كبيرة، الأمر الذي مكنها من أن تلعب دورا محوريا في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الفكر المالي الإسلامي، من خلال مساهمتها في تغطية بعض أوجه النفقات الإجبارية للدولة ذات الطابع الاجتماعي التي عادة ما يتم تمويلها عن طريق

عائدات الدولة من الضرائب في الفكر المالي الوضعي بما يخفف من ضغوط الإنفاق الحكومي للميزانية؛

- يقوم الوقف بدور القطاع الثالث جنباً إلى جنب مع القطاع العمومي والقطاع الخاص، بالتكفل بتمويل نفقات بعض أوجه النفع العام التي تخصص لها الدولة اعتمادات مالية ضخمة في بنود ميزانيتها تنقل كاهلها كنفقات الصحة، والتعليم، الأمر الذي يوفر مصدر مهم في تمويل احتياجات الدولة دون الحاجة لارتباط ذلك بوجود عجز في الميزانية العامة، وهو ما يخفف من ضغوط الإنفاق الحكومي، ويحرر الميزانية من المخصصات اللازمة لتلك النفقات، ويجعلها تتفرغ للنفقات الحقيقية دون اللجوء إلى مجالات خارجية لتمويلها؛
- تفوق المنهج الإسلامي على المنهج الوضعي ممثلاً في سياسات صندوق النقد الدولي في علاج ظاهرة عجز الميزانية العامة للدولة، لما فيه من شمولية في الحل، فهو لا يتوقف عند معالجة مشكلة العجز بصفة مؤقتة، بل يتعداها لمعالجة العجز بشكل جذري، حيث يضع المنهج الإسلامي تصورات أولية للوقاية من الوقوع في العجز، ثم وضع حلول مناسبة لتمويله إن حدث مرتبة حسب الضرورة، وتعزيز هذه الحلول بأساليب هي تشريعات إسلامية في جوهرها داعمة لتحقيق الاستدامة المالية.

بـ نتائج الدراسة التطبيقية

- تتمثل أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة في شقها التطبيقي فيما يلي:
- استطاعت ماليزيا وخلال فترة زمنية قصيرة أن تصنع من الصكوك الإسلامية أداة مالية رئيسية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بعيداً عن التضخم، والمديونية، حيث ساهمت في تمويل ما لا يقل عن 41% من إجمالي العجز المالي للحكومة كمتوسط للفترة (2010-2022)، إضافة إلى توفير الموارد المالية اللازمة لتمويل سلسلة من أضخم مشاريع البنى التحتية في البلاد مثل مشروع مطار كوالالمبور الدولي، مشروع القطار السريع MASS RAPID TRANSI، و مشروع Quantum Solar Park- Semenanjung- SDN Bhd والتي تعد بوابة الانفتاح على الاستثمارات الأجنبية لتحقيق أهداف البلاد التنموية؛
 - تعكس تجربة ماليزيا الناجحة في استخدام الصكوك الإسلامية لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة إرادة البلاد الثابتة في تعزيز الابتكار المالي وتطوير الأسواق المالية الإسلامية والاعتماد على أدواتها المالية المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية لتحقيق التوازنات المالية والتنمية الاقتصادية المستدامة بعيداً عن الآثار التضخمية والمديونية التي تنعكس سلباً على الاقتصاد القومي، وهي بهذا تعد نموذجاً ملهماً للدول الإسلامية الأخرى أو غير الإسلامية التي تواجه تحديات مماثلة في تمويل عجز الميزانية العامة؛

- تعتبر الزكاة في السودان مؤسسة رائدة في العمل الاجتماعي، حيث تشكل المكون الرئيسي للموارد المخصصة للحماية الاجتماعية بنسبة 70% لسنة 2022، الأمر الذي مكنها من أن تلعب دور هام في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة وذلك من خلال تغطية جانب مهم من نفقات الدولة الاجتماعية والخدمات لصالح الفئات الفقيرة والمحرومة المستحقة للزكاة بما خفض من حجم الإنفاق الحكومي بما يعادل حصة الزكاة والمقدرة بـ 4.11% من إجمالي الإنفاق الحكومي كمتوسط للفترة (2010-2022)؛
- تعكس تجربة الزكاة في السودان جهود الحكومة في تحقيق التوازن المالي و الاجتماعي والاقتصادي من خلال توظيف موارد الزكاة في تمويل النفقات الاجتماعية بشكل فعال وبناء على أسس إدارية قوية. وبالتالي يمكن اعتبارها نموذجا مهما في المنطقة العربية والإسلامية يستحق النظر لها بعمق وبعناء والاحتذاء بتفاصيلها بما يحقق استفادة مماثلة لمجتمعاتها؛
- يعتبر الوقف في الكويت قطاع استراتيجي متجاوب مع متطلبات الوقت الحاضر، ساهم في دعم تمويل عجز الميزانية العامة الميزانية العامة للدولة خلال الفترة (2010-2022) عن طريق تعزيز الخدمات العامة مثل التعليم، والصحة، والرعاية الاجتماعية، ونشر الوعي الديني، بما خفض الإنفاق الحكومي ومن ثم العجز بمقدار الموارد الوقفية المخصصة للأنشطة الوقفية والتي قدرت بـ 54 مليون دينار كويتي؛
- تعكس تجربة الكويت في الوقف منحى جديدا لم يسبق له نظير في التاريخ المعاصر، حيث أثبتت جدارته في توفير جميع متطلبات المجتمع بشكل فعال وبناء على أسس إدارية قوية، وبالتالي يمكن اعتبارها تجربة رائدة ونموذجا ناجحا يمكن للدول المسلمة وكذا غير المسلمة الاقتداء به لتطوير قطاع الأوقاف لديها بما يحقق استفادة مماثلة لمجتمعاتها؛

❖ نتائج تؤكد صحة الفرضية الأولى

- كشفت العجوزات المرتفعة في الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) وخصوصا في السنوات الأخيرة منها عن هشاشة كبيرة في المالية العمومية. وإن نجمت هذه العجوزات بالدرجة الأولى عن انخفاض الإيرادات النفطية نتيجة تدهور أسعار النفط في الأسواق العالمية لكنها تعكس على حد سواء ضعف الضريبة العادية على حساب الجباية النفطية، بالنظر إلى المجال الكامن للتحصيل في هذا المجال، و الوزن الكبير، بل المفرط، للنفقات العمومية ضمن إجمالي النفقات الداخلية؛
- اعتمدت الجزائر في تمويل عجز ميزانيتها العامة خلال الفترة (2000-2022) على عدد من الأساليب، في مقدمتها صندوق ضبط الإيرادات، والتمويل غير التقليدي، والقرض السندي، بالإضافة إلى عدد من السياسات المعززة لتمويل عجز الميزانية العامة مثل سياسة ترشيد الإنفاق

الحكومي -التكشف في النفقات العامة-، وسلسلة من الإصلاحات الجبائية التي تهدف إلى إحلال الجبائية العادية محل الجبائية البترولية؛

- ساهم صندوق ضبط الإيرادات في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) بطريقتين مختلفتين، مباشرة وغير مباشرة: فأما المباشرة (2000-2006) فتتمثل في تسديده لالتزامات الدين العمومي بما فيه الدين الداخلي التي كانت تعتمد الدولة بشكل أساسي في تمويل عجز الميزانية العامة، مع حفاظه على مستويات متدنية من التضخم؛ وأما المباشرة (2006-2022) فتمثلت في اقتطاع مبالغ من رصيده لتمويل عجز الميزانية مباشرة، وقدرت مساهمته في تمويل العجز كمتوسط للفترة بما يقارب 51% من قيمة العجز الموازي؛
- أثبت صندوق ضبط الإيرادات محدوديته في تمويل عجز الميزانية العامة، وفشل في مواصلة تدخلاته التصحيحية في الميزانية العامة للدولة، حيث أعلن إفلاسه واستنفذ رصيده بالكامل مرتين، مرة في سنة 2017 على إثر الأزمة النفطية لمنتصف سنة 2014، ومرة سنة 2020 على إثر أزمة الجائحة الوبائية Covid-19 وهذا لارتباط موارده ارتباطا وثيقا بأسعار النفط في الأسواق العالمية، وكذا كونه صندوق ادخاري لا يقوم باستثمار أصوله داخليا أو خارجيا؛
- اعتماد الجزائر على آلية التمويل غير التقليدي في تمويل عجز الميزانية العامة وإنعاش الاقتصاد كان قسرا وليس خيارا، لجأت إليه الحكومة في موقف صعب انعدمت فيه كل الحلول. وقد ساهمت التمويلات الداخلية غير التقليدية بتمويل عجز الميزانية العامة للدولة للفترة (2017-2019)، بما نسبته 65.4% من إجمالي العجز كمتوسط للفترة، ترجم في إجمالي تحويلات ممنوحة من بنك الجزائر للخرينة العمومية قدرت ب 2470 مليار دج؛
- على الرغم من مساهمة آلية التمويل غير التقليدي الميزانية العامة على تحسين وضعها والتعافي من عجزها على المدى المتوسط، لكن لا يمكن القول أنها فعالة على المدى الطويل، بالنظر للآثار الوخيمة التي أفرزتها على الاقتصاد الجزائري لضعف هيكلته وعدم قدرته على تحمل مثل هذه الآليات التمويلية الحديثة، مثل ارتفاع في معدلات التضخم والبطالة، انخفاض قيمة العملة الوطنية، انخفاض معدلات النمو، ارتفاع في حجم المديونية العمومية وصولا إلى الأزمة السياسية التي عاشتها الجزائر خلال سنة 2021؛
- تعتبر قضية طرح سندات القرض الوطني للنمو الاقتصادي في أبريل 2016 حلا ظرفيا مؤقتا للحكومة الجزائرية، في محاولة لتغطية عجزها الكبير الذي خلفه تراجع أسعار النفط في الأسواق العالمية على إثر الأزمة المالية العالمية لمنتصف سنة 2014 دون اللجوء إلى الاستدانة الخارجية، وعلى الرغم من قدرة عملية الاستدانة على تحصيل ما قيمته 568 مليار دج خلال الفترة الممتدة من 16 أبريل إلى 17 أكتوبر، وتمويل ما نسبته 24.4% من إجمالي العجز لسنة

2016، إلا أن هذا القرض لم يحقق الهدف المنشود في تعبئة الموارد المالية المرجوة، ويرجع ذلك إلى عدد من العوائق والعراقيل التي صادفت تطبيقه والتي تمثلت أساسا في انعدام الثقة بين المواطنين والحكومة، وعدم تعامل شريحة كبيرة من المواطنين بالربا أخذا وعطاء؛

■ لجأت الحكومة الجزائرية لمجموعة من الإجراءات لمواجهة وعلاج عجز الميزانية العامة للدولة وتحقيقا لتوازنها في ظل تراجع الإيرادات النفطية على إثر الأزمة النفطية لمنتصف سنة 2014 تمثلت أهمها في:

- ترشيد النفقات العامة بهدف التحكم في حجم الإنفاق الحكومي، وتعلقت بنفقات التشغيل من خلال التحكم في التوظيف كأهم إجراء، وبنفقات التجهيز من خلال تجميد المشاريع الاستثمارية وغلق بعض حسابات التخصيص المتعلقة ببرامج التنمية كأهم إجراء؛

- إقرار إصلاحات جبائية بهدف إحلال الجباية العادية محل الجباية النفطية من خلال التعديل في معدلات الضرائب والرسوم، وكذا الإعفاءات الممنوحة للمستثمرين والتي ترى الدولة أن لها أثر في رفع مساهمة الضرائب في تمويل الميزانية العامة للدولة.

وكل هذه الإجراءات كانت عبارة عن حلول سطحية وظرفية ناجحة على المدى القصير لكنها لم تكن فعالة بالقدر الكافي في علاج العجز، حيث انجرت عنها آثار سلبية أثرت سلبا على مستوى النمو الاقتصادي من جهة، وعلى المستوى المعيشي للأفراد من جهة أخرى مهددة بذلك الاستقرار السياسي والاجتماعي للبلاد.

■ إن الأساليب المالية المعتمدة في تمويل عجز الميزانية العامة من قبل الحكومة الجزائرية خلال الفترة (2000-2022) كانت محصلة ظروف اقتصادية حددتها أسعار النفط في السوق العالمية دون أن تكون مدروسة، هدفها توفير موارد مالية لتمويل الإنفاق المتزايد وتحقيق التعافي على المدى القصير والمتوسط لعجز الميزانية العامة دون معالجته بشكل جذري، وعليه فإن عجز الميزانية العامة للدولة وأساليب تمويله وعلى غرار أغلبية المؤشرات الاقتصادية في الجزائر يرتبط بالدرجة الأولى بأسعار النفط في الأسواق العالمية، وهو ما يؤكد خطورة الوضعية الاقتصادية للبلاد.

❖ نتائج تؤكد صحة الفرضية الثانية

■ تعد الجزائر من الدول القليلة جدا التي سجلت الصناعة المالية الإسلامية فيها تأخرا على غرار باقي الدول العربية والإسلامية، على الرغم من تواجد نية وإرادة سياسية في طرح مشروع الصكوك الإسلامية كأسلوب تمويلي يتماشى مع المعتقدات الدينية منذ سنة 2018، بسبب العديد من العراقيل على مستوى قانون النقد والقرض، القانون التجاري، القانون المدني، والقانون الضريبي؛

■ إن خصوصية المجتمع الجزائري تجعل من فرص نجاح تبني الصكوك الإسلامية كبيرة جدا، حيث يمكن الوصول إلى تعبئة الموارد والمدخرات التي تقع خارج الدائرة الرسمية والتي قدرت بحوالي 75 مليار دولار سنة 2022 بسبب الحرج المجتمعي من تعاملاته الربوية، وذلك من خلال توفير قنوات جديدة تتوافق مع قناعات الجمهور السائدة بطرح صكوك بصيغ تمويلية مختلفة، وهذا يعني أن حصيلة الاكتتاب في هذه الصكوك يمكن أن تساهم في تمويل مشاريع البنى التحتية خارج إطار الميزانية العامة للدولة، و يأتي هذا في ضوء حجم الإنفاق الحكومي الضخم الذي يتطلبه هذا القطاع: 27.12% من ميزانية التجهيز.

❖ نتائج تؤكد صحة الفرضية الثالثة

■ الحصيلة الفعلية لصندوق الزكاة الجزائري لا تكاد تذكر بالمقارنة مع الحصيلة المتوقعة، ففي سنة 2022 بلغت الحصيلة الفعلية 2.294 مليار دج، بينما قدرت الحصيلة المتوقعة بـ 589.7 مليار دج، الأمر الذي يعني أن الاستمرار في التعامل مع الزكاة على أنها صدقة تطوعية يفوت فرصا حقيقية لتوظيف أموال الزكاة في دعم جهود التنمية الاجتماعية؛ بما يخفف من الضغط على كاهل الميزانية العامة للدولة ويساهم في تقليل العجز المالي في نفس الوقف.

■ تقدر الحصيلة المتوقعة للزكاة في الجزائر بحوالي (5/1) النفقات ذات الطابع الاجتماعي في ميزانية الدولة، وهذا يعني أن حصيلة الزكاة يمكن أن تساهم في الرفع من حجم التحويلات الاجتماعية في المجتمع بمقدار الخمس، وهذا يأتي في ضوء حجم الإنفاق الحكومي الضخم الذي تتطلبه هذه التحويلات: 25.53% من إجمالي النفقات العامة، بما يخفف من الضغط على كاهل الميزانية العامة للدولة ويساهم في تقليل العجز المالي في نفس الوقت.

❖ نتائج تؤكد صحة الفرضية الرابعة

■ الحصيلة الفعلية للإيرادات المحصلة من استثمار الأملاك الوقفية في الجزائر خلال الفترة (2000-2022) لا تعكس القيمة الحقيقية لها، فمن غير المنطقي أن تكون إيرادات 11869 ملك وقفي في سنة 2020 لا تتعدى 94 مليون دج، الأمر الذي يعني أن الاستمرار في إهمال الأملاك الوقفية وعدم استغلالها، وحصر استغلالها وفق صيغة وحيدة هي الإيجار بأسعار رمزية لا ترقى لتنمية الوقف المؤجر يفوت فرصا حقيقية لاستثمار الأملاك الوقفية واستغلال إيراداتها في دعم جهود التنمية الشاملة؛

■ تحوز الجزائر على ثروة وقفية هائلة يمكن لاستثمارها وفق آليات مستحدثة كالصناديق وقفية، والصكوك الوقفية كما يتم العمل به في الكويت، وتوجيه عوائد استثماراتها لدعم قطاعات حساسة وحيوية مثل قطاع التعليم بشقيه، وقطاع الصحة أن يساهم بشكل كبير في دعم تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، في ضوء حجم الإنفاق الحكومي الكبير الذي يتطلبه هذان القطاعان

13.42% و 6.09% من إجمالي الإنفاق الحكومي على التوالي، بما يخفف من الضغط على كاهل الميزانية العامة للدولة ومن ثم الحد من العجز المالي في الجزائر.

2. التوصيات

من خلال النتائج المتوصل إليها نود تقديم جملة من التوصيات التي نراها ضرورية من أجل تحقيق التوازن في الميزانية العامة للدولة ومن ثم الاقتصاد الوطني:

✍ بالنسبة لتفعيل صندوق ضبط الإيرادات

- ضرورة إجراء تعديلات شاملة على صندوق ضبط الإيرادات، وتشمل هذه التعديلات عدة جوانب رئيسية، منها إنشاء هيكل قانوني وتنظيمي مستقل للصندوق، وتعزيز الشفافية وتحسين الحوكمة في إدارته، بالإضافة إلى وضع استراتيجية استثمارية طويلة الأجل تكون مرنة وقادرة على التكيف مع التحولات الاقتصادية الراهنة، بهدف تحويله إلى أداة تمويلية مستدامة تسهم في دعم الاقتصاد الوطني، مع القيام بتحديد نسبة معينة من إيرادات الصندوق توجه نحو تمويل عجز الميزانية العامة للدولة، وعدم السماح بتجاوزها مهما كانت الظروف، حتى يتم تجنب المبالغة والتطرف في الإنفاق الحكومي، والمحافظة على حق الأجيال القادمة.

✍ بالنسبة لترشيد النفقات العامة

- ينبغي إعادة ترتيب أولويات الإنفاق العام، وذلك بالتركيز على ترشيد نفقات التسيير قدر الإمكان، وتسقيفها إن لزم الأمر، من خلال التحول نحو الحكومة الالكترونية، ومحاولة تحقيق تغطية شاملة لنفقات التسيير من الجباية العادية، في المقابل يجب تركيز الاهتمام على النفقات المنتجة ذات المردودية المالية العالية من خلال توجيه إيرادات الجباية النفطية بشكل كامل نحو تمويل النفقات الاستثمارية، إضافة إلى العمل على التخفيض التدريجي والمدروس للنفقات بما يؤثر إيجابا على مصلحة الفئات الأضعف في المجتمع، وعلى الاقتصاد الوطني في نفس الوقت ؛ وبدون أن ننسى ضرورة العمل على إعادة ضبط المنظومة الرقابية على سير النفقات العامة كسبيل لتفعيل الرشادة في الإنفاق الحكومي لضمان الحد من تبديد المال العام، والاستغلال الأمثل للموارد المالية.

✍ بالنسبة للإصلاح الجبائي

- التعجيل بتطبيق إصلاحات جبائية عميقة تكون مشابهة لتلك المنفذة بداية التسعينات بهدف إحلال الجباية العادية محل الجباية النفطية لتخفيض الاعتماد على الإيرادات النفطية ذات التذبذب في الأسواق العالمية، ويكون ذلك من خلال: التركيز على تعزيز التحصيل الضريبي، وتوسيع القاعدة الضريبية مع مراعاة العدالة والكفاءة، وتبسيط القانون الضريبي، ومحاربة التهرب والغش الضريبي وكل ما يرتبط بهما من ممارسات سلبية، بالإضافة إلى نشر الوعي الضريبي.

✍ بالنسبة لتبني الصكوك الإسلامية

- المسارعة إلى التعديلات القانونية المشار إليها في الدراسة لإمكانية إصدار وتداول الصكوك الإسلامية في الأسواق المالية لاستقطاب الموارد اللازمة بالقدر الذي يسمح بتمويل الميزانية العامة للدولة، والتنمية الاقتصادية والمشاريع التنموية من خلال الاعتماد الرسمي والمباشر لمختلف صيغ التمويل الإسلامي التي أثبتت نجاعتها في تمويل الاقتصاديات الرائدة منها والنامية خصوصا وأن المجتمع الجزائري متلهف للتمويل الإسلامي الذي يتوافق وعقيدته الإسلامية، وذلك لا يتم إلا باجتماع مجلس النقد والائتمان وممثلي بورصة الجزائر ووزارة المالية.

✍ بالنسبة لتفعيل صندوق الزكاة

- إعادة النظر في تجربة صندوق الزكاة في الجزائر من خلال توفير الإطار التشريعي المناسب، وترقية الإطار الإداري بإضفاء صفة المؤسساتية والاستقلالية عليه ووضع تحت إدارة رجال الدين والدعاة، الأمر الذي يزيد من قدرته على الاندماج أكثر في المجتمع، كما يساعد على تحسين صورته الذهنية لدى المزكين، وكذا ترقية الإطار التنظيمي بالانتقال من مبدأ الجمع الطوعي للزكاة إلى مبدأ الإلزام القانوني، وتفعيل آليات وبرامج حديثة لسير الصندوق، الأمر الذي يسمح بزيادة حصيلة الزكاة ويتيح لها فرصة المساهمة بفعالية أكبر في تمويل التنمية الاجتماعية. مع ضرورة الاعتماد على خبرة المؤسسات الدولية للزكاة والتي حققت نجاحات كبيرة في هذا المجال.

✍ بالنسبة لتفعيل قطاع الوقف

- ضرورة إنشاء هيئة مستقلة مسؤولة عن قطاع الأوقاف في الجزائر، لها كامل الصلاحيات في إدارة وتسيير الأوقاف بما يخدمه ويساهم في تنميته وتطويره، كالتوجه نحو استثمار الأموال الوقفية وفق أساليب جديدة ومتنوعة - الصناديق والصكوك الوقفية - وعدم حصرها في صيغة الإيجار كصيغة استثمارية وحيدة، مع استغلال عوائد استثمار الأموال الوقفية المتاحة من أجل إنشاء أوقاف جديدة، بالإضافة إلى إقامة مراكز بحث متخصصة في الدراسات والأبحاث المتعلقة بكل ما له علاقة بقطاع الأوقاف، مع إقامة ملتقيات ومؤتمرات علمية دولية يكون مضمونها تفعيل الدور المجتمعي.

3. آفاق البحث

دراستنا لهذا الموضوع ما هي إلا تمهيد للوقوف على مدى إمكانية مساهمة الأساليب الشرعية في تمويل عجز الميزانية العامة للدولة في الجزائر في ظل محدودية أساليب التمويل التقليدية، إلا أن هناك جوانب عديدة لم نتعمق فيها والتي من الممكن أن تشكل مواضيع لأبحاث ودراسات مقبلة، ذات أهمية بالغة للاقتصاد الوطني في ظل شح الموارد نتيجة الانخفاض المستمر لأسعار النفط في

الجزائر، على غرار التكامل بين مؤسسة الزكاة وقطاع الوقف ودوره في تمويل التنمية الشاملة في الجزائر، ودور الصناديق الوقفية في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.



قائمة المراجع



أولاً: المراجع باللغة العربية

بسم القرآن الكريم

بسم الكتب:

1. أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي: الأحكام السلطانية - الباب الثامن عشر في وضع الديوان ونكر أحكامه -، الجزء الأول، دار الكتب العلمية، بدون سنة.
2. أبي الحسن الماوردي: أدب الدنيا والدين: شرح وتعليق محمد كريم رابح، ط(04)، دار اقرأ، بيروت، لبنان، 1985.
3. أبي عبيد القاسم بن سلام: كتاب الأموال، تقديم ودراسة وتحقيق محمد عمارة، دار الشروق، بيروت، لبنان، 1989.
4. أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، تحقيق علي بن محمد العمران، ط (01)، دار علم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة، السعودية، 2008.
5. أحمد زهير شامية، خالد شحادة خطيب: أسس المالية العامة، ط (04)، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.
6. أعاد حمود القيسي: المالية العامة والتشريع الضريبي، ط (09)، دار الثقافة للنشر، الأردن، 2015.
7. الإمام الجويني: الغياثي - غياث الأمم في التياث الظلم، حققه ووضع فهرسه عبد العظيم محمود الديب، دار المنهاج، السعودية، 2011.
8. جمال لعمارة: النظام المالي في الإسلام، دار النبأ، الجزائر، 1996.
9. حسين راتب يوسف ريان، عجز الموازنة وعلاجه في الفقه الإسلامي، دار النفائس، عمان، الأردن، 1999.
10. حسين شحاتة حسين: حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية، ط (01)، دار النشر للجامعات، مصر، 1999.
11. خالد سعد زغول حلمي وإبراهيم الحمود: الوسيط في المالية العامة، ط (02)، نسخة إلكترونية، الكويت، 2002.
12. خليف عيسى: هيكل الموازنة العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، ط(01)، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.
13. رمضان صديق: الوجيز في المالية العامة والتشريع الضريبي، بدون طبعة، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2016.
14. زينب حسين عوض الله: أساسيات المالية العامة، الدار الجامعية الجديدة، القاهرة، مصر، 2006.
15. زينب كريم الداودي: دور الإدارة في إعداد وتنفيذ الميزانية العامة، ط (01)، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2013.
16. سعود جايد مشكور العامري وعقيل حميد جابر الحلو، مدخل معاصر في المالية العامة، ط (02)، نسخة الكترونية، 2020.
17. سعيد بن علي بن وهف القحطاني: مصارف الزكاة في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة، مؤسسة الجريسي للتوزيع والاعلان، الرياض، السعودية، 2005.
18. سعيد بن علي بن وهف القحطاني: الزكاة في الإسلام في ضوء القرآن والسنة، ط(03)، مركز الدعوة والارشاد بالقصب، السعودية، 2010.
19. سعيد عبد العزيز عثمان، المالية العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2008.
20. سعيد علي العبيدي: اقتصاديات المالية العامة، ط (01)، دار دجلة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
21. سليم هاني منصور: الوقف ودوره في المجتمع الإسلامي المعاصر، ط (01)، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، 2004.
22. سوزي عدلي ناشد: أساسيات المالية العامة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2008.
23. الشايجي وليد خالد: المدخل إلى المالية العامة الإسلامية، ط (01)، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط (01)، عمان، الأردن، 2005.

24. شوقي أحمد دنيا: الإسلام والتنمية الاقتصادية - دراسة مقارنة-، ط (01)، دار الفكر العربي للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 1989.
25. صالح الورداني: السيف والسياسة، ط (01)، دار الجسام للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1996.
26. صالح صالح، المنهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2006.
27. صبري عبد العزيز إبراهيم: اقتصاديات المالية العامة للدولة والتشريع الضريبي المصري، ط (01)، جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون أسيوط، مصر، د س.
28. صديق أحمد عبد الرحيم الجزولي: زكاة المال المستفاد بين الفقه والتطبيق تجربة السودان، ط (01)، المعهد العالي لعلوم الزكاة، الخرطوم، السودان، 2004.
29. صلاح الدين حمدي: المالية العامة، ط (01) مكتبة زين الحقوقية للنشر والتوزيع، لبنان، 2015.
30. الطيب عبد المنعم وآخرون: تطور حياة أموال الزكاة في السودان من 1980-2003، المعهد العالي لعلوم الزكاة، الخرطوم، 2005.
31. عادل أحمد حشيش: أساسيات المالية العامة (مدخل لدراسة أصول الفن المالي)، بدون طبعة، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1992.
32. عباس كاظم الدعيمي: السياسات المالية والنقدية وأداء سوق الأوراق المالية، ط (01)، دار صفاء للنشر والتوزيع، مصر، 2010.
33. عبد الصديق شيخ: الوجيز في المالية العامة وفقا للتشريع الجزائري، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2020.
34. عبد الغني الغنيمي الدمشقي الميداني: اللياب في شرح الكتاب، الجزء 01، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان، 1989.
35. عبد الله بن عبد المحسن الطريقي: الاقتصاد الإسلامي، أسس ومبادئ وأهداف، ط (11)، مؤسسة الجريسي للتوزيع والاعلان، جامعة الملك فهد، 2009.
36. عبد الله طاهر: حصيللة الزكاة وتنمية المجتمع - اقتصاديات الزكاة-، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، السعودية، 1997.
37. عبد المجيد قدي: مدخل إلى لسياسات الاقتصادية الكلية، ط (02)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
38. عبد المطلب عبد الحميد: اقتصاديات المالية العامة، ط (01)، الدار الجامعية، القاهرة، مصر، 2005.
39. عزت قناوي: أساسيات المالية العامة، دار العلم للنشر والتوزيع، مصر، 2006.
40. عطا الله أبو سيف أبادير وجابر محمد عبد الجواد: اقتصاديات المالية العامة بين النظرية والتطبيق، بدون طبعة، جهاز نشر وتوزيع الكتاب الجامعي، جامعة حلوان، مصر، 2006.
41. علي عبد الوهاب، شحاتة السيد شحاتة: مراجعة الحسابات والحكومة في بيئة الأعمال الدولية المعاصرة، الدار الجامعية، مصر، 2007.
42. علي محمد خليل وسليمان أحمد اللوزي: المالية العامة، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000.
43. فاطمة سيد عبد القادر: السياسة المالية للإمام علي بن أبي طالب من منظور النظام المالي الإسلامي، دار حميثرا للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 2017.
44. فوزي عطوي: المالية العامة (النظم الضريبية وموازنة الدولة)، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003.
45. كوثر عبد الفتاح الإيجي: الموازنة العامة في الفكر الإسلامي، من كتاب الإدارة المالية في الإسلام، الجزء (03)، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، عمان، 1990.
46. محمد إبراهيم قطب: النظام المالية في الإسلام، ط (04)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، 1996.
47. محمد الطاهر سعودي: المالية العامة، دار قانة للنشر والتجليد، الجزائر، 2009.
48. محمد باقر الصدر، اقتصادنا، دار الفكر للنشر، بيروت، لبنان، 1968.

49. محمد بن أحمد بن صالح الصالح: الوقف في الشريعة الإسلامية وأثره في تنمية المجتمع، ط (01)، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، الرياض، السعودية، 2001.
50. محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشباني: مالية الدولة على ضوء الشريعة الإسلامية، دار عالم الكتب للنشر والتوزيع، الرياض، 1993.
51. محمد حسين سمحان، حسين الوادي: المالية العامة من منظور إسلامي، ط (01)، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
52. محمد حلمي مراد: مالية الدولة، جامعة عين الشمس، القاهرة، مصر، د س.
53. محمد خصاونة: المالية العامة - النظرية والتطبيق - ، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2022.
54. محمد ساحل: المالية العامة، ط (01)، دار جسر للنشر والتوزيع، المحمدية، الجزائر، 2017.
55. محمد سرود عايش مهجم: دور الأوقاف في نشر التعليم والثقافة، نسخة إلكترونية، اليمن، 2020.
56. محمد شاكر عصفور: أصول الموازنة العامة، ط (07)، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2015.
57. محمد طاقة، هدى عزوي: اقتصاديات المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007.
58. محمد عباس محرز: اقتصاديات المالية العامة (النفقات العامة - الإيرادات العامة - الميزانية العامة)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.
59. محمد عبد الحميد محمد فرحان، مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي - دراسة تطبيقية -، ط (01)، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
60. محمد عبد المنعم عفر، أحمد فريد مصطفى: الاقتصاد المالي الوضعي والإسلامي بين النظرية والتطبيق، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1999.
61. محمد عمر شابرا: مستقبل علم الاقتصاد من منظور إسلامي، ترجمة رفيق يونس المصري، ط (02)، دار الفكر، دمشق، سوريا، 2005.
62. محمد عوف الكفراوي: السياسة المالية والنقدية في ظل الاقتصاد الإسلامي (دراسة تحليلية مقارنة)، ط (02)، مركز الإسكندرية للكتاب، القاهرة، مصر، 2006.
63. محمد نجاة الله صديقي: النظام المصرفي اللاربوي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، 1405 هجري.
64. محمود حسين الوادي، مبادئ المالية العامة، ط (03)، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2015.
65. منذر قحف: الاقتصاد الإسلامي - دراسة تحليلية للفعالية الاقتصادية في مجتمع يتبنى النظام الإسلامي -، ط (01)، دار القلم، الكويت، 1979.
66. منذر قحف: الإيرادات العامة للدولة في صدر الإسلام وتطبيقاتها المعاصرة، ط (02)، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، السعودية، 2000.
67. منذر قحف: السياسات المالية: دورها ووضوابطها في الاقتصاد الإسلامي، دار الفكر، سوريا، 1999.
68. نجم الدين حسين صوفي عبد القادر: السياسة المالية و أدواتها في الاقتصاد الإسلامي " ، ط (01)، منشورات الحلبي الحقوقية ، لبنان، 2015.
69. نزار كاظم الخيكاني وحيدر يونس الموسوي: السياسات الاقتصادية، ط (02) دار اليازوري للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2015.
70. يسرى أبو العلا، محمد الصغير بعلي: المالية العامة (النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة)، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، 2009.

71. يوسف القرضاوي: فقه الزكاة - دراسة مقارنة لأحكامها وفلسفتها في ظل القرآن والسنة، ط (25)، مكتبة وهبة للنشر والتوزيع، الدوحة، قطر، 2006.
72. يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، ط (20)، الجزء (02)، مكتبة الرحاب الجزائر، 1988.
- الرسائل والأطروحات الجامعية:**
73. جمال الدين سلامة: طرق الحد من العجز الموازي ودراسة مقارنة بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه تخصص نقود وبنوك، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2015.
74. حمو الزعبي: تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بالصكوك الإسلامية (تجربة بعض الدول الإسلامية والغربية)، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2017.
75. دلال بن طيبي: وظائف السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2004.
76. زهيرة غالمي: تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بين البدائل التقليدية والإسلامية - عرض تجارب دولية-، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية ومحاسبة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2017.
77. سمير دهيليس: الوقف ودوره في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر بناء على تجارب بعض الدول، أطروحة دكتوراه، تخصص دراسات اقتصادية ومالية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2020، ص: 91.
78. صبرينة كردودي: ترشيد الانفاق العام ودوره في علاج عجز الميزانية العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، أطروحة دكتوراه، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2014.
79. عبد الجليل شليق: استخدام أدوات السياسة المالية في ضبط التضخم في الدول النامية - دراسة حالة الجزائر للفترة 1990-2009-، رسالة ماجستير، تخصص علوم اقتصادية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2012.
80. عبد الصمد معين سرداح: السياسة المالية في الاقتصاد الإسلامي ودورها في محاربة الفقر، رسالة ماجستير، تخصص اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، 2015، ص: 44.
81. قرومي حميد: الموازنة العامة لبيت المال (دراسة مقارنة مع الموازنة العامة في الاقتصاد الوضعي)، أطروحة دكتوراه، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر (03)، الجزائر، 2009.
82. محمد أمين قمبرور: فعالية الجباية العادية في تمويل عجز الميزانية العامة على ضوء تراجع أسعار النفط في الجزائر (دراسة تحليلية قياسية للفترة 1992-2019)، أطروحة دكتوراه، تخصص إدارة مالية، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف -ميلة- الجزائر، 2021.
83. محمد حسين تنيره: استدامة تمويل عجز الميزانية العامة للدولة بين البدائل التقليدية والإسلامية (عرض تجربة ماليزيا)، رسالة ماجستير، تخصص اقتصاد التنمية، الجامعة الإسلامية بغزة، فلسطين، 2019.
84. محمد عبد المومن: الميزانية العامة للدولة في ظل الإصلاحات الاقتصادية، رسالة ماجستير، فرع علوم التسيير، جامعة الجزائر (03)، الجزائر، 1999.
85. مسعود درواسي: السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الاقتصادي حالة الجزائر: (1990-2004)، أطروحة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 2005.
86. ملاك سلوى: الصكوك الإسلامية كآلية لتمويل التنمية الاقتصادية - دراسة تجارب دولية-، أطروحة دكتوراه، تخصص مالية وبنوك إسلامية، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعرييج الجزائر، 2023.
87. هاجيرة ديلمي: عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه من منظور إسلامي، أطروحة دكتوراه، تخصص تسيير المالية العامة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، الجزائر، 2016.

88. وجيه أحمد الخادم الوجه: الموازنة العامة في النظام المالي الإسلامي، رسالة ماجستير، تخصص اقتصاد إسلامي، جامعة اليرموك، الأردن، 1996.

الدوريات والمجلات

89. إحسان بن علي، عبد الكريم كاي: سياسة الميزانية العامة وآليات تجسيد البرامج التنموية في الجزائر - دراسة للفترة (2001-2022)، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، المجلد (07)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2021، ص: 553.

90. أحمد الشاذلي وآخرون: تقييم أثر برامج التصحيح الهيكلي في بعض الدول العربية: (الأردن - تونس - المغرب - مصر)، مجلة دراسات اقتصادية صادرة عن صندوق النقد العربي، العدد (103)، 2022.

91. أحمد النوعي، المال العام في الشريعة الإسلامية، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، جامعة عمر ثليجي، الأغواط، الجزائر، المجلد (07)، العدد (01)، 2023.

92. أحمد بوجلال، إجراءات تنفيذ النفقات العامة في الجزائر، مجلة دراسات العدد الاقتصادي، المجلد (15)، العدد (02)، جامعة الأغواط، الجزائر، 2018.

93. أحمد جميل: تطبيق سياسات التثبيت والتكيف الهيكلي بالدول النامية وواقع سياسات الإصلاح الاقتصادي بالجزائر، مجلة معرف، المجلد 02، العدد (02)، المركز الجامعي البويرة، الجزائر، 2002.

94. أحمد مداني: نحو نموذج عملي لتحويل سوق الأوراق المالية الجزائرية إلى سوق إسلامية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد (17)، العدد (26)، 2021.

95. أحمد مناصري: تقييم أداء مؤسسات الزكاة المعاصرة: الجزائر، السودان، ماليزيا (2003-2018)، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، رقم المجلد (11)، العدد (03)، 2020.

96. أحمدو عمار: منع الغرر في المعاملات: مفهومه، ودرجة مقصدته، وضوابط المغتفر منه، مجلة البحوث العلمية والدراسات الإسلامية، جامعة الجزائر 01، يوسف بن خدة، الجزائر، المجلد (14)، العدد (05)، 2022.

97. اخلاص باقر هاشم النجار، رجاء عبد الله عيسى السالم: قياس ادخار الحجج في التجربة الماليزية للمدة (2002-2014)، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد (03)، العدد (02)، 2016.

98. آدم أحمد تيراب، حمد أحمد مصطفى منصور: بور الزكاة في محاربة الفقر: دراسة ميدانية على ديوان الزكاة بالسودان، مجلة العلوم والتقانة في العلوم الاقتصادية، المجلد (13)، العدد (02)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، 2012.

99. أسماء مسعي، فضيل رايس: التمويل غير التقليدي كآلية لمواجهة عجز الميزانية العامة في الجزائر، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد (05)، العدد (01)، 2022.

100. إلهام آيت بن عمر: التمويل غير التقليدي كآلية لتغطية عجز الميزانية العمومية، مجلة المؤسسة، المجلد (10)، العدد (01)، 2021.

101. أمال حاج جاب الله: الإطار القانوني لقوانين المالية: دراسة تحليلية للقانون العضوي 15-18، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد (06)، العدد (02)، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2021.

102. أحمد بن عدة، محمد لكل: مخطط الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي في ظل نموذج النمو الاقتصادي الجديد رؤية الجزائر (2020-2030)، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد (07)، العدد (01)، جامعة محمد بوضياف، بسكرة، الجزائر، 2022.

103. أمل عبد المحسن الحبشي: ضوابط استخدام المال العام في المؤسسات الحكومية (دراسة شرعية)، مجلة كلية دار العلوم، جامعة القاهرة،

104. أمينة بودرينة: التجربة الماليزية في إنشاء سوق الأوراق المالية الإسلامي وسبل الاستفادة منها في الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد (06)، العدد (01)، 2020
105. إيمان أحمد عوض: أثر برامج التكيف الهيكلي لصندوق النقد الدولي على استهلاك الطاقة وانبعثات ثاني أكسيد الكربون في مصر، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد 32، العدد (14)، 2018.
106. بختة بطاهر: التمويل غير التقليدي آلية جديدة لمواجهة الأزمة أم خطر محقق باقتصاد الجزائر، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، المجلد (05)، العدد (01)، 2019.
107. توفيق أزرق: الخصائص العامة للاقتصاد الإسلامي وأهم المبادئ التي تحكمه، مجلة الدراسات الدينية، جامعة أنقرة، تركيا، 2022
108. جمال الدين سلامة: سياسة ترشيد النفقات العامة بالإسلام والتخفيف من العجز الموازي، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد (03)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2009.
109. جيلالي دلال، عمر بلهادية: نحو مقاربة مبتكرة لمواجهة العجز الموازي العام من خلال الوقف - رؤية قانونية إسلامية - مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد (15)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2022.
110. حداب محي الدين: ترشيد الإنفاق العام كدعامة للتنويع الاقتصادي في الجزائر في ظل الأزمة النفطية الراهنة، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، العدد السادس.
111. حسام سمارة وآخرون: الأثر الاقتصادي للصكوك السيادية عند تمويل الموازنة العامة " صكوك المشاركة والمضاربة "، مجلة بيت المشورة، العدد (09)، 2018.
112. حسين براهمي، مبارك قرقب، أساليب تمويل عجز الميزانية العامة للدولة (دراسة حالة الجزائر 2009-2018)، مجلة الأحياء، المجلد 21، العدد (28)، 2021.
113. حسين شحاتة: حرمة المال العام في ضوء الشريعة الإسلامية، مجلة دراسات اقتصادية، مركز البصيرة للبحوث والاستشارات والخدمات التعليمية، الجزائر، المجلد (03)، العدد (01)، 2003.
114. حشماوي محمد: أهمية القرض السندي في تمويل المؤسسة الاقتصادية - دراسة حالة المؤسسة الوطنية للكهرباء والغاز "سونلغاز"، مجلة المؤسسة، جامعة الجزائر 03، العدد (01)، 2012.
115. حكيمة حلبي، نوال باهي: عجز الموازنة العامة في الجزائر وخيارات التمويل بعد الأزمة البترولية للفترة (2001-2017)، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، العدد (04)، 2018.
116. حمادي مراد وآخرون: دراسة التجربة الماليزية في تبني الصكوك الخضراء كآلية للتحويل إلى الاقتصاد الأخضر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، المجلد (09)، العدد (01)، 2022.
117. حمزة شودار: برنامج التمويل غير التقليدي في الجزائر: تحليل الدوافع وتقييم النتائج، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد (10)، العدد (01)، 2023.
118. حياة عبيد، ناجة قريشة: الصناديق الوقفية الكويتية وأهميتها في تنمية التعليم، مجلة الشهاب، المجلد (08)، العدد (02)، جامعة الوادي، الجزائر، 2022.
119. خليل أحمد معرف: الحرية الاقتصادية بين الإطلاق الرأسمالي والنفي الاشتراكي وموقف الإسلام منها (دراسة نظرية وصفية)، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، جامعة السليمانية، العراق، المجلد (05)، العدد (04)، 2021.
120. دلال بن سميعة، جهاد بوضياف: دور نظام الوقف في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد الاقتصادي، المجلد (12)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، 2018.
121. رجاء خضر أبشر، عصام عبد الوهاب بوب: أصول تدخل الدولة في ترقية النشاط الاقتصادي (دراسة مقارنة بين النظام الاقتصادي الإسلامي والتقليدي)، مجلة العلوم والتقانة في العلوم الاقتصادية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، المجلد (13)، العدد (01)، 2012.

122. رشا خالد شهيبي واسراء عبد فرحان: قياس العلاقة بين عجز الموازنة العامة والميزان التجاري (العجز التوأم) في العراق للمدة (1980-2018) باستخدام منهجية (Engel- Granger)، مجلة واسط للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العراق، المجلد 16، العدد (45)، 2020.
123. رشيد درغال: دور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الميزانية العامة - صكوك السلم وصكوك المراجعة أنموذجين -، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، العدد (10)
124. رشيد مجاهد: دور آليات الرقابة المالية في الحفاظ، وترشيد المال العام، مجلة الاقتصاد والاحصاء التطبيقي، المجلد 14، العدد (01)، 2017.
125. رشيد يوسف: برامج الإصلاح الاقتصادي وأثرها على الاقتصاد الجزائري - دراسة تحليلية للفترة الممتدة بين (1989-2015)، مجلة دفاتر بواذكس، العدد (09)، 2018.
126. رضا صاحب أو حمد: الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وسياسته في الخارج لمعالجة السكن والاعمار، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد (10)، عدد خاص بمؤتمر الإسكان، 2015
127. رفيق شرياق: معالجة العجز في الميزانية العامة وتمويل المشروعات التنموية بالاعتماد على الصكوك الإسلامية، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد (13)، 2017،
128. زهير بن دعاس وآخرون: أهمية نظام الوقف في التخفيف من أعباء الميزانية العامة - مع إشارة إلى حالة الجزائر - المجلة الدولية للمالية الريادية، المجلد (04)، العدد (01)، 2021.
129. زوبنة بن فرج، نبيلة نوي: قراءة للبرامج التنموية في الجزائر خلال الفترة (2001-2014)، مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد (02)، العدد (01)، جامعة محمد البشير الإبراهيمي، برج بوعرييج، الجزائر، 2015
130. ساري سهام، ميلود زكري: تفعيل دور مؤسسة الأوقاف في دعم التنمية المستدامة، مجلة أبحاث ودراسات التنمية المستدامة، المجلد (04)، العدد (02)، 2018،
131. سامية محمد الحسن، محمد العموري: التشاركية بين القطاعين العام والخاص كخيار بديل لعلاج العجز في الموازنة العامة للدولة، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، المجلد 04، العدد (01)، سوريا، 2022.
132. سعاد محمد عبد الجواد بلتاجي: وقف النقود حقيقة، وحكمه، وطرق وضوابط استثماره - دراسة فقهية مقارنة -، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهن الأشراف، المجلد (18)، العدد (03)، 2016، ص: 1850.
133. سعدي كريم سلمان: وظائف الدولة: دراسة في الفكر السياسي العربي الإسلامي، مجلة بحوث ودراسات، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، المجلد 18، العدد 35، العراق، 2007
134. سفيان بن قديدح، عبد الله بغزوز: إسهامات الزكاة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية - دراسة حالة حصيلة الزكاة الوطنية إلى غاية 2017، مجلة Les Cahiers du CREAD ، مركز بحث الاقتصاد التطبيقي لأجل التنمية، الجزائر، المجلد (34)، العدد (03)، 2019.
135. سليم جابو وآخرون: صناديق الاستثمار الإسلامية ودورها في تنشيط الأسواق المالية الإسلامية، دراسة حالة السوق المالية الماليزية خلال الفترة (2008-2018)، مجلة رؤى اقتصادية، المجلد (10)، العدد (01)، 2020
136. سيمار ناسو: مفهوم الإنفاق في القرآن الكريم (دراسة استدلالية)، مجلة كيليس للعلوم الشرعية، جامعة أرايك للعلوم الإسلامية، المجلد (08)، العدد (08)، 2021،
137. الشارف عتو، محمد حدو: تحليل أثر سياسة الإنعاش الاقتصادي على النمو في الجزائر خلال الفترة (2000-2014)، مجلة المالية والأسواق، المجلد (03)، العدد (02)، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، 2016.
138. شافية كتاف: أهمية الصكوك الإسلامية في تنشيط الأسواق المالية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد (14)

139. شعبان فرج: الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق الحكومي، مجلة المعارف، المجلد 06، العدد (11)، جامعة اكلي محند اولحاج، البويرة، الجزائر، 2011.
140. شوقي أحمد دنيا: النظام المالي الإسلامي وترشيد الإنفاق العام، حولية كلية الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، العدد (14)، 1996.
141. صابرينه كردودي وآخرون: أساليب تمويل عجز الميزانية العامة والآثار المترتبة عنها، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، المجلد 04، العدد (07)، 2018.
142. صالح صالحي: الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد (07)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2005.
143. صالح صالحي: الكفاءة التمويلية لصيغ الاستثمار وأساليب التمويل الإسلامية مدخل مقارنة مع آليات التمويل التقليدية، مجلة ملفات الأبحاث في الاقتصاد والتسيير، (أبحاث الندوة الدولية: المالية الإسلامية وتحديات التنمية)، المجلد (02)، العدد (01)، 2013.
144. صالح صالحي: بور الدولة في الحياة الاقتصادية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف 01، الجزائر، المجلد (04)، العدد (04)، 2005.
145. صالح صالحي: مشروع إقامة أكبر منطقة لتوطين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر بحجم 150 مليار دولار في آفاق 2024، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير، العدد (14)، 2014.
146. صبرينة كردودي: تمويل عجز الموازنة العامة في الاقتصاد الإسلامي (التوظيف - القروض)، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، العدد (13)،
147. صبيحة بولصباح، مصباح حراق: مساهمة الزكاة كأحد أساليب التمويل الشرعية في التخفيف من حدة عجز الميزانية العامة للدولة - دراسة مطبقة على ميزانية السودان للفترة (2015-2019)، مجلة دراسات في الاقتصاد وإدارة الأعمال، جامعة العربي التبسي، الجزائر، المجلد (05)، العدد (02)، 2022.
148. صلاح الدين بوسري، إلياس حناس: الشراكة بين القطاع العام والخاص كآلية لتمويل الاستثمار العمومي في الجزائر، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، المجلد 01، العدد (07)، 2022.
149. ضياء فتحي العدل: الدور الاقتصادي للدولة من وجهة نظر إسلامية، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، جامعة الأزهر، العدد (11)، القاهرة، مصر، 2014.
150. عالية مناد، عاشور مريزق: مدى مساهمة البرامج التنموية التي تبنتها الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة بالإسقاط على الفترة الممتدة من 2001-2019، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد (16)، العدد (01)، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2020.
151. عالية مناد، عاشور مريزق: مدى مساهمة البرامج التنموية التي تبنتها الجزائر في تحقيق التنمية المستدامة بالإسقاط على الفترة الممتدة من 2001-2019، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد (16)، العدد (01)، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2020.
152. العامر عيساني: بور صندوق ضبط الإيرادات في الحد من المديونية بالجزائر خلال الفترة (2000-2015)، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد (02)، العدد (01)، 2018.
153. عبد الحفيظ يحيوي: علاقة الميزانية العامة للدولة بالميزان التجاري في الجزائر (دراسة حالة للفترة 2008-2013)، مجلة دفاتر اقتصادية، جامعة زيان عاشور، المجلد السادس، العدد (01)، الجلفة، الجزائر، 2015.
154. عبد الحق بادا: الصكوك الإسلامية في الجزائر بين التنظيم والتطبيق، مجلة الاستراتيجية والتنمية، المجلد (11)، العدد (04)، 2021.

155. عبد القادر بن حمادي: تحليل الموازنة العامة في ظل الإصلاحات (دراسة حالة الجزائر)، المجلد 01، المكتبة الشاملة الذهبية، جامعة وهران، الجزائر، 2019.
156. عبد القادر خداوي مصطفى وآخرون: استخدام الصكوك الإسلامية في الاستثمار وفي تمويل مشاريع التنمية، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد رقم (02)، العدد (02)، المركز الجامعي تيسمسيلت، 2018.
157. عبد القادر روشو: الاقتصاد الجزائري في مواجهة تداعيات جائحة كورونا "كوفيد 19" دراسة تحليلية تقييمية في النموذج الاقتصادي، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد (12)، العدد (01)، جامعة خميس مليانة، عين الدفلى، 2021 الجزائر.
158. عبد القادر شلال، محمد هاني: العجز الموازني كآلية للتأثير في اتجاه الدورة الاقتصادية في الجزائر - دراسة قياسية للفترة 2000-2015، مجلة نماء للاقتصاد والتجارة، المجلد (02)، العدد (01)، جامعة محمد الصديق بن يحيى، جيجل، الجزائر، 2018.
159. عبد الكريم عبيدات: آلية تمويل المشروعات الإنتاجية بديوان الزكاة السوداني - دراسة تحليلية للفترة (2016-2020)، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد (26)، العدد (01)، 2023، ص: 103.
160. عبد المناس سيوطي، إسماعيل عبد الله: الوقف الإسلامي: دراسة في الأركان وطرق التعامل معه، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، المجلد (01)، العدد (01)، 2017.
161. عثمان محمد عثمان: الأبعاد الاقتصادية للتمويل الدولي، مجلة الدراسات الاقتصادية والقانونية، المجلد 09، العدد (01)، جامعة مدينة السادات، مصر، 2023.
162. عثمان مداحي: دور الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة في ترشيد الانفاق العام، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 16، العدد (24)، الجزائر، 2020.
163. عطية خمخام، محمد علي جودي: خطة الإنعاش الاقتصادي والاجتماعي في ظل النموذج الاقتصادي الجديد (رؤية 2030) وتداعيات جائحة فيروس كوفيد 19، مجلة الريادة لاقتصاديات الاعمال، المجلد (07)، العدد (01)، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2021.
164. عقاف قميتي، عبد القادر حفاي: التوجهات الحديثة لترشيد سياسة الانفاق العام في الجزائر خلال الفترة (2001-2017)، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد الاقتصادي، المجلد 01، العدد (35)، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2017.
165. عقبة عبد اللاوي وآخرون، قياس أثر الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية (دراسة حالة السودان خلال الفترة 1996-2016)، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المجلد (26)، العدد (01)، 2020.
166. علي بوعبد الله: تطور إصدار الصكوك المالية في بورصة ماليزيا، مجلة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المجلد (09)، العدد (14)، 2015.
167. علي حسين أحمد الفهداوي: الموازنة العامة والرقابة عليها في التشريعات العراقية، مجلة العلوم السياسية، العراق، العدد (59)، 2020.
168. علي قروود ونسرين علي: آليات تمويل عجز الموازنة في الجزائر بين التمويل التقليدي والتمويل غير تقليدي - حالة الجزائر (2007-2017)، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد الثاني، العدد (02)، 2018.
169. علي قروود، نسرين كزيز: آليات تمويل عجز الموازنة العامة في الجزائر بين التمويل التقليدي والتمويل غير تقليدي - حالة الجزائر للفترة (2007-2017)، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، العدد (04)، 2018.

170. عمار فوزي كاظم المياحي: القروض الخارجية كأحد وسائل حل عجز الموازنة المستدام بالدول العربية النفطية وغير النفطية (مصر والعراق نموذجا)، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي للإحصاء والتشريع، المجلد 110، العدد (533)، القاهرة، مصر، 2019.
171. عمر قشيش، محمد شيوخ: الأثر المالي للوقف على المالية العامة، مجلة المؤشر للدراسات الاقتصادية، المجلد (01)، العدد (02)، جامعة محمد طاهري، بشار، الجزائر، 2017.
172. عيسى بن ناصر: الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج التكيف والتعديل الهيكلي في الجزائر، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 03، العدد (07)، جامعة باتنة، الجزائر، 2002.
173. عيسى خليفي: الميزانية العامة للدولة في الاقتصاد الإسلامي، مجلة الحقيقة، المجلد (08)، العدد (02)، 2009.
174. فاطمة الزهراء زرواط و محمد مناد: تطور النفقات العامة في الجزائر وأثرها على النمو الاقتصادي، مجلة المالية والأسواق، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، المجلد 02، العدد 02، 2015.
175. فاطمة ساجي: آليات إصدار وتداول الصكوك الإسلامية في سوق الأوراق المالية، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد (06)، العدد (02)، 2022.
176. فاطمة غفل وآخرون: الصيغ التمويلية لاستثمار أموال صندوق الزكاة الجزائري، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، المجلد (02)، العدد (04)، 2018.
177. فاطمة مفتاح: الميزانية العامة بين القانون الأساسي 84-17 ومشروع القانون العضوي الجديد لقوانين المالية، مجلة القانون والعلوم السياسية، المجلد (02)، العدد (02)، جامعة أحمد صالح، النعامة، الجزائر، 2016.
178. فريد بن عبيد، إنصاف قسوري: آليات التمويل بالقرض السندي، آليات التمويل بالقرض السندي، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، المجلد (02)، العدد (04)، 2016.
179. فضل سليم فضل عبد الله: إجراءات مواجهة التضخم في ضوء الفقه الإسلامي، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، العدد (42)، القاهرة، 2023.
180. فوزيل بن خالدي وآخرون: أهمية ودور الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة - حالة الجزائر -، المجلة الجزائرية للمالية، المجلد (09)، العدد (01)، 2019.
181. قاسم موسى قاسم أبو عيد، فخري خليل أبو صفية: أسس الرقابة على المال العان من منظور الاقتصاد الإسلامي، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد (10)، العدد (01)، 2019.
182. قويدر معيزي: تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي في ظل اقتصاد السوق، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد الأول، العدد (08)، الجزائر، 2013.
183. كمال سيد عبد الحليم محمد نصر: أولويات الإنفاق العام في فقه الاقتصاد الإسلامي، مجلة قطاع الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، كلية الشريعة والقانون، العدد (10)، القاهرة، 2018.
184. لحسن دردوري: عجز الموازنة العامة للدولة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد (14)، 2013.
185. لحسن دردوري: عجز الميزانية العامة وعلاجه في الاقتصاد الوضعي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد 07، العدد (02)، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2013.
186. لحسن دردوري، لقيطي لخضر: الميزانية العامة في التشريع الجزائري، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد (02)، العدد (07)، جامعة المسيلة، الجزائر، 2017.
187. مالك براح: استثمار الأموال الوقفية: الآليات والضوابط الشرعية، مجلة مجاميع المعرفة، المجلد (03)، العدد (02)، 2017.

188. محفوظ جبار، بلقيس دنيا زاد عياشي: سوق رأس المال الإسلامي الماليزي بين الالتزام بالضوابط والأزمة المالية العالمية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد (10)، العدد (03)، 2017.
189. محمد أحمد الأفندي: عجز الموازنة والدين العام والحجم الأمثل للدين العام - دراسة نظرية تقييمية للأدبيات المعاصرة - مجلة الدراسات الاجتماعية، اليمن، العدد (50)، أكتوبر 2016.
190. محمد أكحل، حوكمة الإنفاق العمومي من منظور المؤسسات المالية الدولية، مجلة آفاق للأبحاث السياسية والقانونية، المجلد 05، العدد (01)، الجزائر، 2022.
191. محمد أكرم الل الدين، فارس جعفري، التجربة الماليزية في إصدار الصكوك الإسلامية، مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، المجلد (10)، العدد (01)، 2019.
192. محمد السعيد سعيداني، مجيد شعباني: واقع مؤسسة الزكاة في الجزائر: قراءة تقييمية لأهم الإنجازات والمعوقات، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة، المجلد (05)، العدد (02)، 2020.
193. محمد الطاهر دربوش وآخرون، الصكوك الإسلامية البديل الأنسب في تمويل الاقتصاد - عرض تجارب رائدة كنماذج يمكن الاستفادة منها -، مجلة البحوث الإدارية والاقتصادية
194. محمد بالعيدي: واقع التنسيق بين السياستين المالية والنقدية في ظل تزايد عجز الميزانية العامة في الجزائر خلال الفترة (2001-2011)، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، المجلد 23، العدد (01).
195. محمد باوني: الجوانب النظرية والتطبيقية للصكوك الإسلامية، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد (27)، العدد (03)، جامعة منتوري، قسنطينة، 2016.
196. الحواس
197. محمد حمدي: الإنفاق الاستثماري لأموال الزكاة، مجلة الإحياء، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، المجلد (09)، العدد (01)، 2007.
198. محمد حمدي: تشخيص الميزانية العامة للدولة، ومكانتها في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد (06)، العدد (02)، المركز الجامعي بركة، باتنة، الجزائر، 2023.
199. محمد حمدي: تشخيص الميزانية العامة للدولة، ومكانتها في التشريع الجزائري، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد (06)، العدد (02)، المركز الجامعي بركة، باتنة، الجزائر، 2023.
200. محمد دمان ذبيح: الخصائص التنموية لفريضة الزكاة، مجلة جامعة الأمير عبد القادر الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، المجلد (34)، العدد (03)، 2021.
201. محمد زيدان، زهيرة غالمي: تفعيل دور الوقف في دعم الموازنة العامة للدولة - مع الإشارة إلى دور الأوقاف في الجزائر - المجلة الجزائرية للاقتصاد والإدارة، العدد (08)، 2016.
202. محمد عبد الباسط لطفوي، جواد منصوري: الآليات الحديثة لتفعيل الرقابة على المال العام، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 03 العدد (02)، 2019.
203. محمد علي القرني: مشكلة العجز المالي الحكومي في الاقتصاد الإسلامي، مجلة بحوث الاقتصاد الإسلامي، المجلد (02)، العدد (01)، 1992.
204. محمد علي القرني: مشكلة العجز المالي الحكومي في الاقتصاد الإسلامي، مجلة البصيرة، الجزائر، العدد (05)، 2000.
205. محمد علي جاسم: النفقات التحويلية العامة ودورها في إعادة توزيع الدخل مع إشارة خاصة إلى تجارب منتخبة، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 31، العدد (82)، العراق، 2015.

206. محمد قريش وآخرون، أجهزة وأدوات الرقابة المالية من وجهة نظر النظام المالي الإسلامي والنظام المعاصر، مجلة الدراسات المؤسسية والتنمية، المجلد (04)، العدد (01)، 2018
207. محمد هاني، ميلود وعيل: سياسة التيسير الكمي كآلية حديثة لتطبيق السياسة النقدية - دراسة تحليلية نظرية لأفاق تطبيق سياسة التيسير الكمي في الجزائر -، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد (03)، العدد (04)، الجزائر، 2018.
208. محمد هاني، ياسين مراح: حدود سياسة الإصدار النقدي كآلية للتمويل غير التقليدي للموازنة العامة في الجزائر - دراسة تحليلية لمضمون القانون 17/10 - مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 02، العدد (04)، جامعة يحيى فارس، المدية، الجزائر، 2018.
209. محمد يونس الصائغ: النظام المالي في الدولة الإسلامية، مجلة الراغبين للحقوق، المجلد (10)، العدد (38)، العراق، 2008
210. مراد بركات، لخضر بكريتي: دراسة تحليلية لأثر عجز الموازنات العامة في العرض النقدي وآليات العلاج - حالة الجزائر -، مجلة الامتياز لبحوث الاقتصاد والإدارة، المجلد 03، العدد (01)، 2019.
211. مراد بقال: خصوصية قوانين المالية في النظام الجزائري، مجلة الحوار الفكري، المجلد (13)، العدد (15)، جامعة أدرار، الجزائر، 2018.
212. مراد يونس: واقع الدعم الحكومي المعمم في الجزائر وضرورة الانتقال إلى الدعم الموجه، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية: المجلد (02)، العدد (06)، جامعة العربي التبسي، تبسة، الجزائر، 2021
213. مرعي ضو وآخرون: أسواق المال الإسلامية ودورها في تمويل التنمية الاقتصادية " سوق الأوراق المالية الإسلامية الماليزي أنموذجاً "، مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية، الجامعة الأسمرية الإسلامية، العدد (05)، 2015.
214. مصباح حراق: فعالية السياسة المالية في تحقيق التوازن الاقتصادي، مجلة الاقتصاد الجديد، المجلد 06، العدد (01)، جامعة خميس مليانة، الجزائر، 2012.
215. مصطفى العرابي، سعدية حمو: دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد - ماليزيا أنموذجاً -، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد (03)، العدد (01)، 2017
216. مصطفى العرابي، سعدية حمو: دور الصكوك الإسلامية في تمويل الاقتصاد - ماليزيا أنموذجاً -، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد (03)، العدد (01)، 2017.
217. مصطفى بنشلاط، محمد ناجي: دراسة تحليلية لدور صندوق الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد (07)، العدد (02)، 2022
218. مصطفى بوعقل: أثر سياسة الدعم الاجتماعي على عجز الميزانية العامة في الجزائر - دراسة قياسية للفترة 2006-2022 -، مجلة مجاميع المعرفة، المجلد (08)، العدد (01)، 2022.
219. معمر حمودي، رشيد يوسف: صكوك التمويل الإسلامي كآلية للتمويل وإدارة المخاطر في العملية التمويلية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد (17)، العدد (26)، 2021.
220. موسى كاسحي: دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، الجزائر، المجلد (06)، العدد (11)، 2017
221. موسى كاسحي: دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، المجلد (06)، العدد (11)، 2017

222. مولود مليكاوي: متطلبات إحلال الحياة العادية محل الحياة البترولية كخيار لتحقيق التنمية في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد (05)، العدد (01)، 2017.
223. ناجم وافي، عبد الجليل جلاله: نموذج النمو الاقتصادي الجديد مسعى لتنويع مصادر النمو الاقتصادي في الجزائر، مجلة الحوار الفكري، المجلد (15)، العدد (02)، جامعة أدرار، الجزائر، 2020
224. نبيل بوفليح: فعالية صناديق الثروة السيادية كأداة لتسيير مداخيل النفط في الدول العربية، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، المجلد (02)، العدد (02)، 2010.
225. نجاة حسانية، بور صكوك المشاركة في تمويل عجز الميزانية العامة (صكوك شهامة أنموذجاً)، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 12، العدد (02)، 2022
226. نجاح عبد العليم أبو الفتوح: التمويل بالعجز: شرعيته، وبدائله، من منظور إسلامي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، الاقتصاد الإسلامي، المجلد (15)، السعودية، 2003
227. نزيه عبد المقصود محمد مبروك: فرض الضرائب في ضوء الشريعة الإسلامية، مع إشارة خاصة إلى حكم فرض الضريبة على العقارات المبنية، مجلة كلية الشريعة والقانون، المجلد (37)، الجزء (01)، طنطا، مصر، 2022.
228. نزيه عبد المقصود محمد مبروك: فرض الضرائب في ضوء الشريعة الإسلامية مع إشارة خاصة إلى حكم فرض الضريبة على العقارات المبنية، مجلة كلية الشريعة والقانون، العدد (37)، الجزء الأول، القاهرة، مصر، 2022
229. نسرين كزيز وحميصة مختار: آليات سد عجز الموازنة العامة للدولة في ظل انهيار أسعار النفط (دراسة حالة الجزائر)، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 07 العدد (03)، جامعة زيان عاشور الجلفة، الجزائر، 2018.
230. نسرين كزيز، لخضر مرغاد: آليات تمويل وعلاج عجز الموازنة العامة للدولة في الجزائر (دراسة تحليلية للفترة 2000-2017)، مجلة العلوم الإنسانية، العدد (47)، الجزائر، 2017.
231. نوال بن عمارة: الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية - تجربة السوق الإسلامية الدولية بالبحرين-، مجلة الباحث، العدد (09)، 2011
232. نور الدين بلقايل، الهاشمي بن واضح: برنامج توظيف النمو الاقتصادي (2015-2019) كممول أساسي للمخطط البلدي للتنمية - دراسة ميدانية ببلديات دائرة أولاد دراج المسيلة وفقا لمشاريع سنة 2015، المجلد (08)، العدد (01)، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية، جامعة الوادي، الجزائر، 2017.
233. نورالدين صويلحي، عمر العودي: قراءة في وضعية مؤشرات التوازن الداخلي الكلي في الجزائر في ظل سياسات التقشف للفترة (2010-2019)، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد (06) العدد (02)، 2022،
234. هدى بن محمد: عرض وتحليل البرامج التنموية في الجزائر خلال الفترة (2001-2019)، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد (05)، جامعة بني سويف، مصر، 2019
235. هشام مصطفى محمد سالم الجمل: الشراكة بين القطاعين العام والخاص كأداة لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة كلية الشريعة والقانون، المجلد 04، العدد (31)، جامعة الأزهر، مصر، 2016.
236. وسيلة السبتي وآخرون، عجز الموازنة العامة وطرق تمويله في الاقتصاد، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال المجلد 05، العدد (01)، الجزائر، 2019.
237. وسيلة السبتي، لطيفة السبتي: الدور التكاملي للوقف والزكاة في تمويل التنمية المحلية، مجلة مجاميع المعرفة، المركز الجامعي تندوف، الجزائر، المجلد (03)، العدد (02)، 2017
238. وسيلة سعود، عباس فرحات: الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إنشاء مشاريع البنية التحتية في تركيا، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 04، العدد (01)، 2018.

239. وليد عابي: الإصلاحات الحibanية في الجزائر ودورها في تمويل الموازنة العامة للفترة 1993-2017، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، المجلد (04)، العدد (02)، 2019
240. يسرى حسين طاحون: أولويات الإنفاق العام وأثر ذلك على التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المملكة العربية السعودية خلال الفترة (1992-2011)، المجلة العلمية للتجارة والتمويل، المجلد 33، (العدد 01)، جامعة طنطا، مصر، 2019.
241. يوسف إبراهيم يوسف: الرقابة على الأموال العامة بين الفكر الوضعي والفكر الإسلامي، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، العدد 12، 1977
242. يوسف عبد العزيز محمود: برامج التكيف الاقتصادي وفقا للمنظمات الدولية وأثارها على الدول النامية، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 27، العدد (02)، 2005.
243. يوسف عبد العزيز محمود: برامج التكيف الاقتصادي وفقا للمنظمات الدولية وأثارها على الدول النامية، مجلة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، المجلد 27، العدد (02)، 2005.
244. علي موسى حسين: مقاصد أحكام المعاملات المالية ودورها في إيجاد البديل عن المعاملات المصارف الربوية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد (02)، العدد (01)، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2009
- بعض الملتقيات والمؤتمرات والندوات:
245. إسماعيل علوي، عادل مياح: الحرية الاقتصادية وتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من المنظور الإسلامي، الملتقى الدولي "الاقتصاد الإسلامي: الواقع والرهانات"، جامعة غرداية- الجزائر، يومي 23-24 فيفري 2011.
246. أشرف محمد دوابه: دعم الوقف للموازنة العامة للدولة، منتدى قضايا الوقف الفقهي الرابع - قضايا مستجدة وتأصيل شرعي، المملكة المغربية، الرباط، 2009.
247. جمعة فرحات عقيل، عبد المجيد التهامي مليطان: أموال الزكاة ودورها في تمويل التنمية الاجتماعية (دراسة تطبيقية على مكتب صندوق الزكاة مصراتة)، المؤتمر العلمي الدولي الرابع لكلية الاقتصاد والتجارة بعنوان الأهداف العالمية للتنمية المستدامة - الدول النامية بين تداعيات الواقع وتحديات المستقبل، جامعة مصراتة، ليبيا، يومي 9-10 نوفمبر 2020.
248. روضة جديدي: أثر برامج سياسة الإنعاش الاقتصادي على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، المؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة، وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة (2001-2014)، جامعة سطيف 01، يومي 11-12 مارس 2013.
249. زواق الحواس: كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة، المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة سطيف (01)، الجزائر، يومي 05-06 ماي 2014.
250. سليمان بن ناصر، ربيعة بن زيد: الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ومدى إمكانية الاستفادة منها في الجزائر، المؤتمر الدولي منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة سطيف (01)، الجزائر، يومي 05-06 ماي 2014.
251. شكلات زوش، رحمة نورة بومدين: تقنين الدور التمويلي للزكاة في الجزائر: دراسة ميدانية على عينة من المستفيدين من قروض حسنة - ولاية الشلف -، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الزكاة والوقف) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013.
252. الطيب الوافي، دور الزكاة في معالجة مشكلتي البطالة والفقر: تجربة صندوق الزكاة الجزائري، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية، جامعة صفاقس، تونس، للأيام 27-28-29 جوان 2013.
253. عبد الرحمن أسعد ربحان: هل يوازي نظام الوقف دور المجتمع المدني في الوطن العربي، المؤتمر العالمي حول قوانين الأوقاف وإدارتها - وقائع وتطلعات - الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، 2009.

254. عبد الله بن منصور، عبد الحكيم بزاوية: دراسة تقييمية لصندوق الزكاة في الجزائر، الملتقى الدولي الأول حول: تنمية أموال الزكاة وطرق تفعيلها في العالم الإسلامي، جامعة البليدة، الجزائر، يومي 25-26 جوان 2012.
255. عبد الواحد غردة، دور الوقف الصحي في تخفيف النفقات الحكومية على قطاع الصحة، الملتقى الوطني الأول: " الصحة وتحسين الخدمات الصحية في الجزائر بين إشكالية التسيير ورهانات التمويل" جامعة قلمة، الجزائر، يومي 10-11 أفريل 2018.
256. عمر عبد العزيز العاني: تمويل السياسة الشرعية في مواجهة عزز الموازنة - مؤشرات نظرية عامة-، المؤتمر العالمي الخامس للاقتصاد الإسلامي، مملكة البحرين، الفترة: 07-09 أكتوبر 2003.
257. قسمة لحشم، فاطمة قبة: تقييم مشاريع ديوان الزكاة السوداني في ظل مقاربة تحقيق التنمية، المؤتمر العلمي الدولي الثاني حول دور التمويل الإسلامي غير الربحي (الوقف والزكاة) في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، يومي 20-21 ماي 2013.
258. لخضر مرغاد، كمال منصور، التمويل بالوقف: بدائل غير تقليدية مقترحة لتمويل التنمية المحلية، الملتقى الدولي حول التنمية الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، يومي 22-23 نوفمبر 2006.
259. محمد جعفر هني، أحمد مداني: التصكك الإسلامي كآلية لتمويل قطاع الإسكان في الجزائر، المؤتمر الدولي لمنتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، جامعة سطيف 01، يومي 05-06 ماي 2014.
260. محمد عبد الحليم عمر: الأدوات المالية الإسلامية للتمويل الحكومي، ندوة الصناعة المالية الإسلامية، المعهد الإسلامي والتدريب، الإسكندرية، مصر، أيام 15-18 أكتوبر 2000.
261. محمد عثمان ردمان عبد القوي: الصكوك الإسلامية وإدارة السيولة، المؤتمر الرابع للمصارف الإسلامية، سورية، 2009.
262. نوال سمرد، توفيق بشوندة: دور السوق المالي الإسلامي في معالجة السيولة النقدية (الصكوك الإسلامية نموذجا)، المؤتمر الدولي الثامن للمالية والمصرفية الإسلامية، الجامعة الأردنية، الأردن، أيام 28-29-30 جويلية 2015.
263. هاجيرة ديلمى: أثر الزكاة على الميزانية العامة، المؤتمر العلمي العالمي الرابع: دور الاقتصاد الإسلامي في بناء اقتصاديات الدولة، جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم، السودان، يومي 6-7 نوفمبر، 2018.
264. وسيلة حمداوي، أميرة جابري: تحديات استخدام الجزائر للصكوك الإسلامية الحكومية لتمويل العجز في الموازنة العامة، الملتقى الدولي حول البدائل التمويلية للإنفاق الحكومي بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي، جامعة قلمة، الجزائر، يومي 13-14 ماي، 2018.
- منشورات علمية:**
265. حسن شحاتة: الفروق الأساسية بين النظام الاقتصادي الإسلامي والنظم الاقتصادية الوضعية، سلسلة منشورات في الاقتصاد الإسلامي، جامعة القاهرة، مصر، دس.
266. رضا مهدي: محاضرات في مقياس المالية العامة، جامعة المسيلة، الجزائر، 2022.
267. سعد بن حمدان اللحاني: النظام المالي والاقتصادي في الإسلام، سلسلة بحوث منشورة في جامعة أم القرى، السعودية، 2007.
268. سعد بن حمدان اللحاني: مبادئ الاقتصاد الإسلامي، سلسلة محاضرات في قسم الاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، 1428.
269. شكري رجب العشماوي، آمنة سالم الجابري: الأهمية الاقتصادية للصكوك الإسلامية، سلسلة تعليمية صادرة عن دائرة المالية، حكومة دبي، الامارات العربية المتحدة، دس.
270. عطية عدلان: مؤسسة بيت المال في النظام الإسلامي، المعهد المصري للدراسات، إسطنبول، تركيا، 2017.
271. علي موسى حسين: مقاصد أحكام المعاملات المالية وديورها في إيجاد البديل عن المعاملات المصارف الربوية، جامعة الجلفة، 2009.
272. فؤاد عبد الله العمر: إدارة مؤسسة الزكاة في المجتمعات المعاصرة - دراسة تحليلية مقارنة بيت الزكاة في الكويت-، سلسلة أبحاث حديثة في فريضة الزكاة، الكويت، 1996.
273. فيصل بهلولي: سلسلة محاضرات في المالية العامة الإسلامية، جامعة لونيبي علي، البليدة 02، الجزائر، 2021.

274. قايد مريم: محاضرات في مقياس النظام المالي الإسلامي، تخصص اقتصاد إسلامي، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، 2021.

275. كايد يوسف قرعوش وآخرون: النظام الاقتصادي في الإسلامي، منشورات جامعة القدس المفتوحة، فلسطين، 2009.

276. مريم خليفة المخمري: الإطار النظري للصكوك الإسلامية، سلسلة تعليمية صادرة عن دائرة المالية لحكومة دبي، الجزء 01، دس

277. منذر قحف: الإيرادات العامة للدولة في صدر الإسلام وتطبيقاتها المعاصرة، ورقة معلومات أساسية رقم 12، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، 1421هـ.

278. ميثم العيبي إسماعيل وآخرون: السياسات المالية، الجامعة المستنصرية، قسم الاقتصاد، مصر، 2021.

كـ القوانين والمراسيم:

279. قانون الزكاة رقم (20)، المؤرخ في 23 جوان 2001، السودان، 2001.

280. المرسوم الأميري رقم (257) المؤرخ في 13 نوفمبر 1993، المتعلق بتطبيق أحكام شرعية خاصة بالأوقاف، الكويت، 1993.

281. القرار رقم 30 (3/4)، مجمع الفقه الإسلامي الدولي، المملكة العربية السعودية، شباط، 1988.

282. القانون رقم 15-18 المؤرخ في 02 سبتمبر 2018، المتعلق بقوانين المالية-الجريدة الرسمية، العدد (53)، 2018.

283. القانون رقم 84-17 المؤرخ في 07 جويلية 1984، المتعلق بقوانين المالية-الجريدة الرسمية، العدد (28)، 1984.

284. القانون رقم 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990، المتعلق بالمحاسبة العمومية، الجريدة الرسمية، العدد (35)، 1990.

285. القانون العضوي رقم 16-12 المؤرخ في 25 أوت 2012، المتعلق بتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، الجريدة الرسمية، العدد (53)، 2018.

286. القانون رقم 2000-02 المؤرخ في 27 جوان سنة 2000، الجريدة الرسمية، العدد (47)، 2000.

287. القانون رقم 09-22 المؤرخ في 28 ديسمبر لسنة 2003، الجريدة الرسمية، العدد (83)، 2000.

288. الأمر 04-06 المؤرخ في 15 جويلية لسنة 2006، الجريدة الرسمية، العدد (47)، 2006.

289. القانون رقم 16-14 المؤرخ في 28 ديسمبر لسنة 2016، المتضمن قانون المالية 2017، الجريدة الرسمية، العدد (77)، 2016.

290. القانون رقم 17-10 المؤرخ في 11 أكتوبر سنة 2017، الجريدة الرسمية، العدد (57)، 2017.

291. القرار الوزاري المؤرخ في 28 مارس 2016، الجريدة الرسمية، العدد (27)، 2016.

292. الأمر رقم 15-01 المؤرخ في 23 جويلية سنة 2015، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم (40)، 2015.

293. المرسوم التنفيذي رقم 22-302 المؤرخ في 08 سبتمبر 2022، الجريدة الرسمية، رقم (60)، 2022.

294. نظام رقم 20-02 المتعلق بالصيرفة الإسلامية، بنك الجزائر، 2020.

295. نظام رقم 20-03 المؤرخ في 15 مارس 2020، بنك الجزائر، 2020.

296. المرسوم التنفيذي رقم 2000-146 المؤرخ في 28 جوان 2000، الجريدة الرسمية، العدد (38)، 2000.

297. القرار الوزاري رقم 99-29 المؤرخ في 21 فيفري 1999، المتضمن إنشاء لجنة الأوقاف وتحديد مهامها وصلاحياتها.

كـ التقارير الرسمية:

298. ديوان الزكاة السوداني، التقارير السنوية للفترة (2010-2022)

299. البنك المركزي السوداني، العرض الاقتصادي، التقارير السنوية للفترة (2010-2022)

300. الأمانة العامة للأوقاف الكويتية، التقارير السنوية للفترة (2010-2022)

301. بنك الجزائر، التطور الاقتصادي والنقدي، التقارير السنوية للفترة (2000-2022)

كـ المواقع الالكترونية:

قائمة المراجع

302. عبد القادر بن حمادي: تحليل الموازنة العامة في ظل الإصلاحات (دراسة حالة الجزائر)، المجلد (01)، المكتبة الشاملة الذهبية، جامعة وهران، الجزائر، 2019، تاريخ الاسترداد 10.03.2023 : <https://ketabonline.com/ar/books/99829/read?part=1&page=1>
303. جعفر طالب أحمد الغزالي: آراء كينز في تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي، تاريخ الاسترداد 22.07.2023 : <https://almerja.com/reading.php?idm=137864>
304. عبد اللطيف مصطفى، عبد الرحمان سانية: نشأة برامج التثبيت والتكيف الهيكلي وتطورها، دراسات في التنمية الاقتصادية، تاريخ الاسترداد 20.05.2024 : <https://almerja.net/reading.php?idm=191790>
305. فائز محمد جمعة الكبيسي: علاج عجز الموازنة العامة في النظام الاقتصادي الإسلامي، تاريخ الاسترداد 25.05.2023 : https://www.uoanbar.edu.iq/IslamicRamadiCollege/News_Details.php?ID=692
306. عمر عبد العزيز العاني: تمويل السياسة الشرعية في مواجهة عجز الموازنة، المجمع الفقهي الأوربي المستقل للدراسات المالية الإسلامية، تاريخ الاسترداد 18.12.2023 : <https://www.cifie.fr/ar/%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84>
307. عبد الرحمان بن محمد بن خلدون الحضري: مقدمة ابن خلدون، الباب الثالث من الكتاب الأول في الدول العامة والملك والخلافة والمراتب السلطانية، الفصل الحادي والخمسون في وفور العمران آخر الدولة وما يقع فيها من كثرة الموتان والمجاعات، تاريخ الاسترداد 01.03.2024 : <https://ar.wikisource.org/wiki>
308. عبد الكريم قندوز: مبدأ الضريبة تقتل الضريبة بين ابن خلدون ولافر، صندوق النقد العربي، 2015، تاريخ الاسترداد 01.03.2024 : <https://www.linkedin.com/pulse>
309. أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني: مجموع فتاوى ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، الجزء (28)، تاريخ الاسترداد 18.04.2024 : <https://www.islamweb.net/ar/library/content>
310. قراءة في أوضاع الحماية الاجتماعية في ظل الحرب السودانية، أوضاع الحماية الاجتماعية في السودان قبل الحرب، تاريخ الاسترداد 26.05.2024 : <https://www.arab-reform.net/ar/publication/>
311. وليد قبلي: رئيس الجمهورية: الجزائر تولي أهمية بالغة للاستثمار في البنى التحتية، تاريخ الاسترداد 20.05.2024 : <https://www.sabqpress.dz>
312. زايدي أفتيش: رفع التجميد عن القرض الحسن و100 مليون سنتيم بدل 30 مليونا للمستفيدين، تاريخ الاسترداد 21.05.2024 : <https://www.ennaharonline.com>
313. خلف عبد الله الواردات: الإعجاز العلمي بسورة يوسف: التخطيط الاستراتيجي وإعداد الموازنات، تاريخ الاسترداد 29.05.2024 : <https://kenanaonline.com/users/alwardat/posts/412271>
314. موقع وزارة المالية الكويتية: <https://www.mof.gov.kw/MofBudget/mofBudget2.aspx>
315. موقع الأمانة العامة للأوقاف الكويتية: <https://www.awqaf.org.kw>
316. موقع المديرية العامة للتقدير والسياسات: <https://dgpp.mf.gov.dz/finances-publiques>
317. موقع بنك الجزائر: <https://www.bank-of-algeria.dz/wp->
318. موقع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، <https://www.marw.dz/>

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

Books/ Livres:

1. Émilie Moysan : Les indispensables du droit des finances publiques, Ellipses Édition Marketing, paris, 2018.

2. J. Sloman & A. Wride, ECONOMICS, 7 th, Prentic Hall, Printed and bound by Rotolito Lombarda, Italy, 2009
3. Musgrave, Richard, « the theory of public finance », McGraw Hill, New York, 1959.

Scientific Journals/ Revues Scientifiques :

4. Grampp, William D. What Did Smith Mean by the Invisible Hand?.., Journal of Political Economy, 108(3), 2000.
5. Haider, ASM Shakil & Fatema, Sabrina & Kabir, M ; Impact of Budget Deficit on Growth: An Empirical Case Study on Bangladesh, Journal Submission, 2016
6. Ian Lienert , Moo-Kyung Jung : Le cadre juridique des systèmes budgétaires UNE COMPARAISON INTERNATIONALE, Revue de l'OCDE sur la gestion budgétaire, Volume 4 – n° 3, 2004.
7. Izhar Oplatka : The principalship in developing countries: context, characteristics and reality, Comparative Education, Vol. 40, No. 3., 2004
8. Jean Matouk : De la souveraineté financière, Revue d'économie financière, Les fonds souverains, Association d'économie financière, Numéros hors-série, 2009
9. Judit Kapas and Pal Czegledi : "Economic Freedom and Government: A Conceptual Framework," Journal des Economistes et des Etudes Humaines: Vol. 16 : No. 1, 2010, p : 1
10. Khalilzadeh-Shirazi, J., & Anwer Shah, Tax Reform In The Developing Countries, Finance And Development, vol (28), No (02), 1991.
11. Michael Mussa and Miguel Savastano : The IMF Approach to Economic Stabilization. NBER Macroeconomic Annual, The University of Chicago Press, vol (14), 2000.
12. Mohammed seghir mebarki : Le Déficit budgétaire entre indicateur de gestion et artifice comptable, Revue de gestion, École Nationale d'Administration Moulay Ahmed Medaghri, Vol (25), N° (02), 2018
13. Taylor, John B. "Stabilization, Accommodation, and Monetary Rules." *The American Economic Review* vol (71), no. (02) ,1981.
14. Tcherneva, Pavlina R. "The Role of Fiscal Policy: Lessons from Stabilization Efforts in the United States During the Great Recession." *International Journal of Political Economy* vol (41) ,N°(02) , 2012.
15. Vasile Dedu, Dan Costin Nitescu, sovereign wealth funds catalyzers for global financial market, theoretical and applied economic, vol(XXI), N°2(591), Romania, 2014.
16. Zouhair Hambli, the role of fiscal policy in rationalizing public expenditure in developing countries case study of algeria 2000-2016, mokarabat review, vol(05),N°(03), université zian achour de djelfa, algeria, 2019.
17. : Kabir, hassan; Masrur khan, juanyed : Zakat, External debt and poverty reduction, strategy in Bangladesh, Economic cooperation, vol (28), n° (04), Turkey, 2007

Scientific Publications :

18. Aaron Brown et al : Macrofinancial Linkages of the Strategic Asset Allocation of Commodity-Based Sovereign Wealth Funds, IMF Working Paper, WP/10/9, (Washington: International Monetary Fund), January 2010
19. Abdullah Al-Hassan et al : Sovereign Wealth Funds: Aspects of Governance Structures and Investment Management, IMF Working Paper, WP/13/ 231, (Washington: International Monetary Fund), Novembre 2013.
20. Al-Hassan Sue Brake et al : Commodity-based Sovereign Wealth Funds: Managing Financial Flows in the Context of the Sovereign Balance Sheet, IMF Working Paper, WP/18/26, (Washington: International Monetary Fund), February 2018.
21. Axel Dreher : The development and implementation of IMF and World Bank conditionality, HWWA Discussion Paper, No. 165, Hamburg Institute of International Economics (HWWA), Hambur, 2002.
22. Chew Sin Yee and Others : Bilateral or unilateral ? The Relationship Between The Government Investment Issu (GII) Issuance And Macroeconomic Variables, a research project submitted in

- partial fulfillment of the requirement of the degree of : Bachelor of Business Administration (HONS) Banking and Finance, Universiti THUNKU ABDUL RAHMAN, Malaysia, April 2015
23. Chu, Ke-young, and Richard Hemming,. *"Public Expenditure, Stabilization, and Structural Adjustment"*. In *Public Expenditure Handbook*, (USA: International Monetary Fund, 1991
 24. DG trésor *Ambassade de France en Malaisie (service économique)* ,la Malaisie Hub Mondial de la Finance Islamique ,Février 2014.
 25. Diego López et al : *"State-Owned Investors in a Multipolar World "*, Wealth Funds Institute, 2023
 26. Grimesey, D, & K.Lewis, M. Public Private Partnership, *The Worldwide Revolution in Infrastructure Provision and Projects Finance*. Northampton, Massachusetts, USA : Edward Elgar, 2019.
 27. Hans G. Monissen , *Explorations of the Laffer Curve*, Würzburg Economic Papers, Nr. 99-09, 1999.
 28. Hans G. Monissen , *Explorations of the Laffer Curve*, Würzburg Economic Papers, Nr. 99-09, 1999.
 29. International Monetary Fund : *Sovereign Wealth Funds—A Work Agenda*, Prepared by the Monetary and Capital Markets and Policy Development and Review Departments, Washington, February 29, 2008.
 30. International Monetary Fund, Economic Issues 3, *Confronting Budget Deficits*, International Monetary Fund Publishing , WASHINGTON, D.C. 1996
 31. INTERNATIONAL MONETARY FUND, *Manual on Fiscal Transparency*, 2007
 32. Islam Mal, *Information Note–Government Investment Issu (GII)*, Bank NEGARA Malaysia, 2012.
 33. Jafarey, V. A. *"5 Structural Adjustment and the Role of the IMF"*. In *Structural Adjustment and Macroeconomic Policy Issues*, (USA: International Monetary Fund, 1992
 34. James C.W. Ahiakpor : *Interpreting Say's Law of Markets or Outlets Correctly: The Impediments of Keynes's*, Presented at the History of Economics Society Annual Meetings, Columbia University, New York City, June 20-23, 2019.
 35. Kenneth Rogoff : *Deflation: Determinants, Risks, and Policy Options— Findings of an Interdepartmental Task Force*, INTERNATIONAL MONETARY FUND, April 30, 2003
 36. Khan Muhammed Akram. *"Public Finance in Islam."* *Islamic Studies* 40, no. 2 , 2001
 37. MIFC : *Sukuk Growing Relevance In Infrastructure Financing Development*, 2014.
 38. Muller, P. et R. Price : *« Structural Budget Deficits and Fiscal Stance »*, Documents de travail du Département des Affaires économiques de l'OCDE, n° 15, Éditions OCDE, Paris, 1984.
 39. Nik Mohamed Din Nik Musa : *ROLE OF ISLAMIC FINANCE IN INFRASTRUCTURE FINANCING*, Bank Negara Malaysia Kuala Lumpur, 2015.
 40. OECD, General government fiscal balance: *Government at a Glance*, OECD Publishing, Paris, 2019.
 41. Popa Ionela, Codreanu, Diana : *Fiscal Policy and its role in ensuring economic stability*, Munich Personal RePEc Archive (MPRA), Universitatea Constantin Brancoveanu - Facultatea de Management Marketing in Afaceri Economice Rm. Valcea, 15 February 2010.
 42. Richard Allen and Daniel Tommasi : *Managing Public Expenditure A Reference Book for Transition Countries*, THE SIGMA PROGRAMME, OECD and the European Union, paris, 2001.
 43. Sanjeev Gupta : *FISCAL POLICY AND INCOME INEQUALITY*, IMF POLICY PAPER, International Monetary Fund Washington, D.C., January 23, 2014
 44. Tanzi, Vito, and Mario I. Bléjer. *"Fiscal Deficits and Balance of Payments Disequilibrium in IMF Adjustment Programs"*. In *Adjustment, Conditionality, and International Financing*, (USA: International Monetary Fund, 1984.
 45. The World Bank, Private Participation in Infrastructure : *What is a PPP: Defining "Public-Private Partnership"*, 2015.
 46. Udaibir S. Das et al : *Setting up a Sovereign Wealth Fund: Some Policy and Operational Considerations*, IMF Working Paper, WP/09/179, (Washington: International Monetary Fund), August 2009.
 47. World Bank Group and Securities commission Malaysia, *Islamic Green Finance - Development, Ecosystem and prospects*, 2019.
 48. World debt tables : *external public debt of developing countries - 1981 and territories -* (English). World Debt Tables Washington, D.C. : World Bank Group, 1981
 49. yedokun Godwin Emmanuel : *TAXATION FOR ECONOMIC DEVELOPMENT*, OGE Business School, Agidingbi, Ikeja, Lagos. Nigeria, 2022.

📄 Reports/ Rapports:

50. International Islamic financial market, Annual Reports (2016-2018-2020-2022-2023)
51. Securities Commission Malaysia, Annual Reports (2010-2022).
52. Islamic Financial Services Industry Stability Report 2023.
53. Central Bank Negara Malaysia, Annual Reports (2010-2022)
54. Ministry of finance Malaysia: Debt Management -Annual reports (2010-2022)
55. Banque d'Algérie, "bulletin statistique (2017-2019)
56. Ministère des Finances de l'Algérie", rapport de présentation du projet de la loi de finances pour les années (2003-2022).

📄 Sites/ Sites Web :

57. Distribution of total sovereign sukuk issuance worldwide in 2022, by country : Consulté le 25/04/2024 sur statista : <https://www.statista.com/statistics/649298/distribution-of-sovereign-sukuk-issuance-by-country/>.
58. Islamic Financial Services Board (IFSB), Data by Country (Islamic Banking). : Consulté le: 21.03.2024, sur https://www.ifsb.org/psifi_03.php.
59. Malaysia Government Budget, Consulté le 25.03.2024 sur tradingeconomics : <https://tradingeconomics.com/malaysia/government-budget> .
60. Johanan Devanesan, BNM's RENTAS Modernisation Plans to Futureproof Malaysia Payments Infrastructure, Consulté le 28.05.2024 sur <https://fintechnews.my/42293/payments-remittance-malaysia/bnms-rentas-modernisation-plans-to-futureproof-malaysia-payments-infrastructure/>.
61. Ahmad Hafiz Abdul Aziz, Wei Zhang : How Malaysia created a conducive ecosystem for Islamic sustainable finance : Consulté le 28.05.2024 sur <https://blogs.worldbank.org/en/eastasiapacific/how-malaysia-created-conducive-ecosystem-islamic-sustainable-finance>
62. Ritika Muley : Inflationary and Deflationary Gap : Consulté le 25.11.2022, : <https://www.economicdiscussion.net/inflation/inflationary-and-deflationary-gap-with-diagram/17420>
63. Peter Groenewegen, Notions of Competition and Organised Markets in Walras, Marshall and some of the Classical Economists, Consulté le 19.07.2023 sur, <https://wp.unil.ch/walras/files/2011/03/02gronewegen>.
64. The free encyclopaedia Wikipedia : Fonds souverain, Consulté le 09.09.2023 sur https://fr.wikipedia.org/wiki/Fonds_souverain.
65. Largest sovereign wealth funds worldwide as of December 2022, by assets under management, Consulté le 19.04.2023 sur statista , <https://www.statista.com/statistics/276617/sovereign-wealth-funds-worldwide-based-on-assets-under-management/>
66. Barry Ritholtz : \$33 Trillion in Sovereign Wealth Funds Consulté le 19.04.2023 sur, <https://ritholtz.com/2023/04/33-trillion/>
67. The World Bank, Private Participation in Infrastructure Database, Consulté le 28.11.2023 sur <https://ppi.worldbank.org/en/ppi>
68. Rohini kurup et Al, Endowment returns and tuition fund normal operations, donations drive construction, 2019, Consulté le 12.02.2023 <https://bowdoinorient.com/2019/04/05/how-does-bowdoin-get-its-money/>



الملاحق



الوحدة: مليون دج

الملحق رقم (01): تطور وضعية المالية العامة في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

السنوات	الإيرادات العامة	الجبائية النفطية	الإيرادات العادية	عائدات الضرائب	عائدات عادية	التبرعات والوصايا	إيرادات استثنائية	النفقات العامة	النفقات التشغيلية	النفقات التجهيز	رصيد الميزانية	رصيد حسابات التخصيص	رصيد عمليات الميزانية	تدخلات الخزينة	رصيد الخزينة
2000	1124924	720000	404924	349502	15407	-	40015	1178122	856193	321929	53198-	659-	53857-	524-	54381-
2001	1389737	840600	549137	395238	43706	-	107193	1321028	963633	357395	68709	19999-	48710	6516	55226
2002	1576684	916400	660284	482896	74639	-	102749	1550646	1097716	452930	26038	11214-	14824	30889-	16065-
2003	1525551	836060	689491	524925	57289	-	107277	1690175	1122761	567414	164624-	186948	22324	32580-	10256-
2004	1606397	862200	744197	580408	42133	-	121656	1891769	1251055	640714	285372-	109870	175502-	11810-	187312-
2005	1713992	899000	814992	640472	35077	-	139443	2052037	1245132	806905	338045-	128957-	467002-	5163-	472165-
2006	1841925	916000	925925	720884	44430	-	160611	2453014	1437870	1015144	611089-	4076-	615165-	32145-	647310-
2007	1949050	973000	976050	766750	75372	-	133928	3108569	1673931	1434638	1159519-	18875	1140644-	141310-	1281954-
2008	2902448	1715400	1187048	965289	113899	-	107860	4191051	2217775	1973276	1288603-	31226	1257377-	123781-	1381158-
2009	3275362	1927000	1348362	1146612	67580	56	134114	4246334	2300023	1946311	970972-	4277-	975249-	138452-	1113701-
2010	3074644	1501700	1572944	1297944	64390	83	210527	4466940	2659078	1807862	1392296-	34686	1357610-	138866-	1496476-
2011	3489810	1529400	1960410	1527093	78910	20	354387	5853569	3879206	1974363	2363759-	24077	2339682-	129165-	2468847-
2012	3804030	1519040	2284990	1908576	77876	61	298477	7058173	4782634	2275539	3254143-	74614	3179529	66668-	3246197-
2013	3895315	1615900	2279415	2031019	83700	21	164675	6024131	4131536	1892595	2128816-	53352	2075464-	130481-	2205945-
2014	3927748	1577730	2350018	2091456	75984	122	182456	6995769	4494327	2501442	3068021-	27723-	3095744-	90250-	3185994-
2015	4552542	1722940	2829602	2354648	247481	61	227412	7665331	4617009	3039322	3103789-	60670	3043119-	129221-	3172340-
2016	5011581	1682550	3329031	2482208	177221	33	669569	7297494	4585564	2711930	2285913-	58543	2227370-	116365-	2343735-
2017	6047885	2126987	3920898	2630003	270830	35	102030	7282630	4677182	2605448	1234745-	34801	1199944-	390339-	1590283-
2018	6389469	2349694	4039775	2711762	188514	45	1139454	7732070	4813683	2918387	1342601-	26396	1316205-	517171-	1833376-
2019	6601576	2518488	4083088	2843465	203727	23	1035873	7741345	4895236	2846109	1139769-	38160	1101609-	863023-	1964632-
2020	5114087	1394710	3719377	2625168	178415	27	915767	6902887	5009346	1893541	1788800-	48037	1740763-	984617-	2725380-
2021	5915434	1927051	3988383	2762032	208339	6472	1011540	7436084	5479700	1956384	1520650-	48906-	1569556-	701388-	2270944-
2022	7228384	3211921	4016463	2987963	273984	12	754504	9935653	7986908	1948745	2707270-	100397	2606873-	638443-	3245316-

. Source : ministère des finances direction générale de la prévision et des politiques <https://dgpp.mf.gov.dz/finances-publiques/>

الوحدة: مليون دج

الملحق رقم (02): تطور وضعية صندوق ضبط الإيرادات في الجزائر خلال الفترة (2000-2022)

السنوات	رصيد السنة السابقة	العائدات النفطية	استرداد ضريبة النفط	فائض الجباية النفطية	تسبيقات بنك الجزائر	الرصيد قبل السحب	تسديد المديونية	تسبيقات بنك الجزائر	الدين العام المخصص	تمويل عجز الخزينة العمومية	إجمالي السحوبات	الرصيد الإجمالي
2000	0	720000	1173237	453237	0	453237	221100	0	0	0	221100	232137
2001	232137	840600	964464	123846	0	356001	184467	0	0	0	184467	171534
2002	171534	916400	942400	26504	0	198038	170060	0	0	0	170060	27978
2003	27978	836060	1284974	448914	0	476892	156000	0	0	0	156000	320892
2004	320892	862200	1485699	623499	0	944391	222703	0	0	0	222703	721688
2005	721688	899000	2267836	1368836	0	2090524	247838	0	0	0	247838	1842686
2006	1842686	916000	2714000	1798000	0	3640686	618111	0	0	91530	709641	2931045
2007	2931045	973000	2711848	1738848	0	4669893	314455	607956	0	531952	1454363	3215530
2008	3215531	1715400	4003559	2288159	0	5503690	465437	0	0	758180	1223617	428073
2009	4280072	1927000	2327675	400675	0	4680747	0	0	0	364282	364282	4316465
2010	4316465	1501700	2820010	1318310	0	5634775	0	0	0	791938	791938	4842837
2011	4842837	1529400	3829720	2300320	0	7143157	0	0	0	1761455	1761455	5381702
2012	5381702	1519040	4054349	2535309	0	7917011	0	0	0	2283260	2283260	5633751
2013	5633751	1615900	3678131	2062231	0	7695982	0	0	0	2132471	2132471	5563511
2014	5563511	1577730	3388050	1810320	0	7373831	0	0	0	2965672	2965672	4408159
2015	4408159	1722940	2275132	552192	0	4960351	0	0	0	2886505	2886505	2073846
2016	2073846	1682550	1781100	98550	0	2172396	0	0	0	1387938	1387938	784458
2017	784458	2126987	2126987	0	0	784458	0	0	0	784458	784458	0
2018	0	2349694	2787106	437412	0	437412	0	0	0	131912	131912	305500
2019	305500	2518488	2518488	0	0	305500	0	0	0	0	0	305500
2020	305500	1394710	1959758	526854	0	832354	0	0	0	832354	832354	0
2021	0	1927051	2609155	682104	0	682104	0	0	0	0	0	682104
2022	682104	3211921	5507675	2295754	0	2977858	0	0	0	1011265	1011265	1966593

Source : ministère des finances direction générale de la prévision et des politiques <https://dgpp.mf.gov.dz/finances-publiques/>